



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مشكل الآثار

المؤلف

أحمد بن محمد بن سلامة (الطحاوي)

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

لبدايه

الجامعة الإسلامية

الرقم المؤلف: الطحاوي
العنوان: ^{بيان} مشكل الأثار ح: ط
عدد الأوراق: مسطرتها: مختلفه مقاسه:
بخط: بتاريخ:
المصدر: تركيا
ملاحظات:

الفن: حديث

شکر الاله

لمحاروی

(1)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

2370/1

Bayan muşkil al-ahadis. (Muşkil al-asar.) Ic.

at-Tahavi, Abu Ca'far Ahmad b. Muham-
mad b. Salama al-Azdi, 239-321 H.

Feyzullah Efendi.

273

270x195, (180x111) mm.

292

Ekim 1974

دنيا الفخ

ما ترون من اهل بيتي من احد الا وهم اهل بيتي
في جنتي و ما ترون من احد الا وهو من اهل بيتي
فان الله اخذ بيعتهم ان لا يعبدوا الا الله
فمن كفر بعد ذلك فلا اله الا الله
الذي هو الغني الكريم

من خلف على من يطعمه
او يحسنه فوجده عنده كما رآه

يا ايها الذين آمنوا
لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل
بل تأكلوها بحسنى
و كما رزقتموه من قبل
و انتم لا تعلمون

سنة من جنود ان لم يكن بينه
في الزجج والبرايح
لا تتركوا بيوتكم فتمت
و انتم تعلمون


درت

الجزء الأول من بيان مشكل احوالنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسفوح ما فيها من
 الأحكام ونبي القناد عنها تعين
 الشيخ الإمام العالم الغامب حافظ العلامة سيد
 دهره وفريد عصره أبي جعفر أحمد بن محمد بن
 ابن سلمة الأزدي الطحاوي رحمه الله

رواية أبي العباس بن علي بن خليفة محمد بن قروم بن
 خليفة الرعيني عنه

تمت تصحيحه بموافق
 ١١٧٦
 في شهر ربيع الأول سنة
 ١٢٧٤
 في مدينة حلب
 بخط الشيخ
 علي بن محمد بن
 علي بن محمد بن
 علي بن محمد بن
 علي بن محمد بن
 علي بن محمد بن



MILLET GENEL KÜTÜPHANESİ
 Feyzullah
 273

أحمد بن محمد بن سلام بن عبد الملك الأزدي الإمام أبو جعفر الجهادي سبيل الجهاد بمسجد بني النسي والمد
 سنان وثلاثين مائتين وثونين ليل الجهادي استاذي الله في سنة احدى وخمسين وثلاثمائة مبعوثين من العراق
 وقتها مشهور ومن معتمدين بشرح بيان الآثار وهو اهل تصانيفه وشرح شكل الآثار وهو اقربما والشهرة
 في كبرى الشعوب الكبيرة والشهرة المعيرة وغير ذلك وكان الجهادي كاتبًا للمعاوية بن قتيبة قاضي مصر والثاني ابي جازم قاضي دمشق


تم تصحيحه بموافق
 ١١٧٦
 في شهر ربيع الأول سنة
 ١٢٧٤
 في مدينة حلب
 بخط الشيخ
 علي بن محمد بن
 علي بن محمد بن
 علي بن محمد بن
 علي بن محمد بن
 علي بن محمد بن

الجزء الأول من بيان مشكل اجاد

رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتراج ما فيها من
الاحكام وتبي القناد عنها نعمين
الشيخ الامام العالم الغاميا احافظ العالم سيق
دهره وفريد عصره ابي جعفر احمد بن محمد بن اسمعيل
ابن سلمة الازدي الطحطاوي رحمه الله

رواية ابي العباس بن ابي خزيمة محمد بن قريش بن
خليفة الرعي عن

توضيح
من محمد بن الحسن الطحطاوي
عنه عن ابي جعفر احمد بن محمد بن اسمعيل
ابن سلمة الازدي الطحطاوي رحمه الله



٦٧٤

MILLET GENEL KÜTÜPHANESİ
Feyzullah
273

احمد بن محمد بن سلام بن عبد الملك الازدي الامام ابو جعفر الجهادي سبيل الحق بسيد سر المنفى ولد
سنه ثمان وثلاثين مائة ثمانين وثلاثمائة ميسر وروى عن
روى به بأسود ومن مستمارة شرح حاشي التار وهو امرها والشهد
وغيره بالاسود وغير ذلك وكان الجهادي كاتباً للقاضي بشار بن تميم في مسرة والقاضي ابو نعيم في شرح

العلم والاعمال والادب والسياسة
جميع السرائر والاعمال والادب
والالهام
العلم والاعمال والادب والسياسة
جميع السرائر والاعمال والادب
والالهام
العلم والاعمال والادب والسياسة
جميع السرائر والاعمال والادب
والالهام

أحمد بن محمد بن سلاه بن محمد الملقب بالآزدي صاحب كتاب...
 سنة ثمان وخمسين ومائتين وتوفي ليلة الخميس...
 وخبره بالمشهور ومن منصفاته مشرع معاني الآثار وهو آخرها والشروط...
 وهو القاضي أبو طالب... وكان الجهادي كاتباً للماضي بشار بن تميم في مصر...
 وهو القاضي أبو طالب...

الجزء الأول من بيان مشكل الأحكام

رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتراح ما فيها من
 الأحكام وتبني الضاد عنها تصنيف
 الشيخ الإمام العالم الحافظ العلامة شيخ
 دهره وفريد عصره أبي جعفر أحمد بن محمد بن أبي
 ابن سلمة الأزدي الطحاوي رحمه الله

رواية أبي العباس بن عيسى بن أبي خلفه محمد بن قريش بن
 خليفة الرعي عنده

نسخة من كتاب...
 بخط...
 سنة...
 في...
 رقم...



MILLET GENEL KÜTÜPHANESİ
 Feyzullah
 273

أحمد بن محمد بن سلاه...
 سنة ثمان وخمسين ومائتين...
 وهو القاضي أبو طالب...

273

273

273

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
قال جعفر بن احمد بن محمد بن سلام بن سلمة الطحاوي الازدي
حمد الله ك **أما بعد** فان الله جل وعز بعث سيد محمد
صلى الله عليه وسلم خاتما لانبيا به الذين كان بعثهم قبله صلوات
الله عليه وعليهم وبركاته وانزل عليه كتابا خاتما لكتبه التي كان
انزلها قبله ومعهما عليه ومصدقهما له وافرقة من امر به بترك رفع
اصواتهم فروع صوتهم وترك التقدم بين يدي امره واعلمهم انه قد نزل
فيما سخط به بقوله عز وجل وما ننطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى وامرهم
بالاخذ بما اتوا به وبالاتباع لما نزلوا به عنده بقوله عز وجل وما اتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وانصتوا لعلهم ان يكونوا مع
كثيرهم مع بعض بقوله تعالى ولا تجهروا بالقرآن كما يجهر بعضكم ببعض
ومذره صوتهم فعلامه ذلك ان فعلوه حبوط اعمالهم وهم لا يشعرون
وحد مع ذلك من خلاف امره بقوله عز وجل فلنحذر الذين يخالفون
عن امره ان يصيبهم فند او يصيبهم عذاب اليم قال
ابو جعفر واني لطرف في الاثار الروية عنده صلى الله عليه وسلم
بالاسانيد المتصلة التي نقلها دوو والتقت فيها والامانة عليها وحسن
الاداء ما فوجئت فيما انتبها مما سقط معرفتها والعلم بها عن اكثر

الاصح

وقف

الناس قال قلبي الي تأملها وتبين ما قدرت عليه من مكابها ومن اسراج
الاحكام التي فيها ومن غي الاحالات منها وان اجعل ذلك ابوابا اذكر
في كل باب منها ما يهب الله عز وجل ايمن ذلك منها حتى اني فيما
قدرت عليه منها كذلك ملتصقا ثواب الله عز وجل عليها والله اسد المؤمنين
لذلك والمعونة عليه فانه جاء اذ لم وهو حسي ونعم الوكيل وابداه
بما امر صلى الله عليه وسلم فاسد الحاجة مما قدر روي عنه باسانيد
انا اذا كرها بعد ذلك ان شاء الله وهو ان الحمد لله نحمدك ونستعين
ونستغفره ونعوذ بالله من شره وانفسنا من هلك الله فلا مضالمة ومن
يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حتى تقاتوه ولا تموتوا الا وانتم
مسلمون واتقوا الله الذي تسالون به والارجاء ان الله كان عليكم رقيب
واتقوا الله وفولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويعرفتم ذنوبكم ومن يطع
الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وكانت الاسانيد التي روي
عنه صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرنا من خطبة الحاجة بها ما هو حديث
الحسين بن نصر بن المعارك البغدادي ابو علي بن عبد الرحمن بن برباد
بن المسعودي عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال
علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة فذكر فيها الامم

بعينه وما قدنا الحسين ايضا ما شبا به بن سوارنا المسعودي عن ابي
 احق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثم ذكر بحجوه ٥ وما قدنا يزيد بن سنان بن
 يزيد الجعفي ابو خالد مابدين عمر الرضا بن محمد بن سير العدي
 قال ما شعبة عن ابي احق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال كان النبي
 عليه السلام يعلمنا خطبة الحاجة ثم ذر هذا الكلام بعينه وزاد
 سر قال شعبة وقد اخبرنا ابو احق عن ابي الاحوص عن ابي عبيدة عن
 عبد الله بهذا الحديث وان هذا حديث ابي عبيدة وكان هذا الذي
 وجدناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى من حديث
 ابن مسعود وقد روي عن ابن عباس مما يدل على هذا المعنى ايضا ما
 قد حدثنا محمد بن علي بن داود وحمد بن سليمان قالاما محمد بن الصلت
 الكوفي ما يحيى بن زكريا عن داود بن ابي هند عن عمرو بن
 سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كانت رجل النبي عليه السلام
 في حاجة فاجاب ان الحمد لله نحمدك ونسئلك من عندك ان لا تضلنا له
 من صلواتك فاجاب له واتهدان لا اله الا الله وحده لا شريك
 له وان محمد عبده ورسوله اما بعد وقد روي عن سبط بن شريط ما
 يدل على هذا المعنى ايضا ما قدنا ابو عثمان النهدي حدثنا

موسى بن محمد الانصاري ما ابومالك الاشجعي عن نيط بن نريط هـ
 هنت زديت ابي علي بن ابي حمزة والبيضا الله عليه وسلم خطب عند
 حمزة العتبه وهو يقول الحمد لله نسئله ونسئله واتهدان لا
 اله الا الله وانى عبده ورسوله ثم قال اوصيكم بتقوى الله ثم قال فما ان
 ذكر من الابواب التي انا مجري كتابي ها اعلي من ان الله
باب ما قد روي عن رسول الله عليه السلام
 في اشدا الناس عذابا يوم القسامه هـ

وهو ما قدنا فسد بن موسى بن اسمعيل ما ابان بن يزيد عن غاصم عن ابي
 وايل عن عبد الله عن نبي الله عليه السلام قال ان اشدا الناس عذابا يوم
 القيمة رجل قتل نبيا او قتل نبي وامام ضلالة وميتا من المسير
 قال ابو جعفر فوقفنا لهذا اعلي اشدا الناس عذابا يوم القيمة اتم
 اهل هذه الاصناف الثلاثة وفيه ما ينبغي ان يكون عظم يومئذ مثل
 من المعذابين سواء غيرنا وجدنا في حديث سواء ما يجب ان نعلمه
 وهو ما ما نولم عن ابي بصير عن ابي الاوزاعي عن ابي شهاب الخثري العاصمي
 ابن محمد عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وانا مستتره بقرام فيه صور فقتك ثم قال ان اشدا الناس عذابا يوم
 القيمة الذين سهون على امرهم وجل وكان في هذا الحديث ان الحسن

في الاجازة فله اول من اخبرنا وانه سمعت في جامع الزيتونة سنة ٥٠٥ هـ
 خطيب البزاز رفع العبد في ذلك سمعت ثم اخبرني ثم اخبرني ان ابن
 واخرنا فمرن من ذلك وتقدروا بغيرنا لانك ترا اخبرنا الله بغيرنا في قوله
 وهو ما ما نولم عن ابي بصير عن ابي الاوزاعي عن ابي شهاب الخثري العاصمي

في هذا الحديث ان الحسن
 وهو ما ما نولم عن ابي بصير عن ابي الاوزاعي عن ابي شهاب الخثري العاصمي
 ابن محمد عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وانا مستتره بقرام فيه صور فقتك ثم قال ان اشدا الناس عذابا يوم
 القيمة الذين سهون على امرهم وجل وكان في هذا الحديث ان الحسن

للمدح لور فيه موافق الناس عند ابا فان كان هذا ثابتاً فهو مخالف للاول
 وحاش لله ان يجري على لسان رسوله ما هو لادك فقامناه من غير
 هذه الرواية فوجد ما يونس قد سماه ابن وهب اخبرني يونس
 عن ابن شهاب عن القاسم عن عائشة ان رسول الله عليه السلام قال
 اني من اشد الناس وذكروا فوقتنا بذلك علي ان ما كان من رسول الله
 عليه السلام في هذا الحديث غير مخالف لما في الاول اذ كان المشبه
 مخلوقه موافقاً لخلق الله وان الجنس المذكور في هذا هو من الاجناس
 الثلاثة المذكورين في الاول **هـ** وغيرنا وجدنا حديثاً اخر سوي
 دينك وهو ما ابوامية ما عبيد الله بن موسى العبيسي **هـ** اشيبان
 الخوي عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن يونس بن يوسف بن ماسك
 عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله عليه السلام اشد
 الناس عذاباً يوم القيمة رجل هجر رجلاً فمجا القبيلة باسمها **هـ** فان
 كان ما في هذا ما فيه فهو مخالف للاول وحاش ذلك ان مختلف قول
 الرسول في هذا الا في غير غيرانه قد يمتثل ان يكون ما في هذا من
 تفسير بعض رواته عن حفظ ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فالتمسنا في غير هذه الرواية فوجدنا **هـ** عن ابن ابراهيم البغدادي
 قد حدثنا محمد بن ابي شيبة **هـ** وحدهما ابراهيم بن احمد الواسطي

اشبه الناس
 بشيخة
 في
 الحديث

حد ما ابن ابي سمينة قال لا ما جري عن الاعمش عن عمرو بن يوسف عن عبيد
 عن عائشة قالت قال رسول الله عليه السلام ان اعظم الناس عند الله
 فرية يوم القيمة الرجل يهجو القبيلة باسمها او رجل انتفى من ابيه فوقتنا
 بذلك علي ان الذي قصد اليه في هذا هو ذن ما كان منه المهاجرات
 الفرية عند الله لا الموصف عذاب الله اياه على ذلك انه اشد العذاب
 او خلافة من اصناف العذاب فان قيل ان يكون فيه خلاف لشي مما في الاول

بَابُ بَيَانِ مَا اشْكَا عَلَيْنَا مِمَّا قَدْ رُوِيَ

من العشر لخواتم من سورة العنبران التي تلاها في ليلة عند استبصاره من
 وما روي عنه في ذلك **هـ** **ح** قد ثنا يونس بن ابي وهب ان
 ما لها اخيره وما رواه ما اسمعيل المزني ما محمد بن ادريس الشافعي قال
 مالك عن محمد بن سليمان عن حريش بن ابي عمار اخبرنا انه يات عنده
 ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت
 في عرض الوضوء واخذ طمغ رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده
 طولها فقام حتى اصف الليل وقبله يقليل او بعد يقليل ثم استبط
 رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل مسح النوم عن وجهه ثم قرأ العشر
 الايات الخواتم من سورة العنبران ثم قام الى شئ معلقة فوضاها

ما حسن وضع ثم قام يصلي قال ابن عباس فممت فصنعت مثل ما صنع
ثم ذهبت فممت إلى جنبه فوضع رسوله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى
على راسي وأخذ ياذني بي ففصلت رهنين ثم رهنين ثم رهنين ثم
رهنين ثم رهنين ثم رهنين ثم رهنين ثم اضطلع حتى جاء المودن فضلي
رهنين خفيفين ثم خرج فصلي الصبح فلم تنف بهذا الحديث علي أول
العشر الآيات التي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتجنا إلى الوفوف
على حقيقتها إذ كان القران من أهل المدينة ومن أهل الكوفة يذهبون إلى
أن أوله سورة التي يذرون الله قياما وعودا وإذا كان القران من
أهل الشام يعدونه أن في خلق السموات والأرض فالتمسنا حقيقته ذلك
فوجدنا ما يكاد قد حدثنا قال ما أبو أحمد محمد بن عبد الله الأسدي ووجدنا
علي بن معبد وقد قال ما شبا به بن سوار بن هذيل فحدثنا قال ما
أبو نعيم قال ما يونس بن أبي عمير عن المنال بن عمرو عن علي بن عبد الله بن
عباس عن أبيه قال أمرني العباس أن أيب بال رسول الله اللله وندم
إلى الأنام حتى عندي في صلاة رسول الله عليه السلام قال فصلت
مع رسول الله عليه السلام العشا فلما قضيت صلاته وانصرف الناس فلم
يتبق في المسجد أحد غيري قال النبي من هذا قال أعبده الله قلت نعم
قال فقلت أمرني العباس أن أيب بكم الليلة قال فالحق إذا قال

فدخلت مع النبي عليه السلام فقال افترس عبد الله فابت بوسادة ميسوح
حشوها ليف فنام حتى سمعت غطيظه أو خطيظه ثم استوي على
فراشه فاعدا ثم رفع رأسه إلى السماء وقال سبحان الملك القدوس ثلاث
مرات وقرا هذه الآية من آخر سورة العنكبوت أن في خلق حتى ختم السورة
ووجدنا ما أحمد بن داود المصري قد قال ما أبو الوليد الطيالسي
ما أبو عوانة عن حصين عن حبيب بن ثابت عن محمد بن علي الخزازي عن
ابن عباس قال بت عند النبي عليه السلام فقام فأخذ سواكه ثم بوسا
ثم رفع رأسه إلى السماء وهو يقول أن في خلق السموات والأرض آية ثم
صلى ركعتين فأطال فيهما القيام والركوع والجمود ثم نام حتى نفتح
ثم قام فأخذ السؤال فاستأنك ثم رفع رأسه إلى السماء فقال أن في
خلق السموات والأرض آية ففعل ذلك ثلاث مرات ثم قام فأوتر
ثلاث ركعات ووجدنا ما صاح بن عبد الرحمن الأنصاري ووجدنا
قال ما سعد بن منصور ما هشيم بن حصين ثم ذكر ما ساءه مثله
فوقفنا بهذا الحديث علي أن أول العشر الآيات من آخر سورة العنكبوت
في عدد الشايبين وموافقة ابن عباس إياهم على ذلك ثم وجدنا ما وجدنا
مرواية ابن اسحق موافقة ما في حديث علي بن عبد الله كما حدثنا
محمد بن جعفر الغضادى المعروف بابن الإمام ما عبده الله بن سعد الزهري

حدثنا عمي يعقوب بن ابراهيم ما ابي عن ابي كميل ومحمد بن الوليد بن تميم
هو ابي التميمي كلاهما حدثني عن كريب بن عتيبة عن ابي عباس قال بعثني ابي العباس
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم احفظ له صلواته قال فذهب رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الليل فتعاريبصره الي السماء ثم لي هولا الايات
من سورة الاعران ثم عاد لصجده فنام ثم هب ففعل مثل ما فعل في المرة
الاولي ثم ذكر بقية الحديث فقال ما رواه كريب بن عتيبة عن ابي عباس
فما ذكرنا الي موافقة ما رواه علي بن عبد الله عن ابي عباس عن
النبى صلى الله عليه وسلم بما وصفناه والله نسله التوفيق **ومر**

باب بيان مشكل ما روي عنه فيما يقال عند الناس

بما لا يضره فانه لا يضره حمد حتى يصح **هـ**
هـ ابو جعفر فيما روي في ذلك من حديث ابي صالح السمان
الذي رواه عند ابنه سهل مما قد اختلف عليه فيمن ذكره في
اسناده بعد ابيه فرواه بعضهم عنه انه ابو هيريق كما حدنا يونس
ما ابن ابي مالك عن سهل عن ابيه عن ابي هيريق ان رجلا من اسلم
قال ما نبت هذه الليلة فقال النبي عليه السلام من اي شي فقال
لرعتني عن يرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك لو طقت
حين امسيت اعود بكلمات الله التامات من شئ ما خلق له يضر ان

ابن كميل

رواه كريب بن عتيبة

رواه

تأله **هـ** ومن ذلك ما حدنا ابراهيم بن مزوق با احمد
حدنا ما سفيان الثوري عن سهل عن ابيه عن ابي هيريق **هـ**
حارجل الي النبي عليه السلام فقال اني لدعت البارحة فلم اتم حتى اجتمع
فقال له اما انك لو قلت حين امسيت اعود بكلمات الله التامات
من شئ ما خلق له يضر انك لدعت عن يرب حتى تصبح **هـ** ومن ذلك
ما ما ابوا سحن ابراهيم بن داود ما محمد بن المنبالي ما يزيد بن زريع
ما روح بن القاسم عن سهل عن ابيه عن ابي هيريق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يونس الذي روينا في هذا الباب غير انه لم يوافقنا ان تأله مزج
ملك ما احمد بن شعيب ابو عبد الرحمن قال قال علي بن ابي حمزة عن زيد
عن سهل عن ابيه عن ابي هيريق ان رجلا من اصحاب النبي عليه السلام
فلغ منه ما شاء الله مبلغ ذلك الشئ فقال اما انه لو قال اعود بكلمات
الله التامة من شئ ما خلق لنا لضره **هـ** ومن ذلك ما حدنا احمد
ايضا ما محمد بن عبد الله بن المبارك ما يزيد بن ابي هيريق عن سهل عن ابيه
عن ابي هيريق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يمشي
ثلاث مرات اعود بكلمات الله التامة من شئ ما خلق له ضره تسعة
الليلة **هـ** ومن ذلك ما حدنا يونس بن ابي وهيب ما جرير بن
حازم عن سهل عن ابيه عن ابي هيريق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فله ثلاث مرات

ومن ذلك ما حدثنا احمد بن شعيب اما محمد بن عثمان الثقفي حدثنا
عبد الاغلي يعني النسائي عن عبيد الله بن عمر عن سهل عن ابيه عن ابي
هريرة ان رجلا من اصحاب النبي تغيب عنه ليلة فقال عنه فلما اصبح اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك قال يرسل الله لدعوتي
عقرب قال لوقت حين اميت اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق ثلاث مرات لم يضرك • • • ومن ذلك ما حدثنا احمد بن
شعيب اما ابراهيم بن يوسف الكوفي اما الاشجعي عن سهل عن ابيه عن ابي
هريرة قال لدغت رجلا عقرب فجا النبي فاخبره فقال اما انت لوقلت
حين اميت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يصبك شيء
غير ان لا يجعي قد خولف عن عيينة في شيء من اسناد هذا الحديث فسله
مكان ابي هريرة عن رجل من اسلم وعن ذالرو في بقية هذا الباب • • •
ومن ذلك من قد روي عن سهل هذا الحديث عن رجل من اسلم
كما حدثنا عيسى بن ابراهيم القاسمي ما سفيان بن عيينة عن سهل سمع ابا
نجير عن رجل من اسلم قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فانا رجل
من الانصار فقال لدغت البارحة قال النبي صلى الله عليه وسلم اما انت
لوقلت حين اميت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ما
شارك ان شاء الله وكما حدثنا ابراهيم بن مردوق ما وهب بن جسر

ابراهيم بن جسر

حدثنا شعيب عن سهل عن ابيه عن رجل من اسلم عن النبي عليه السلام
انه قال من قال حين يمسي اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث
مرات لم يضره حمه تلك الليلة • • • وكما قد حدثنا فهدى ابو عبد
الله زهير بن معاوية عن سهل عن ابيه عن رجل من اسلم قال كنت جالسا عند
النبي عليه السلام فجاء رجل من اصحابه فقال لدغت البارحة ثم ذكر نحوه •
وكما قد حدثنا احمد بن داود بن سهل بن بكير بن ابو عوانة عن
سهل عن ابيه عن رجل من اسلم عن النبي ثم ذكر نحوه • وقد روي هذا
الحديث اسد بن موسى عن شعيب عن سهيل واخيه عن ابيهما عن رجل من
اسلم كما في الزبير المزيدي ما اسد • • • وحدثنا يونس بن اسد حدثنا
شعيب عن سهل واخيه عن ابيهما عن رجل من اسلم انه يدخ في النبي عليه
السلام ثم ذكر نحوه • وقد روي هذا الحديث عن سهل وهيب بن خالد
فما لفهم جميعا في اسناده كما ذكرنا احمد بن شعيب اما الحسن بن منصور
اما حبان بن واو هيب عن سهل عن ابيه عن رجل من اسلم ثم ذكر نحوه •
قال ابو جعفر ولما اختلفنا في اسناد هذا الحديث عن
سهيل كما قد روينا من اختلافهم عليه في هذا الباب طلبناه من غير رواة
سهيل من حديث من رواه عن ابي صالح سواء وسوي اخذ لنفسه ذلك
علي حقيقته بل هو عن ابي هريرة او عن رجل من اسلم فوجدنا يونس قد حدثنا

قال ابن زهير اخبرني عمرو بن الحرث عن ابيه ويزيد بن ابي حبيب
عن يعقوب بن عبد الله يعني ابن الاشج عن القعقاع بن حكيم عن ذلوان بن ابي
صالح عن ابي هريرة انه قال قال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله ما لعنت من عقرب لدغنتني البارحة فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انتك لو قلت حين امسيت لم يضرك
ووجدت ما عجزت عن نصرته قال ابن زهير وهو مثله ووجدت ما
المرجع المرادى قال ما شعيب بن الليث اما الليث عن يزيد بن ابي
حبيب عن جعفر بن يعقوب انه ذكر له ان ابا صالح مولي غطفان اخبر
انه سمع ابا هريرة يقول قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
لدغنتني عقرب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو انك قلت
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك ه ه
نسب ابا صالح في هذا الحديث في ولاية ابي غطفان وقد خولف في ذلك
فذكر محمد بن سعد صاحب الواقدي في كتابه في الطبقات قال
ولين صالح السمان مولي حوربه امراء من قيس قال وقد كانا
في هذا الباب ان الاشجعي قد خولف عن سفيان في اسناده حديث
سهيل بن ابي هريرة الذي قد روينا فيما تقدم والذي خالفه
فبعد عن سفيان محمد بن يوسف كما قد ما احمد بن شعيب اما اسحق بن منصور

ابن زهير عن ابي حبيب

ابا محمد بن يوسف عن سفيان عن سهل بن ابي عبد الله عن ابيه عن رجل من سلمة
نحو حديث الاشجعي وقد روي هذا الحديث ايضا عن ابي هريرة عن
ابي صالح السمان وهو طارق بن مخاشن كما قد حدثنا محمد بن ابراهيم
عبد الله ما نعتنا حديثي النهدي عن الزهري عن طارق بن مخاشن عن ابي
هريرة عن النبي عليه السلام انه اتى بلديغ لدغته عقرب فقال لوه
اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يلدغ اوله يضرو ه ه
وجدناه من رواية القعقاع عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رجل من سلمة
اسلم وهذا الحديث لما صححت هذه الروايات فيه يرجع ما فيه الى ان
هذا الكلام المحفوظات فيه يكون بقوله اباها محفوظا حتى تنقضي تلك
الليلة التي قالها فيها لزيادة عليها غير ان قد وجدنا عن رسول الله عليه
السلام ما يزيد على ما يكون قائلها محفوظا بها من الزمان على ما في ذلك
الحديث وهو ما حدسنا بونسو محر قال ما عبد الله بن وهب اخبرني
عمرو بن الحرث عن يزيد بن ابي حبيب حدثنا والحارث بن عوف عن يعقوب
ابن عبد الله بن الاشج عن يسير بن سعيد عن سعد بن ابي وقاص عن حوله ان
حكيم السلمي انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ادبروا اعداءكم
منزلا ليلقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضرو
حتى يرخل منه ه ه وما قد ما بوس عبد الله بن يوسف الدمشقي

ابن زهير عن ابي حبيب

ابن زهير عن ابي حبيب

قال ابن وهب أخبرني عمرو بن الحرث عن ابيه ويزيد بن ابي حبيب
عن يعقوب بن عبد الله يعني ابن الاشج عن القعقاع بن حكيم عن ذكوان بن
صالح عن ابي هريرة انه قال قال جابر بن عبد الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنني البارحة فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انتك لو قلت حين امسيت لم يفرك
ووجدت اعرج بن نصر قد قال ابن وهب مثله ووجدت
الربيع المرادي قال ما تعيب ابن الليث اما الليث عن يزيد بن ابي
حبيب عن جعفر بن يعقوب انه ذكر له ان ابا صالح مولى غطفان اخبر
انه سمع ابا هريرة يقول قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
لدغتنني عصب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو انك قلت
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك هـ هـ
نسب ابا صالح في هذا الحديث في ولاية ابي غطفان وقد خولف في ذلك
فذكر محمد بن سعد صاحب الواقدي في كتابه في الطبقات قال
ولين صالح السمان مولى حوربه امراء من قيس قال وقد كانا
في هذا الباب ان الاشجعي قد خولف عن سفيان في اسناده حديث
سهيل بن ابي عبد الله عن ابي هريرة الذي قد روينا فيما تقدم والذي خالفه
فيه عن سفيان بن محمد بن يوسف كما قد ما احمد بن شعيب اما اسحق بن منصور

ابن وهب عن ابي حبيب

ابا محمد بن يوسف عن سفيان عن سهيل بن ابي عبد الله عن ابيه عن رجاء بن سلمة ثم ذلك
نحو حديث الاشجعي وقد روي هذا الحديث ايضا عن ابي هريرة عن
ابي صالح السمان وهو طارق بن مخاض كما قد حدثنا محمد بن ابراهيم
عبد الله ما نعت حديثي السهيد عن الزهري عن طارق بن مخاض عن ابي
هريرة عن النبي عليه السلام انه اتى بلديغ لدغته عصب فقال لوهل
اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يضره اوله يضره • وما
وحذاءه من رواية القعقاع عن ابي صالح عن ابي هريرة لاجل رجل من
اسلم وهذا الحديث لما صححت هذه الروايات فيه يرجع ما فيه الى ان
هذه الكلمات المحفوظات قد يكون قوله اياها محفوظا حتى تفضي الى
الليلة التي قالها فيها لزيادة غيرها غير ان قد وجدنا عن رسول الله
السلام ما يزيد على ما يكون قائلها محفوظا منها من الزمان على ما في
الحديث وهو ما حدسنا كونس وحرفا لا ما عبد الله بن وهب اخبرني
عمرو بن الحرث عن يزيد بن ابي حديد والحرف بن يعقوب عن يعقوب
ابن عبد الله بن الاشج عن يسير بن سعيد عن سعد بن ابي وقاص عن حوله ان
حكيم السلية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اد ازل احدكم
منزل لا يلقن اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضره
حتى يرخل منه • وما قد ما يوسف بن يوسف الدمشقي ما

ابن وهب عن ابي حبيب

ابن وهب عن ابي حبيب

الليث عن يزيد بن ابي خيثم عن الحرث بن يعقوب ان يعقوب بن عبد الله
حدثه انه سمع بسرا بن سعيد يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول
سمعت خولة بنت حكيم السلمية تقول انها سمعت رسول الله عليه السلام
يقول من نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره
شي حتى يرخل من منزله ذلك وما قد حدثنا نضر بن مرزوق حدثنا
الحصيب بن ناصح ما وهيب بن خالد بن عجلان عن يعقوب بن عبد الله
ابن الاصح عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا نزل منزلا قال اعوذ
بكلمات الله من شر ما خلق لم يضره في ذلك النزل شي حتى يرخل منه فخالف محمد
ابن عجلان الحرث بن يعقوب ويزيد بن ابي خيثم في من بعد يعقوب في
اسناد هذا الحديث فقال عن سعيد بن المسيب مكان قول الحرث فيه عن
بسر بن سعيد ولم يكن في هاتين الروايتين ويناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يكون به قابل هذه الكلمات محفوظا فيها من الزمان وحاشا ان يكون
فيها اختلاف ولكن يعجبهما ان ما في حديث ابي هريرة علي قول وهو
مقيم في منزله غير مسافر وما في حديث خولة علي قول من هو مسافر
والمسافر مخفف عند مكان السفر مرفوع عنه طائفة من صلواته
مخفف عنه في صياحه المفترض عليه مباح له تاخيره الي خروجه من سفره

التنوير

ورجوعه الي وطنه والمقيم ليس كذلك وكانت هذه الكهات التي ذكرنا
للمسافر مدفوعا عنه بها في وقت اوسع من الوقت الذي يدفع بها عن المقيم
ما يدفع عن المسافر بها للتخفيف وعن المسافر في سفره الذي ليس للمقيم من
التخفيف في اقامته مثله والله نله التوفيقه ثابت بيان ما اشكل
علينا مما قد روي عند علمه السلام
من فحيد عن اتخاذ الدواب مجالس ومنهيه عن اتخاذها كراهي
كما قد تناهت عن سراج السري ابو جعفر ما عبد الوهاب بن محمد
ما يقينه واسماعيل بن عياش ما الاوزاعي حديتي حفي بن عمر والنبا
عن ابي مسلم عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال اياتي ان حذو
ظهور دوابكم من ابرق فان الله اما يحل لكم لبغلكم الي بلدكم وكو
بالعينه الا بشق الانفس وجعل لكم الارض فاعلموها فاقصوا حواجرهم
حدثنا محمد بن علي بن يزيد الصامع ما سعيد بن منصور حدثنا
اسماعيل بن عياش فذكره باسناد وما الربيع المرادي ما ابا وهيب
قال سمعت الليث يقول حدثني سهل بن معاذ الجهني عن ابيه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال اركبوا هذه الدواب سالمة او ابدعها
سالمة ولا تتخذوها كراهي قال ابو جعفر فوقفنا مما
في هدي علي نبيه عما نهى عنه منهما مع وقفنا علي ما كان منه من جلوسه

ر ٥١

علي ظهر راحته للخطبة عليها في يوم عرفة بعرفة وفي يوم النحر كما حدثنا
الشيخ الرازي ما حدثني عن موسى بن عمار بن اسعيل ما جعفر بن محمد عن ابيه
عن جابر بن عبد الله عن حجة رسول الله عليه السلام انه لما زاعت الشمس من
يوم عرفة في حجة لم يبق الفصوات فركبت له حتى اتي بطن الوادي
فخطب الناس فقال ان دماكم واموالكم عليكم حرام لحرمة يومكم هذا
في شهركم هذا في بلدكم هذا الاوان كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي
موضوع واما الجاهلية موضوعة واول دم اضع دما نادم بزسعة
ابن الحرث كان مسترضعا في بني سعد فقتله هذيل وان ربا الجاهلية
موضوع واول ربا اضع ربا العباس فانه موضوع كله انشوا الله في
النساء فانتم اخذتموهن بامانة الله واستقلتم فروجهن بكلمة الله
وان لكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم احد تكرهونه فان فعلن ذلك فاضربوهن
ضربا غير مبرح وقد زدت فيهم ما ان تضلوا بعد كتاب الله وانشر
سولون عني فانتم قائلون قالوا اشهد انك قد بلغت واديت ونجحت
فقال باصبعه السبابة ورفعها الى السماء ملتها الى الناس اللهم اشهد
اللهم اشهد اللهم اشهد ثم اذن بلال **و ك ا ح س د ت ث**
ابراهيم بن مردوق ما وعقب بن جرير ويعقوب بن اسحق الحضرمي
قالا ما شعبت عن عمرو بن مرة عن مرثد بن شراحيل قال حدثني رجل من

اصحاب النبي عليه السلام قال واحسبه قال في عرفتي هذه قال
فيما رسول الله عليه السلام علي ناقة حمراء مخضرة وقال يعقوب بن
حديثه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ناقة حمراء مخضرة فقال
ندرون اي يوم هذا قالوا نعم يوم النحر قال صدقتم يوم الحج الاكبر قال بلدون
اي شهر هذا قالوا نعم ذو الحجة قال صدقتم شهر الله الامم قال هل ندرون اي بلد
هذا قالوا نعم المشعر الحرام قال صدقتم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان دماكم واموالكم واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام لحرمة يومكم هذا في
شهركم هذا في بلدكم هذا الاواني فطبخكم على الحوض انظروهم واني كاتركم الامم
او الناس فلا تشودوا ابو جهل الاواني مستفد رجلا ومسنعد مني اخرون
فاقول اصحابي فيقال انك لاندرني ما احد ثوابك وقد رايتوني قد ستمت
مني وستسلون عني فمن لذب علي فليتبوا متعدي من النار ومن ذلك
ما قد ما معد بن نوح ما اهو مودة خليفة ما ابن عون عن ابن سيرين عن عبد
ابن ابي كرهة قال لما كان ذلك اليوم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم و
فقال اندرون اي يوم هذا فسكنا حتى رما انه سيميه سوي اسمه ثم قال
اليس يوم النحر قلنا بل قال اندرون اي شهر هذا فسكنا حتى رما انه سيميه
سوي اسمه فقال اليس ذو الحجة قلنا الوالي قال اندرون اي بلد هذا فسكنا
حتى رما انه سيميه سوي اسمه فقال اليس البلد الحرام قلنا بل قال كان

ازدناك
شهركم

علي بن

اموالكم واعراضكم حرام بينكم في مثل يومكم هذا في مثل شهركم هذا في مثل بلدكم هذا الا يبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ او عي من مبلغ وذكر حديث
 ابي بكره وفيه رجب رسول الله عليه السلام ناقته ه قال

ابو جعفر فكان ما كان منه من خطبته علي راحلته جلوسا منه عليها في ذلك
 وحاش لله ان يكون كان منه في فعله ما يصاد ما كان منه في قوله الذي
 ذكرناه منه في الحديثين اللذين قد منا ذكرهما ولكنه كان منه الذي كان
 في دينك الحديثين علي نبيه عن الجلوس علي ظهور الدواب للحديث عليها
 الذي لا حاجة مما ذكرناه بالجلوس عليها في ذلك منه واذا لفضل جلوسه
 عليها لذلك الحديث وجلوسه علي الارض وان كان جلوسه علي ظهرها
 لذلك فسلام ندعه اليه ضرورة وفي ذلك اعابها لغير ضرورة دعت
 الي ذلك منها وكان جلوسه للخطبة علي الناس عليها ولا سماعه اياهم
 امره ونهيه مما لا يتبها له مثله في الجلوس علي الارض واذا كان الجلوس
 علي الارض لا يسمع منه ما يكون من امر ونهيه كما يسمع ذلك منه وهو
 علي ظهر راحلته وكانت خطبته علي ظهرها بما ذكرنا مما قد دعت اليه
 ضرورة وكان ما في الحديثين الاولين من نبيه عما نهى عنه فيهما انما هو
 نهى عن جلوس علي ظهورها مما لم تدع اليه ضرورة فخرج كل واحد مما نهى
 الحديثين وما في خطبته علي راحلته علي معني خلاف المعني الذي خرج

منه في الحديثين اللذين قد منا ذكرهما ولكنه كان منه الذي كان في دينك الحديثين علي نبيه عن الجلوس علي ظهور الدواب للحديث عليها الذي لا حاجة مما ذكرناه بالجلوس عليها في ذلك منه واذا لفضل جلوسه عليها لذلك الحديث وجلوسه علي الارض وان كان جلوسه علي ظهرها لذلك فسلام ندعه اليه ضرورة وفي ذلك اعابها لغير ضرورة دعت الي ذلك منها وكان جلوسه للخطبة علي الناس عليها ولا سماعه اياهم امره ونهيه مما لا يتبها له مثله في الجلوس علي الارض واذا كان الجلوس علي الارض لا يسمع منه ما يكون من امر ونهيه كما يسمع ذلك منه وهو علي ظهر راحلته وكانت خطبته علي ظهرها بما ذكرنا مما قد دعت اليه ضرورة وكان ما في الحديثين الاولين من نبيه عما نهى عنه فيهما انما هو نهى عن جلوس علي ظهورها مما لم تدع اليه ضرورة فخرج كل واحد مما نهى الحديثين وما في خطبته علي راحلته علي معني خلاف المعني الذي خرج

عليه معني ما في صاحبه واسمي ان يكون ذلك تضاد قال ابو جعفر
 وسال سائل عن معاد المذكور في احد الحديثين وجمعا بين النسختين
 فقال هل ثبت له عندكم صحبه حبه بها ادخال حديثه الذي روي عنه
 هذا الباب عن رسول الله صلي الله عليه وسلم كما ادخلتم فيه حديث ابي هريرة
 الذي روي عنه فيه لصحة رسول الله عليه السلام فتباليه نعم قد وقنا علي
 صحبته له ورواينه عنه وهو ما سألتم عنه عبد الله بن صالح حدثني
 الحفص بن الازرق عن ابي عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن صالح بن
 معاذ عن ابيه قال غزونا مع النبي عليه السلام فصنق الناس المنازل
 وقطعوا الطرق فبلغ ذلك النبي عليه السلام فقال الا من قطع طريقا او صنق
 منزلا فاجهاد له ه وما قد حركت اهل بيتي سنان كعصبي بن
 سليمان بن عياش بن عيسى بن عبد الرحمن بن عمرو بن محمد بن عيسى بن
 معاذ الجهني كل غزوت مع ابي الصائفة في زمن عبد الملك بن مروان صنق
 الناس المنازل وقطعوا الطرق فقام ابي في الناس فقال ايها الناس اني قد
 غزوت مع النبي عليه السلام غزوة كذا وكذا فصنق الناس المنازل
 وقطعوا الطرق فبعث رسول الله صلي الله عليه وسلم ناديا ينادي
 الا من صنق منزلا فاجهاد له ه وسعت
 ابراهيم بن داود يقول الترحيم معاذ هذا الذي في الحديث

هو ما رواه الناس المصرون عنه وليس في شيء من ذلك ما يدل على صحبة
رسول الله عليه السلام والذي وجدناه مما قد دلتنا على ذلك فهو ما رواه
التاميون عنه على قلته رواه عنهم عنه قال أبو جعفر قال أبو عبيد
فيما أجازته لنا علي بن عبد العزيز عن المخضمية المستوفى الأذن وانكر ذلك
عليه غيره منهم عياش الرياشي فيما حقه شي ابراهيم بن حميد عنه قال بحال
عندنا ان يكون النبي عليه السلام خطب على ناقه هذه صفتها لانها مبتوكة
ولكنها ناقه ولدت بين العراب والتماسه فليل لها بذلك مخضمة كليل
لمن ولد في الجاهلية ولحق الاسلام مخضرم اي لا دراهمه الطرفين
جميعا هـ **سعد** محمد بن داود البغدادي يقول سمعت ابي
يقول لاجل من جنيل على باب عسان يا ابا عبد الله ان سرك ان تكتب عن رجل
لا يكون في قلبك منه شيء فاكتب عن ابي عسان ملك بن اسمعيل هـ
باب بيان مشكل ما روي عن النبي عليه السلام في طيبه ابا ذر
حد ثنا ابو نوح قال سأل ابا عبد الله عن رجل من آل ابي
ابا السجج حدثه عن ابي المنذر عن ابي ذر قال قال لي رسول الله عليه السلام
سنة ايام اعقل يا ابا ذر ما اول لكم لما كان في اليوم السابع قال
اوصيك بنفوي الله في سمر امرك وعلائتك واذا اسان فاحسن و
تسلن احدان سقط سوطك ولا توين امانه ولا توين بيتا

مخضمة بنو كلاب
عليه السلام
ابو ذر

عن ابي بصير
عن ابي بصير
عن ابي بصير
عن ابي بصير

ولا بعضين بين اثنين وكان في هذا الحديث فيه ابا ذر عاناه عنه
وقد كان عليه السلام استعمل على القضاء على زباني طالب فعقدنا بذلك
انه لم يستعمله علي على كرهه وانه لم يدخله في معنى جود من ربه عما
في عليه بل ما ادخله الا في معنى لكون زليدا في ربه وفي معنى لكون سببا
لما يقربه من ربه تعالى وروي مما كان منه الي علي في ذلك ما اخذ علي
ما ولاه عليه منه ما قد حدثنا ابو امية ما عيده الله بن موسى ما كتبت
النخعي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الي اليمز فقلت رسول الله انك سمعتني الي قوم شيوخ
ذوي سزوا في اخاف الا اصيب فقال ان الله سميت لسالك وهدى
قلبك هـ **وما قد حدثنا** يزيد بن مسنان ما ابو داود الطيالسي
ما شريك وزايدة وسليمان بن مغازة كلهم عن سالم بن حرب عن جيس وهوا بن
المعتمر عن علي قال قال لي رسول الله عليه السلام اذا تقاضا اليك الرجلان
فلا تفض الاول حتى تسع ما يقول الاخر فانك اذا سمعت ذلك عرفت كيف
تفني قال علي فاذا كنت قاضيا بعد هـ **وزاد سليمان** ان النبي عليه السلام
قال لعلي هذا الحديث ان الله سميت لسالك ويهدي قلبك هـ **وما قد**
حدثنا محمد بن ابو عسان الهندي ما اسرائيل بن نونس عن ابي بصير عن
احارية بن مضرب عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الي اليمن

13

قلت لك عشتي الى قوم اسن مني فكيف اقضي قال اذهب فان الله
 يهدي قلبك ويثبت لسانك وما حدثنا محمد بن ابي اسحاق
 محمد بن سعيد ما شريك عن سماك عن جندب قال قال علي عشتي النبي صلى
 الله عليه وسلم الى اليمن وانا حديث السن فقلت عشتي وانا حديث السن
 ولا علم لي بالفن فقال ان الله هادي قلبك ولسانك فاذا اجلس
 اليك الخصمان فلا تفض للاول حتى تسع كلام الاخر قال فما شككت
 في فضايله قال ابو جعفر فاستحال عندنا والله اعلم
 ان يكون رسول الله عليه السلام ادخل علينا الايمان اذ في رتبته وفي جلالة
 مقامه وفيما تقر به من ربه تعالي وما يدخل في توكيد ما ذكرنا ما حدثنا
 صالح بن عبد الرحمن المزني ما حثوه بن شرح حديثي زيد
 ابن عبد الله بن اشامة بن الحارث عن محمد بن ابراهيم النخعي عن بشر بن
 سعيد عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن ابي اسحاق عن ابي
 سلمة قال اذا حكم الحاكم واجتهد ثم اصاب فله اجران
 واذا حكم فاجتهد ثم اخطا فله اجر قال فحدثت بهذا الحديث ابا بكر
 ابن حزم فقال هذا حديثي ابو سلمة عن ابي هريرة عن ابي اسحاق
 حدثنا محمد بن حزم وفيه قال لا ما عبد الله بن صالح حديثي
 البت حديثي الزيادة ذكرها باسناده مثله هـ وما افاد

وهو بن ابي اسحاق المزني
 الاضحاى قالوا ما ابو عبد الرحمن

حدثنا محمد بن شعيب اما احق بن منصور يعني الكوثري عن ابي عبد
 الرزاق اما معمر بن سفيان عن عبيد بن سعد عن ابي بكر بن عمرو بن حزم
 عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام مثله هـ وما حدثنا
 ابراهيم بن ابي اسحاق بن ابي بصير بن النخعي ما حدثنا محمد بن ابي اسحاق
 شريك عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي هريرة عن رسول الله
 عليه السلام قال الفضاة ثلثة ففاضلان في النار وقاضون
 الجنة فاض نزل الحق وهو يعلم وقاضون في الجنة وهو لا يعلم فاهلك
 حقوق الناس هذان في النار وقاضون في الجنة فهو في الجنة هـ
 قال ابو جعفر الاضحاى ما في الفضاة مما يملون
 للجنة وذلك دليل على جلالته هـ وما قد حدثنا
 ابراهيم بن داود ما سعيد بن منصور خلف بن خليفة ما ابو هاشم
 لولا حدثت ابن ابي هريرة عن ابي عبد الله عن رسول الله عليه السلام انه قال
 الفضاة ثلثة اثنان في النار وواحد في الجنة رجل عرف الحق وقضى
 فهو في الجنة هـ ورجل عرف الحق ولم يقض به هـ ورجل عرف الحق
 ففصى للناس على حصل فهو في النار هـ قال ابو جعفر الاضحاى ما في
 الفضاة مما يملون سببا للجنة وذلك دليل على جلالته مقدار هـ
 وعلى ان النبي عليه السلام يمنع اباذر منه للفضاة بعينه ولكن لمعني سواء

وهو بن ابي اسحاق المزني
 الاضحاى قالوا ما ابو عبد الرحمن

وهو بن ابي اسحاق المزني
 الاضحاى قالوا ما ابو عبد الرحمن

فأما ذلك المعنى ما هو فوجدنا يزيد بن سنان وعلي بن شيبه
وابراهيم بن محمد العصري وموسى النعمي الكوفي قد حدثنا عن
المعري عن عبيد بن ايوب حدثني عن عبيد الله بن ايوب جعفر الفرسي
عن سالم بن زياد سالم الجبلي عن ابيه عن ابي ذر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اني احب لك ما احب لنفسي
واني اراك ضعيفا فلا تأمرن علي اثنين ولا تليين مال يتيم فوقنا
لهذا الحديث علي المعنى الذي به نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا ذر عما نهاه عنه في الحديث الاول وانه لعني فيه نقص عن
ربه القضا مما كان صدق في علي بن زياد طالب ما استخوبه ولاية
القضاء ووجدنا يوسف بن يزيد بن كامل الفرسي قد حدثنا
قال ما اوصالح حديثي الليث عن يزيد بن زياد حبيب عن ابي
ابن عمرو عن الحرث بن يزيد الحضرمي عن ابن جهم الاكبر عن ابي ذر قال
قلت رسول الله الاتسعت علي قال فضرب يده علي منكبي ثم قال يا
ابا ذر انك ضعيف وانا امانه وانا يوم القيامة خزيب وندانة
الامن اخذها بحقها وادي الذي عليه فيها فوقفنا بهذا ايضا
انما علي المعنى الذي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي ذر ما
رعه له في الحديث الاول ووقفنا بقول رسول الله

ابو

عليه السلام الذي ذكرناه عندنا في هذا الحديث وهو الامن
اخذها بحقها وادي الذي عليه فيها ان من كان ذلك فليس ممن
لحقه في ذلك نهي ولا لحقته فيه وانه وان الكراهه لذلك انما لحق
المعصين له الطالين لولايتهم ومما قد روي في نه كيد المعنى ما
قد حدثنا ابو بكرة ما حسن بن جعفر الاصبهاني ما خفي
الثوري عن اسمعيل بن ابي خالد عن اخيه عن ابي بردة عن ابي
قال قدم علي النبي عليه السلام رجلان من الاشعرين فخطبا ثم
نقصنا للعلم فقال ان اخوكم عندي من ظلمه فلكم بقوى الله
ومما قد حدثنا احمد بن الحسين بن القاسم الكوفي ابو الحسن حدثنا
اسماعيل بن علي بن يونس بن عبيد عن الحسين بن عبد الرحمن بن سمير
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا
تسل الامانة فانك ان اعطيتها عن سلة وكلمت اليها وان اعطيتا
عن غير سلة اعنت عليها قال ابو جعفر
وفيها قد ذكرت ما قد وضح به جميع ما روينا عن رسول الله
عليه السلام في هذا الباب بالحديث الاول الذي روته عنه
فيه فيه ابا ذر عما نهاه عنه وفي الاحاديث التي رويناها بعد
ما فيه نفي ذلك النبي عن سواه ممن به القوم علي ما تولاه من ذلك

فان بما ذكرناه ان لا تضاد في شي ما ذكرناه في هذا الباب عز رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان معانيه قد اتقت ملتية باسمه لعانيها علي
ما ذكرناه فيه والله فله التوفيق

باب مشكل ما روي في السبب
الذي فيه نزلت وهو الذي كف ايديهم عنكم وايدكم عنهم بيطن مكة
من بعد ان اظفرتم عليهم مما قد ظن بعض الناس انه قد تضاد الروايات
فيه عز رسول الله عليه السلام مما هو في الحقيقة بخلاف ذلك ●
حدثنا محمد بن محمد بن مطرف بن يزيد بن هرون بن ابا حماد
ابن سلمة وحدثنا احمد بن داود بن نوي غنيد الله بن محمد
النبي عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ثمانين رجلا من اهل
مكة هبطوا علي رسول الله عليه السلام واصحابه بالتجمع
عند صلاة الفجر ليقتلوه فاخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
سما فاعتهم فانزل الله تعالى وهو الذي كف ايديهم
الاية قال ابو سلمة فحدثت بهذا الحديث الكلي فقال هل لنا كان
الحديث ● وحدثنا محمد بن جعفر بن امين بن اسحق
ابن ابي اسرائيل بن عبد الرزاق وحدثنا عبيد بن محمد بن نوي البرار
ابو القاسم المعروف محمد بن عبد الرحمن بن صالح بن عبد الرزاق

ثم اجتمعوا فقال كل واحد في جانب اما مع عن الزهري قال
واخبرني عمرو بن مسروق عن المسور بن مخرمة ان من الحكم يصدق كل واحد منهما
صاحبه قال في حديث الهدنة ان هيبه كان مما اشترط في الصلح
الذي كان بينه وبينه عام الحديبية لا ياتيك منا رجل وان كان
علي دينك الا ردته الينام جمع النبي صلى الله عليه وسلم الي الموثق
فحب ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في عليه رجلين
فقالوا العهد الذي جعلت لنا قد فقه الي الرجلين فخرجنا به
فما بلغنا ذلك الحليفة نزلوا اياك لكون من عمرهم فقال ابو بصير
لاحد الرجلين والله اني لا اري سيفك يا فلان جيدا فاستله
الاخر فقال اجل والله اني لاجيد فقال ابو بصير اني انظر اليه
فصربه به حتى يرد وفسر الاخر حتى ابي المدينة فنزل المسجد
فقال رسول الله عليه السلام حين رآه لئن راي هذا دعوا
فما انهي اليه قال قتل والله صاحبي وابي لمقتول فحبا ابو
بصير فقال قد والله يرسلونك وفي الله ذمك ان رددي
اليهم ثم يخاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وان الله
مسرح حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك منه عرف انه سيرده
اليهم فخرج حتى ابي سيف يعني العرف قال ونقلت منهم ابو جندل

فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قرش رجل قد أسلم الا لحق بابي بصير
 حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوا له ما سمعوا بغير خرجت
 لغزير بن لا التام الا اعترضوا لهم فقتلوه واخذوا المواليم فارسلت
 قرش الى النبي عليه السلام فناداه والرحم لما ارسل اليهم فمن
 اتاه فهو امن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فانزل
 الله وهو الذي كف ايديهم عنكم حتى بلغ حمية الجاهلية وكانت
 جميعتهم انهم لم يقربوا الله ولهم يقربوا ويسمى الله الرحمن الرحيم
 وحالوا بينه وبين البيت قال ابو جعفر وكان ما
 في حديث ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول
 الله عليه السلام واصحابه من التعميم عند صلوة الفجر لعلوهم
 وان سبب نزول الآية كان في ذلك الحديث مصافا الى
 ان لا يخرج كناية منه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انه قال له ذلك وكان ما في حديث المسور ومروان
 ان نزولها كان فيما كان بين ابى بصير وابي جندل ومن لحن بها
 ممن اسلم من قرش سيف الحرب فقطعهم ما كان يملهم من عيران
 قرش وما سواها مما كانت بين اهلهم الذين كانوا بمكة
 سواهم رسول الله عليه السلام ومناشدتهم بالاه بالاه وبالرحم

وكان نزولها

وكان نزولها

لما ارسل اليهم فمن اتاه فهو امن وان انزال الله هذه الآية التي نزلنا
 كان في ذلك وكان كل وجه ما في هديت الحديثين مضاف
 الى روايته لا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فتان بذلك الاضداد
 واحد مما في هذين الحديثين عن رسول الله عليه السلام وان البصير الذي
 فيها في سبب نزول هذه الآية كان ممن دونه عليه السلام منه
 وقد روي عن سلمة بن الاوع في نزولها ايضا شي يدل على ما قاله
 انس بان نزولها كان معه كاقدر حسد احمد بن داود ابى
 الوليد الطيالسي عن سلمة بن عمار العجلي عن اياس بن سلمة عن ابيه
 سلمة قال جاء عمر بن عبد المنذر بن عبد الله بن عبد المطلب
 حتى وقف بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوهم فلو
 لنا اليد والنفار ففما عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل
 الله وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم قال
 ابو جعفر ثم تأملنا نحن من بعد ما قالوه في ذلك فوجدنا في الآية
 التي نزلنا ما يدل على ما قاله انس في السبب الذي فيه انزل
 لا على ما قال مسروان والمسور في ذلك في ما هو الذي كف ايديهم
 عنكم وايديكم عنهم بطن ملة من بعد ان اطفكم عليهم وكان
 التعميم من ملة وكان سيف الحر ليس من بطن مكة وكان الذي

لان

كان في ذلك في حديث انظر الطفرة القوم الذين حاولوا ما حاولوا من
رسول الله عليه السلام ومن اصحابه ولا طرفة في حديث المسور
ومروان ويزيد

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
عليه السلام عن ابن عباس مما عطف على انه لم يزل الا احد اياه
اذ كان متله لا يوحد الا عنه ولا ما يدرك بالراي ولا من
استنباط ولا من استخراج في القسيع الايات التي اوتيتها موسى صلى الله
عليه وسلم **ح** ثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا مسدد
ما سره ما يحيى بن سعيد عن شعبة حدثني عمرو بن مسرة
عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال قال رجل من اليهود
لاخر اذهب بنا الي هذا النبي فقال له الاخر لا تنقل هذا النبي فانه
ان سمعنا كان له اربعة اعين فانطلقا اليه فسألاه عن تسع ايات
بينات فقال تعبدوا الله لا تشركوا به شيئا ولا تعبدوا
المنس التي حرم الله الا بالحق ولا تزنوا ولا تسرفوا ولا تنفروا
من الزحف ولا تشجروا ولا تاكلوا الربا ولا تمسوا بيري الي سلطان
وعلمهم يهود الاعدوا في السبت فقالوا نشهد انك رسول الله
قال **ابوجه** هذا الحرف نشهد انك رسول الله لم

يقله احد في هذا الحديث من اصحاب تبعه الا يحيى بن سعيد فكان في
هذا الحديث ان القسيع ايات التي اناها الله هي التسع الايات المذكور
لن في هذا الحديث وانها عبادات لا ذارات ولا خيفات ولا عبادات
وما علمنا احد ممن روي هذا الحديث عن شعبة حديث القسيع
الايات المذكورات فيه غير يحيى وقد ظن بعضهم انه قد ضيف لها
عن شعبة ايضا بضبط يحيى اياها عنه عبد الله بن ادريس الا وروي
وذكري في ذلك ما حدثنا احمد بن شعيب ان ابا ابراهيم عن ابي ادريس
انما شعبة عن عمرو بن عبد الله عن صفوان قال قال يهودي لصاحبه
اذ هب بنا الي هذا النبي فقال صاحبه ان نقابني لوسمها كان له
اربعة اعين فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن تسع
ايات بينات فقال لحم لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرفوا ولا تنفروا
ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تمسوا بيري الي سلطان
ولا تشجروا ولا تاكلوا الربا ولا تنفذوا المحسنة ولا تنولوا بجر
الزحف وعليكم خاصة يهود الاعدوا في السبت فقبوا
بيديه ورجليه وقالوا نشهد انك نبي قال فامنعكم ان سمعوا
قالوا ان داود دعي الا يزال من درسته نبي وانا نخاف ان يبعثنا
ان لعنا يهود هذا **ح** ثنا ابن شعيب بلائك منه في

مسور

ومن رواه عنه داود بن مسعود

وكان ماظر هذا الطان خلاف مخالف ماظنه لانه لو كان كما
ظن لكان ابن ادريس قد زاد علي يحيى بن سعيد فيه آية اخدي
فصار الذي فيه عشر آيات وانما الذي اخبر الله انه اناه موسى
منها سبع آيات لا عشر آيات ولكن حقيقة هذه الزيادة التي
فيه من عبدالله علي يحيى انما هي ان شعبة قد كان شك فيه
ما حره لم يدبر بل من الايات التي فيه التولي يوم الزحف او قذف
المحنة وكان حدث به لذلك الي ان مات وكان
سماح يحيى اياه منه بلا شك كان قبل ذلك والدليل علي ما ذكرنا
ان عبد العزيز بن معوية بن عبد العزيز العباسي ما خلدوا برهيم بن
مرزوق وابراهيم بن ابي داود واحمد بن داود قد حدثوا قالوا
ابو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن
سنة عن صفوان بن عسال ان يهوديا قال لصاحبه قال
حتى نسل هذا النبي فقال الاخر لا تغل له النبي فانه ان سمعها صارت
له اربعة اعين فاتاها فسئله عن هذه الاية ولقد اثبتنا
موسى تسعة آيات بينان فقال لا تشركوا بالله شيئا ولا
تقتلوا النفس الحرام الله الا بالحق ولا تسرقوا ولا سرنوا ولا
تسروا ولا تاكلوا الربا ولا تشوا بيري الي سلطان

وان عبد الملك بن عمرو بن الراسي قال عاينته في حجة

ليقتله ولا سذفوا المحنة او يذفوا من الزحف وعليم خاصة اليهود
الا لا تعدوا في السبت قال فقبلوا اياه وقالوا شهدناك يحي
قال فما يمنعكم ان تبعوني قالوا ان داود دعا الاله لانه بنى
وانا نخشانا ابغنا ان تقتلنا اليهود وان يركب فيك قد
ثم ذكر مشا حديث ابي الوليد بالثك الذي فيه وزاد ان ذلك
الثك من شعبة ففعلنا بذلك انما يحيى بن سعيد بهذا
الحديث عن شعبة خالي من الثك فيه دون ابن ادريس ودون
من سواه ممن رواه عن شعبة ممن ذكرناه في هذا الباب
فقد اما وجدناه في هذه الايات عن رسول الله عليه السلام
والموضع الذي وقع فيه الثك من شعبة هو موضع حجاب
ان يوقف علي القايدة فيه وهو ما ورد ان حلم الله تعالى
كان تحريم الفزار من الزحف مما بعد منه موسى عليه
السلام ومما سمحه بعد ذلك حتى صارت من شريعة موسى
وكان في ذلك دفع لقول من قال ان قول الله تعالي ومن يولهم
يومئذ دبره التي ذكرها في سورة الانفال انما كان ذلك في يوم
بدر خاصة وان حمله ليس فيما بعد فاما ذكرنا انه ورد في
عن ابن عباس في تاويله وفي التسع الايات للذورات مسما

يا يهود اوردوا طائفة من الحديث

بسم الله
الحمد لله

صحة الحديث

قيل يحيى بن عثمان حديثا قال عبد الغفار بن داود
الحري في اوصال ما عتاب بن بشير عن خصيف عن علمة عن
ابن عباس في قوله تسع آيات بينات فاليد والعصا والطوفان
والجراد والنمل والصفادع والدم والسنين ونقص من
الغزاة غير اننا تاملنا ما روي عن ابن عباس في ذلك من غير
طريق عكرمة مولاة فوجدنا عن سعيد بن جبير عنده في
ذلك مما ذكره في حديثه في الفتون كما قد حدثنا
علي بن شيبه ما روينا عن ابي بصير بن زيد عن المهدي
ابو حنيفة سعيد بن جبير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
لموتي وقتال فتونا فسالته عن الفتون ما هو قال استانف
النهار يا ابن حنيفة فان لها حدا طويلا فلما اصحت غدوت
اليه لا تجز منه ما عدني فذكر عنه ما ذكر عنه في حديثه الي
ان ذكر قول موسى لفرعون اريدان تو من بالله تعالى وترسل
معني اسرائيل وان فرعون ابي عليه ذلك فقال ايت باية
ان كنت من الصادقين فالتف عصاه فاذا هي حية عظيمة فاغره
فاذا قاصدة مسرعة الي فرعون فلما راها فرعون قاصدة اليه
خافها فاقحم عن سريره واستغاث موسى ان ملها عنه

ان

فقتل ثم اخرج يد من جيبه فراها بيضا من غير سوء من غير سوء
ردھا فعاتت الي لونها الاول ثم ساق الحديث حتى بلغ ذكر
ملت موسى لمواعيد فرعون الكاذبة فلما جاء بابه وعده عند قاي
ان يرسل معه بني اسرائيل فاذا امضت اخذت موسى وقال
هل تستطيع ربك ان تصنع غير هذا قال الله عليه وحي قوله الطوفان
والجراد والنمل والصفادع والدم آيات مفصلات كل ذلك تسلك الي
ويطلب اليه ان ينها عنه ويوافقه علي ان يرسل معه بني اسرائيل
كف ذلك عندك وعنده واخذت حتى امر موسى عليه السلام
باخروج بقومه فخرج بهم ليلا فلما أصبح فرعون وراهم قد متوا ارسل
في المداين حاشرين معهم حدا كره عظيمة واوحى اليهم
اذا ضربك عبدي موسى بعصاه فانفرك اثني عشرة فرقة حتى يحوز
موسى ومن معه ثم الدم علي من بني من فرعون واسياعه ثم ذرما
كان من الله تعالى فيما كان منه في قوم موسى عليه السلام وانه تنق
عليهم الجبال كانه طلة ودنا منهم حتى خافوا ان يقع عليهم ثم ذر
ما بعد ذلك في حديثه الذي ذكرنا حتى بلغ الي موضع حمر
الله تعالى على من حرم من القوم الذين ساءم موسى قبل ذلك فاستقر
ثم ابتلاههم بالانلام به من التيه فيها اربع سنين يمشون فيها

ما اطلقه من قوله
موسى لفرعون

والاخر الى ان سلام اليه

الأدمن مصون كل يوم فيسرون ليس لهم وارثم لطل عليهم الغمار
في التيه وانزل عليهم المن والسوي وجعل لهم ثيابا لا تبلي ولا
تنسخ وجعل بين ظهرانيهم حرامس بقا وامر تعالى موسى فضرب
بعصاه فانجرت منه اثنا عشرة عينا في كل ناحية ثلاثة اعين
واعلم كل سبط عيبتهم التي يشربون مسكها ولا يرتحلون من
منقلة الا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كان منهم بالامس
رفع ابن عباس هذا الحديث الي النبي عليه السلم قال
ابوجعفر وكان ما في هذا الحديث من الايات السبع ايات
كانت من اهل تعالي قبل تفرقة فرعون وقومه في البحر ومي عصا
موسى بيده وارساله علي فرعون وقومه الطوفان والحزاد
والنخل والصفادع والدم ومنها ما بعد تفرقة فرعون وقومه
ما قد ذكرناه في هذا الحديث من شقة الجبل علي من شقة ومن
التيه الذي ابتلي به من ابتلاه ومما كان منه تعالي في ذلك
من تظليله عليهم الغمام في التيه وانزاله عليهم المن والسوي وما جعل
لهم من الثياب التي لا تبلي ولا تنسخ وما جعل بين ظهرانيهم من الحجر
الموصوف في هذا الحديث ومما كان من موسى فيه من ضرب اياه
بعصاه حتى اجرت منه اثنا عشرة عينا من كل واحدة منه ثلثة

اعين واعلامه كل سبط عيبتهم التي يشربون ومن انهم كانوا لا يرتحلون
منقلة الا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كانوا منه بالامس
فانه اعلم ما الايتان الباقتان بعد السبع الايات التي كانت قبل
تفرقة فرعون وقومه هذه الاشياء وصار هذا الحديث مرفوعا الي
النبي عليه السلم باعتباره بما يروي عن من قد رنا عليه ممن قد روي عنه في ذلك
شيء بل هو موافق لما روينا عن ابن عباس عن النبي عليه السلم وعن صفوان في
ذلك فوجدنا احمد بن داود قال ما اسمعيل بن سالم اما هتية
اما منصور عن الحسن ومغيرة عن الشعبي في قوله تعالي سبع ايات
قال الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم وبيت
وعصاه والسنون ونقص من الثمرات هـ ووجدنا احمد بن داود
قال ما موسى بن اسمعيل بن المبارك اسمعيل بن ابي صالح وعلمه مثله
ووجدنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم قد حكا في حديثه
البرابي ما اسرايل عن ابي يحيى عن مجاهد مثله وكانت الايات
المذكورات في حديث ابن عباس وفي احاديث من ذكرناه معه من
التابعين نذارات ونحويفات ووعيدات وكانت الايات هي العلامات
قال الله تعالي وجعلنا ابن مريم وامه اية واول جعلنا
الليل والنهار ايتين فكانت تلك الايات حجا علي الخلق لانهم يعلمون بها

عنه

لَا تَكُونُ الْأَمْرَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَإِنَّ الْمَخْلُوقِينَ عَاجِزُونَ عَنْهَا فَيَعْقِلُونَ
مَعَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ إِذْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ الرَّجُوعُ إِلَى أَمْرِهِ بِمَا جَاءَ بِهِ مِنْ أَجْلِ
مَعَايِمِهِمْ وَمُعَذِّبِهِمْ وَالْآيَاتُ إِضَافَةٌ تَكُونُ عِبَادَاتٍ وَمِنْ ذَلِكَ
مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ عِبَادِهِ وَبَيْتِهِ ذَكَرَ بِأَعْلَى السَّلَامِ مِنْ قَوْلِهِ
رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً وَمِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ آيَةٌ الْآتِكُمْ النَّاسُ ثَلَاثَةٌ
أَيَّامُ الْأَرْسَالِ فِي أَحَدِ الْمَوْضِعِينَ الَّذِينَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ فِيهِمَا فِي كِتَابِي فِي
الْمَوْضِعِ الَّذِي الْآخِرُ مِنْهُمَا قَالَ آيَةُ الْآتِكُمْ النَّاسُ ثَلَاثٌ لِيَالٍ
سِوَا مَا كَانَ تَحْتَهُ مَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمَا فِي حَدِيثِ صَفْوَانَ
فِي ذَلِكَ أَمَّا فِي حَدِيثِ صَفْوَانَ هُوَ عَلَى الْآيَاتِ الَّتِي تَعْبُدُ وَابْتِهَاسًا
وَكَانَ مَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ الْآيَاتُ الَّتِي أَوْعَدُوا بِهَا وَخُوفُهَا
وَأَنْذَرُوا بِهَا أَنْ يَجْعَلُوا مَا تَعْبُدُ وَابْتِهَاسًا مَا قَدَّمْتَهُ لِي عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَعَلَ ذَلِكَ مَا فِي الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا وَعَقَلْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ مَرَادَهُ بِمَا فِي أَحَدِهِمَا غَيْرُ مَرَادِهِ فِي الْآخَرِ مِنْهُمَا وَاللَّهُ
سَلَّمَ التَّوْفِيقَ وَسَأَلَ نَائِلُ قَتَالٍ فِيمَا قَدَّرُوهُ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
وَمِنْ صَفْوَانَ مَا قَدَّرُوهُ قَتَالَهُ عَلَى أَنْ تَعَالَى فَكَانَ أَقْبَلَ مِنْهُ مَوْجِي
عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَمَانِي عَشْرَةَ آيَةً فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْحَدِيثَيْنِ الَّذِينَ رَوَيْتَهُمَا
مِنْهُ تِسْعَ آيَاتٍ وَأَمَّا فِي الْآيَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ مِنْ أَجْلِهَا

آيَاتُهَا إِجْتِهَادُ تِسْعَ آيَاتٍ وَفِي قَوْلِهِ وَأَنْذَرْنَا مَوْجِي فِعَالِيَاتٍ وَتِلْكَ
فِيهَا مِنْ الْآيَاتِ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ فَاحْتِجَابُهَا مِنْ بَعْدِ الْوُقُوفِ عَلَى
التَّسْعِ الْآيَاتِ الْمَذْكُورَاتِ فِيهَا مَا فِي قَائِمَةٍ فَكَانَ جَوَابًا فِي ذَلِكَ يُؤَيِّنُ
اللَّهُ وَعَوْنُهُ أَنْ فِي الْآيَةِ الَّتِي لَا يَأْتِيهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فَسَلِّتْ لِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ
فَقَالَ لَهُ فَرَعَوْنُ أَنِّي لَأظُنُّكَ يَا مُوسَى سَحْرًا فَعَقَلْنَا بِذَلِكَ أَنَّ مُوسَى
أَمَّا كَانَ جَابِئِي إِسْرَائِيلَ بِمَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى تَعْبُدُ بِهِ حِينَ ذَكَرْنَا
سِوَاهُ وَلَا يَنْبَغُ مِنْ رِسَالَتِي إِلَى قَوْمٍ بِمَا تَعْبُدُ وَابْتِهَاسًا مِنْهُمْ بَدَائِعَاتٍ وَلَا
وَعِيدَاتٍ وَلَا تَحْوِيفَاتٍ وَأَمَّا يَا أَيُّهَا مَرَّاسِلُهُ إِلَيْهِمْ لِأَنَّ مَا سِوَاهُ قَائِمٌ
أَجَابُوا إِلَى ذَلِكَ وَقَبِلُوا مِنْهُمْ أَلْفِي ذَلِكَ مِنْهُمْ وَحَمَلُوا عَلَيْهِ وَعَنِي ذَلِكَ
عَمَّا سِوَاهُ مِنَ الْبَدَائِعَاتِ وَالْحَوِيفَاتِ وَمِنْ الْعِيدَاتِ فَلَمَّا قَابَلَهُ فَرَعَوْنُ
لَمَّا جَاءَهُمْ بِهَا بِمَا قَابَلَهُ بِهِ فَيُفهم مِنْ جِسْمِهِمْ وَدَعْوَاهُ رُبُّوهُمْ مَا حَكَاهُ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ لَهُمْ مَا عَقَلْتُ لِمَنْ مِنْ آلِهِ غَيْرِي وَمِنْ قَوْلِهِ لِي
قَالَ لَهُ مَا قَدَّرْنَا فِيهَا قَدَّرُوا فِيهَا مِنْ حَدِيثِ الْقَتُونَ فِي هَذَا
الْبَابِ لَمَّا جَاءَهُ هُوَ وَآخَرُ مَرُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ لَمَّا سَأَلَهُ عَمَّا رَدَّ
فَقَالَ لَهُ مُوسَى تَوَمَّنْ بِاللَّهِ تَعَالَى وَرَسُلِ مَعِي خِي إِسْرَائِيلَ وَمِنْ قَوْلِ فَرَعَوْنُ
عِنْدَ ذَلِكَ آيَةٌ بَابَةٌ أَنْ هُنَّ مِنَ الْعَادَاتِ فِي حُجَّاهُ مُوسَى مِنَ الْآيَاتِ
جَاءَ بِهِ مَا قَدَّرُوا فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْحَوِيفَاتِ وَالْبَدَائِعَاتِ

والوعيدات على عتاق ذلك وما أدى في كثر وفي ابان علي موسى ما
دعي في اسرا اليه جاء من الله حقيقه وعينه فابلكه وقومه الذين
اسروه بما ابلكم به مما ذكره تعالى في كتابه وعلى لسان رسوله
محمد عليه السلم فيما روينا من حديث الثور عن ابن عباس وفيما ذكرناه
من ذلك ما قد بان به ما الايات التسع من الثاني عشرة الاية التي
ذكرنا وانما كان قصدنا في هذا الجواب الي حديث ابن جبير عن
ابن عباس في الثور دون حديث علمه مولا عنه الذي رويناها
في هذا الباب لان الذي في حديث ابن جبير هي التي خوف بها موسى
فزعون واوعد بها حين لم يورث ولم يجره الي اسرا معه
وحديث علمه في تحقيق الايات التسع المراد ان بقوله ولقد
اننا موسى تسع ايات بينات وذلك مما قد دفعه حديث صفوان
عن رسول الله عليه السلم لان حديث صفوان هذا مخرجه تفسير قوله
تعالى ولقد انينا موسى تسع ايات بينات كما مخرج حديث علمه
عن ابن عباس ان تلك الايات هي الايات التي ذكرها في حديثه عند
نضاد ذلك حديث صفوان وليس احد مع رسول الله عليه السلم
حجز ولا معقولا ان الذي في حديث علمه هذا محال لان فيما
الجي بالدارات والوعيدات والقرينات قبل الجي بالشريعة

التي تكون هذه الاشياء عند ابائنا واه نله التوفيق
باب بيان ما اشكل مما اورد
عنه صلى الله عليه وسلم في السب الذي كان فيه نزول قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالدون اذ واموتى الاية وما اورد عن علي
ذلك مما عبطه علما ان عليا لم تغل ذلك راي ولا استنباطا اذ كان مثله
لا يقال بالراي ولا بالاستنباط بهما ولا يقال الا بالبرهنة من النبي
عليه السلم هـ **ج** ثنا ابراهيم بن محمد بن مرقوق بن
عبادة عن عوف الاعرابي عن ابن سيرين عن ابي هريرة في هذه الاية لا
تكونوا كالدون اذ واموتى الاية قال رسول الله عليه السلام ان موسى عليه
السلم كان رجلا جيا سيرا لا يكاد ان يري من جلده شي سحيا منه
فاذاه من اذاه من بني اسرائيل وقالوا اما يتشر هذا القتر الا يجب جلده
اما برص واما اذاه بهذا قال لنا ابراهيم في حديثه واهل اللغة مخالفة
في ذلك ويقولون انها اذاه لانها اذاه بمعنى ادم فمفسرنا بالاضافة اليه
اذاه واما اذاه وان الله تعالى ان اذاه ان يبره مما قالوا وان موسى خلت
بها وحده فوضع ثوبه على حجر ثم اغتسل فلما فرغ من غسله اقبل الي ثوبه
ليأخذ وان الحجر عند ثوبه فاخذ ثوبه عصاه وطلب الحجر وجعل يقول
ثوبي حجر ثوبي حجر الي ان انتهى الي ملائكة اسرائيل فزاوره عريانا كما حسن الرجل

ان سرور

سنة

خلفا فبراه الله بما قالوا وان الحجر قام فاخذ ثوبه فطبع بالحجر
ضربا قال فراه ان في الحجر لدا من اثني عشره ثلثا او اربعا او خمسا
فهذا ما روي في هذا الذي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قد روي
عن علي في ذلك مما عجزت علماء لم يقبله الا باخذ اياه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لان فيه لغبار ان الله تعالى عني ما ذكره فيه
وذلك شهادة منه على الله به ولا يسهه ذلك الا باخذ اياه من حيث
ذكرنا كما حدثنا ابراهيم بن ابي داود ما سعيد بن سليمان الواسطي
عن عماد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الحكم بن سعيد بن خبير عن ابن
عباس عن علي لا تكونوا كالذين اذوا مومي قال سعد مومي ومهر بن
الجيل فات مهران قتال بنو اسرائيل انت قتلته كان الين لنا منك
واشد حيا ملكا فاذو في ذلك فامر الله تعالى الملاية فحملت
وتكلمت بموتة حتى عرفت بنو اسرائيل انه قد مات فدفنوه فلم يعرف
نوضع قبره الا الرخم فان الله جعله اهداهم **قال**
ابو جعفر وكان من لاعلم عنده ممن وقف علي هذين الحديثين يري
انه متضادان وحاش به ان يكونا ذلك لانه قد يجوز ان يكون
بنو اسرائيل اذت مومي ما ذل ما كان مما اذته به في كل واحد
من الحديثين حتى يراه الله بمن ذلك بما يراه به من ذلك مما هو مذكور

لا

هذين الحديثين هـ

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فرد
بما كان منه في عبد الله بن ابي بن سلول راس الناقين بعد موته
صلاة عليه وما يدل على خلاف ذلك كان منه فيه **حدثنا** يزيد
ابن سينان وابراهيم بن داود جميعا قالوا عبد الله بن صالح حدثني
الليث بن عيسى عن عبيد بن خالد بن شهاب اخبرني عبيد ابيه عن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس عن عمر انه قال لما مات عبد الله بن ابي بن سلول
دعي له رسول الله عليه السلام ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم وثبت اليه فقلت رسول الله انصلي علي ابن ابي
وقد قال يوم كذا ولذا **حدثنا** داود كذا اعدد عليه قوله
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اخر عني عمر فلما اكرت
عليه قال ابي خبير فاخترت ولو اعلم ابي لوزدت علي السبعين
عن فراه زدت عليا قال فصلي عليه هكذا **حدثنا** يزيد بن
ابن داود خاصة في حديثه ثم انصرف فلم يلبث الا يسيرا حتى نزلت
الايان من براءة ولا تصلي على احد منهم مات ابا داود اقيم علي قبره
الي قوله تعالى وهم فاسقون **حدثنا** ابراهيم بن ابي داود
واحمد بن داود بن مومي جميعا قالوا ما سدد دسحي بن سعيد حديثي

قال ابو بكر بن ابي شيبة ما رواه عن عبيد الله بن عمر ان في قوله
 استغفر لهم الآية فيها عن الصلوة عليهم فاعلمه النبي عليه السلام
 ان ذلك ليس نهي ولم يكن قوله تعالى ولا تصل على احد منهم
 مات سلبا نزل بعد وهذا بين في الخبر وما يوحى هذا وان
 الامر على خلاف ما ظنه ابو جعفر ما رواه يعقوب بن شبيب
 عن سعد بن داود عن حماد بن زيد عن عبيد بن سعيد عن علي بن
 الحسين قال لما توفي عبد الله بن ابي طالب الجباب وكان من
 صحابي اصحابه فقال رسول الله ان ابالكجباب قد مات فاعطه
 قبضك الذي يلي جلدك اكنفه فيه وصل عليه فقال

قال ابو بكر بن ابي شيبة ما رواه عن عبيد الله بن عمر ان في قوله
 استغفر لهم الآية فيها عن الصلوة عليهم فاعلمه النبي عليه السلام
 ان ذلك ليس نهي ولم يكن قوله تعالى ولا تصل على احد منهم
 مات سلبا نزل بعد وهذا بين في الخبر وما يوحى هذا وان
 الامر على خلاف ما ظنه ابو جعفر ما رواه يعقوب بن شبيب
 عن سعد بن داود عن حماد بن زيد عن عبيد بن سعيد عن علي بن
 الحسين قال لما توفي عبد الله بن ابي طالب الجباب وكان من
 صحابي اصحابه فقال رسول الله ان ابالكجباب قد مات فاعطه
 قبضك الذي يلي جلدك اكنفه فيه وصل عليه فقال

قال ابو بكر بن ابي شيبة ما رواه عن عبيد الله بن عمر ان في قوله
 استغفر لهم الآية فيها عن الصلوة عليهم فاعلمه النبي عليه السلام
 ان ذلك ليس نهي ولم يكن قوله تعالى ولا تصل على احد منهم
 مات سلبا نزل بعد وهذا بين في الخبر وما يوحى هذا وان
 الامر على خلاف ما ظنه ابو جعفر ما رواه يعقوب بن شبيب
 عن سعد بن داود عن حماد بن زيد عن عبيد بن سعيد عن علي بن
 الحسين قال لما توفي عبد الله بن ابي طالب الجباب وكان من
 صحابي اصحابه فقال رسول الله ان ابالكجباب قد مات فاعطه
 قبضك الذي يلي جلدك اكنفه فيه وصل عليه فقال

قال ابو بكر بن ابي شيبة ما رواه عن عبيد الله بن عمر ان في قوله
 استغفر لهم الآية فيها عن الصلوة عليهم فاعلمه النبي عليه السلام
 ان ذلك ليس نهي ولم يكن قوله تعالى ولا تصل على احد منهم
 مات سلبا نزل بعد وهذا بين في الخبر وما يوحى هذا وان
 الامر على خلاف ما ظنه ابو جعفر ما رواه يعقوب بن شبيب
 عن سعد بن داود عن حماد بن زيد عن عبيد بن سعيد عن علي بن
 الحسين قال لما توفي عبد الله بن ابي طالب الجباب وكان من
 صحابي اصحابه فقال رسول الله ان ابالكجباب قد مات فاعطه
 قبضك الذي يلي جلدك اكنفه فيه وصل عليه فقال

عمر اتصل علي هذا وقد نوى الله عنه ولبس النبي يا ابن الخطاب
 فقرأ عليه استغفر لهم اولا تستغفروا لهم كل وان الله يرى ما فاعطه
 قبضه وصلى عليه ه قال ابو جعفر وفيما روينا من هذا
 الاثار صلاة رسول الله عليه السلام علي بن ابي وقده روي عنه ما قد دل
 انه لم يكن صلى عليه كما حشدنا عبد الغني بن برقاعة بن ابي عجيل
 ابو جعفر الخمي سفين بن عيينه عن عمرو بن دينار مع جابر بن ابي عبد الله
 عليه السلام ابن ابي بعد ما ادخل حفرة فلم يره فخرج فوضعه علي
 ركبته ونفت عليه من ريقه وابسه قبضه صلى الله عليه والله اعلم
 وكما حشدنا الترمذي المرادي ما اسد بن موتي ع يحيى بن زكريا
 ابن ابي زايدة ما اسباط بن محمد عن ابي الزبير عن جابر بن
 وقال ابو جعفر في مثل هذا حشد ما عبد الله بن ابي سلمة
 عن ابي الزبير عن جابر قال لما مات عبد الله بن ابي جابنه الي النبي صلى
 الله عليه وسلم فقال رسول الله انك لو شهت لم تزل تغير به فاناه وقد ارجل
 في حفرة فقال اقبل ان تدخلوه قال فخرج من حفرة فقل عليه
 من قرنه الي قدمه وابسه قبضه ه وكما حشدنا
 ابن الحسن بن قاسم الكوفي ما اسباط بن محمد ما عبد الله عن ابي الزبير
 عن جابر بن مثله ه قال ابو جعفر في هذا ما قد دل انه لم يكن صلى

قال ابو بكر بن ابي شيبة ما رواه عن عبيد الله بن عمر ان في قوله
 استغفر لهم الآية فيها عن الصلوة عليهم فاعلمه النبي عليه السلام
 ان ذلك ليس نهي ولم يكن قوله تعالى ولا تصل على احد منهم
 مات سلبا نزل بعد وهذا بين في الخبر وما يوحى هذا وان
 الامر على خلاف ما ظنه ابو جعفر ما رواه يعقوب بن شبيب
 عن سعد بن داود عن حماد بن زيد عن عبيد بن سعيد عن علي بن
 الحسين قال لما توفي عبد الله بن ابي طالب الجباب وكان من
 صحابي اصحابه فقال رسول الله ان ابالكجباب قد مات فاعطه
 قبضك الذي يلي جلدك اكنفه فيه وصل عليه فقال

قال ابن جرير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا عليا بن ابي طالب في بيته من غير ان يدعو عليا بن ابي طالب فانه ياتي به في قبره
قال ابن جرير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا عليا بن ابي طالب في بيته من غير ان يدعو عليا بن ابي طالب فانه ياتي به في قبره
قال ابن جرير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا عليا بن ابي طالب في بيته من غير ان يدعو عليا بن ابي طالب فانه ياتي به في قبره
قال ابن جرير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا عليا بن ابي طالب في بيته من غير ان يدعو عليا بن ابي طالب فانه ياتي به في قبره

سيد الله بن عمر عن نافع بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي ثور في
جانبه الى رسول الله عليه السلام فقال رسول الله اعطني فيصلي
اكفنه به وصل عليه واستغفر له فاعطاه قميصه ثم
قال اذني به اصل عليه فاذنه فلما اراد ان يصلي عليه حذبه
عمر وقال اليس الله قد نهاك ان تصلي على المنافقين فقال اما
حين استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين
مرة قلن يغفر الله لهم فنزلت ولا تصلي على احد منهم مات
ابدا ولا تقم على قبره فترك الصلوة عليهم حذبا فهد
ما ابو بكر بن ابي شيبة ما ابو اسامة عن عبيد الله بن عمران في قوله
استغفر لهم الآية فيما عن الصلوة عليهم فاعلمه النبي عليه السلام
ان ذلك ليس بهي ولم يكن قوله تعالى ولا تصلي على احد منهم
مات ابدا نزل بعد وهذا بين في الخبر وما يوجب هذا وان
الامر على خلاف ما ظنه ابو جعفر ما رواه يعقوب بن شيبه
عن سعد بن داود عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن علي بن
الحسين قال لما توفي عبد الله بن ابي طالب الجباب وكان من
صاحبه فقال رسول الله ان بابا الجباب قد مات فاعطه
قميصك الذي على جلدك اكفنه فيه وصل عليه فقال

قال ابن جرير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا عليا بن ابي طالب في بيته من غير ان يدعو عليا بن ابي طالب فانه ياتي به في قبره
قال ابن جرير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا عليا بن ابي طالب في بيته من غير ان يدعو عليا بن ابي طالب فانه ياتي به في قبره
قال ابن جرير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا عليا بن ابي طالب في بيته من غير ان يدعو عليا بن ابي طالب فانه ياتي به في قبره
قال ابن جرير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا عليا بن ابي طالب في بيته من غير ان يدعو عليا بن ابي طالب فانه ياتي به في قبره

القول

عمر اتصل على هذا وقد نوى الله عنه وابن النبي يا ابن الخطاب
فقرأ عليه استغفر لهم اولا تستغفر لهم قل وان الله يري ما فاعطاه
قميصه وصلي عليه ه قال ابو جعفر وفيما روينا من عنده
الا ان صلاة رسول الله عليه السلام على ابن ابي وقده وهي عنه ما قد دل
انه لم يكن صلي عليه كما حشدنا عبد الغني بن مرقاعة بن ابي عمير
ابو جعفر اللخمي سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابر يقول ان النبي
عليه السلام ابن ابي بعد ما دخل حفرة فلما ربه فخرج فوضعه على
ركبته ونفت عليه من ريقه والبسه قميصه صلى الله عليه والله اعلم
وكما حشدنا الترمذي المرادي ما اسد بن موسى ما يحيى بن زكريا
ابن ابي زائدة ما اسباط بن محمد ما عبد الله بن ابي الزبير عن جابر مثله
وقال ابو جعفر في مثل هذا حشد ما عبد الله بن ابي سلمة
عن ابي الزبير عن جابر قال لما مات عبد الله بن ابي طالب النبي صلى
الله عليه وسلم فقال رسول الله انك لو نزلت لغيره فانا هو وقد ارجل
في حفرة فقال اقبل ان تدخلوه قال فخرج من حفرة فقل عليه
من قرنه الى قدمه والبسه قميصه ه وكما حشدنا
ابن الحسن بن قاسم الكوفي ما اسباط بن محمد ما عبد الله بن ابي الزبير
عن جابر مثله ه قال ابو جعفر في هذا ما قد دل انه لم يكن صلي

قال

عليه ولا شك ولا اثم قبل ذلك وهذا هو شبه بافعاله كانت
فمن سواه من الناس ان صلاته علي من كان يصل عليه انما كانت لما
فعل الله لمن صلاها عليه لما قد حدثنا علي بن شيبه ما يحيى
يحيى النسابوري ما هشيم عن عثمان بن حكيم الانصاري عن خارجة
ابن زيد عن زيد بن ثابت ان رسول الله عليه السلام قال
لا عرف احد من المؤمنين مات الا اذتموني للصلاة عليه فان
صلاتي عليهم رحمه وما جحدتنا فهدى يحيى الحارثي بن حماد بن
زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هدير عن النبي عليه السلام انه دخل
المقبرة فصلى على رجل بعد ما دفن فقال ملبت هذه المقبرة نورا
بعد ان كانت مظلمة عليهم قال ابو جعفر واذا كانت
صلاته لمن كان يصلي عليه انما كانت لمن ذكر في هذين
الحديثين ولم يذكر ان من يدخل في ذلك استحال ان يكون يصلي عليه
وقد ترك عليه السلام الصلوة علي من غل من الغنم وهو ممن كان
غزاه لقتال اعدايد مما لا يجعله لحمه دم من فعل كان منه سوي
ذلك وابع غيره ممن كان معه الصلاة عليه كما حدثنا
الزني ما التا فعي قال اخبرنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى
ابن حبان عن ابي عمير عن زيد بن خالد الجهني قال

كما مع النبي عليه السلام بخبر فمات رجلا من ابيهم فلم يصلي عليه النبي عليه السلام
وقال صلوا علي صاحبكم فظنوا في مساعه فوجدوا فيه خيرا من
خزيره واولاد وبي درهمين وكما قد حدثت المرثي ايضا ان
ابا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول سمعت محمدا بن يحيى
يحدث عن ابي عمير عن زيد بن خالد ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اجمع يوم خيبر وانهم ذكروه لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فزعم انه قال ثم صلوا علي صاحبكم فيغرب وجه الناس لذلك
فزعتم ان رسول الله عليه السلام قال ان صاحبكم قد غلبت عليه قال
فتشنا متاعه فوجدنا خرا من خزيره واولاد وبي درهمين
قال ابو جعفر واذا كان من سنة الاصل علي من غل من
المؤمنين لانه يغلوله غير مستحق للمدح في صلاة عليه ولا مستحق لسواله
لدره ما يسله في صلاته عليه ممن هو بري من مثل ذلك كانت صلاته
علي المناقبين الذي قد اخبره الله لمفرم ابعده ويتركها عليهم اذ
وكذلك ما روي عنه في تركه الصلاة علي من فتنه مراك
محل الاسلام كما قد حدثنا ابن سعيد ما سخر من منصور بن اسرايل
وشريك وزهير بن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا غرقت
فلم يصل عليه النبي عليه السلام واذا كان لم يصل علي هذا الرجل وهو

ص ٢٨

من اجل الاسلام لما كان منه من قتل نفسه كان بان لا يصلي علي من حرمة
 عليه صلي الله عليه وسلم وعلي المؤمنين وعلي نفسه فوق ذلك احري
 وتركه اياه عليه اولي وقد كانت سنة فيمن كان يموت من امته
 فيدعي للصلاة عليه ان معتبر في امره من احواله ما فداك يونس بن ابراهيم
 اخبرني ابن ابي ذيب ويونس بن يزيد وما قد حدثنا
 عمر بن نصر بن ابراهيم اخبرني يونس بن يزيد عن ابن ابي ذيب ثم اجتمعا
 جميعا فقالا عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلي الله
 عليه وسلم كان يوتي بالرجل الميت عليه الدين فيسبل ما ترك له من
 فحيا فان حدث انه ترك وفا صلي عليه والاقبال صلوا علي صاحبكم فلما
 فتح الله عليه الفتح قال انا اولي بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه
 دين فلي قضاؤه ومن ترك ما لا فهو لورثته قال ابو جعفر
 واذا كان لا يصلي علي المدنين من المؤمنين من الموتى لانهم محسوسون
 عن المحمد بن يوسف التي عليهم كما قد روي عنه في ذلك مما قد حدثت به
 الزبيدي عن الشافعي اما مالك عن يحيى بن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله
 بن ابي قتادة الانصاري عن ابيه قال جاء رجل الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
 فقال رسول الله ان تلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر وكفندا
 الله عني خطاياي فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم نعم فلما ولي الرجل

ناداه ادا امر به فتودي فقال كيف قلت واعاد عليه القول فقال نعم
 الا الدين كذلك قال ابي جبريل عليه السلام ه قال ابو جعفر
 ابو جعفر ومعني قوله المخرج عني خطاياي اي ادخل الجنة فاجابه ما
 اجابه به في ذلك كان بان لا يصلي علي من هو محسوس عن الجنة بما هو غلط من
 الدين اخبرني ومما قد حدثنا المزيدي عن الشافعي ما سئل عن ابن
 عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رجلا اتى النبي عليه
 السلام فقال يا رسول الله اريد ان اضرب بسيفي عدوا في سبيل الله صابرا
 محتسبا مقبلا غير مدبر المخرج عني خطاياي فقال نعم فلما ادبر قال فقال يوا
 جبريل يقول الا ان يكون عليك دين ه

باب بيان مشكل ما روي عنه صلي الله عليه وسلم

في الاعداد من الزمان التي لو وقفها من مريين يدي المعلي كانت خيرا له
 من مرون بن يديه ما هي وهل هي من السنين او الشهور او من الايام ه حدثنا
 يونس بن ابي النضر عن سعد بن سعد ارسله ابو حنيفة بن ابي
 لعب الى زيد بن خالد الجهني سله ما سمعت من النبي عليه السلام في الذي يجر
 بين يدي المعلي فحدثه عن النبي عليه السلام لان يوم احد لم اربعت خيرا
 له من ان يمر بين يديه لا يدري او يعين سنة او شهرا او يوما حيا ونا
 يونس بن ابي ذيب عن عبد بن ابي النضر عن يونس بن ابي ذيب عن ابي جعفر



عن أبي النضر الأندلسي قال أرسله زيد إلى أبي الجهم قال
أبو جعفر ولما اختلفت ملك وسفين في الرد وإليه رواية ما في هذا
الحديث عن النبي عليه السلام من مؤمن زيد بن خالد ومن أبي الجهم الأندلسي
أحبنا إلى طلبه من رواية غيرهما من الآية الذين روى عن أبي النضر
لبن ماعبي أن غدا في ذلك قاضيا بين ملك وابن عيينة فيه فوجدنا
إبراهيم بن مسروق قد قال ما أبو عامر العقدي ما سفين مع الثوري
عن سالم أبي النضر عن يسير بن عبيد عن أبي الجهم الأندلسي قال سمعت النبي
عليه السلام يقول لأن يقوم في مقامه أربع خيول من أن يمر بين يديه قال ما
أدرك أربعين يوما وأربعين شهرا وأربعين سنة وكان في ذلك أن راو به عن
النبي عليه السلام هو أبو الجهم الأندلسي لأزيد بن خالد فوجب بذلك
القضا فيما اختلف فيه ملك وسفين بن عيينة لملك علي ابن عيينة لأن ملكا
والثوري لما اجتمعا في ذلك على شيء كانا أو لي بخطه من ابن عيينة فيما
خالفهما فيه ثم رجعا إلى طلب الأعداء المذكورة فيه بل هي من السنين أو من
الشهور أو من الأيام فوجدنا بابا مائة قد قال ما عبيد الله بن عبد الرحمن
قال أبو جعفر يعني ابن موهب عن محمد بن أبي بصير قال قال
رسول الله عليه السلام لو يعلم الذي يمر بين يدي لجنه معترضا وهو بنا جريه
لكن يقف مكانه مائة عام خير له من الخطوة التي خطا قال أبو جعفر

على بن مكرم

فذل ذلك ان تلك الاربعين من الاعوام لا ما سواها من السنوات من الأمان
وأنه نسله الثورق وحديث أبي مريم بواو عندنا واه اعلم
عن حديث أبي الجهم الذي رواه في هذا الباب لكن في حديث أبي مريم
الزيادة في الوعيد للمريز بن المصلي والذي في حديث أبي الجهم المصنف
وأولي الاشيا بانان نطته بالله تعالى الزيادة في الوعيد فعاصي الحار
بين يدي المصلي لا التخييف من ذلك عنه في مروره بين يدي المصلي
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
من قوله ان الامير اذا استغى الرسة في النار اقدم هـ حدثنا
ابو امية ومحمد بن علي بن داود قالما سعيد بن سليمان الواسعي اسما بن
عياش عن مصعب بن زرعة عن شرح بن عبيد عن ابي امامة والمدام بن
معدى لرب ولسر من مرة وعمرو بن مهران الاسدي ان رسول الله عليه السلام
قال ان الامير اذا استغى الرسة في النار اقدم هـ حدثنا ابراهيم
ابن ابي داود ما ابراهيم بن العلاء بن زريق الحمصي ومحمد بن عبد الله بن الواسطي
قالا ما اسما بن عياش عن مصعب بن زرعة عن شرح بن عبيد عن جبر بن
نفيرو لير من مرة وعمرو بن الاسود والمدام وابي امامة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله هـ حدثنا ابن ابي داود ما يزيد بن عبد ربه الحمصي
ما سعد بن الوليد عن اسما بن عياش عن مصعب بن زرعة عن شرح بن عبيد عن

حيرتني بغير وعمره الاسود وابي امامه قال ان رسول الله عليه السلام
 قال ان الامير اذا اتبع الرسة في الناس اقدم قال ابو
 جعفر معني ذلك عندنا ان الله قد امر عباك بالسنة والالتفاتوا
 عنهم ستره الذي ستره به فيما يصيبونه مما قد ناهم عنه لمن سواهم
 من الناس وروي عنه في ذلك ما قد حشدنا نضرم زوق
 ابو الغيث اسد بن مويي بن عياض عن عبيد بن سعيد حدثني
 عبد الله بن جبار عن ابن عمر ان رسول الله عليه السلام قام بعد ان رجم
 الاسلي فقال اجنبوا هذه القادورة التي نهي الله عنها فمن الترفل بسستر
 بستر الله تعالى وليت الى الله فانه من يد لنا صفحته ثم عليه كتاب الله
 وما قد حشدنا يونس اخبرني انس بن عياض الليثي عن عبيد بن عبد الله
 ابن دينار مولى ابن عمر انه بلغه ان رسول الله عليه السلام ثرذل بهذا الحديث
 حر فاهر فاهر وما قد حشدنا احمد بن داود بن ابو الوليد الطيالسي
 ما ابان بن يزيد كما يحيى بن زبير حدثني ابوسلمة عن يزيد بن نعيم بن
 هزال وكان هزال اشترجه لما عز قال كان في اهل حاربه نرجي عنما
 وان ما عز اوقع عليها وان هزال اخذ فكره وخذعه فقال انطلق
 الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضت بالذي صنعت عني ان يترك
 فيك قران فامر به نبي الله عليه السلام ان يرحم فوجه فلما عصه

١٤

من الحجة انطلق سعي فاستقبله رجل لم يعرفه فصرعه فقال
 النبي عليه السلام يا امرئ لو كنت سره بنوك كان ختمك
 قال ابو جعفر وكان الامير اذا اتبع ما قد امر الله به لم يبعه اصلا
 ذلك منه وكان في ذلك فسادهم فان قال فيكف لمن ما ذاب
 كما ذكرت وقد امر النبي عليه السلام ايضا الاسلام ان ياتي امره الرجل
 الذي ذكره عنها نهذت ففعلها عن ذلك وان رجلا ان اعرفه عمدا
 بذلك وذكر في ان حده ما سفيان عن الزهري عن عبد الله بن علي
 وزيد بن خالد وشبل قالوا كما فعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه
 رجل فقال اسئدك الله الا قضيت بيننا بحجاب الله فقام خصمه وكان
 افقه منه فقال صدق افض بيننا بحجاب الله والذنوب قال فقال اني
 كان عسيفا علي هذا فزني بامرأته فاقتديت منه بمائة شاهة
 ثم اني سالت رجلا من اهل العلم فاخبروني ان علي بن حمزة ما به ونحو
 عامر وعلي امرأة هذا الرحم فقال والذي نفسي بيده لا قضيت بينكما بحجاب
 المائة شاه والخدام رد عليك وعلي ابنك جلد مائة ونفرت عا
 واعذ يا ابليس الي امرأة هذا فان اعترفت فان حرمها فعدا عليها فاعترفت
 فزجهان وما قد حشدنا المرفي في الشافعي عن مالك
 عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عمر بن زبير بن خالد انها اخبره

حاشية
 ابراهيم الطحاوي

زهير

ان جليل احتسابا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احداهما رسول الله
افض بيننا بكتاب الله فقال الآخر وهو اقربهما اجل برسول الله افض بيننا
بكتاب الله وايدن لي في ان انكلم فقال بكلم فقال ان ابني كان عسيفا
علي هذا اخوتي بامرته فاجرت ان علي ابني الرجز فاقدمت منه بمائة شاة
وجارية ثم اني سألت اهل العلم فاجروني ان علي ابني جلد مائة وتغريب
عام وانما الرجز علي امرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والذي
تسبي يده افضي بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلدك
مائة وغريه عامتا وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امرأة الآخر فان اعترفت
بجمها فاعترفت فجمها قال ملك والعسيف الاجير
وما قد حدثنا يونس اما ابن وهب اخبرني يونس وملك عن ابن شهاب
عن عبيد بن عمير عن ابي هريرة ومزيد قال لا كنا جلوسا عند النبي عليه السلام نذكر
مثله قيل له قد كان الشافعي يقول في ذلك ما قد حكاه لنا
للزني عنه في مختصره قوله انه قال وليس للا ما ارا اذ ارجي رجل الزنا
ان يبعث اليه فيسأله عن ذلك لان الله تعالى يقول
ولا تحسوا فان سمع علي احد بان النبي عليه السلام بعث انيسا
الي امرأة وجا فقال ان اعترفت فارجمها فمك امرأة ذر ابو الزاني
انها زنت فكان يلزمه ان يسئل فان اعترفت حدث وسقط الحد عن

قد نها وان انكرت حد فاذا نها قال ابو جعفر اما انما لوجوا
عن ذلك لقوله هذا الحديث لم يستوعب لنا فيه ما كان مما جرى من
الخصمين وممن ان احدهما عند النبي عليه السلام وذلك ان فيه ان احدهما
قال ان ابني كان عسيفا علي هذا يعني الآخر منهما فزني بامرته فاجرت
ان علي ابني الرجز فاقدمت منه بمائة شاة وخادم وعخن عسيفا انه لم يركب
علي ابنه من اعترافه عليه وتعلم انه انما كان خاف علمه من اعترافه
بذلك علي نفسه لان احدا الا بوجدا اعترف غيره عليه ولما علمنا ذلك علمنا
ان ابن هذا الخصم قد كان صادقا فيما ذكره عن نفسه في زناه
بامرأة خصم ابنه فيكون الذي عليه في ذلك حد الزنا لا ما سواه او يكون
كذابا في ذلك فيكون الذي عليه فيه حد العتف لامرأة خصم ابنه
لما رماها من الزنا الا ما سوي ذلك فلما وقع النبي عليه السلام علي وجوب
حد عليه من دينك الحدين لا يدري ايها هو دعته الضرون في ذلك
الي استغلام ما نقوله المرأة الرمية بالزنا في ذلك من قصدي رايها به
فيكون الذي عليها فيه حد الزنا لا ما سواه او لتذيه في ذلك فيكون الذي
عليه حد العتف لها فيما رماها به من الزنا لا ما سواه فحسبنا دعونا
واه اعلم هو العنبي الذي امر النبي عليه السلام انيسا ان يبعث الي تلك المرأة
فيه وبابه التوفيق ه

بَابُ بَيَانِ مَا اشْكَل مِمَّا رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 ان ابن ادم خلق على ثمانية وستين مفصلاً فاذا اكره الله تعالى وملا وحيداً
 واستغفره وسجده وعزل العظم والحجر والشوك عن طريق الناس وامر
 بالعرف ونهى عن المنكر عند ذلك ثمانية مفصل. **حدثنا**
جعفر بن يحيى ما عده ما ابان العطار ما يحيى بن علي كثير ان زيدا
 حدثه يعني ابن سلام ان ابا سلام حدثه ان عبيد الله بن فروخ حدثه
 قال ابو جعفر وهو مولى ابي طلحة ان غابشة حدثته
 ان رسول الله عليه السلام قال خلق ابن ادم على ثمانية وستين مفصلاً
 فاذا كبر الله وهاله وحمد الله واستغفر الله وسبح الله وعزل العظم
 عن طريق الناس والحجر والشوك عن طريق الناس وامر بالمعروف ونهى
 عن المنكر عند ذلك ثمانية. **قال ابو جعفر** وازاه سقط
 من الحديث وستين مفصلاً امشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار
قال ابو جعفر فما ملنا ذلك لتقف على المعنى الذي جعل به الثواب
 لكل مفصل من هذه المفاصيل وهل نجد ذلك مثلاً فيما قد روي عنه
 عليه السلام فيما يتوي هذا الحديث فوجدنا يونس قد حدثنا
 ابن وهب اخبرنا ابن ابي عمير عن الحرث بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
 ان رسول الله عليه السلام قال كتب الله على كل عضو حطة من الزنا

فالعين تزني وزناها النظر واللسان يزني وزناها الكلام واليد تزني وزناها
 البطش والرجل تزني وزناها المشي والسبع يزني وزناها الاستماع ويصد
 ذلك الفرج اوي كذبه واذا كان ما في هذا الحديث في الامر
 المذموم معوما به كل الاعضاء كان الامر المحمود ايضا معوما به كل
 الاعضاء فانفق بما ذكرنا معنى هذين الحديثين بان المراد منهما
 والله اعلم ثم وجدنا عن رسول الله عليه السلام حديثا فيه بيان
 معنى الحديث الذي ذكرناه في اول هذا الباب وهو ما حدثنا
 احمد بن عبد المؤمن المروزي ما علي بن الحسن بن شقيق ما الحسن بن واقد
 عن عبيد الله بن زياد قال سمعت ابي يقول في الانسان سبعون وثلاثون
 مفصل فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه صدقة قالوا ومن يطيق
 ذلك يرسل الله قال الغضاعة في المجد فيها او التي حبه عن الطبريق
 فان لم تقدر فترهنا الضحى بجزيلك فوفنا بعد اعلى المراد في الحديث
 الاول هو الصدقة عن كل مفصل من تلك المفاصيل المذكورة فيه
 لما ذكر في هذا الحديث والله نسله التوفيق

بَابُ بَيَانِ مَا اشْكَل عَلَيْنَا
 مما روي عن النبي عليه السلام من قوله وعلى الغنبلين ان يجر والادي
 فالادي وان كانت امرأة **حدثنا الحكم** قال ما يشرك

عن الأوزاعي حدثني حصن عن أبي سلمة قال حدثني عائشة أن رسول الله
عليه السلام قال علي القتيلين إن تجزوا الأول فالأول وإن كانت امرأة
حدثنا أبو زرعة النصري الدمشقي محمد بن المبارك قال حدثنا
الصوري ما الوليد بن مسلم عن الأوزاعي حدثني حصن عن أبي سلمة عن
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي القتيلين إن تجزوا
الأول فالأول وإن كانت امرأة سمعتُ أبا زرعة يقول
وحدثني سليمان بن عيسى بن عبد الرحمن بهذا الحديث أيضا عن الوليد بن مسلم
وزاد فيه قال قال الأوزاعي ليس لنساء عفوهُ قال أبو جعفر
وفد كات لنا غير واحد من تبوحننا عن تاويل هذا الحديث
فأما محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فكان جوابه لنا في ذلك أن
قال قال الرباعي يعني محمد بن يوسف سألت الأوزاعي عن تاويل
هذا الحديث فقال ما أدري ما هو قال محمد بن عبد الله فإذا كان
الذي روي هذا الحديث لا يدري ما تاويله كما نحن بان لا ندري ما
تاويله أوبى هـ وأما أسعبل بن يحيى المزني فقال تاويله عندي والله
أعلم أنه في القتيلين من أهل القبلة على التاويل قال الصارم أدركت بعضهم
محتاج من أذركه منهم إلى الانصراف من مقام الذموم إلى المقام المحمود
فأذركه بغير يقاير إليه فيه بقي في مكانه الأول وعساه يقتل فيه فامر

هذا الحديث رواه أبو زرعة النصري
حدثنا أبو زرعة النصري الدمشقي
محمد بن المبارك قال حدثنا
الصوري ما الوليد بن مسلم
عن الأوزاعي حدثني حصن
عن أبي سلمة عن عائشة
قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم
علي القتيلين إن تجزوا
الأول فالأول
إن كانت امرأة
سمعتُ أبا زرعة
يقول وحدثني
سليمان بن عيسى
بن عبد الرحمن
بهذا الحديث
أيضا عن الوليد
بن مسلم وزاد
فيه قال قال
الأوزاعي ليس
لنساء عفوهُ
قال أبو جعفر
وفد كات لنا
غير واحد من
تبوحننا عن
تاويل هذا
الحديث فأما
محمد بن عبد
الله بن عبد
الحكم فكان
جوابه لنا
في ذلك أن
قال قال
الرباعي
يعني محمد
بن يوسف
سألت
الأوزاعي
عن تاويل
هذا
الحديث
فقال ما
أدري ما
هو قال
محمد
بن عبد
الله
فإذا كان
الذي روي
هذا
الحديث
لا يدري
ما تاويله
كما نحن
بان لا
ندري ما
تاويله
أوبى هـ
وأما
أسعبل
بن يحيى
المزني
فقال
تاويله
عندي
والله
أعلم
أنه في
القتيلين
من أهل
القبلة
على
التاويل
قال
الصارم
أدركت
بعضهم
محتاج
من أذركه
منهم إلى
الانصراف
من مقام
الذموم إلى
المقام
المحمود
فأذركه
بغير
يقاير إليه
فيه بقي
في مكانه
الأول
وعساه
يقتل فيه
فامر

وأما في هذا الحديث لها المعنى وأما أحمد بن أبي عمران فكان جوابه في ذلك
أن حكى عن أبي عبيد أنه كان يزعم أن هذا الحديث يحدث به الناس على
خلاف ما هو عليه في الحقيقة ويذكر أنه بلغه عن الوليد بن مسلم أنه كان
يحدث به عن الأوزاعي عن حصن عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه
قال لأهل القبلة أما إن تجزوا الأدي فالأدي وإن كانت امرأة قال أبو
عبيد وهذا الأبخان هو العفو عن الدم وفي هذا الحديث ما قد رواه
جواز عفو النساء عن الدم العمد كما يجوز عفو الرجال عنه كما هو من كلام
أبي عبيد هـ قال أبو جعفر فإما نحن ذلك فوجدنا ما ذكره
أبو عبيد من هذا وهو ما منه إذا كان أصحاب الوليد من أهل البيت
رووا هذا الحديث عنه ثم أحججه في حديثه فدرروه عنه خلاف
ما بلغ أبا عبيد عنه أنه كان يحدثه فارووا من ذلك أو لم يبلغه لا
يستموا ومعهم سمعهم إياه من الوليد وإنما هو بلاغ إياه عن الوليد
وقد تابعهم علي ذلك عن الأوزاعي بشير بن بكر بن واه عن الأوزاعي حكى
درو عن الوليد عن الأوزاعي ولما سئني ذلك لم يكن في تاويله أحسن من
ذكرناه فيه عن المزني غير أن بعض الناس من أهل العلم قد ذكر أنه يدخل
في ذلك أيضا المعتقلون من المسلمين في قتالهم أهل الحرب إذا كان قد جازان
يطري عليهم من أهل الحرب من معه العدد الذي يجاهم الانصراف عن قتاله

في فيه الملقين الذي يتعون بها على عدومهم فقالوا لهم معهم وليس هذا
الناويل بعيدا قال قال ابو جعفر وقد ذكرنا من
قول الاوزاعي في هذا الباب عقيب هذا الحديث ليس للنساء عفو
قول ذلك ان الاوزاعي قد كان عند هذا القول ان ذلك الحديث
عليه نحو ما حكاه ابو عبيد بلاغا عن الوليد في العفو عن الدم
فخالف الاوزاعي بان قال ليس للنساء عفو

باب بيان مشكل ما قد روي عنه عليه السلام
ليوشكن ان ينزل فيم ابن مريم عليه السلام حكما مقسطا يكتسب

الصلب ومثل المنزير ويضع الجزية • حدثنا محمد بن
زكريا بن يحيى بن صالح بن ابراهيم بن العرمانى قال الاوزاعي عن ابن شهاب
عن عبد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام كان
يقول والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا
يكتسب الصلب ومثل المنزير ويضع الجزية وينقبض المال حتى لا يقبله احد
حدثنا يزيد بن سنان بن ابو بكر الحنفى بن ابي فيب
بن الزهري عن سعيد بن ابي هريرة عن النبي عليه السلام مثله الا انه
ول حكما عادلا • حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن ابي وشيخ
وعقب بن البنت والى الليث عن سعيد المقبري عن عثمان بن مينا مولى

مولى ابن ابي دنان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليزول
ابن مريم حكما عادلا وليكسر الصليب وليفقد الحرير وليضعن الجزية وليبرثن
الفلاص فلا سمع عليها وليذهبن النخا والنباغض والنخاشة وليدعن الى
المال فلا يقبله احد • قال ابو جعفر فاما ما رواه عن الجوهري فوهنا
علي ان المال اذا عاد في الناس الى ارضان لا يقبله احد صاروا بذلك
جميعا اغنيا وذهب الفقر والمسكنة وجميع الوجوه التي جعلها الله الصده
لاهلها بقوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين الى قوله وابن السكيت
فلم يكن للزكاة اهل يوضع فيهم واذا كان ذلك سقط فرضها ولو كان ذلك
الجزية انما جعلها الله تعالى علي من جعلها عليه لتصرف فيما يحتاج
اليه من قناله وما سواه مما يحب صرفها فيه فاذا ذهب ذلك
ولم يكن لها اهل يصرف اليهم سقط فرضها فمعا عندنا وجه ما روته
في هذين الحديثين والله اعلم

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في الشيطان انه يجري من ابن ادم مجرى الدم وهو النبي عليه السلام كان
ذلك من سواه من الناس او خلاصهم • حدثنا احمد بن ابي العمار
اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني علي بن حبيب ان صنبة زوج النبي
عليه السلام اخبرته انها جات النبي عليه السلام تزوره في اعكافه

في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فحدثت عنده ساعة ثم قامت
 تغلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقبلها حتى اذا بلغت باب
 المسجد الذي عند باب امرئ من بهما رجلا من الانصار فسما علي
 النبي عليه السلام ثم بعد اتصال لهما النبي عليه السلام علي رسلكما انها
 صفة ابنت جبي ضالا سبحان الله رسول الله وكبر ذلك عليها
 فقال ان الشيطان يبلغ من ادم مبلغ الدمواني خشيت ان تغدق
 فلوبكما هـ **حدثنا احمد بن شعيب** (احمد بن ابراهيم الحظلي
 اما عبد الرزاق عن معمر بن الزهرري عن علي بن حسين عن صفية ابنت
 جبي ثم ذكر مثله هـ **حدثنا عبد الله بن محمد بن خنيس البصري**
 ابو الحسين ما عبد الله بن مسلمة بن قعيب ما حمد بن سلمة عن ثابت عن
 انس ان رسول الله عليه السلام كان مع احدي نساياه من به رجلا
 قد عاه فقتل بافلان انها زوجتي فلانه فقال رسول الله لمن تحت اظن فا
 لم اكن اظن بك فقال رسول الله عليه السلام ان الشيطان يجري من
 ادم مجرى الدم هـ **قال ابو جعفر** فكان فيما روينا عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هذين الحديثين ما قد حمل ان يكون رسول الله
 عليه السلام قد كان في ذلك من سواه من الناس ويحمل ان يكون كان
 فيه خلاصهم فاما ما في هذا الباب من سنوي هذين الحديثين

دكر

هل فيه ما يدل علي شيء من ذلك فوجدنا فهدا فهدا فهدا فهدا فهدا فهدا
 عبد الله بن رجاء بن يحيى بن ابيهم ووجدنا ابا ابيه فهدا فهدا فهدا
 ما عبد الله بن موسى **حدثنا** **ابو بصير** **حدثني** **عروة بن**
قال اخبرنا شيخان عن منصور عن سلم بن ابي الجعد عن ابيه عن ابن
 مسعود عن النبي عليه السلام قال ما منكم من احد الا وقد وكل به فرقة
 من الجن فقيل واياك قال واياي ولكن الله اعاني عليه فاسلم فلا
 يامرني الا بخير هـ **ووجدنا** **فهدا** **فهدا** **فهدا** **فهدا** **فهدا** **فهدا**
ابن الاصبهاني اما عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن جابر
 قال قال لنا النبي عليه السلام لا تدخلوا علي المغيبات فان الشيطان
 يجري من احدكم مجرى الدم قبل ذلك برسول الله قال ومني
 ولكن الله اعاني عليه فاسلم هـ **ووجدنا** **ابراهم بن** **داود**
قدما **قال** ما شعيب بن ابي مريم اما يحيى بن ايوب **حدثني** **عروة بن**
قال سمعت اما المصقول سمعت عروة بن مرس قال قلت عائشة فحدثني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة وكان معي علي فرائي فصعته يقول
 اعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبتك منك
 لا ابلغ كما فيك فلما انصرف قال يا عائشة اخذك شيطانك فقلت
 اما لك شيطان قال ما من ادمي الا له شيطان فقلت رسول الله

ما من

نسخة ساطع الاطراف
 مستطاب من اواخر المطبع

قال وانا ولكني دعوت الله فاعانني عليه فاسلم ه قال
 ابو جعفر فوفنا على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان في هذا
 المعنى خديرا للناس سواء وان الله اعانه عليه فاسلم باسلامه
 الذي قد اذنه حتى صار صلى الله عليه وسلم في السلامة منه خلافا
 غيره من الناس فمن يومئذ من جنته فان قال فقد روي عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شي مما يوجب ان يوقف
 على ارتفاع الصادق وعما روي مما قد كان رسول الله صلى
 عليه وسلم خص به من اسلام شيطانه لكي يسلم منه ه وذكر
 في ذلك ما رواه محمد بن خزيمة بن راشد المصري ابو عمرو ووهب
 قال ما اومر حديثي يحيى بن حمزة حديثي ثور بن يزيد عن خالد بن معدان
 عن ابي لاضر الانصاري ان رسول الله عليه السلام كان اذا احدث
 معجزة من الليل قال بسم الله وصنعت جني اللعنة اغرد بي
 واحس شيطاني وفكر رائي ونقل ميزاني واجعلني في الندي الاعلى
 قيل له هذا عندنا والله اعلم كان رسول الله عليه السلام قبل اسلام
 شيطانه فلما اسلم استحال ان يكون صلى الله عليه وسلم يدعوا الله فيه
 بذلك مع اسلامه الذي هو عليه ه
 باج بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما تسره في التنير على الابل في حال وفي حال الجذب ه حدثنا
 عبد الرحمن بن انجارد وروى ما روى المفري اللؤلؤي قال قال النبي بن سعد عن
 عقيل بن ابي شهاب اخبرني ان رسول الله عليه السلام قال
 اذا اخضبت الارض فانزلوا عن ظهرهم فاعطوا وجهه من اكلها
 واذا اخضبت الارض فاصنوا عليها بنقيها وعلكم بالدجنة فرون
 الارض تطوي بالليل ه حدثنا ابراهيم بن ابي داود عن ابي عبد الله
 ابن صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مثله ولم يذكر ان من ملك فيه ه قال
 ابو جعفر فقلنا هذا الحديث فوجدنا فيه امر رسول الله عليه السلام
 في حال الجذب بالزول عن الظهر لياخذ حاجته من اكلها وادوا
 في حال الجذب بالمضي عليه تنقيه وهو محتر وامرهم مع ذلك ان يكون سرهم
 عليه في الليل لان الارض تطوي فيه فتكون المسافات فيه على الظهر وفي
 المسافات في غير الليل وقد روي عنه في ذلك ايضا ما يدخر في هذا
 المعنى ما قد رواه ابو امية بن خالد بن مخلد عن مالك عن ابي عبد الله
 عن ابي بصير قال قال رسول الله عليه السلام اذا سافرتم في الخصب
 فاعطوا الابل حقتها وعلكم بالدجنة فان الارض تطوي بالليل وما حدها
 محمد بن حمزة بن حجاج بن منهال الا ما ياتي ما حدها بن سلمة ما سئل عن ابيه

الخصب

عن ابي مسيرق ان رسول الله عليه السلام قال اذا سافرت في الخصب فاعطوا
 الابل حنثا واذا سافرت في الحزب فاسرعوا السير واذا اردتم القرى
 فتكروا الطريق . قال ابو جعفر فكان معني حديث ابي امية
 علي الفصي الذي السير عليها في الليل وكان في حديث ابن خزيمة ما قد ذكر
 ذلك ذكره التعريش والتعريش في هذا المعنى انما يكون في الليل الا في النهار
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
 فيما بين وضع المسجد الحرام والمسجد الاقصي في الارض من المدة . حدثنا
 عبد الملك بن مروان الرمي ما ابو معاوية عن الاعشى عن ابراهيم التيمي
 عن ابيه عن ابي ذر قال قلت لرسول الله اي مسجد وضع في الارض اولا
 قال المسجد الحرام قال قلت ثم اي قال ثم المسجد الاقصي قال قلت ثم بينهما
 قال اربعون سنة فان ما اذ تركت الصلوة فصل فهو مسجد قال قال
 بابي المسجد الحرام ما ابراهيم عليه السلام وبابي المسجد الاقصي هو داود
 وابنه سليمان عليهما السلام من بعد وقد كان بين ابراهيم وبينهما
 من القرون ما شاء الله ان يكون لانه كان بعد ابراهيم ابنا سحاق
 وبعد ابنه احمى ابنه يعقوب وبعد يعقوب ابنه يوسف وبعد
 يوسف وبعد موسى وبعد موسى داود وسوي من كان بينهم من الاسباب
 ومن سواهم من انبأ الله وفي ذلك من المدة ما يتجاوز الاربعين

في الحديث
 في الحديث
 في الحديث

بامثالها فكان جوابنا لله في ذلك ان من بني يثرب من المسجدين جو من ذكروه
 يكن سوال ابي ذر رسول الله عليه السلام عن مدة ما بين ما بها انما سأل عن مدة
 ما كان بين وضعها فاجابه باجابة به وقد حملت ان يكون واضح المسجد
 الاقصي كان بعض انبياء الله قبل داود وقبل سليمان ثم بناء داود وسليمان
 الذي بيناه فلم يكن في هذا الحديث تحملا له ما يجب استحالة .
 وحدثنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال ما حاضرت ابوالوليد
 محمد بن سلمة عن ابي اسحق عن سعيد بن ابي سعيد القبري عن ابيه عن عمه بن
 عامر قال كنت امير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بين المحمد والابوا اذ عشرين حج وظلمة فجعل رسول الله صلى الله عليه
 يتعود بقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ويقول يا عتبة تعوذ
 فما تعوذ مسود بمثلها ثم سمعته باسناد لها في الصلاة ووجهنا
 اهل مكة قال ما عوفان بن مسلم قال ما شجبه عن الحريري عن مرزوق
 عبد الله بن السخيري ولا يجب ان يحمل ما ويل مثله عليه كما قال
 علي بن ابي طالب وكان احد سائرهم من مرزوق ما ابوالوليد الياسي
 عن عمرو بن مرة عن ابي البخري عن عبد الرحمن السلمي عن علي قال اذا
 حدثتم عن رسول الله عليه السلام حديثا فظنوا برسول الله عليه
 واتقاه واحدا .

في الحديث
 في الحديث
 في الحديث

عن ابي مسيرق ان رسول الله عليه السلام قال اذا سافرت في الخصب فاعطوا
 الابل حتمها واذا سافرت في الحزب فاسرعوا السير واذا اردتم النعس
 فتكبو الطريق . قال ابو جعفر فكان معني حديث ابي امية
 علي القصدي السير عليها في الليل وكان في حديث ابن خزيمة ما قد دل على
 ذلك مدحه التعريس والتعريس في هذا المعنى انما يكون في الليل لا في النهار
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
 فيما بين وضع المسجد الحرام والمجد الاقصى في الارض من المدة . حدثنا
 عبد الملك بن مروان الرقي ما ابو معاوية عن الاعشى عن ابراهيم التيمي
 عن ابيه عن ابي ذر قال قلت لرسول الله اي مسجد وضع في الارض اولا
 قال المسجد الحرام قال قلت ثم اي قال ثم المسجد الاقصى قال قلت ثم بينهما
 قال اربعون سنة فابن ما اذ تركت الصلوة فصل فهو مسجد فقال قال
 باني المسجد الحرام هو ابراهيم عليه السلام وباني المسجد الاقصى هو داود
 وابنه سليمان عليهما السلام من بعده وقد كان بين ابراهيم وبينهما
 من الفرون ما شاء الله ان يكون لانه كان بعد ابراهيم ابنا اسحاق
 وبعد ابنه اسحق ابنه يعقوب وبعد يعقوب ابنه يوسف وبعد
 يوسف وبنوه موسى وبعد موسى داود وسوي من كان بينهم من الاسباب
 ومن سواهم من انبأ الله وفي ذلك من المدة ما تجاوز الاربعين

في المسجد الحرام
 في المسجد الاقصى
 في الارض

بامثالها فكان جوابنا له في ذلك ان من بني يثيم من المسلمين هو من ذرية داود
 يكن سوال ابي ذر رسول عليه السلام عن مدة ما بين ما بناها الله عن مدة
 ما كان بين وضعها فاجابه با اجابه به وقد حمل ذلك كون واضع المسجد
 الاقصى كان بعض انبياء الله قبل داود وقبل سليمان ثم بناء داود وسليمان
 الذي بيناه فلم يكن في هذا الحديث تحملا له ما يجب استخائه .
 ووجدنا ما وجدنا على بن داود قد حدثنا قائل ما حارب بن الوليد
 محمد بن سلمة عن ابي اسحق عن سعيد بن ابي سعيد الجعفي عن ابيه عن عتبة بن
 عامر قال كنت امير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بين المحمد والابوا اذ عثنا مع وطلحة جعل رسول الله صلى الله عليه
 يتعود بقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ويقول يا عتبة تعوذ
 فما تعوذ مسود بمثلها ثم سمعته باسناد لها في الصلاة ووجدنا
 اهل مكة قال ما عوفان بن مسلم قال ما شجبه عن اخبرني عن مزني
 عبد الله بن السخيري ودر اوجب ان يحمل ما ولى مثله عليه كما قال
 علي بن ابي طالب وما حاد ما ابن يمين مرزوق ما ابو الوليد الليثي
 عن عمرو بن مرة عن ابي البخري عن عبد الرحمن السلمي عن علي قال اذا
 حدثتم عن رسول الله عليه السلام حديثا فظنوا برسول الله عليه
 وانقاه واحداه .

صحة الحديث
 في نسخة

تمت

ما شاء

بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
فِي الْمُعْوِذَاتِ وَمَا رَوَى عَنْهُ مَا يُوْجِبُ أَنْهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ • حَدَّثَنَا
الْمُرْبِئِيُّ مَالِكُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ وَعَاصِمُ
ابْنُ هَدَلَةَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَيْثَمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبِي بِنَ عُبَيْدٍ عَنِ الْمُعْوِذَاتَيْنِ وَقُلْتُ لَهُ
أَنْ إِذَا لَمْ يَنْسَ مَا فِيهَا مِنْ الْمُعْوِذَاتِ فَقَالَ ابْنِي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ فَقَالَ قُلْ لِي قُلْتُ فَمَنْ يَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ • حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الرَّحْمِيُّ عَنِ الْحَمِيدِ
بِكَسْفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ وَعَاصِمُ بْنُ هَدَلَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا زُهَيْرَ بْنَ حَيْثَمٍ
يَقُولُ سَأَلْتُ أَبِي بِنَ عُبَيْدٍ عَنِ الْمُعْوِذَاتَيْنِ ثَرَدَ كَرْمَلَهُ • حَدَّثَنَا
أَبُورَيْهِمٍ بْنُ أَبِي دَاوُدَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ عَنِ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ
عَنِ عَاصِمِ بْنِ زُهَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ فِي الْمُعْوِذَاتَيْنِ لَا تَلْمِزُوا
بِالْقُرْآنِ مَا لَيْسَ مِنْهُ فَقَالَ ابْنِي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ قُلْ لِي قُلْتُ قَالَ ابْنِي قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَلَوْ أَفْنَحْنَا نَقُولَ • حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ سَامِعُ بْنُ سَابِقٍ مَالِكُ
ابْنُ مَعْوِذٍ عَنِ عَاصِمِ بْنِ زُهَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي يَأُهَا الْمُنْذَرُ السُّورَتَانِ اللَّتَانِ
يُسْتَنَانِي حَوْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قُلْتُ لَكُمْ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَمَنْ يَقُولُ كَمَا قَالَ • قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ فَكَانَ مَا رَوَيْنَاهُ عَنْ أَبِي بِنَ
الْأَمَارِ مِنْ جَوَابِهِ نَزَاهًا مَا قَدْ ذَكَرْنَا فِيهَا مَا لَيْسَ فِيهِ آيَاتٌ مِنْهَا هَذَا طَرِيقُ
وَلَا اخْتِزَاجٌ لَهَا مِنْهُ ثُمَّ نَأْمَلْنَا مَا رَوَى عَنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهَا يَتَوَيَّرُ ذَلِكَ
بِالْحَيْدِ فِيهِ حَقِيقَةُ أَنْهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ وَأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْهُ فَوَجَدْنَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
قَدْ قَالَ بِإِزِيدِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهَا مِنْهُنَّ الْمُعْوِذَاتُ ثُمَّ
قَرَأَهَا • حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ الْمُرَادِيُّ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَوْسَى قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ
عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ قَيْسِ بْنِ عَقْبَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ آيَاتٍ مَا رَأَيْتُ أَوْ رَأَيْتُ مِثْلَهُنَّ بَعْضُ الْمُعْوِذَاتَيْنِ وَوَجَدْنَا
بِحَيْثُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ مَالِحٍ قَدْ حَدَّثَنَا قَدْ عَمِدْنَا قَدْ عَمِدْنَا قَدْ عَمِدْنَا قَدْ عَمِدْنَا
الْوَالِدِ بْنِ سَلِيمٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمِيهِ ابْنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَالَ لَهُمْ قُلُوا لَهُمْ قُلُوا لَهُمْ قُلُوا لَهُمْ قُلُوا لَهُمْ
بِرَبِّ النَّاسِ كَمْ مِثْلِي فَقَالَ رَأَيْتَ يَا عَقْبَةُ أَقْرَابَهَا كَمَا كُنْتُ وَكَمَا كُنْتُ
وَوَجَدْنَا الرَّبِيعَ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ بَشِيرُ بْنُ حَرَّالٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ مِنَ تِلْكَ الْقَوَائِدِ إِذَا قَالَ لِي الْإِشْرَاقُ يَا عَقْبَةُ
فَأَجَلَّتْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ رَأَيْتُ مَرَجًا ثُمَّ اسْتَفْتَيْتُ أَنْ

تكون مصيبة فرجت هنيئة ثم نزلت ثم ركب رسول الله عليه السلام
 وقد تب به فقال لي يا عقب الا اعلمك من خير سورتي قرأها الناس
 قلت اي رسول الله يا اي انت وامي قال قل اعود بربك الناس وقل اعود
 بحبيب الغلق فلما اجبت الصلاة فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثم مسرتي فقال كيف رايت يا عقب او اباها كل من امت وقلت
 ووجدنا عبيد بن جهم قال ما قال ما احمد بن صالح حدثنا حبيب
 ابن شريح الحمصي ما يقبض عن عبيد بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير
 عن عتبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهديت له بغلة شربا
 فربها فاخذ عتبة يقودها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لمعتبة او اقال ما او ايرسول الله قال او اقل اعود برب الغلق من شدة
 مخلق فاعادها حتى قرأتها فقال لعلي تعاوت بها فانت تصلي بشي
 مثله ٥ ووجدنا محمد بن يزيد عن عبد الله بن التميمي عن رجل من قومه
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به فقال قرأني صلابك بالعودتين ٥
 قال ابو جعفر وكان فيما روينا تحقيق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انهما من الغزان فانفق جميع ما دوناه عنده في ذلك الموضع وخرجت معاينه
 ولم يخالف بشي منه شيئا والله نسله التوفيق ٥
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

في السب الذي فيه نزلت وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم اي قوله
 فاهم من المعينين ٥ حدثنا علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله بن موهبي
 سيف بن الثوري وحدثنا يزيد بن سنان عن محمد بن جبير العمري عن سيف بن الثوري
 وحدثنا ابراهيم بن ابي داود ما يحيى بن سعيد عن الثوري عن الاعشى عن عماره
 ابن عمير عن وهب بن ربيعة عن عبد الله قال اني لست باسار اللعبة
 اذا جئت نقر سبي وحماه مرسا كثيرا ثم يطونهم قليل فله مسر
 فتحذثوا بينهم حديث فقال احدهم انزي الله يسمع ما قلناه قال احدهم
 اراه يسمع اذا رضعنا ولا يسمع اذا اخضنا وقال الاقران كان يسمع منه شيئا
 انه يسمع كله فذرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله وما كنتم
 تستترون ان يشهد عليكم حتى بلغ المعينين ٥ وحدثنا
 ابن ابي داود ما مسدد قال يحيى قال قال سيف بن وحدثنا منصور بن عمار
 عن ابي محمد عبد الله بن سحر الازدي عن عبد الله بن حنبل
 محمد بن علي بن داود ما محمد بن ابي حمزة عن محمد بن علي بن طلحة بن الجداري قال
 قال قبيصة بن عتبة قال لي قطيب بن عبد العزيز اننا وسيف بن سنان
 حديث الاعشى فذرت حديث عبد الله بن علقما سنان اللعبة قلت عن طلحة
 عبد الرحمن بن يزيد فقال لي سيف بن عمار عن وهب بن ربيعة عن عبد الله
 فقلت من فوري الي الاعشى فقلت يا ابا محمد الحسن بن محمد عندك حديث

مر

٥٥٥

عزيمه

عبد الله كمتعلقا باستار الكعبة فقال عماره عن عبد الرحمن بن زيد
صلى الله عليه وسلم ان سبعين ميلا عن عمان وعن وهب بن مربيعة قال ان اهل الجبل
مهم البعير ثم قال اثبات سنين هـ قال ابو جعفر قنا ملاين
الآيات المذكورات في هذا الحديث وجدنا ما لا يلائم الناس قد قال
ان قيل هذه الآيات من السورة اللاتي من فيها على استحالة ما في هذا
الحديث اذ لو لم يكن من اجله وهو قوله تعالى ويوم نحشر اعداء
الله الى النار فهم يؤوزعون حتى اذا ما جاؤا شهد عليهم الآية فكان
ذلك على شيء يكون في العمة ثم اتبع ذلك بقوله وقالوا الجلود هم
قوله واليه ترجعون فكان ذلك على قول يلدون منهم حينئذ خطا
جلودهم عند شهادتهم عليهم بما شهدت به عليهم حينئذ وذلك
كله كاي يوم القيامة ليس ما كان في الدنيا ثم قال تعالى موخا لهم
وما هم يستترون الى قوله فان يصبروا قالنا مشوي لهم وان
يستغفروا فامر من المعتين اي حينئذ وفي ذلك ما ينبغي ان يكون
ما في حديث ابن مسعود الذي رويته علي ما فيه لان الذي فيه انزل
الله اياه على نبيه لما كان من اولك الجهال في الدنيا فكان جوا بنا
في ذلك توفيق الله انه قد جعل ان يكون الله تعالى انزل على رسوله في
الخبر الذي ذكره ابن مسعود ما ذكره عن اولك الجهال توخا

ما لم

لهم واعلاما من الله اياهم بذلك ما علمهم به فيه ثم انزل الله عليه بعد
ذلك ويوم نحشر اعداء الله الى النار الى قوله واليه ترجعون فجعل صلى
الله عليه وسلم ذلك في المكان الذي جعله فيه مما هو في ذلك
ووصله به اذ كان ذلك كله مما يخاطب به اهل النار يوم القيمة وما يتوكل
هذا الاحتمال الذي قد ذكرنا ما قد سألنا يزيد بن حسان ما خيدنا به
حمزة بن المبراني ما عرف الاعرابي عن يزيد الفارسي عن ابن عباس قال
قلت لعثمان ما حملكم علي ان عدم الي الا قال ومي من الماني والي براه
وهي من المسنين ففسرتم بينهما ولم تكسوا بينهما سطر ابيهم الله الرحمن الرحيم
ووضعتموها في السبع الطول فاحملكم علي ذلك قال فقال عثمان كانت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي عليه الزمان وهو ينزل عليه من
السور ذوات العدد فكان اذا نزل عليه شيء دخل بعض من يكتب له
فيقول صنعوا هذا في السورة التي يدركها هذا او هذا او اذا نزلت عليه
الآيات يقول صنعوا هذه الآيات في السورة التي يدركها هذا او هذا او كما
الانفال من اول ما نزل بالهدى وكانت براه من اخر القرآن وكان
قصتها شبيهة بقصتها وظننت انها منها ونوفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم نس لنا انها فسلا من اجل ذلك قرنت بينهما ولم استصما
بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطول هـ

فأخبر عثمان أنهم كانوا يوسرون أن يجعلوا بعض آيات القرآن عليهم
في سورة متكاملة قبل ذلك وكان في قوله رضي الله عنه وكانت قصتها
شبهه بقصتها ما قد دل على أنهم إنما كانوا يوسرون أن يجعلوا
ما أخرت من آيات القرآن عند الذي يشبهه مما قد تقدم نزوله منها
وفيما ذكرنا ما قد دل على احتمال ما وضعنا مما أطنأ به القليل

الذي ذكرنا عنه ما ذكرنا والله نسله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
في التزاد بقول الله تعالى **ترانكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون**
حدثنا أبو نضر أخري بن عيسى بن عمار بن عمار بن علقمة
عن عبيد بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال لما
نزلت الآية أنك ميت وأنهم ميتون إلى قوله **تختصمون** قال
الزبير بن رسول الله لم نعلمنا ما كان في الدنيا مع خواص الدواب قال
نعم هي يود إلى كل ذي حق حقه **•** فحدثنا أبو أمية ما مضى
ابن سنان الخزازي ما يعقوب العمري عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير
عن ابن عمر قال نزلت هذه الآية وما نعلم في أي شيء نزلت **ترانكم يوم**
القيامة عند ربكم **تختصمون** قال فإيل من محاصم وليس بيننا وبين أهل
الكتاب خصومة فمن محاصم هي وسالسه فقال ابن عمر هذا ما وعدنا ربنا

لخصم فيه **•** قال أبو جعفر فتوهم متوهم أن ما في هذه الآية
قد أوجب نضادا لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السب
كان فيه نزول هذه الآية فنامنا ذلك فوجهناه بحمد الله وعونه
خاليا من ذلك لأن حديثنا عنهما إنما فيه ما كان من هو غير
عند نزول الآية وما تبين به عند حدوث التمسك أنه المراد فيها وكان
ذلك ما ويلا من ذلك لا حكاية منه إياه سيما ما من رسول الله عليه السلام
وكان ما في حديث الزبير جوابا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
إياه لما سأله عما ذكر من سؤاله رسول الله صلى الله عليه وسلم عما سألناه
عنه في حديثه وجواب رسول الله عليه السلام عنه ما أجابه به ولم يضاد
غيره ما في حديث ابن عمر ولا ما سواه فينا علمنا والله نكلمه التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
من قوله **وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج** **•** وحدثنا أبو نضر
بكر **•** وحدثنا الربيع المرادي ما بشر عن الأوزاعي ما حسان بن عطية حدثنا
أبو لبينة السلولي قال سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج **•** ومن روى علي بن فضال
معه من النار **•** حدثنا كان من سنة وأبرهيم بن مسروق قال لما
أوغاص عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي كبة عن عبد الله بن عمر

السورة

قال ابن عباس ان من اذبح ذبائح اسرائيل...

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر امتله ه حدثنا يونس اما
ابن وهب حدثني سليمان بن لؤلؤ عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هدير
ان رسول الله عليه السلام قال حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج وكان
ذلك عندنا والله اعلم ارادة منه ان يعلموا ما كان فيهم من العجايب
التي كانت فيهم ولان امورهم كانت لا يناسونها كما حدثنا
ابن ابي داود عن ابو جعفر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المقرئ عن عبد الوارث
ابن سعيد عن محمد بن حماد عن ابي حازم عن ابي هدير قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل كان يسوسهم الانبياء كلما مات
نبي قام نبي ه قال ابو جعفر وكان فيما يحدثون به من ذلك
ما عسى ان يعظم ويحذر من الخرج عن التمسك بدين الله كما خرجت
عنه من اسرائيل معاهم بمثل ما عاقبهم به وكان مع ذلك عليه السلام
خدمهم منها كما قد حدثنا ابن ابي داود عن سليمان بن حرب الواسعي
عن ابو هلال الراسبي عن قتادة عن ابي حسان عن عمران بن حصين قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ليلة حدث عن بني اسرائيل ما يقوم الا
اعظم صلاة وقال ابو جعفر وكان قوله عني لما امرهم
به من الحديث عن بني اسرائيل ولا حرج اي ولا حرج عليكم ان لا تعدوا
مثل ما قال ما قد روي عنه فيما يتوي ذلك كما حدثنا

ابن وهب

مرات العزيم

بكار بن مرزوق عن ابو عاصم عن ثور بن زيد عن حصين الحراني عن ابي سعيد الخدري
عن ابي هدير قال قال رسول الله عليه السلام من اكل فليف من فعل فقد
احسن ومن اكل فلا حرج ومن استجر فليف من فعل فقد احسن ومن لا فلك
حرج ومن اتى الخلة فليستتر وان له عجايب رما فليجعه فليسدن فان
الشيطان يلعب بما عدني اذ من فعل فقد احسن ومن لا حرج ولا حرج
قال وكان ما امر به من هذه الاشياء المذكورة في هذا الحديث
من ما يتبع امره بكل واحد منها قوله ولا حرج اي ولا حرج عليكم ان لا فعلوا
ما امرتكم به من ذلك اذ كان ما امرهم به منه على الاختيار ولا على الاجاب
فكان مثل ذلك ما امرهم به من الحديث عن بني اسرائيل ما ابعه قوله ولا
حرج مثل ذلك ايضا على التوسعة منهم عليهم الاجادوا عن غير ان شاوا
لان ما امرهم به انما كان على الاختيار ولا على الاجاب وكان كل سنة من
الله عليه عني بقوله لطفم بلغوا عني ولو اية ما امرهم به ايجبا عليهم
فاتبع ذلك في امر ما امرهم به من الحديث عن بني اسرائيل بيان مخالفة
ذلك لما قبله اذ كان ما قبله على الوجوب والذي بعد على الاختيار ه
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
من ظهده عن بيع الثياب ه حدثنا ابراهيم بن ابي داود
عن سليمان بن حرب عن حماد بن عمار بن زيد عن ابي حازم عن ابي هدير وسعيد بن

ما امرهم

ابن عباس ان من اذبح ذبائح اسرائيل...

حدثنا

يستأخر جابر بن النبي عليه السلام نبي عن المحاطلة وللزانية والمخارج وقال
 والمعومة وذلك لا يخرج السنن ونبي عن التماقل ورحص في العرايا ه
 ح ما جعفر بن محمد المرابي ما محمد بن أبي بكر اللعدي ما حاد وهو ابن
 زيد عن أنس بن مالك عن سعد بن مسعود بن جابر عن النبي عليه السلام
 انه نبي عن الزانية وعن المحاطلة والقائمة والمخارج قال احمد بن حنبل
 يبع السنن وعن النبي ورخص في بيع العرايا ه فكان ظاهرا للحديث النبي عن
 بيع النيا مطلقا وكان في ذلك ان لم يكن حقيقة خلاف ظاهرها المنع
 من البيع الذي يجوز فيه التثاقلنا ملنا ذلك ما روي عن رسول الله عليه السلام
 في هذا المعنى سوي هذا الحديث بل بخلافه ما يدل على ابيح حقيقة
 مراده في ذلك فوجب ما ابن ابي داود قد حدثنا قال ما سعيد بن سليمان
 الواسطي ما عباد وهو العوام عن سفين بن حسين قال حدثني القنادي بن
 ابن عبيد عن عطاء بن جابر ان النبي عليه السلام نبي عن بيع النيا حتى تعلم
 فانكشفت لنا بذلك حقيقة ما وقع عليه النبي في حديث ابي الزبير وسعيد
 من بيع النيا وانها النيا ليست بمعلومة وان النيا المعلومة بخلافها
 وان المساء فيه حايث اذ كانت معلومة واذ كان ما سبي بعد ما من البيع
 معلوم ما من معلوم وان عطاء بن ابي رباح حدثنا عن جابر فيها حدثهم به
 من ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يحفظه ابو الزبير ولا سعيد

فلان ذلك ما روي فيه عن جابر اولي مما رويناه عنه فيه وقد اختلف
 اهل العلم في البيع اذا كانت جزا من اجز اميع وكان ماله من امر يقول في ذلك
 ما ساس يوس اما ابن وهب قل هل ملك الامر للمجتمع عليه عندنا ان الرجل اذا
 باع فمرا حاطه ان يستني منه ما بينه وبين ملك المورا حوز ذلك
 وما كان من دون الثلث فلا بأس به اذا كان يرى انه الثلث فادني وقد خالفنا
 في ذلك اكثر العلماء منهم ابو حنيفة ونزف وابو يوسف ومحمد بن النعمان
 فاجازوا البيع بهذا الاستثناء ولو عرفوا في ذلك بين الاستثناء منه اذا كان
 دون الثلث او الثلث او اكثر منه اذ كان ميسرا بعد معلوما وفي
 حديث النبي عليه السلام والذي قد رويناه في هذا الباب من حديث عطاء بن
 جابر من نبيه عن بيع النيا حتى تعلم ما قد دل على ما و امر ذلك اذ كانت
 ما دخل في البيع بعد السام معلوما وكان ثمنه معلوما وكان هذا القول
 اولي القولين عندنا في ذلك لموافقة اهل العلم ما قد رويناه عن رسول الله

السلام فيه ه
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في افضل بناته من هي منهن ه حدثنا الربيع الهري ويوسف بن
 يزيد ابو يزيد وقد قالوا ما سعيد بن ابي مريم ما يحي بن أنس حدثنا
 ابن الهادي حدثني عمر بن عبد الله بن عمرو عن عمرو بن الزبير عن عائشة ان رسول الله

عليه السلام لما قدم المدينة خرجت ابنته من ملة مع بني كنانة فخرجوا
اثرها فادركها هبار بن الاسود فلم يزل يطعن ميراثا حتى مر بها فالتقت
مما في بطنها وامر بقتلها فمما فانتقل واستجرها بنوا هاشم ونوا امية
فقال بنوا امية نحن احق بها وكانت تحت ابن عمهم ابي العاصي بن ربيعة
ابن عبد شمس وكانت عند هند بنت ربيعة وكانت تقول لها هند
هذا في سب ابيك فقال رسول الله عليه السلام لزبير بن جارية
الا تطلق محبي زينب فقال بي رسول الله قال فخذ خاتمي هذا فاعطها
اياها قال فاطلق زيد فلم يزل ملطبا وترك بعرو حتى اتي راعيا فقال
لمن برحمتي قال لا يبي فبادر معه تنبها قال له مالك ان اعطيتك شيئا
تعطيتها اياه ولا تذره لاحد قال نعم فاعطاه الخاتم فانطلق الراعي
فادخل عنده واعطاه الخاتم فعرفته فقالت من اعطاك هذا قال رجل
قلت واين تركته قال كان كذا وكذا فسكنت حتى اذا كان الليل
خرجت اليه فقالت هذا ربي من يدي قالت لا ولكن اركب انت فركبت
وركبت وراه حتى اتت النبي عليه السلام وكان رسول الله عليه السلام
يقول في افضل ناتي اصيب في فبلغ ذلك علي بن حسين بن علي فانطلق الي
عروة بن الزبير فقال ما حديث بلغني عندك اذ حدثته تنقيص فيه حق
فاطمة فقال عروة ما ابي ان لي ما بين الشرق والمغرب ان اسقط فاطمة

هذا الحديث في نسخة
الاصيلة من نسخة
الاصيلة من نسخة
الاصيلة من نسخة

٤
حقا مولاها واما بعد فلك علي ان لا يحدث به ابدا
ابو جعفر فكان في هذا الحديث ما يجب تأمله والوقوف على المعنى فيه
من قول رسول الله عليه السلام لزبير بن جارية الا تطلق محبي زينب
وزبير ليس محسوم منها ولا بزوج لها وقد نهي صلى الله عليه وسلم ان
تسافر امرأة الامع ذي محرم ورويت عند في ذلك ان بعضهما مطلق
بلا ذكر وقت معلوم لذلك السفر وبعضها فيه ذكر مقدار ذلك
السفر من الزمان وفي بعضها الا ومعها نوج او ذمه محرم منها
وسند كره هذا الباب وما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه
فيما بعد من كنا هنا هذا ان الله غيرنا تاملنا ما كان من رسول الله
عليه السلام في هذا الحديث من اطلاقه لزبير السفر زينب فوجدنا
زيدا قد كان حينئذ في تنبي رسول الله اياه حتى كان يقال له بذلك زيد
ولم يزل بعد ذلك كذلك الى ان نسخ الله ذلك فاخرجه من بنوته ورواه
الي ابيه في الحقيقة بقوله ما كان محبا با احد من رجالكم ولان رسول الله
وخاتم النبيين وبقوله لزبير وامثاله من المنبيين ادعوا صبر
لابائهم موافقة عند الله فان لم تعلموا ابائهم فاحرامهم في الدين يوم
وينبؤله تعالي وما جعل ادعيائهم ابائهم وما انزل في زيد خاصة

في اباحته تزوج زينب بنت جحش التي كانت قبل ذلك زوجا لزيد
انزل في ذلك فلما قصي زيد منها وطرا زوجه الى قوله وطرا وقتا
ان ما كان لزيد عليه السلام زيدا قبل ذلك في زينب وفي اباحته
لما ولد السفر من كل واحد منهما صاحبه كان علي الحليم الاول
وفي الحال التي كان زيد فيها ابا لزيد فكان بذلك محرما لها
طائر الله السفرها كما يجوز لآخر لو كان لها من النسب من السفر بها
فقد اوجده هذا المعنى من هذا الحديث والله اعلم واما ما ذكر
فيه من تفضيل رسول الله عليه السلام تزوج علي ساير بناته فان
ذلك كان ولا ينقله وميدان فستحق الفضيلة غيرها لما كانت عليه
من الوفاء به والاتباع له ولما نزل بها في بدنها من اجله ما قد ذكرنا
ثم كان بعد ذلك ما وصيه الله له واقرب عينه في ابنته فاطمة ما كان
منه فيها من توقيفه اياها بالاعمال الصالحة الزاكية وما وصيه لها
من الولد صار والده ولدا وذرية عالم بشر كما في ذلك احد من بناته
مواها وكانت قبل ذلك في الوقت الذي استخمت زينب ما استخمت
من الفضيلة صغيرة غير بالغ بمن لا يجري لها ثواب بطا عاظا ولا
عقب حلاقه والدليل على ذلك من صغر سنها حينئذ وتفسيرها
عن البلوغ ما حسدهما احمد بن سهل الرازي ابو عبد الله بن موسى بن

الجزء

ابن موسى بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن ابي طالب حدي ابي عبد الله
ابن موسى حدي ابي موسى بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن حسن قال
دخلت انا وابن شهاب للزهرى علي عبد الملك بن مروان فانه عن
فاطمة فبدرني ابن شهاب بالجواب عن ذلك فقلت له سل هذا عن امه
وسلني عن امي فقلت له كان سنها يعني الذي ماتت عليه حسنا
وعشرين سنة ثم تأملنا الوقت الذي كانت فيه وفاتها اي وقت
كان من الزمان فوجدنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا
قال با عمي عبد الله بن وهب وحدثنا ابراهيم بن ابي داود عبد الله
ابن صالح ثم اجتمعنا لكل واحد منهما حديثي الليث بن سعد عن عصف
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة انها اخبرته ان فاطمة
ابنت رسول الله عليه السلام ارسلت الى ابي بكر تسله فزارها من رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالدينه وقدك وما بقي من خمس خيبر
فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نؤوف
نكاحا صدقة انما كان ياكل ال محمد في هذا المال واني والله لا اخبر شيئا
من صدقة رسول الله عليه السلام عن حالها التي كانت عليها في حياتها
رسول الله عليه السلام ولا علم فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فابي ابو بكر ان يدع الي فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة علي ابي بكر

فِي ذَلِكَ فَجَرَتْهُ فَلَمْ تَكَلِّمْهُ حَتَّى تُوَفِّيَتْ وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتَّةَ شَهْرٍ فَلَمْ تُؤَفِّيَتْ دَفْنَهَا نَوْجَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي خَالٍ
 لِيَلْوَ لَمْ يُوَدِّ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلَيْهِ قَالُوا أَبُو جَعْفَرٍ
 تَرَكَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَبَائِهِ لِلنَّاسِ فَضْلُ فَاطِمَةَ
 عَلِيٍّ سَائِرِ بَنَاتِهِ وَعَلِيُّ سَائِرِ بَنَاتِ الْمُؤْمِنِينَ سِوَا الْأَسْوَابِ مِنْ مَا هَذَا حَدَّثَنَا
 بَكْرٌ أَبُو دَاوُدَ وَصَاحِبُ الطَّيَالِسِ قَدْ حَدَّثَنَا أَبُو هَيْمٍ بْنُ مَرْزُوقٍ
 مَا حَيَّيْتُ مِنْ حَادِثٍ اجْتَمَعَ خِطَابُ بَكْرٍ قَالُوا أَبُو عَوَانَةَ وَقَالَ أَبُو هَيْمٍ
 قَالُوا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ
 أَنَّ النَّسَاءَ اجْتَمَعْنَ مَعَهُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِرِعَادِ رَمْسٍ
 وَاحِدَةٍ فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي مَا تَخْطِي مَشْيَهَا مُشَبِّهَةً رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ فَلَمَّا رَأَى رَجُلًا يَرْحُبُ بِهَا وَقَالَ مَرَجِبًا بِابْنَتِي وَاحْذَرِيهَا فَاقْعُدِيهَا
 عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَائِلِهِ قُلْتُ لَهَا إِنَّ لِي مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ فَخَلَّ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِنَا بِالسَّرَارِ وَأَنْتِ تَبْلَهِي عَزَمْتَ عَلَيْكَ
 يَا عَلِيٌّ مِنْ حَقِّ مَا لَيْتُ وَمَا ضَلَّكَ فَقَالَتْ مَا لَيْتُ لَأَفِي سِرِّ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ تُؤَفِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قُلْتُ لَهَا عَزَمْتَ عَلَيْكَ يَا عَلِيٌّ مِنْ حَقِّ الْأَخْبَرِ مَيِّ قَالَتْ لَهَا إِنَّ
 فَعَمَّ أَنْهَ لَمَّا سَأَرْتَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى قَالُوا جَبْرِيْلُ كَانَ يِعَارِضُنِي بِالْعَرَاءِ

نسخة من كتاب
 تاريخ الخلفاء
 لابن الأثير

فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً وَأَنْهَ عَادَ ضُنِّي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ وَأَبِي لَاطُنَ الْأَحْلِي قَدِ
 حَضَرَ فَأَتَى اللَّهُ فَعَمَّ السَّلَفَ لَكَ أَنَا قَالَتْ فَكَيْتَ بِمَا لِي الَّذِي وَابِتَ لَمْ
 سَأَرْتَنِي لِمَا نَيْتُ ضَلَّ أَمَا نَرْضِيْنَ أَنْ تُؤَفِّيَ سَيِّدَةَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ
 الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ فَضَحِكْتُ وَمَا قَدْ جَدَّ مَا قَدْ جَدَّ مَا بُوَيْعَ مَا ذَكَرَ يَا أَيْ
 زَائِدَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَقْبَلْتُ تَمْشِي بَعْنِي فَاطِمَةَ كَأَنَّهَا
 مَشِيَّةٌ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ بَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ كَمَا فِي
 حَدِيثِ بَكْرٍ وَأَبِي هَيْمٍ سِوَا لَمَّا حَدَّثَنَا فِي حَدِيثِهَا قَبْلَ ذَلِكَ هَذَا وَبِمَا
 حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ مَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنِي
 أَبُو عَزْرَةَ يَعْنِي عَمْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُمَرَ بْنِ عُمَرَ بْنِ عُمَرَ بْنِ
 الْحُسَيْنِ حَدَّثَنِي أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ لِفَاطِمَةَ يَا بِنْتِ عَلِيٍّ فَاجْعَلِي عَلَيْهِ فَنَاجِيًا
 سَاعَةً ثُمَّ انْشَأَتْ عَنْهُ وَهِيَ تَجْلِي وَعَائِشَةُ حَاضِرَةٌ ثُمَّ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ بِنَاثَةَ أَحْيِي عَلِيٌّ يَا بِنْتِ فَاجْعَلِي
 عَلَيْهِ فَنَاجِيًا سَاعَةً ثُمَّ هَفَّتْ عَنْهُ فَضَحِكْتُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَيُّ نَيْتِ
 مَاذَا أَنَا جَاكِ ابْنُكَ قَالَتْ فَاطِمَةُ أَوْشَكَ أُمِّي مَا جَانِي عَلِيٌّ جَالٍ مَرْمُورًا
 أَيُّ أَخْبَرَكَ بِسِرِّهِ وَهُوَ حَيٌّ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلِيَّ عَائِشَةُ أَنْ يَرَى سِرَّهُ وَنَهَا طَائِفَةً
 قَبْضَهُ اللَّهُ قَالَتْ عَائِشَةُ لِفَاطِمَةَ الْأَخْبَرِ نَيْتِ ذَلِكَ الْخَبْرَ فَجَاءَتْ أَصَا

الآن نضع تلحاني في المرة الأولى فلخبرني ان جبريل عليه السلام
كان يعارضه القرآن في كل عام مرة وانه عارضني العام مرتين
واخبرني انما خبر ما لم يكن لي كان بعد نبي الاعاش نصف عمه الذي
كان قبله واخبرني ان عيسى عليه السلام امر عشرين ومائة سنة
ولا اراي الا ذاهب علي ستين قابكاني ذلك وقال يا بنيت انه ليس من
نسله الملائكة اعظم ردة منك فلا تكوني ديني امرأة صراثم ناجيا
في المرة الاخرى واخبرني في اول ابله لحو قابه وقال انك سيده نساء
اهل الجنة الا ما كان من البتول من م ابنة عمران فضحلت لذلك وما
قد حدثت علي عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ابو الحسن قال ما سمعت
معي بن عبد الرزاق ما معمر عن قتادة عن انس ان النبي عليه السلام
قال حسبك من نساء العالمين مريم ابنت عمران وخديجة ابنت خويلد
وفاطمة ابنت محمد واسية امرأة فرعون وما قد حدثت ابراهيم
ابن ابي داود ما الاحققي المصري ما داود بن ابي العراب عن علي بن احمد
عن علمية عن ابن عباس قال خط النبي عليه السلام اربعة خطوط ثم
قال اندرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال فضل نساء اهل الجنة
خديجة ابنت خويلد وفاطمة ابنت محمد ومريم ابنت عمران واسية
ابنت مزاحم امرأة فرعون وما قد حدثت ابا محمد بن علي بن

علي بن ابي طالب

داود سامثي بن معاوية معاوية بن داود بن مبارك بن فضالة
حدثنا عن الحسن قال عمران بن حصين خرجت يوما فاذا بالرسول الله عليه
السلام فقال لي يا عمران ان فاطمة مريضة فلذلك ان يعودي قال قلت
فذلك ابي وامي واي شرف اشرف من هذا قال انطلقوا فطلق رسول الله
عليه السلام وانطلقت معه حتى اتيت الباب فقال السلام عليكم ادخلوا
وعليكم ادخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومن معي هات واخي
بعثك بالحق ما علي الا هذه العبادة قد ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ملاء حلقة فرمي بها اليها فقال لها شديها علي تراسك فعلت ثم هات
ادخل فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخلت معه فتعدت عندها
وقعدت قربا منه فقال اي بيته كيف حدثك قالت والله رسول الله
اني لوجعه وانه ليزيدني وجعا لي وحيي ان ليس عندي ما اكله فيك في رحلتك
صلى الله عليه وسلم وبكت فاطمة عليها السلام وبكيت معها فقال لها اي
نصبري مرتين او ثلثا ثم قال لها اي يغيبه اما ترصين ان تكوني سيده نساء
العالمين قالت ياليتها ماتت واين صيرم ابنت عمران فقال لها اي بيته ذلك
سيده نساءها وانت سيده نساء عالمك والذي بعثك بالحق لقد
مزوجتك سيد ابي الدنيا سيد ابي الاخرة لا ينعصه الا منافق
قال ابو جعفر في ما قدر وينا ما قد دل ان سن فاطمة كان في

الوقت الذي قد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه المدينة وامر يزيد بالذبح
الي زئب والحيي باليه كان يبع عشرة سنة وهو من قد يجوز ان يكون لم يبلغ
وعقلنا بما روينا من خبر عائشة عن الوقت الذي ماتت فيه وانه كان
بعد وفاته رسول الله صلى الله عليه وسلم بستة اشهر وكان ذلك ما قد دل
ان بلوغها ولزوم الاحكام لايها كان بعد ما قال النبي عليه السلام لزيد
زئب ما قالتم ما رما فضل الله تعالى فاطمة ما ذكرنا يوجب فضلها
علي زئب وعلي من سواها من فضلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاناب
التي رويناها في هذا الباب فان قال قائل فقد دوى في ذكر من
فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بالكمال من النساء نسا
ذكرهن ليست فاطمة فيمن وذكر في ذلك ما ذكرنا
ابراهيم بن مرزوق وحدثنا وهب بن جبرين قبيصة عن شعبة عن عمرو
ابن مرة عن مرة يعني بن شراجل عن ابي موسى قال قال
رسول الله عليه السلام كل من الرجال كثير ولم يكل من النساء الا امر
انت عمران واسيد امرأة فرعون وان فضل عائشة علي النساء فضل
الشريد علي سائر الطعام قيل قد يحمل ان يكون ما في هذا الحديث
كان قبل بلوغ فاطمة واستحقاقا للرتبة التي ذكرها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فعاد عهد الله جميع ما روينا في هذا الباب الي

ان لا تضاد فيه ولا اجاب كنف معانيه عن ما ذكرنا فوجه وان
كل فضل ذكر لغير فاطمة مما قد حمل ان يكون فصلا به فاطمة محملا لان يكون
وهي يومئذ صغيرة ثم بلغت بعد ذلك فصارت بليل كان الذي جعلها الله
به وذر بابها واخصها بما اخصها به فيه علي لسان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعليها والله نسله النوفون
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
بما كان امر به عمر بن الخطاب في سلة من الاكل مما عليه من الطعام
ما سواه منه وما يدخل في هذا المعنى سواء **حدثنا محمد بن**
عمر بن زهير بن الكوفي ابو جعفر المعروف بالسوسي ابو معوية الضمر عن
هشام بن عروة عن ابي وجزة عن رجل من مزيه عن عمر بن ابي سلمة
دخلت علي النبي عليه السلام وهو ياكل في بيت ابي هلال اجلس يا نبي الله
تعالى وكل بمينك وكل مما يليك قاله فما زالت اظني بعد حدثنا
فهد بن سليمان ع فاشم بن عبد الواحد بن يزيد بن عبد العزيز عن هشام
ابن وجزة عن جابر بن ابي سلمة عن عمر بن ابي سلمة ثم ذكر مسلم
قال ابو جعفر فكان هذا الحديث عندنا فانا لا نسا
او كان من رواية جابر بن ابي سلمة الذي لم يسم لنا فيه ولم نعرفه فطلبناه
من رواية غير ابي معوية وغير يزيد بن عبد العزيز عن هشام فوجدنا احمد بن

حدثنا محمد بن

شيب قد حدثنا قال عبد الله بن الصباح بن عبد الله قال عبد
 يعني ابن عبد الاعلى قال سمع عن هشام عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه
 دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه طعام فقال ادنه يا ابي
 فسماه عز وجل وكل عينك وكل مايليك قال ابو
 جعفر فكان ظاهر هذا الحديث لولا ما قد عارضته بما قد روينا
 قبله مستقيم الاسناد ولكن لما عارضته في اسناد ما روينا قبله
 كما هو ووجب توافقه واما لذلك ثم طلبناه من غير حديث هشام
 فوجدنا ابا امية قد قال ما خالد بن مخلد الفطواني قال ما ملك
 عن ابي نعيم وهب بن ليسان عن عمر بن ابي سلمة ان النبي عليه السلام قال
 له سم الله وكل مايليك ووجدنا ابا ابراهيم بن ابي داود قد حدثنا
 قال ما يحيى بن صالح الوحاظي ما ملك عن وهب بن ليسان عن عمر بن
 ابي سلمة ان النبي عليه السلام قال له ادن فسم الله وكل عينك وكل مما
 يليك فكان هذا الحديث حسن الاسناد عن انا قد وجدناه
 من رواية بن وهب عن مالك عن وهب بن كيسان انه قال اتى رسول
 الله عليه السلام يطعم ومعه ربيبة عمر بن ابي سلمة فقال له رسول الله
 صلى الله عليه وسلم سم الله وكل مايليك ثم طلبناه من غير حديث مالك
 عن وهب فوجدنا روح بن الغنيج ابا الربيع قد حدثنا

هذا الحديث حسن الاسناد عن انا قد وجدناه من رواية بن وهب عن مالك عن وهب بن كيسان انه قال اتى رسول الله عليه السلام يطعم ومعه ربيبة عمر بن ابي سلمة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سم الله وكل مايليك ثم طلبناه من غير حديث مالك عن وهب فوجدنا روح بن الغنيج ابا الربيع قد حدثنا

في نسخة

قال ما حمد بن يحيى البجلي عن ابن عبد الله بن الوليد بن كثير الذي انه
 سمع وهب بن ليسان قال سمعت عمر بن ابي سلمة يقول كنت عن علاما
 يتما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلت معه فكانت عيني
 تطيش في الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علام اذا اكلت
 فسم الله وكل عينك وكل مايليك واذا اكلت فكل عينك واذا
 اكلت فكل مايليك قال فما زالت تلك تطعني بعد ووجدنا ابا
 ابن شيب قد قال ما احمد بن منصور الحراري ما سفيان بن عيينة حدثنا
 الوليد بن كثير قال سمعت وهب بن ليسان قال سمعت عمر بن ابي سلمة
 يقول كنت عن علاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش
 في الصخرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علام سم الله وكل عينك وكل
 مايليك فاستقام لنا اسناد هذا الحديث من هذه الجهة ثم
 تأملنا بعد ذلك حديثنا روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فما يدخل
 هذا المعنى وهو ما قد حدثنا ابوامية ما قبضه بن عتبة عن
 سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان البركة وسط الفضة
 فكلوا من نواحيها ولا تاكلوا من واماها ووجدنا ابا
 ابن خزيمة قد قال ما حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة

ابن عباس بن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا من اكل العنفة فان البركة تنزل على
ابو جعفر بن محمد بن علي بن ابي طالب قالوا ما اكل العنفة قال كلوا
من اكل العنفة فلم يوجد في ذلك ما يوجب ضاها حديث عمر اذ كان قد
يحتل قوله عليه السلام كلوا من نواحي العنفة اي ياكل كل واحد منكم
مما يليه من نواحيها لا يخرج عنه الي ما سواه من نواحيها وقد خالفوا
ان يكون ما في حديث ابن عباس هذا اكل ذب الال واكل الال مع
غيره اذ كان بعد به في اكله مع غيره الي غير ما يليه من القصة التي
ياكل فيها سوادب عليه واذا كان ياكل وحده لم يكن في اكله من حيث
من الصفحة سوي وسطها سوادب علي احدهم تا ملنا ما روي عن رسول الله
عليه السلام في هذا الباب غير هذين الحديثين هل فيه ما يدل علي شيء
ما طلبناه في حديث ابن عباس منهما فوجدنا احمد بن حنبل قد قال ما
قضية بن سعيد عن مالك بن انس عن ابي عبد الله بن ابي طلحة انه سمع ابا
مالك يقول ان جياط دعني رسول الله عليه السلام للطعام صنعته قال انس
فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الي ذلك الطعام فتعرب الي
رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز ابيض شير وقد بدا فيه دبابا قال انس
فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الدباب من حول العنفة فلم ازل
اجب الدباب من يومئذ وكان في هذا الحديث ذكر اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم

خير

ابن عباس بن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلوا من اكل العنفة فان البركة تنزل على
ابو جعفر بن محمد بن علي بن ابي طالب قالوا ما اكل العنفة قال كلوا
من اكل العنفة فلم يوجد في ذلك ما يوجب ضاها حديث عمر اذ كان قد
يحتل قوله عليه السلام كلوا من نواحي العنفة اي ياكل كل واحد منكم
مما يليه من نواحيها لا يخرج عنه الي ما سواه من نواحيها وقد خالفوا
ان يكون ما في حديث ابن عباس هذا اكل ذب الال واكل الال مع
غيره اذ كان بعد به في اكله مع غيره الي غير ما يليه من القصة التي
ياكل فيها سوادب عليه واذا كان ياكل وحده لم يكن في اكله من حيث
من الصفحة سوي وسطها سوادب علي احدهم تا ملنا ما روي عن رسول الله
عليه السلام في هذا الباب غير هذين الحديثين هل فيه ما يدل علي شيء
ما طلبناه في حديث ابن عباس منهما فوجدنا احمد بن حنبل قد قال ما
قضية بن سعيد عن مالك بن انس عن ابي عبد الله بن ابي طلحة انه سمع ابا
مالك يقول ان جياط دعني رسول الله عليه السلام للطعام صنعته قال انس
فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الي ذلك الطعام فتعرب الي
رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز ابيض شير وقد بدا فيه دبابا قال انس
فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الدباب من حول العنفة فلم ازل
اجب الدباب من يومئذ وكان في هذا الحديث ذكر اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٥٥

مخلوط

من غير ما يبيح الغصه افضلنا بذلك ان ما في حديث عمر بن الخطاب مما
نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه من الاكل من غير ما يليه من النضه
التي كان يأكل معه فيها اما كان لا ياكله مع غيره ولو ما في حديث انس بن
مالك من اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير ما يليه من الغصه التي كان
يأكل فيها اما كان لا ياكله وخذ فخرج بذلك جميع ما روينا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في هذا الباب عن الصادق وعقلنا انه علي معدن كل
واحد منها خلاف المعنى الآخر والله نسئله التوفيق

باب بيان مشكل ما رواه جابر

عن النبي عليه السلام انه استاذن عليه فقال له من هذا فقال جابرا نا
مقاله النبي عليه السلام انا انا وكانه روى ذلك • حدثنا
عبد الله بن رزيق بن حجاج بن محمد بن شعيبه عن محمد بن المنكدر عن
جابر بن عبد الله قال استاذنت علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا
فقلت انا فقال انا انا وكانه روى ذلك • وحدثنا يزيد بن
سنان ما بشر بن عمر الزهراني وروى بن جرير قال ما شعيبه عن محمد بن المنكدر
عن جابر قال انت النبي عليه السلام في دين كان علي ابي فصربت الباب فقال
من داخلنا فقال انا انا وكانه روى ذلك • قال ابو جعفر فكان معني
هنا والله اعلم ان رسول الله عليه السلام لما فرغ جابر عليه الباب فقال

له من هذا لم يعرفه ليعرفه فاجابه جابر بما اجابه به فلم يعرفه بذلك
فكان سؤاله عليه السلام اياه من هذا فغضبني جوابا يعينه علم الذي دون اليا
من هو و بالله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من نهي
بالصعدان ومن باحته ذلك على الشرايط التي اشترطها في اجابه ذلك
حدثنا يزيد بن سنان ما عبد الملك بن سنان الهروي ما عبداه
ابن المبارك عن جرير بن حازم قال سمعت اسحق بن سويد يحدث عن ابن حمزة
الغدوي قال سمعت عمر بن الخطاب يقول ابي علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ونحن جلوس على الطريق فقال ايام والجلوس على هذه الطرق فانها
محباب الشيطان فان هم لا محالة فادوا حتى الطريق ثم مضى رسول الله عليه
السلام فقلت قال رسول الله عليه السلام ادوا حتى الطريق ولم اسله ما هو
فلحنته فقلت رسول الله انك قلت ادوا حتى الطريق قال حتى الطريق
ان نزل السلام وفضل البصر ونكف الاذي وتهدى الضال وتبين الملهوف
وحدثنا محمد بن خزيمة قال ما حجاج بن منهال قال ما حجاج بن
عن اسحق بن سويد عن يحيى بن عمار عن النبي عليه السلام هذا الحديث منقطع الا
فأذكرنا وروى عن اللام الذي في حديث يزيد بن سنان ما ابراهيم بن
مسروق ما عفا بن مسلم ما عبد الواحد بن زياد ما عثمان بن حكيم

ابن سنان ما بشر بن عمر الزهراني وروى بن جرير قال ما شعيبه عن محمد بن المنكدر عن جابر قال انت النبي عليه السلام في دين كان علي ابي فصربت الباب فقال من داخلنا فقال انا انا وكانه روى ذلك • قال ابو جعفر فكان معني هنا والله اعلم ان رسول الله عليه السلام لما فرغ جابر عليه الباب فقال

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جلس في مجلس لا يسمع فيه كلام الله تعالى ولا يقرأ فيه كتابه ولا يذكر فيه اسمه ولا يذكر فيه رسوله ولا يذكر فيه آياته ولا يذكر فيه خلقه ولا يذكر فيه ما خلق الله من شيء الا اصابه الله بمرض او بقرحة او بجنون او بغير ذلك مما يشاء الله من العذاب

ما حدثني عن أبي طلحة حدثني أبي قال قال أبو طلحة
كانوا جالسين بالافنية فمر برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما
لكم ولجالس الصدقات قلنا اجتمعنا لغير مراب تذاكر وتحدث
قل فاعطوا المجالس حقه قالوا وما حقه يا رسول الله قال
غض البصر ورد السلام وطييب الكلام حدثنا
علي بن معبد عن الاسود بن عامر بن مهران بن سفيان الجلي عن عبد الله بن
عبد المقري عن ابي عبد عن ابي شرح الخراعي عن ابي عبد النبي عليه السلام
قال ايام والجلوس في الصدقات فمن جلس في صعيد فليعطه
حقه قالوا وما حقه يا رسول الله قال اعراض البصر ورد التحية
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر حدثنا محمد بن حمزة
عن حماد بن منبهال ما شعبة حدثني ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب
يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتبنا من الانصار فقال ان
انتم لا بد فاعلمن فانتموا السلام واعينوا المظلوم واهدوا السبيل
حدثنا محمد بن ابو الوليد الطيالسي شعبة عن ابراهيم عن
البراء بن النبي عليه السلام مرتبنا من جلوس من الانصار فقال ان كنتم
لا بد فاعلمن ثم ذكر مشله سوا غيره قال فيه قال شعبة ولم يسمع هذا
الحديث ابو اسحق من البراء قال ابو جعفر وهذا اختلاف

شديد علي شعبة في هذا الحديث لان حجاجا لو ذكر فيه ناع
ابي اسحق اياه من البراء و ابو الوليد في ذلك والله اعلم ما الصواب فيه
حدثنا محمد بن ابو عثمان النهدي ملك بن اسمعيل عن اسود
ابن يونس عن ابي اسحق عن البراء قال مر النبي عليه السلام علي مجلس للانصار
فقال ان ابيتم الا ان تجلسوا فخذوا السلام واهدوا السبيل واعينوا المظلوم
قال ابو جعفر فاملنا ما في هذه الاثار فوجدنا فيها نهي رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الجلوس بالصدقات ثم اباح بعد ذلك ما اباحه
من الجلوس فيها علي الشرايط التي اشترطها علي من اباحه ذلك منها فوضنا
بذلك علي ان نبيه كان علي الجلوس فيها انما كان علي الجلوس الذي ليس
الشرايط التي اشترطها عند اباحه الجلوس فيها علي ان جلس فيها
وعلي ان اباحه الجلوس فيها مضمن بالشرايط التي اشترطها في اباحه
الجلوس فيها علي من اباحه ذلك منها وفي ذلك ما قد دل علي بيان فيه
صلي الله عليه وسلم وبيان اباحه وان كل واحد منهما للمعني ليس في الحديث
منهما وفي هذه الاثار ما يدل علي اباحه الناس الاستعمال في كل قسم
العامة ما لا ضر فيه علي احد من اهلها واذا كان ذلك كذلك كان مقتضاها
ان الجلوس فيها ان كان بها يضيئ علي المارين بها جلوس الجالسين بها اياها
تغير وانزل فيما اباحه عليه السلام منها وان ذلك راجع الي ما في حديث

سنة

سبله من بعد المهدي عن ابيه ان رسول الله عليه السلام لم ينادي يا في غزوة
لما ضيق الناس للنار لوقطعوا الطرقات فنادوا ان من ضيق منزلا و قطع
طريقنا فاجتهد له وقد ذكرنا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا
هذا والواجب على ذي اللب ان يعقلوا عن رسول الله عليه السلام
ما عطلت به ائمة فانه انما مخاطبتهم به ليوقفهم على حذو دينهم
وعلى الآداب التي يستعملونها فيه وعلى الاحكام التي يحكمون بها فيه
وان علم انه لا تضاد فيها وان كل معنى منها يخاطبهم به يخالف القاطن
فيه الالفاظ التي قد كان مخاطبتهم فيما قبله من غير ذلك المعنى وان يطلبوا
ما في كل واحد من ذلك المعنيين اذا وقع في قلوبهم ان في ذلك تضادا
او خلافا فانهم يجدون خلاف ما ظنوا فيه وان خفي ذلك على بعضهم
فانما هو لضعف علمه عند لان فيه ما ظن من تضاد او خلاف لان ما
نواه الله خلاف ذلك كما قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا

اختلاف كثيرا والله نسئله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
في اسم الله الاعظم اي اسمائه هو حديثنا الوامية اسود
ابن قاسم قال ما شريك بن عبد الله عن ابي اسحق وملك بن مغول
عن ابن زبير عن ابيه تبع النبي عليه السلام من رجل يقول اللهم اني اسلك

بالله

بانك احد صمد لم يمد صاحبه ولا ولد افتتال لقد قال الله عز وجل
باسمه الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطي حديثنا
ابراهيم بن ابي داود ما محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسين قال حدثنا يونس بن
حدثني محمد بن اسحق حدثني عبد العزيز بن مسلم عن ابراهيم بن عبيد بن رفاعه عن
ابن قال من النبي صلى الله عليه وسلم برجل نصلي وهو يقول اللهم
لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا يد بع السموات والارض يا ذا الجلال
والاكرام فقال رسول الله عليه السلام لتغير من اصحابه تدرؤن ما
دعي الرجل قالوا الله ورسوله اعلم قال دعي ربه باسمه الاعظم الذي اذا
دعي به اجاب واذا سئل به اعطي حديثنا فهد ما سعيد بن
منصور ما خلف بن خليفة عن حصص بن عمرو عن ابي قال كنت قاعدا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقة فتأمر رجل يصلي فلما رجع وجد
وقعد فسجد دعاف قال اللهم اني اسلك بان لك الحمد لا اله الا انت
يدع السموات والارض يا ذا الجلال والاکرام يا حي يا قيوم فقال
رسول الله عليه السلام اندرون ما دعي قالوا الله ورسوله اعلم قال انه
دعي باسمه العظيم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطي
قال ابو جعفر فرقده الا تارقد روت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم موصفه في اسم الله الاعظم انه الله جل وعز

وقد روي عن أبي حنيفة في مدني عن ذكره في هذا الباب وهو ما
اجلنا محمد بن أحمد بن العباس الرازي وأعلمنا أنه تبعه من موسى بن نصير
الرازي وان موسى بن نصر حدثنا به عن موسى بن عبيد الله الرازي قال
محمد بن الحسن عن أبي حنيفة قال اسم الله عز وجل الاكبر هو الله
قال محمد الا ترى ان الرحمن اشق من الرحمة والرب من الربوبية وذلك
اشيا هو هذا والله غير مشتق من شيء قال هشام بن عبيد الله
الرازي فنادى افسر محمد هذا من قوله امر من قول أبي حنيفة فقال
قال فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غيره انه الاثنا ما يدل
علي خلاف ما في هذه الاثنا فذكر ما قد حدثنا محمد بن سنان
السري عن هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء انه
سمع القاسم ابا عبد الرحمن يحدث عن علي امله يرفعه قال اسم الله الاعظم
الذي اذاعني به اجاب في سورته البقرة وال عمران وطه ه
حدثنا ابراهيم بن ابي داود قال ابو حنيفة عن عمرو بن ابي سلمة الذي
قال سمعت عيسى بن عويي يقول لان ربنا ما رر سمعت غيلان بن انس قال سمعت
القاسم ابا عبد الرحمن يحدث عن علي امانة عن النبي عليه السلام قال ان
اسم الله الاعظم لفي ثلث سور من القرآن البقرة وال عمران وطه ه
قال ابو حنيفة فنظرت في هذه السور الثلاث فرايت فيها

اشيا

اشيا ليس في القرآن مثلاً اية الكرسي لا اله الا هو الحي القيوم
وفي الايمان الله لا اله الا هو الحي القيوم وفي طه وعنت الوجه في القيوم
قال ابو جعفر وكان جوابنا له في ذلك توفيق الله ان ما استخرج
ابو حنيفة من سورة البقرة فيه الله والذي استخرجه من الايمان هو
ايضا فيه الله فلم يكن ذلك خارجا من الايات التي رويها عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في هذا ولا مخالفا لها وكان ما استخرجه مما في
طه قد يجوز ان يكون كما استخرجه قبت بذلك ان اسم الله الاعظم
هو الحي القيوم وقد يحتمل ان يكون هو ما في طه سيوي ذلك وهو قول الله
فيها وان يجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى الله لا اله الا هو الاله في جمع
ما في طه الي مثل ما رجع اليه ما في سورة البقرة وما في سورة الايمان
انه الله تعالى وقد روي عن ابي حنيفة عن ابي بصير عن النبي عليه
السلام في ذلك ما يخالف الحديث الذي استخرج منه ابو حنيفة ما استخرج
كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق ما روي عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة بن
ابي الزناد عن شهر بن حوشب عن ابي حنيفة بن ابي حنيفة عن رسول الله عليه
السلام يقول ان في ما بين اليتين اسم الله الاعظم والحكم الاله واحد لا
اله الا هو والاله لا اله الا هو الحي القيوم وما قد حدثنا
ابو امية عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة

الاجابة

أن رسول الله عليه السلام مسئلة ه فكان في هذين الحديثين موضع اسم
الله من سورة البقرة ومن سورة الاحزاب في احدهما ذكر الحيا القوي
وقها جميعا الله عز وجل فكان في ذكر ما عجب به ان يجعل ان الذي
في سورة طه هو ذلك ايضا لا ما ذكره ابو خضر وكان فيما ذكرنا
ما قد واقفه ما ذهب اليه ابو حنيفة فكان قولهم اللهم انما كان الاصل
فيه بالله فلما حذوا اليه من اول الحرف زادوا اليهم في اخره ليرجع للعبي
الذي في بالله وفيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديق بعضه
بعضا وان في الاختلاف منه

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
من دعائه اللهم قوتي طاعتك ضعفي حديث ابوامية قال حدثنا
قال علي بن عبد الحميد المعيني قال ما مند بن علي بن العلاء بن المسيب
عن ابي داود المديني عن بريدة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا اعلم ان كل من اراد الله به خيرا علمه اياه ثم لم ينسهن ابدا اللهم
انني ضعيف فقوتي رضاك ضعفي وحدائي الخير بناصيني واجعل
الاسلام مني ورضائي اللهم اني ضعيف فقوتي واني ذليل فاعني
واني فقير فاعنني ه حديث ثنا محمد بن علي بن اودس عاصم
ابن علي بن عاصم ما مند بن علي بن العلاء بن المسيب عن ابي داود

الهمزة

المسند في عن بريدة الاسمي ثم ذكر مسئلة الا انه قال ليس ابدا
ابدا فاما ما في هذين الحديثين عن رسول الله عليه السلام فوجدنا
الضعف لا يكون قوة ابدا ووجدنا القوة لا تكون ضعفا ابدا لان كل واحد
منها ضد لصاحبه ولا يكون الشيء ضد لنفسه ابدا انما يكون ضد للغير
وكان الضعف والقوة لا يقومان بانفسهما انما يكونا حالين في ابدا
الحيوان من حيث ادم ومما سواهم معود ما حل فيه الضعف منها ضعفا
وما حل فيه القوة منها قويا فحققتنا بذلك ان دعاه صلى الله عليه
وسلم الله عز وجل ان يجعل ضعفه قويا انما مراد فيه والله اعلم ان كل
ما فيه الضعف منه وهو بدنه قويا هذا الخبر انما مراد فيه
والله اعلم ان جعل ما فيه الضعف قويا هو بدنه قويا هذا الخبر
وحبنا في تاويل هذا الحديث والله نسله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
عليه السلام من قوله اذا سجد احدكم فلا يركن كما يركن البعير ولئن
يضع يديه ثم ركعته حديثنا صالح بن عبد الرحمن
ابن عمرو بن الحرث الانصاري ما سعيد بن منصور ما عبد العزيز
محمد الدر او روي حديثي محمد بن عميد الله بن الحسين عن الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا حمد احدكم ملايكة تكبيرك البعير ولكن يضع يديه ثم ركبته
 فقال قال هذا كلام مسجل لانه ناه اذا حمد ان يرك كما
 برك البعير والبعير انما ينزل على يديه ثم اتبع ذلك بان قال ولكن يضع
 يديه قبل ركبه فكان ما في هذا الحديث مما ناه عنه في اوله قد
 امر به في اخره فاملنا ما قال من ذلك فوجدناه محالاً ووجدنا ما
 روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مستقيماً لا احالة
 فيه وذلك ان البعير ترخاه في يده وذلك كل ذي اربع من الحيوان
 وبوادى خلاف ذلك لان راسه في ارجله لا في ايدهم فهي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الصلي ان يحرك يديه التين في
 يديه ولكن يحرك لبعيره على خلاف ذلك فحرك يديه التين ليرى ما ركناه
 خلاف ما حرك البعير على يديه التين فما ركناه فبان بحمد الله ونعمته
 ان الذي في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام صحيح
 لا تصاد فيه ولا استخالة فيه والله نسله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
 عليه السلام من قوله ان الشمس والقمر ثوران مكران في النار يوم
 القيمة **ح** ثنا محمد بن خزيمة ما معلى بن اسد العمري قال
 ما عبد العزيز بن الحنار عن عبد الله الدناج قال شهدت ابا سلمة بن

في رواية اخرى
 في رواية اخرى
 في رواية اخرى

بملايكة

عبد الرحمن بن جابر في مسجد في زمن خالد بن عبد الله بن خالد بن اسيد قال
 في الحسن مجلس اليه فحدثنا فقال ابو سلمة ما ابو عمرو عن النبي عليه السلام
 قال الشمس والقمر ثوران مكران يوم القيمة فقال الحسن ما بينهما
 فقال انما احديثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت الحسن
 وكان ما كان من الحسن في هذا الحديث انكارا على ابي سلمة انما كان
 اعلم لما وقع في قلبه انهما يلتقيان في النار ليعذبوا بذلك فلم ينزل سلمة
 عن ذلك جواب وجوابا له في ذلك عن ابي سلمة ان الشمس والقمر انما يدوران
 في النار ليعذبوا اهل النار لان يكونا معذبين في النار وان يكونا في عذاب
 من في النار كما يرملكة الله الذي يعذبون اهل الآخرة الى قوله تعالى
 يا ايها الذين امنوا اتقوا انفسكم واهليكم نارا اوقودها الناس والحجارة
 عليا ملايكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما امرهم اي من تعذيب اهل
 النار ويفعلون ما يؤمرون وكذلك الشمس والقمر هما في هذه المذلة
 معذبان لاهل النار بذنوبهم لا معذبان فيها اذ لا ذنوب لهما **و**
 روي عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشمس والقمر هذا المعنى ايضا
 زيادة انما عقران **قال** ابو جعفر وهو الذي يقال له
 ان الطاح وضايف ولاه الي جعفر بن سليمان الباقشي ما درست بن زياد
 القشيري ما يزيد قال ابو جعفر وهو الرقاشي ما ان قال قال رسول

في رواية اخرى
 في رواية اخرى
 في رواية اخرى

اذا احدل احدكم ملايرك تكبيرك البعير ولكن يضع يديه ثم ركبته
 فقال قال هذا كمال مسجلا لانه نهاه اذا سجد ان يرك كما
 برك البعير والبعير انما يركل على يديه ثم اتبع ذلك بان قال ولكن يضع
 يديه قبل ركبه فكان ما في هذا الحديث مما نهاه عنه في اوله قد
 امره به في اخره فاما ما قال من ذلك فوجدناه محالا ووجدنا ما
 روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مستقبلا احاله
 فيه وذلك ان البعير ترخاه في يده وذلك كل ذي راع من الحيوان
 وبوالدم خلاف ذلك لان راسه في راسه لا في ارجله فنهى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الصلي ان يركل على ركبته اللين في
 يديه ولكن يركل بجوده على خلاف ذلك فمن علي يديه اللين ليس في راسه
 خلاف ما ذكر البعير على يديه اللين في راسه فبان محال الله ونعمته
 ان الذي في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام صحيح
 لا تصاد فيه ولا اسخالة فيه والله نسله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
 عليه السلام من قوله ان الشمس والقمر ثوران مكران في النار يوم
 القيمة **حسن** ثنا محمد بن خزيمة ما معلى بن اسد العمري قال
 ما عبد العزيز بن المختار عن عبد الله الداناج قال شهدت ابا سلمة بن

في رواية اخرى
 في رواية اخرى
 في رواية اخرى

بولس

عبد الرحمن جلس في مسجد في زمن خالد بن عبد الله بن خالد بن اسيد قال
 في الحسن مجلس اليه محدثا فقال ابو سلمة ما ابو هريرة عن النبي عليه السلام
 قال الشمس والقمر ثوران مكران يوم القيمة فقال الحسن ما بينهما
 فقال انما احذرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت الحسن
 فكان ما كان من الحسن في هذا الحديث انكارا على ابي سلمة انما كان الله
 اعلم لما وقع في قلبه انهما يلتقيان في النار ليعذبوا بذلك فلم يزل يمسك له
 عن ذلك جواب وجوابه في ذلك عن ابي سلمة ان الشمس والقمر انما يدوران
 في النار ليعذبوا اهل النار لان يكونا معذبين في النار وان يكونا في سجده
 من في النار حساير ملكة الله الذين يعذبون اهلها الا ترى الى قوله تعالى
 يا ايها الذين امنوا اتقوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة
 عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما امرهم اي من تعذيب اهل
 النار ويفعلون ما يؤمرون وكذلك الشمس والقمر هما في هذه المنزلة
 معذبان لاهل النار بدنيهم لا معذبان فيها اذ لا ذنوب لهما **وقد**
 روي عن ابن سيرين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشمس والقمر هذا المعنى ايضا
 زيادة انما عقيران **قال** ابو جعفر وهو الذي يقال له
 ان الطاح ووضاف ولاه الي جعفر بن سليمان الباقشي ما دوت بن زياد
 القشيري ما يزيد قال ابو جعفر وهو الرقاشي ما ان قال قال رسول

في رواية اخرى
 في رواية اخرى
 في رواية اخرى

عليه السلام الشمس والشمس نوران في النار قال ابو جعفر
ومعنى العقر الذي ذكرناه لهما في هذا الحديث عند اهل العلم باللغة
لم يرد به العقر لهما عقوبة لهما اذ كان ذلك لا يجوز فيهما اذ كانا
في الدنيا من عبادة الله على ما ذكرهما به في كتابه بقوله الرزق الله سبحانه
من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر وذكرهما من ذكر
معهما في هذه الآية حتى اتى على قوله تعالى فيها وكثير من عليه العذاب
فاخبار ان عذابه انما يحرق على غير من كان سبحانه في الدنيا ولكنها كانا
الذي يتايجان في الفلك الذي كانا سبحان فيه كما قال تعالى لا الشمس
ينبغي لها ان تدرك القمر الآية ثم اعادها يوم القيمة موكلين بالنار كغيرها
من ملائكة الموكلين بها فنقطعها بذلك عما كانا فيه من الدنيا من
السباحة فعاد بانقطع عما عرفت ذلك كالرئيس بالعقر فيقال لهما عقران
على استعارة هذا الاسم لهما لا على حقيقة حلول عقربهما والله تبارك
الوفاة
باب بيان مشقة ما روي عن رسول الله عليه السلام
من قوله من مطية الرجل زعموا حديثا محمد بن عبد الله بن مسعود
البغدادي ابو بصير بن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير
حدثني ابو بلاء حدثني ابو عبد الله قال قال النبي عليه السلام

من مطية الرجل زعموا حديثا محمد بن ابراهيم بن مرزوق عن ابو عاصم
عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة قال قال ابو مسعود لابي
عبد الله او قال ابو عبد الله لابي مسعود اما سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول في زعموا من مطية الرجل قال
ابو جعفر فقلنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وصفه
زعموا بما وصفها به وذكرها اياها انها يس مطية الرجل فوجدنا زعموا
ليرفع في القدر الآية الاخبار عن المدومين باشيا مذمومة كما سمع
فمن ذلك قول الله تعالى زعم الذين لقد وان كن سعتوا ثم اربع ذلك بقوله
تعالى قل لا ورب لي لتعثن ثم لتنبون بما علمتم ومن ذلك قوله
تعالى قل ادع الذين زعمتم من دونه ثم اربع ذلك باخباره بغيرهم ان دعوتهم
بذلك بقوله فلا يكون شفا لغير علم ولا حولا ومن ذلك
قوله تعالى وما نرى عظام الذين زعمتم انهم شركاءم ترد عليهم
بقوله لقد نقطع منكم ومن ذلك قوله وجعلوا لله ما ذرأه
من احبث والانعام نصيبا فقالوا هذا لله من عهدهم ومن ذلك
قوله تعالى وقالوا هذه انعام وحرث محرم لا تطعمها الا من نسا زعمهم
ومن ذلك قوله اير شركاءم الذين زعمتم ومن ذلك
قوله الم تر الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك وما نزل من قبلك الا انه

قوله

م

وكرر هذه الاشياء فاخبار عن الله تعالى بها عن قوم مذمومين في احوالهم
مذمومة وبقول كانت منهم كانوا كما من معنى بن علي الله تعالى وكان
مدروها لاحد من الناس لزوم اخلاق المذمومين في اخلاقهم الكافرين
في ادماهم الكاذبين في احوالهم وكان الاولي باهل لزوم اخلاق المؤمنين
الذين سيقومون بالايمان وما كانوا عليه من المذاهب الممجودة والا
الصادقة التي حمدهم الله تعالى عليها رضوان الله عليهم ورحمته

ابان

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ^{عليه السلام}

من آمن من قبله مظلم لآخيه في عرض او في مال ان تخلفه منها
في الدنيا حدثنا يونس بن ابي وهب حدثني ابن ابي ذيب
عن سعيد بن ابي سعيد القبري عن ابي هريرة ان رسول الله عليه
السلام قال من كان له مظلمة من آخيه من عرضه او ماله فليخلفه
من قبل ان يوحى منه حتى لا يكون دينار ولا درهم فان كان له عمل
صالح اخذ منه بقدر مظلمته والا اخذ من سبب صاحبه فمخلفه
حدثنا الربيع المرادي عن خالد بن عبد الرحمن الخراساني عن ابن
ابي ذيب ثم ذكر باسناده مثله حدثنا يونس بن
ابن وهب قال وحدثني مالك حدثني سعيد بن ابي هريرة

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لآخيه في عرض
او في مال فليأتها فليخلفه منها فان لم يدر يسر فليؤد ربه من قبل ان يوحى
لاخيه من حسنته فان لم يكن له حسنة اخذ من سيئات آخيه وطرحته
عليه قال ابو جعفر فتأملنا هذا الحديث فكان ما في رواية ابن
ابي ذيب منه من كانت له مظلمة من آخيه من عرضه او ماله فليخلفه فكانت
معنى ذلك عندنا والله اعلم فليخلفه بما يحل له من سلبه من دفع مال مكان
مال ومن عرف عن عقوبة وللواجبة وجبت في انتهاك عرضة لان ذلك
الانتهاك يوجب على المنتهك العتوبه في بدنه لقول الرجل المرابط
او يا حبيث او يا سارق ولا تقول له الحجة عليه انه كذلك فعلى ذلك
العامل العتوبه وللواجبة له تلك العتوبه العتوبه لا اخلاف من
اهل العلم في ذلك وذلك التحليل الذي يراد من هذه العتوبه والله اعلم
وفي حديث مالك مكان ذلك قلما نه فليخلفه منها قد كان على
من له المظلمة لاعلي ايمان من عليه وذلك بعد في المضي لان الذي له
المظلمة غير مخوف عليه منها في الآخرة وانما الخوف في الآخرة على من
هي سلبه فبان بما ذكرنا ان الاول مما اخلف فيه منك وابن ابي ذيب
هذا الحديث هو ما رواه علي بن ابي ذيب لا ما رواه عليه السلام
ثم رجعت الى ما في حديثها جميعا من قول رسول الله عليه السلام من

وكل هذه الاشياء فاخبار عن الله تعالى بها عن قوم مذمومين في احوالهم
مذمومة ووه قال كانت بينهم كانوا كما من معنى بن علي الله تعالى وكما
مدروها لاحد من الناصر لزوم اخلاق المذمومين في اخلاقهم الكافرين
في ادماهم الكاذبين في احوالهم وكان الاولي باهل لزوم اخلاق المومنين
الذين سبغواهم بالايمان وما كانوا عليه من المذاهب المحموده والا
الصادقة التي حمدهم الله تعالى عليها رضوان الله عليهم ورحمته

بيان

وباقه التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من امر من قله مظلمه لآخيه في عرض او في مال ان يخله منها
في الدين **حدثنا** يونس بن ابي وهب حدثني ابن ابي ذيب
عن سعيد بن ابي سعيد القبري عن ابي هريرة ان رسول الله عليه
السلام قال من كانت له مظلمة من اخيه من عرض او ماله فليخله
من قبل ان يوحى منه حين لا يكون دينار ولا درهم فان كان له عمل
صالح احذ منه بقدر مظلمته والا اخذ من سناب صاحب فخلت عليه
حدثنا الربيع المرادي عن خالد بن عبد الرحمن الخراساني عن ابن
ابن ذيب ثم ذكر باسنادوه مشله **حدثنا** يونس بن
ابن وهب قال وحدثني ملك حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لآخيه في عرض
او في مال فلينده فليخله منها فان لم يكن له حسنات فليدفع من قبل ان يوحى
لاخيه من حسناته فان لم يكن له حسنات احد من سيات اخيه وطرحته
عليه **قال** ابو جعفر فتأملنا هذا الحديث فكان ما في رواية ابن
ابن ذيب منه من كانت له مظلمة من اخيه من عرض او ماله فليخله وكان
معنى ذلك عندنا والله اعلم فليخله بما يخل به من ماله من دفع مال مكان
مال ومن عرف عن عقوبة وجبت في انتهاك عرضة لان ذلك
الانتهاك يوجب على المنتهك العتوبة في بدنه لقول الرجل لرجل يا فاسق
او يا حبيث او يا سارق ولا تقول له الحجة عليه انه كذلك فعلى ذلك
العامل العتوبة وللواحدة له تلك العتوبة العتوبة لا اخلاق من
اهل العلم في ذلك وذلك التحليل الذي يرد من هذه العتوبة والله اعلم
وفي حديث **ملك** مكان ذلك قلنا فليخله منها وذلك على
من له المظلمة لا على ايمان من عليه وذلك بعد في المضي لان الذي له
المظلمة غير مخوف عليه منها في الآخرة وانا الخوف في الآخرة على من
هي عليه فبان بما ذكرنا ان الاول مما اختلف فيه ملك وابن ذيب
هذا الحديث هو ما رواه علي بن ابي ذيب لا ما رواه عليه ملك
ثم رجعتنا الى ما في حديثها جميعا من قول رسول الله عليه السلام من

فبين ان يوحده من حسن لا يولد دنا ولا درهم فان كان له عمل صالح
 اخذ منه بقدر مظلمته وان لا احد من سيئات صاحبه حملت عليه
 مكان ذلك عندنا والله اعلم راجعا على المظلمة في المال لا على المظلمة
 في العرض لان المظلمة في المال توجب مالا وهو الدنا نيره والدراهم
 فذا كانا غير معدور عليهما عاد صاحب المظلمة في حقه مظلمته
 ان حساب ظلموا واخذ منها بقدر مظلمته وليس كذلك المظلمة في
 العرض لان الواجب بها هو العقوبة في بدن الظالم على غيرها وذلك عند
 عليه في الاخر من بدنه كما كان مفدورا عليه منه في الدنيا وما يتقوى ما
 ملنا في ذلك ما قد حدثنا محمد بن خزيمه عن عبد الله بن محمد
 بن ابي بصير عن ابي البارك عن فضيل بن غزوان عن ابي بصير عن ابي
 قال قال ابو القاسم عليه السلام نبي التوبة من قذف مملوكة زنا برها ما قال له
 اوم عليه يوم القيمة هذا الا ان يكون كما قال وما قد حدثنا
 علي بن معبد عن علي بن الحسين عن عبد الله بن ابي البارك عن فضيل
 بن غزوان عن عبد الرحمن بن ابي نعم الحلي عن ابي بصير قال قال ابو القاسم
 نبي التوبة صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكة زنا برها ما قال اقام عليه
 الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال حدثنا احمد بن شعيب
 بن سويد بن نصير عن ابي البارك عن الفضل بن غزوان ثم ذكر باسناده

اسناد صحيح
 صحيح
 صحيح

وقد كان العبد في الدنيا عاجزا ان يعقب الحد على ما ذقه من مولاه وممن سواه
 بالرق الذي فيه ولما اراد الله تعالى عهده في الاخرة وردده الى احكام من سواه
 من بني ادم المستحقين للحدود على ما ذقه منهم ذوق المعنى الذي كان معه من ابد
 له في الدنيا فاخذ له في الاخرة كما كان باخذه في الدنيا لو ان ظلم له الاخذ
 فيها فان قال قائل فقد اخطأ في حد من الحد من الغيب الذي
 روي بالمظلمة في العرض والمال جميعا فكيف يجوز ان يرجع بسبب من الظالم
 المعطوف عليه على بعض ما سدى به دون سعدن هذه له العرب
 بعد ان كانت اعطيت بالنبي لعن ذكركم سبب من خطبها
 ذلك الشين جميعا ومن ذلك قول الله تعالى اخرج المحسن
 بلقيان منها برزخ لا يبعثان ثم قال اخرج منها اللولو والمرجان و
 محرجان من احد عمادون الاخرن ومن ذلك قوله
 يا معشر الجن والانس اني ابعث اليكم رسلا فانما كانوا من الانس لا من
 الجن ومن ذلك قوله ما يروى عن النبي عليه السلام
 ما قد حدثناه ابو نضر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال كما عند النبي عليه السلام في مجلس قال يا بصير اني لا افسر لوالدي
 شيئا الا يدفن او يفرغ منكم فاجز علي الله ومن اصاب سببا فهو
 فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك سببا فسر الله عليه فامر الى الله

اسناد صحيح
 صحيح
 صحيح

فإن يؤخذ منه حسن لا يؤخذ منه سوء ولا درهم فإن كان له عمل صالح
أخذ منه بقدر مظلمته وإن لا أحد من سيئات صاحبه لحملت عليه
مكان ذلك عندنا والله أعلم راجعا على المظلمة في المال لا على المظلمة
في العرض لأن المظلمة في المال توجب مالا وهو الدنانير والدراهم
فإذا كانا غير مقدور عليهما عاد صاحب المظلمة في حقه مطلقا
إلى حسنات ظالمه وأخذ منها بقدر مظلمته وليس كذلك المظلمة في
العرض لأن الواجب بها هو العقوبة في بدن الظالم حمله عليها وذلك بقدر
عليه في الآخر من بدنه كما كان مقدورا عليه منه في الدنيا وما يقوى ما
ملناه في ذلك ما قد حدثنا محمد بن خزيمه بن عبد الله بن محمد
بن إبراهيم بن عيسى بن المبارك بن فضيل بن غزوان عن ابن أبي عمير عن أبي
هشيم بن سالم عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله قال
قال قال أبو القاسم بن محمد بن عيسى بن المبارك بن فضيل بن غزوان
عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن أبي نعم الحلبي عن أبي بصير قال قال أبو القاسم
بن محمد بن عيسى بن المبارك بن فضيل بن غزوان عن ابن أبي عمير
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قذف مملوذا زنا برأيه ما قال له
الحد يوم القيمة إلا أن يكون كما قال **حدثنا أحمد بن محمد**
بن محمد بن عيسى بن المبارك بن فضيل بن غزوان ثم ذكر باب سنا

حدثنا محمد بن عيسى بن المبارك بن فضيل بن غزوان عن ابن أبي عمير عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قذف مملوذا زنا برأيه ما قال له الحد يوم القيمة إلا أن يكون كما قال

حدثنا محمد بن عيسى بن المبارك بن فضيل بن غزوان عن ابن أبي عمير عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من قذف مملوذا زنا برأيه ما قال له الحد يوم القيمة إلا أن يكون كما قال

وقد كان العبد في الدنيا عاجزا إن نعم الحد على ما رزقه من مولاه وممن سواه
بالرق الذي فيه ولما زال الله تعالى عنه في الآخرة ورده إلى أحكام من سواه
من بني آدم المستحقين للحدود على ما ذمهم ذهب المعنى الذي كان معه من جهة
له في الدنيا فأخذ له في الآخرة كما كان يأخذ في الدنيا لو انطلق له الأخذ
فيها فإن قال قائل فقد جازا الخطاب في حد من المظلمة من الضم الذي
رواه بالمظلمة في العرض والمال جميعا فكيف يجوز أن يرجع بسبب الظلم
المعطوف عليه على بعض ما سرك به دون بعضه فله العيب
بعضها كنهه أخطب بالنبي لعيب ذكره من يريد بخطابها
ذلك الشين جميعا **ومن ذلك** قول الله تعالى فرج الحر
يلتقيان منها برزخ لا يفتان ثم قال يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان
وإن كان من أحد عما دون الآخرة **ومن ذلك** قوله
يا معشر الجن والإنس ألم يأنكم رسالتنا إننا كنا لنرسلنا
الجن **ومن ذلك** ما روى عن النبي عليه السلام
ما قد حدثناه أبو نؤس بن سعيد عن الزهري عن أبي إدريس عن عبادة
قال كما عند النبي عليه السلام في مجلس فقال يا بصير هل لا نفر لو بالله
شيئا إلا يدفن من أوفى منكم فاجر على الله ومن أصاب سبنا فهو
هو كفارة له ومن أصاب من ذلك سبنا فهو الله عليه فامر إلى الله

قوله

ان ساعديه وان شاة حمة د قال ابو جعفر وعز نعلم
ان من اسرك بالله فعوقب على شركه لم تترك العقوبة فكان له
لان الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن
يشاء وانه ان لم يعاقب وسر عليه لم يكن من قد جاز ان يغفر الله
له فكان قوله عليه السلام من اصاب من ذلك شيئا انما هو على بعض
تلك الاشياء لا على كلها فكذلك قوله في تحويل بعض حسنات العالم الى
المظلوم وفي تحويل بعض سيئات المظلوم الى الظالم ليس ذلك في الظلم
في الاعراض وانما هو في المظلم في الاموال لا الظلم في الاعراض والله نسند
التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
عليه السلام فيمن قتل نفسه متعمدا هل يجوز ان يغفر له ام لا
حدثنا الربيع المرادي با ابراهيم حدثني عبد الرحمن بن
ابي الزناد ومالك بن ابي الزناد عن عبد الرحمن يعني ابراهيم بن
الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام قال
الذي عنت نفسه عنت نفسه في النار والذي عنت نفسه في النار
والذي يطعن نفسه يطعن نفسه في النار
حدثنا محمد بن عمر بن حفص بن غياث النخعي با ابي الاعمش با اوضح حدثنا

رواه ابو جعفر في كتابه في مناقب ابي عبد الله

ابو هريرة عن النبي عليه السلام قال من قتل نفسه بغيره فحديته في بؤره
في نار جهنم يوحا في بطنه في نار جهنم خالد بن ابي ابي داود ومن قتل
نفسه بغيره فحديته في بؤره في نار جهنم خالد بن ابي ابي داود
صالح عن ابي هريرة عن رسول الله عليه السلام مثله قال
ناه هذا رجل من اهل الكوفة واهل القفر واسما سجيل بن زياد
فقال مايل قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث خالفه
ثم ذكر ما حدثنا ابو امية وابراهيم بن ابي داود ومحمد بن ابراهيم بن حماد
البيضاوي ابو بكر قالوا اما سليمان بن حرب ما حدثنا ابي بصير
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حماد بن ابي الزبير عن
جابر الطفيان بن عمرو الدوسي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله
ملك في حصن حصين ومعه حصن كان لدوس في الجاهلية فاني كنت
النبي عليه السلام الذي دخل الانصار فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى
المدينة هاجر اليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل فاجتروا المدينة فخرج
فخرج فاحذ متافصله ففطعها براحه فصبت يداه حتى مات فراه
الطفيل بن عمرو في منامه في هبة حسنة وراه مقطعا يديه فقال له ما
صنع بك ذلك قال اعترفتي اليه عليه السلام قال ما لي اراك
مقطعا ذلك فقال قبل لي الرضخ منك ما افسدت فصها الطفيل على

رواه ابو جعفر في كتابه في مناقب ابي عبد الله

والكاظمي اسطوخودوس

رسول الله عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم وليد يده فاغفر
فكان من جرائله في ذلك بتوفيق الله وعونه انه قد عمل ان يكون الرجل الذي
في هذا الحديث فعل نفسه ما فعل بما ذكر فيه علي انه عنده علاج
سقي به فية يديه فلم يدر في ذلك مذمومًا وكان كرجل اصابه في يده شيء
فخاف ان لم يقطعها ان يذهب بها ساير يده وتلف بها نفسه فهو في
سعة من قطعها فان لم يقطعها رهوري انه بذلك يسلم له بذلك بنية
بدنه ويؤمن علي نفسه ثم مات منها انه غير ملوم في ذلك ولا معاقب
عليه ولذلك هذا الرجل فيما فعل براجعه حتى كان من فعله تلف نفسه
وهو خلاف من قتل نفسه طاعناها او مترديا من مكان الى مكان لسلف
نفسه او متحسبا لم يقتل به نفسه فلم ين محمد الله فيما رويناه في هذا
الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احلاف فان قال
قائل قبي هذا الحديث دعوى رسول الله عليه السلام ليدي هذا الرجل
بالغفران ودعاؤه ليد يده بذلك دعائه وذلك لا يكون الا عن
حناية كانت لمنه علي يديه استتم بها العقوبة فدعي له رسول الله
عليه السلام ليدي من اللجل بالغفران ليد يده فيكون ذلك غفرانا له
فيل له ما في هذا الحديث دليل علي ما ذكرت لانه قد يجوز ان يكون
ما كان من رسول الله عليه وسلم من ذلك الدعاء ليدي ذلك

ابن ابي عمير
سجل في كتابه

الرجل كان لا سفاقة عليه ولعل الخوف من الله كان في قلبه فدعي له بذلك
لهذا المعنى لا لما سواه كما قد روي عنه مما علمه خصينا الخراعي ابا عمران بن
حصين وامره ان يدعوا به كما قد حدثنا ابو امية عن ابو جعفر بن
ابي شيبة عن محمد بن بشر العبدي اما ابن ابي زائدة عن منصور بن المعتمر
قال ما روي عن جرايش عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وآله
علم اياه حصينا بعد ما اسلم فقال قل اللهم اغفر لي ما اسررت وما
اعلنت وما اخطأت وما عمدت وما جعلت وما علمت فكان في هذا
الحديث تعليم رسول الله صلى الله عليه وسلم حصينا ان يدعوا الله
ان يغفر له ما اخطأ به يعني الخطا الذي هو ضد العمد وذلك مما هو غير مأثور
ولا معذب عليه لان الله تعالى قال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به
ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الخطا الذي ليس معه تعمد القلوب معصوا
عنه غير ما حوذه صاحبه وكان امر النبي عليه السلام حصينا ان يدعوا
الله بغفرانه اياه له علي الرضيه من الله والتعظيم له والخوف مما عصى
ان يكون مخالط قلب المحطبي في خطايه من مثل الي ما الخطايه ولذلك ما
في حديث جابر من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغفران للرجل الذي
فيه عملان يكون مثل هذا ايضا والله نسله التوفيق هـ
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

طرا

زبر

فَمَا كَانَ مِنْ بَعَثَةِ مُحَمَّدٍ بِمَسَلَّةٍ لَقَتَهُ لَعَبٌ بِنِ الْإِشْرَفِ بِمَا يَدْفَعُ النَّضَادَ
عَنْ مَا تَوَهَّمُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهُ قَدْ ضَادَ مَا فِيهِ هـ حَدَّثَنَا
يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ بِنِ عِيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ مَنْ لَعَبَ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَامَ مُحَمَّدٌ بِمَسَلَّةٍ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ أَحَبُّ أَنْ أُقْتَلَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاذْنِ لِي أَنْ أَقُولَ تَسْبِيحًا قَالَ فَأَنَّهُ
سَأَلَ أَنْ هَذَا الرَّجُلُ قَدْ سَأَلَنَا الصَّدَقَةَ وَفَدَّ عَنَّا وَفَدَّ ابْتِعْنَا هـ
وَخَزَّ بِلَهُ أَنْ نَدْعُوهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى شَيْءٍ يَصِيرُ مِنْهُ قَالَ أَيُّ شَيْءٍ يَرَاهُ
قَالُوا وَمَا يُزِيدُ سَأَلَ تَرْهُونِي بِسَامٍ قَالُوا لَيْتَ أَجَلَ الْعَرَبِ لَيْفَ
زَهْنِكَ سَأَلْنَا فَوَافِي قَالُوا بَلَى ذَلِكَ عَمَّا رَأَيْنَا قَالَ فَرَهْنُونِي
لَوْلَا دَمُكُمْ قَالُوا يَا سُبْحَانَ اللَّهِ سَبَّ إِنْ أَحَدُنَا فَبِقَالَ ذَهَبَتْ بِي سِقَاؤُ
وَسَقِينُ قَالُوا زَهْنُكَ اللَّامَةُ قَالَ تَرِيدُونَ السَّلَاحَ فَلَا أَنَا نَادَاهُ فَخَرَجَ
إِلَيْهِ وَهُوَ مُنْطَبِعٌ فَلَمَّا انْجَلَسَ إِلَيْهِ وَقَدْ كَانَ جَامِعُهُ بِنَفْرِثَلَانَهُ أَوَارِجَهُ
وَرِيحُ الطَّبِيبِ يَنْفُخُ لَهُ فَذَكَرَ وَآلَهُ قَالَ عِنْدِي فَلَاحُهُ وَبِي مِنْ عَطْرِ نِسَاءِ
النَّاسِ قَالَ تَأْذِنُ لِي فَأَتَيْتُهُ قَالَ نَعَمْ فَوَضَعَ رَأْسَهُ فِيهِ قَالَ أَعُوذُ قَالَ نَعَمْ
قَالَ فَلَمَّا اسْتَمَكَّ مِنْ رَأْسِهِ قَالَ دُونَكُمْ فَضَرَبُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقِ الْخَوْلَانِيِّ سَأَلَ ابْنَ وَهْبٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عِيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو
ابْنِ سَعِيدٍ أَخِي سَعِيدِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ قَالَ ذَكَرَ قَتْلَ كَعْبِ بْنِ

بدر

الْإِشْرَفِ عِنْدَ مَعْوَةَ فَقَالَ سَأَلَ مَنْ كَانَ قَتَلَهُ عِنْدَ أَضْرَالِ مُحَمَّدٍ بِمَسَلَّةٍ
يَا مَعْوَةَ انْفِرْ عِنْدِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا سَكْرًا وَهُوَ لَا يَنْظُرُ
وَإِيَّاكَ سَيَقْتُلُ بَيْتَ أَبَدٍ وَلَا يَحْلُو لِي دَمٌ هَذَا الْقَتْلُ هـ فَتَوَهَّمُ مَوْتَهُ
أَنْ فِيهَا رُونًا مِمَّا كَانَ مِنْ مُحَمَّدٍ بِمَسَلَّةٍ وَأَصْحَابَهُ قَدْ دَخَلُوا بِهِ فِي حِلَافٍ مَا
رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا قَدْ حَدَّثَنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُوحٍ
سَأَلَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَدْبِيُّ سَأَلَ حَمَادُ بْنُ مَوَازٍ بِمَسَلَّةٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو
عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَادٍ قَالَ كُنْتُ أَقُومُ عَلَى رَأْسِ الْمُخْتَارِ فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ لِي
كَذَابَتُهُ هَمَمْتُ وَاللَّهِ أَنْ أَسْأَلَ سَبِيَّ فَأَضْرِبَ بِهِ عُنُقَهُ حَتَّى ذَلَّتْ
حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ مَنْ أَمْسَ
رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ فَقَتَلَهُ أَعْطَى لَوْ أَعْدَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا
أَيُّوبُ بْنُ نَصْرِ الْعَصْفَرِيُّ قَالَ سَأَلَ أَحَدُ مَا يُزِيدُ بِنِ نَهْرٍ وَرَأْسَهُ حَمَادُ
ابْنِ سَلَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ شَدَادٍ قَالَ كُنْتُ أَقُومُ
عَلَى رَأْسِ الْمُخْتَارِ فَلَمَّا سَمِعْتُ لَذَابَتَهُ هَمَمْتُ أَنْ أَخْرُطَ سَبِيَّ فَأَضْرِبَ
بِهِ عُنُقَهُ حَتَّى ذَكَرْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ الْحَمِقِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَمْسَ رَجُلًا عَلَى نَفْسِهِ فَقَتَلَهُ أَعْطَى لَوْ
عِنْدَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَأَخْلَفْتُ لِي وَأَبِي فِي الْحَرْفِ الَّذِي ذَكَرْنَا
أَخْلَافَهَا فِيهِ وَهُوَ أَمْرٌ وَأَمِنْ وَقَالَ أَيُّوبُ بْنُ سَعِيدٍ وَهُوَ الصَّحِيحُ

الأرو



وما قد حدثنا ابراهيم بن ابي داود ما محمد بن الصلت حدثني
عيسى بن يوسف عن نصير بن ابي نصير عن السدي عن رفاعه القناني
قال ابو جعفر وقتبان من حمله قال دخلت على المختار فاذا اوساد ما
مطرو حمار فقال يا جارية هلمي لفلان وسادة فقلت ما بال
فما بين فقال قام عن احدهما جبريل وعز الاخرى مكابيل
وما معنى ان افعله الاحديث حدثني عمرو بن الحقيق قلت وما
حدثك قال سمعت النبي عليه السلام يقول من ائتمد رجل على
دمه فقتله فانما يئمه بري وان كان المقتول كافرا وقد حقق
ما في هذا الحديث من رواية ابي داود من ائتمد رجل
خاروي ايوب في الحديث الاول ما خالفنا فيه علي وكان ما
توجهت هذه التوجهم جهلا بلغوا العرب وشعبها اذ كان قول
رسول الله عليه السلام في حديث عمرو بن الحقيق هو علي من كان امنا
اما بالاسلام واما بدمه واما بالمان باعطا من المسلمين اياه
ذلك الامان حتى صار به امنا على نفسه وحتى صار به دمه في حاله
تلك حراما على اهل الملل وابل الزمة جميعا فكان معنى قوله فيه
من ائتمد من هذه صنه رجلا على نفسه فقتله اعطى لواءه
يوم القيمة وكان ما في حديث جابر في قصة محمد بن مسلمة

اتتم

واصحابه في حب بن الشريف وفي امانه محمد بن مسلمة على نفسه ائتمدا
ما من كافر لا حمل امانه لملي ولا لملي ولا لمون لملي ولا لمومي
اعطاه ذلك وذلك لان كان عليه من الاذى لله تعالى ولم يسلوه
ولوان رجلا من اهل الله ائتمد ائتمد من ذلك ولا حرم به دمه ذلك
ذلك لئما كان من ايمان حب محمد بن مسلمة على نفسه كان كالاتيان
وانه كان بعد في جلد دمه فهو كان في ذلك من قبل ما كان من قبل
ما كان منه من امانه محمد بن مسلمة على ما ائتمد عليه من نفسه
فعادت احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه التي انتها القضاة
عنها وانصرف كل صنف منها الى خلاف الصنف الذي انصرف اليه غيره
منها
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم علي ان لا اخرج الا فاما ه حدة ثنا ابراهيم بن مرزوق
سعيد بن عامر الضبي سعيد عن ابي بشر عن يوسف بن عاصم
عن جهم بن حرام قال بايعت رسول الله عليه السلام على ان لا اخرج الا
قايما واختلف الناس في تاويل هذا الحديث فقال قوم معناه علي ان
بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ان لا يكون مجردة الاخرورا
من قيامه لتكون صلته لاشي فيها ما قد روي عن رسول الله

كلمة من قوله

عليه السلام انه كان لغوا من مصلحتها فيها لم ينظر الله الي صلواته
 وهو ما قد حشد ثنا ابراهيم بن مرزوق و بشير بن عمر الزهراني
 ما شعبه حديثي سليمان الاعمش قال سمعت عمارة بن عمر عن ابي عمير
 عن ابي مسعود ان النبي عليه السلام قال لا صلاة لمن لم يغمص عليه في
 الرءوع والجود وما قد حشد ثنا عبد الملك بن مروان
 ما الرماني عن سفيان عن الاعمش عن عمارة عن ابي عمير عن ابي
 مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا تجزي صلاة لا يغمص الرجل فيها صلبي اذ ارفع راسه من الرءوع
 والسيود قال فاخرجت في حديثه هذا انه بايع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم علي ان تكون صلاتهم الصلاة التي علمهم اياها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا الصلاة التي يكرهها الله منهم ولا ينظر اليها
 وقال اخرون المزور هذا يريد بالخروج بالموت من حال القيام
 ومن حال القعود الي الارض التي يخرج اليها من القيام ومن القعود فاجب
 ان ما بايع عليه رسول الله عليه السلام لا يموت الا وهو قائم عليه
 وهو الاسلام يريد بقيامه ذلك القيام الذي هو العزم كما قال
 الله تعالى في اهل الكتاب ومنهم من ان تامنه بدينار لا يوده اليك
 الا مادمت عليه فاما اي بالمطالبة ليد وطلب اخذ منه

وقال اخرون انك ما بعته رسول الله عليه السلام علي الموت
 وفي اشرف البيعات وهو الذي لا يجوز ان ما بع عليه غير رسول الله صلى الله
 لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معصوما غير موهوم معذوا
 الحال التي بايت بيعة علي مبايعه وغيره ليس كذلك فيما روي عابره
 عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك عباد بن ميم قال لما كان زمن
 الحرة جاز رجل الي عبد الله بن زيد فقال فادال ابن حنظله يا ايها الناس علي الموت
 فقال لا ابايع احد علي هذا بعد رسول الله عليه السلام فكان ما اخبر
 حليم في حديثه مما بايع عليه رسول الله عليه السلام هذه البيعة التي هي اشرف
 البيعات والتي لا يجوز الا للرسول الله عليه السلام وكل هذه الاصول التي تاول
 عليها حديث حكيم هذا محتمل ان يكون ما ناولت عليه هو الذي زاده حليم والله
 اعلم بما كان اراد منها وما سواها مما قد حمل ان يكون عليه

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام في المؤذنين انهم اطول الناس اعتناقا يوم القيمة ه
 حشد ثنا بكار وابراهيم بن مرزوق قال ما ابو عمار الصنعيني
 ما سفيان عن طلحة بن يحيى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 المؤذنون اطول الناس اعتناقا يوم القيمة ه قائلنا ما روي عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في ذلك ما معناه فوجدنا المؤذنين احد العالمين

ما روي عن ابي عمير عن ابي مسعود عن عمارة بن عمر عن ابي عمير عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يغمص عليه في الرءوع والجود

ما روي عن ابي عمير عن ابي مسعود عن عمارة بن عمر عن ابي عمير عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يغمص عليه في الرءوع والجود

ما روي عن ابي عمير عن ابي مسعود عن عمارة بن عمر عن ابي عمير عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يغمص عليه في الرءوع والجود

في الدنيا بطاعة الله تعالى مما يعاونه من الأذان ووجدنا الله قد
 ذكرهم في كتابه بالحسن بما ذكرهم أحدا من يعمل في الدنيا بطاعته
 بقوله تعالى ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله الآية وكان العالمون
 باصناف طاعات الله في الدنيا ينتظرون يوم القيمة ثواب أعمالهم في
 الدنيا فطاول إلى ذلك أعناقهم ويلونون في العلوب بذلك أضداد الما
 وصغهم الله من أهل معاصيه والخروج عن امره في الدنيا بقوله فطلت
 أعناقهم لها خاضعين وكان المؤمنون فيما كانوا يعاونه من أذاهم
 الدنيا ورضع أصواتهم به فوق ما غيرهم عليه من أهل الطاعات سواه
 مع ما هم إياهم كانت في الدنيا فاحتمل ان يكونوا بعلوا أصواتهم في أذاهم
 الذي كانوا يعاونه في الدنيا ومد أومتهم عليه في كل يوم وليلة خمس
 مرات واتباعهم ذلك اقامت الصلوات واجتهادهم في ذلك باصواتهم
 واستغلاهم على الامينة التي ياتون بالاذان فيها مع ما في ذلك
 من المشقة التي لاحقا جعلوا في ذلك في طول أعناقهم يوم القيامة
 إلى ثوابهم عليه فوق من سواهم من أهل الاعمال بطاعات الله سواه من
 في انظار الثواب له والجزا عليه ولم نجد في تاويل هذا الحديث ما قاله
 فيه أحسن من هذا التاويل الذي ذكرناه فيه والله اعلم بأزاده
 رسوله في ذلك واباه نسل التوفيق

٥

باب بيان مشكاهما زهري عن رسول الله
 عليه السلام من قوله كان لا زواجه رضي الله عنهما اسرعك في حقا
 أطولكن يدينه **ح** ثنا ابراهيم بن مرزوق وعنه بن خزيمة
 ما شعبة عن اسمعيل بن زكريا خالد بن الشعبي عن عبد الرحمن بن زكريا عن
 زينب بنت محمد بن ابي تراب عن ابي اسحق النخعي عن النبي عليه السلام من زوج هذه
 قبرا قلن من كان يدخل عليها في جناها وقال رسول الله عليه السلام
 يقول اسرعك في حقا أطولكن يدينه سطا ولن يدينه وانما كان ذلك
 انها كانت مساعدا عن باسم في سبيل **ح** ثنا
 يحيى بن اسمعيل البغدادي ابو زكريا عن اسمعيل بن زكريا عن ابي حنيفة
 ابن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت قال النبي عليه السلام لا زواجه معي
 أطولكن يدينه قالت عائشة فكن اذا اجتمعنا في بيت احدنا تاجد وفاء
 النبي عليه السلام بمد ابونا في الجدار تتناول فلانزل نخل ذلك
 حتى توفيت زينب بنت محمد بن ابي اسحق النخعي عن النبي عليه السلام وكانت
 امرأة قبيصة رحمها الله ولم تكن أطولنا مدافعة فاحببنا انما اراد النبي
 عليه السلام الصدقة قالت وكانت زينب امرأة صالحة الوند بع
 وخرز وصدوبه في سبيل الله عز وجل **ه** فكان ما قد ذكرنا في هذا
 الحديث مما قد عرفه ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان بعد

بضمير

٥

وفاته من وفاة زوجته زغب من العول الذي كان منه في حياته مع
قصديها للجيرة الذي كانت تكسبه بهن انها اطولهن يد يراي بالجيرة
لاما سواه وكما ناد ذلك عن الكلام في تاويله بشي وغير ما قاله فيه
والله نسلة التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام
في اثره المير علي الخليل ه ح د ثنا محمد بن ابو عثمان ما شريك عن
عثمان بن زاي مزعة عن سالم عن علقمة عن علي قال اهدى للنبي عليه
السلام بغل او بغلة فقلت ما هذا قالوا بغل او بغلة قلت وما هو
قال حمل الحمار علي الفرس فيلون مثل هذا او خرج مثل هذا قلت افلا تحمل
فلانا علي فلانه قال انما يفعل ذلك الذين يعلمون ح د ثنا
الحسن بن عبد الله بن منصور بن الحسين بن جميل ما سترتم ذكر
باسناده مثله ه غير انه قال عن علي بن علقمة قال ابو جعفر سالم
هذا هو ابن ابي الجعد ح د ثنا يزيد بن سنان ما سعيد
ابن اويس ما قيس بن الربيع عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن ابي
الجعد عن علي قال انها رسول الله عليه السلام ان نخل الحمر علي البراءين
ح د ثنا الربيع المرادي ما شبيب بن الليث اما الليث
عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الجيرة عن ابن وزير يعني عبدا لله

ابن رور عن علي بن ابي طالب قال اهديت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بغله فريدها فقال علي لو حملنا الحمر علي الخليل كان لنا
مثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا
يعلمون ح د ثنا يزيد بن سنان ما ابو الوليد الطيالسي
ما لث ح د ثنا يزيد بن عبد الله بن صالح حدثني الليث عن يزيد
ابن ابي حبيب عن ابي الجيرة عن عبد الله بن زبير عن علي عن رسول الله عليه
السلام مشله ه ح د ثنا ابي حنيفة المرادي ما اسد بن موسى
وح د ثنا احمد بن داود ما سليمان بن حرب الواسعي ه لا ما حماد بن
زيد عن ابي حنيفة عن عبد الله بن عبد الله بن عباس عن ابن عباس قال ما
اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشي دون الناس الا ثلاث
اسبغ الوضوء وان لا ناكل الصدقة وان لا نترى الحمر علي الخليل
ح د ثنا احمد بن شعيب ما حميد بن سعدي ما حماد بن زيد
ذكره باسناده مثله ه ح د ثنا اسحق بن ابراهيم
يونس ما ابو كريب اسمعيل بن علي ما موي بن سالم عن عبد الله بن
عبيد الله عن ابن عباس مشله فقال قابل فماذا ان الحد يثان متضادان
لان في الاول منها قول النبي عليه السلام انما يفعل ذلك الذين لا
قال له علي لو حملنا الحمر علي الخليل كان لنا مثل هذه وكان ذلك من

ابن

رسول الله صلى الله عليه وسلم نبياً للناس جميعاً علي انزال الحجر علي الخيل
لكن لنا مثل من في الحديث الثاني منهما قول ابن عباس
ان رسول الله عليه السلام اختصم بعني بن هاشم بان لا نزول الحجر
الخيل فكان نبيه في هذا الحديث لم تجاوزني هاشم الي غيره وكان
فيه في هذا الحديث لم تجاوزني هاشم الي غيره وكان فيه في الحديث
الاول قد عم الناس جميعاً فكان جواباً له عن ذلك بتوفيق الله وعونه
ان الحديث الاول كان جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه علي بن
ابي طالب فيما قاله لوجلتنا الخيل جانا مثل هذا ان ذلك
بما فعله الذين لا يعلمون اي ان المراد اجملت علي الخيل كان ما يكون
بينهما بغالات وبغال لا ثواب في ارتباطها ولا سمان لها في العناب
لمن غزا عليها واذا اجمت الخيل علي الخيل كانت عنها خيلاً في الدتباطها
الثواب الذي وعد الله فلي لسان رسوله من تبطها وارتباطهم لباها
ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس ثنا عبد الله بن ميمر
الهداني عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام
قال الخيل معقود في نواصيها الخيل الي يوم القيامة وكما قد
حدثنا ابن ابي داود مسدداً ما حدثنا زهير بن زبير عن ابي
عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام مثله وكما قد حدثنا

ابراهيم بن مردوق القعني ما حدثنا عن نافع عن ابن عمر عن رسول
صلى الله عليه وسلم مثله، وكما قد حدثنا محمد بن
ابن حفص ما ابي عن اشعث بن سوار عن ابي زياد التيمي عن النعمان بن بشير
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله هـ، وكما قد حدثنا
عبد الملك بن مروان ما الرياضي عن سفيان عن يونس بن عبيد عن عمرو بن
سعيد عن ابي زرعة عن جرير بن عبد الله قال الخيل معقود في نواصيها
الخيل الي يوم القيمة الاجر والغنمة هـ، وكما قد حدثنا
محمد بن خزيمة ما عبيد الله بن محمد التيمي ما يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد
ثم ذكر باسناده مثله هـ حدثنا محمد بن ابي نعيم
ما ذكرنا يزيد بن زبير عن الشعبي عن عروة البارقي ان النبي عليه السلام
قال الخيل معقود في نواصيها الخيل الي يوم القيمة الا حر المضم وكما حدثنا
محمد بن ابي بكر بن شيبان ما عبيد الله بن ادريس ومحمد بن فضيل عن ابن
ادريس و ابن فضيل عن حصين عن الشعبي عن عروة البارقي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصي الخيل الي يوم
القيمة فقيل برسول الله ثم ذاك قال الاجر والغنمة الي يوم القيمة هـ
زاد ابن ادريس والابل عزلا لها والغنم بركة هـ
حدثنا ابو نعيم ما فطر بن خليفة عن ابي اسحق قال وقف علينا

محمد بن ابي نعيم

ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن ابي بصير السكوني
عن ابي بصير السكوني
عن ابي بصير السكوني

غروه الباري ونحن في مجلسنا فحدثنا قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اخبرم عن فودي نواحي الخيل ابدالي يوم القيمة
وكافد جـ حدثنا محمد بن حميد بن هاشم عن جابر بن عبد الله
سلم بن فيس السكوني قال سمعت رسول الله عليه وسلم يقول الخيل
معصوم في نواحيها الخيل الى يوم القيمة واهلها معانين عن اهلها
وفي ذلك احاديث تدخل في هذا النوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخبرنا بعضنا لما عسى ان يكون اولي به مما يجي فيما بعد في كتابنا هذا
ان سأل الله فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب
في حواره اياه عن قوله لو حملنا الخمر على الخيل بقوله انما يفعل ذلك الذين
يعلمون ان من نفي ما لا ثواب في اتاجه ولا سهم في الغنمة مع الغزو عليه
وتاركي اتاج ما في اتاجه ثواب والسهمان في الغنمة الذين لا يعلمون لهذا
وجب ما في حديث علي الذي رواه الله اعلم وما في حديث
ابن عباس فانما كان حين اختصار رسول الله صلى الله عليه وسلم
اباهم ان لا ينزوا الخمر على الخيل لمعني كان فيهم قد ذكروا عبد الله بن الحسين
الحسن بن علي بن ابي طالب وبين فيه المعنى الذي اختصهم رسول الله
عليه السلام بذلك من اهل بيته كما قد جـ حدثنا
ابراهيم بن ابي ذؤيب ابو عمر الحوضي ما مره ابن رجبان ابو جهم خدي

عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ما احصاه رسول الله عليه السلام
الاشلات ان لا تاكل الصدق وان تسبع الوصو وان لا يري حمار علي
فليس قال فليت عبد الله بن الحسين وهو يظن بالسبح حذسته
فقال صدق كاتب الخيل فله في يوم من يوم فاحب ان يجره ويهد من حبه
وامه ان لا يصاد في هذين الحدين من مائة ان ما في كل واحد منهما
المعنى غير المعنى الذي في الاخرين اما والله نسلك اليه
باب بيان منسك ما ان من عـ
سليد السلام في الذل بالزرع و جـ حدثنا محمد بن حميد
ومحمد بن حميد بن هشام الرعي و ابراهيم بن دود ومحمد بن عبد
ابن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المحدث ومي الكوفي ابو الحسن و واحد
عبد الله بن يوسف حدثني عبد الله بن يوسف بن محمد بن محمد
ابن رباد الالهي قال سمعت ابا امامة وراي سكره سهمين الذي اوجب
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما دخلت شربة من
يوم الا دخله الله الدرك فاملنا ما روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم من هذا اوجده ولا يخرج الارضين وحاشا لابي
ووضعها في مواضعها التي يحب وضعها وان المسلم لا يرد
منها منهم حتى ياحذروا من هو عليه فصعد فما حـ

ابن ابي بصير

عمر الله

فَدِ وَكَانَ مَا تَوْلَاهُ اَيُّهُ الْمَلِيْنِ لِلْمَلِيْنِ كَمَا تَوْلَاهُ الْمَسْلُوْنِ
لَا يَنْتَهَمُ وَكَانَ مِنْ دَخَلَ فَمَا يُوْجِبُ الْحِرَاجَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَلِيْنِ عَادَةً
مَطْلُوْبًا يَمَا كَانَ بِهِ قَبْلَ ذَلِكَ طَالِبًا وَكَانَ فِي ذَلِكَ دَخُوْلُ الذَّلِّ عَلَيْهِمْ
وَكَانَ زُوَيْدٌ عَنِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا أُخْتَبِرَ
بِهِ عَنْ رِزْقِهِ وَعَنْ انْتِقَالِ الذَّلِّ وَالصَّغَارِ عِنْدَهُ وَعَنْ لُزُومِهَا مَخَالِفَتَهُ
مَا قَدْ حَدَّثَنَا أَبُو اَمِيَّةَ سَامِعٌ بْنُ وَهْبٍ بْنُ عَطِيَّةَ مَالِ الْوَلِيْدِ
ابْنِ مُسْلِمٍ مَالِ الْاَوْزَاعِيِّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ مَسِيْبٍ الْجُرَشِيِّ عَنِ عَبْدِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيْ السَّائِعَةِ
لِيُعْبَدَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَجَدَهُ لَا شَرِيكَ لَدُنِّي وَجَعَلَ رِزْقِي تَحْتِ رِجْلِي وَجَعَلَ
الذَّلَّ وَالصَّغَارَ عَلَيَّ مِنْ جَانِبِي وَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ
بَابُ بَيَانِ مُشْكَلِ مَا زُوِي عَنِ رَسُوْلِ اللهِ
مِنْ قَوْلِهِ عِنْدَ قِسْمَتِهِ بَيْنَ اَزْوَاجِهِ بِالْعَدْلِ عَلَيْهِمُ اللَّهُمَّ
هَذِهِ قِسْمَتِي فِي مَا امْلِكُ فَلَا تَلْمِني فِي مَا لَا امْلِكُ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ حَسْرَةَ سَامِعٌ بْنُ مَسَالٍ سَامِعٌ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ اَيُّوبَ عَنِ ابْنِ
قَلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَرْبُودِ الْخَطْمِيِّ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ وَيَقُوْلُ اللَّهُمَّ هَذِهِ قِسْمَتِي فِي مَا امْلِكُ
فَلَا تَلْمِني فِي مَا تَمْلِكُ وَلَا امْلِكُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ

تلك

ان

ابن عمران الطبراني بطبرية ابو ايوب وهو المعروف كان بابن خلف حدثنا
عفان بن مسلم ساجد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن زيد
الخطمي عن عائشة عن رسول الله عليه السلام مثله قال
ابو جعفر فرقا قلنا ما في هذا الحديث وما كلفني الذي
قصده رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله اللهم هذا قسمي فيما املك
ولا تلمني فيما تملك ولا املك وهو غير مسلم في ذلك اذ كان ذلك ما
لا فعل له فيه فكان معني ذلك عندنا وانه اعلم علي الاشارة والرحمة
منه عليه السلام من الله ان يكون قد علم منه في قسمته جهنم وان كانت
لم يخرج قيسا عن العدل ميلا من قلبه الى بعضهن بما لم يمل بمسألة
الي يقينهن وذلك مما هو مستهي عنه وما العباد فيه سوا كما قد روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث من مثل ذلك كما قد
حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْقَسِيمِ الْقَوِيُّ أَبُو الْحَسَنِ مَالِ وَجِيعِ
ابْنِ الْحِرَاجِ عَنْ مَهْمَامِ بْنِ حَبِيْبٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ اَبِي عَمْرٍو عَنْ بَشِيرِ بْنِ صَبِيحٍ
عَنِ ابْنِ عَدِيْنَةَ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
مَنْ كَانَتْ لَهُ زَوْجَتَانِ وَكَانَ مِيْلُ نِسَاءِ أَحَدَاهُمَا عَنِ الْآخَرِي حَاتِمًا
الْقَبِيْلَةِ وَاحِدٌ شَقِيْدٌ مَا يَلُوْا قَالَ سَاقِطٌ وَقَدْ رُوِيَ فِي نَاوِيْلِ قَوْلِ اللهِ
تَعَالَى وَلَنْ نَسْطَعُرَ اَنْ نَعْدِلُوْا بَيْنَ السَّادِ وَلَوْ رَضِمْ اَنْ ذَلِكَ اُرْسِدُ

ما يقع في قلوبكم لبعضهن ذون بعض وذلك معوهن عنده
اذ لا يستطيعون دفعه عن قلوبهم غير انه يجوز ان يكون يزيد على
ذلك ما يجلبوه الي قلوبهم فكان الذي كان من رسول الله عليه السلام
ما ارادة من ربه على الاستفاق وعلى الرهبة مما يسبق الي قلبه مما
قد يستطيع رده عنه مع قرينه من غلبته عليه وهذا عندنا والله
اعلم مثل الذي في حديث حصين الخزاعي مما قد علمه رسول الله
صلي الله عليه وسلم اياه ان يدعو بربه تعالى ان يغفر له ما اخطأ
وما تعبد وما اخطأ فهو غير ما خوذ به لما خاف عليه ان يكون يعرته مما
تعبد وقد روينا هذا الحديث فيما تقدم متا في كتابنا هذا والله

فشهد التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام من نفسه امتد ان يقولوا اما شأ الله وشأ محمد وامره
اياهم ان يقولوا مكان ذلك ما شأ الله ثم ما شأ محمد حد ثنا
ابراهيم بن زياد داود بن أحمد بن خالد الوهبي بن شيبان يعني النخوي
عن الاحمدي عن يزيد بن الاحم عن ابن عباس قال جاء رجل الي النبي عليه
السلام فراجع في بعض الكلام فقال ما شأ الله عز وجل وتثبت
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اجعلتني مع الله عدلا لا بل

100

ما شأ الله وحده حد ثنا ابراهيم بن مسروق عن عمار بن مسلم
عن شعبة قال منصور بن المعمر انباني قال سمعت عمار بن يسار عن حماد
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تقولوا ما شأ الله وشأ
فلان ولكن قولوا ما شأ الله ثم شأ فلان حد
ابو امية بن علي بن بحر القطان عن هشام بن يوسف عن معمر بن محمد
ابن عمير عن جابر بن سمرة قال راى رجل من اصحاب النبي عليه السلام في النوم
قوما من اليهود واقبحتهم هينهم فقال انتم قوم لولا تقولون عزس رب الله
قال وانتم قوم لولا انتم قوم تقولون ما شأ الله وشأ محمد ثم روى قوما
من النصارى فاقبحتهم هينهم فقال انتم قوم لولا انتم تقولون المسيح
الله قال وانتم قوم لولا انتم تقولون ما شأ الله وشأ محمد فلما اصبح قصر
ذلك على رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال النبي عليه السلام هونت
اسمها منكم فتوذيوني فلا تقولوا ما شأ الله وشأ محمد ولكن قولوا ما
شأ الله ثم شأ محمد حد
صالح بن خصيب بن ابيان
البرقي ابو شعيب بن سعد بن يحيى وهو ابن سعد بن المسعودي
قال حدثني معاذ بن خالد عن عبد الله بن يسار عن سلمة بنت صبيح
الجصينية قالت اتى حبر من الاحبار الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فقال يا محمد نعم القوم انتم لولا انتم لاسرون هل سبحان الله وما

ذَٰكَ قَالُوا قَوْلُونَ إِذَا حَلَفْتُمْ وَالْكَعْبَةَ فَا مَهَل رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ يُعَالِ مِنْ حَلْفٍ مِنْكُمْ فَيُحَلِفُ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ
نَعْمَ الْقَوْمُ أَنْتُمْ لَوْلَا أَنْتُمْ لَمْ يَجْعَلُوا لِي نَدَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ قَالَ تَقُولُونَ مَا
نُحَا اللَّهُ وَتَشَاؤُنَ قَالُوا مَهَل رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ وَقَدْ قَالَ
مَنْ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ فَلْيَقُلْ مَعَهَا ثُمَّ تَبَيَّنَ حَدَّثَنَا
عَدَا مَوْسَى بْنِ دَاوُدَ مَالِ السَّعُودِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَسَاةٍ الْجَمْعِيِّ عَنْ قَبِيلَةِ أَيْتِ صَيْغِي الْجَمْعِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِثْلَهُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ فَرْدَانٌ فِيمَا رَوَيْتُ فِي هَذَا الْبَابِ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَيْدَامَةُ أَنْ يَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ
وَتَشَبَّهَتْ وَأَمْرُهُ أَيُّهَا مَنْ أَنْ يَقُولُوا مَا كَانَ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ تَبَيَّنَ
قَالَ قَائِلٌ فَإِنَّ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مَا قَدَّرَ عَلَيَّ بِأَجْرٍ هَذَا
الْمَحْظُورُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَرَدَّدَ قَوْلُهُ تَعَالَى أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدِيكَ
وَلِوَالِدِيكَ وَكَانَ جَوَابًا لَهُ فِي ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ أَنْ هَذَا مِمَّا
كَانَ مَبَاحًا قَبْلَ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مِثْلِهِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ
ثُمَّ نَهَى عَنْهَا نَهْيًا عَنِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَكَانَ ذَلِكَ نَسْخًا لِمَا قَدْ كَانَ
مَبَاحًا مَا قَدْ تَلَوْتُمْ قَبْلَ ذَلِكَ وَمَذْهَبُنَا أَنَّ السُّنَّةَ قَدْ تَبَيَّنَ الْقُرْآنُ أَنْ
كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَنْسَخُ مَا شَاءَ مِنْهُمَا مَا شَاءَ مِنْهُمَا وَلِأَنَّ

قَدْ وَجَدْنَا كِتَابَ اللَّهِ قَدَّرْنَا عَلَيَّ ذَلِكَ وَهُوَ قَوْلُهُ فِيهِ وَاللَّاتِي بِمَا
الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِهِمُ الْآيَةُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ
خَذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ سَبِيلَ الْبِكْرِ بِالْبِكْرِ جَلْدًا مِائَةً وَتَغْرِيبًا عَامًا
وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدًا مِائَةً وَالرَّجْمُ مَا قَدْ جَدَّ تَنَا مِثْلُ بِنِ الْأَوْ
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ مَا سَمِعْتُهُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ خُطَّابِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ خَذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ سَبِيلَ الْبِكْرِ بِالْبِكْرِ وَالثَّيْبِ بِالثَّيْبِ
الْبِكْرُ جَلْدًا مِائَةً وَالثَّيْبُ جَلْدًا مِائَةً وَرَجْمًا وَكَأَنَّ جَدَّ تَنَا مِثْلُ بِنِ
أَسَدُ بْنُ مُوسَى مَا سَمِعْتُهُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ خُطَّابِ الرَّقَاتِيِّ عَنْ
عِبَادَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرِهْتُمْ ه
وَكَأَنَّ جَدَّ تَنَا مِثْلُ بِنِ الْأَوْصِيَّ حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ مَا سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِنْ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ خُطَّابِ عَنِ عِبَادَةَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ سَبِيلَ
الْبِكْرِ بِالْبِكْرِ جَلْدًا مِائَةً وَتَغْرِيبًا عَامًا وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدًا مِائَةً
وَالرَّجْمُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ فَرْدَانٌ نَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ
فِي اللَّاتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مَا قَالَ ثُمَّ قَالَ أَوْ جَعَلَ اللَّهُ سَبِيلًا
فَكَانَ حَدَّثَنَا مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْعَلَ مِنَ سَبِيلًا مَا ذَكَرْتُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ نَرَى

صحة

بمطلة

أول

جعلت سبلا فيها حدا خالف ذلك الحد المذكور في تلك الآية فدل
 ذلك ان السنة قد نسخ القرآن كما نسخ القرآن وبالله التوفيق
 باب بيان مستكمل ما رواه رسول الله عليه السلام
 من قوله تعالى والارحام في سورة النساء كان بالنصب وبالجر
 حدثنا بكارتا ابو الوليد الطيالسي شعبة حدثني عون
 ابن ابي حمزة قال سمعت منيد بن حرير بن عبد الله يحدث عن ابيه
 قال كنا عند النبي عليه السلام في صدر النهار فجاء قوم حفاة
 غراء محابى اليمان متقلدي السيوف وغامتهم من مضر بل كلهم
 من مضر قال فرأيت وجه النبي عليه السلام يتغير لما رأيهم من
 الفاقة ثم دخل بيته ثم خرج فامر بلالا فاذا زوا فامر فاصلي الظهر
 ثم قال وخطب يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة
 الى اخير الآية ولتنظروا ما قدمت بعد تصدق رجل من ديناره
 من درهم من ثوبه من صاع بره من صاع ممره حتى قال من شق التمر
 قال فجد رجل من الانصار بصرة قد كادت لفته ليجز عنها بل قد عجز
 عنها ثم ساع الناس حتى رايت لومين من طعام وثياب ورايت
 وخب رسول الله صلى الله عليه وسلم يهمل كأنه مد منه ثم قال
 من سب في الاسلام سنة حسنة كان له اجرها واخر من عملها من بعد

لا ينقص من اجورهم شي ومن سب في الاسلام سنة كان عليه وزر ووزر
 عن عملها من بعد لا ينقص من اجورهم شي ح
 ابراهيم بن ابي داود سهل بن بكارتا حدثنا ابو عوانة حدثنا جده بن
 مصقلة العبدي عن عون بن ابي حمزة عن المنيد بن حرير عن خريز بن عبد الله
 قال حدثنا جالسنا عند رسول الله عليه السلام ثم ذكره سدا
 انه قال فيه ثم قال لبلال عجل الصلاة ح
 اسمعيل بن عمر الواسطي السعدي عن عبد الملك بن عمر عن ابن الحرير عن
 قال قدم ناس على النبي صلى الله عليه وسلم من مضر سفلي السوف
 محابى اليمان والاسعدي التمار اعو تام حرسه ود
 سدي فقام النبي عليه السلام فحمد الله واشى عليه ثم قال اعو الله الذي
 تسالون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا تصدقوا على ان لا تصدقوا
 ليتصدق الرجل من ديناه وليتصدق الرجل من درهمه وليتصدق الرجل
 من بره وليتصدق الرجل من شعيره وليتصدق الرجل من كبره قال فجارحت
 بصدقة لها مرفوعة في يده فسر ذلك واعجبه ثم سارح الماك
 بعد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سب سنة حسنة فعملها
 بعد كان له مثل اجر من عملها من عمران ينقص من اجورهم شي ومن سب
 سببة كان فعلها بعد كان عليه مثل وزر من عملها ح

جَلَّ مِنْ سَبَلًا فِيهَا حِدَا غَالِفٌ ذَلِكَ الْحَدِّ لَذُورٍ فِي تِلْكَ الْآيَةِ فَذَلِ
 ذَلِكَ أَنْ السَّنَةَ قَدَّمَ نَحْوَ الْقُرْآنِ كَمَا يَنْبَغُ الْقُرْآنُ وَاللَّهُ التَّوْفِيقُ
 بَابُ سَبَابِ مَسْئَلِكُمْ مَا وَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى وَالْأَرْحَامُ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ كَانَ بِالنَّصَبِ وَالْجِرِّ
 حَدَّثَنَا يَكَّارُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّبَالِيُّ شَعْبَةَ حَدَّثَنِي عَنْ
 ابْنِ أَبِي حَسِيفَةَ قَالَ سَمِعْتُ مِنْدُورَ بْنَ حَرْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ
 قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صَدْرِ النَّهَارِ فَجَاءَهُ قَوْمٌ حَقَاءُ
 عَرَاءُ مَحَابِي الْبِمَاءِ مَقْلَدِي السُّيُوفِ وَعَامَهُمْ مِنْ مُضْرَبٍ كُلِّهِمْ
 مِنْ مُضْرَبٍ قَالَ قَرَأْتُ وَجَدَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُتَغَيِّرًا بِمَا رَأَى بِهِمْ مِنْ
 الْفَاقَةِ ثُمَّ دَخَلَ مِنْهُ ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِإِلَاءَةٍ فَادْرَأُوا فَأَمَرَ فَصَلَّى الطَّهْرَ
 ثُمَّ قَالَ وَخَطَبَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ
 إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَلِنَنْظُرَ نَفْسًا قَدَّمَتْ بَعْدَ بَصْدِ رَجُلٍ مِنْ دِينَارِهِ
 مِنْ دَرَاهِمٍ مِنْ ثَوْبٍ مِنْ صَاعٍ مِنْ صَاعٍ مِنْ صَاعٍ مِنْ صَاعٍ حَتَّى قَالَ مِنْ شِقِّ التَّمْرِ
 قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِبَصِيرَةٍ قَدَّ كَادَتْ لَفَهُ بَعْزَ عُنُقِهَا بَلْ قَدْ عَجَزَ
 عَنْهَا ثُمَّ سَاعَ النَّاسَ حَتَّى رَأَيْتُ لَوْ مِيزَ مِنْ طَعَامٍ وَثَبَابٍ وَرَأَيْتُ
 وَحَدَّثَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَهْلٍ كَأَنَّهُ مَدَّ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ
 مِنْ سَنَةِ الْإِسْلَامِ سَنَةَ حَسَنَةَ كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ

لَا يَنْفَعُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ وَمِنْ سَنَةِ الْإِسْلَامِ سَنَةَ كَانَ عَلَيْهِ وَزْنَ وَوَزْنَ
 مِنْ عَمَلِهَا مِنْ بَعْدِهَا لَا يَنْفَعُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءًا حَسَنَةً
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَيْدِ دَاوُدَ سَهْلِ بْنِ يَكَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا رَجَبُ بْنُ
 مَصْقَلَةَ الْعَبْدِيُّ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي حَسِيفَةَ عَنِ الْمُنْدُقِيِّ حَرْبٍ عَنْ حَرْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَذْكُورًا
 أَنَّهُ قَالَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ لِبِلَالٍ عَجِلِ الصَّلَاةَ حَسَنَةً عَلَى بْنِ مَعْبُدٍ
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْوَاسِطِيِّ السَّعُودِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَرِّ عَنْ أَبِيهِ
 قَالَ قَدِمَ نَاسٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مُضْرَبِ مَقْلَدِي السُّيُوفِ
 مَحَابِي الْبِمَاءِ وَالسَّعُودِيُّ النَّهَارِ انْحَمَوْا أَمْ حَسْرَةً وَد
 سَدِيدَةً فَقَامَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثَمَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ
 تَسَالُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ أَنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا تَصَدَّقُوا فَمَا أَقْبَلُ أَنْ لَا يَصَدَّقُوا
 لِيَتَصَدَّقَ الرَّجُلُ مِنْ دِينَارِهِ وَلِيَتَصَدَّقَ الرَّجُلُ مِنْ دَرَاهِمِهِ وَلِيَتَصَدَّقَ الرَّجُلُ
 مِنْ بَرٍّ وَلِيَتَصَدَّقَ الرَّجُلُ مِنْ شَعِيرَةٍ وَلِيَتَصَدَّقَ الرَّجُلُ مِنْ كَمْرَةٍ قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ
 بِصَدَقَةٍ لَهَا مِزْرٌ فَوَضَعَهَا فِي بَدَنِ فَسَرَهُ ذَلِكَ وَاعْجَبَهُ ثُمَّ تَسَارَعَ الْمَنَاسِكُ
 بَعْدَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ سَنَةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا
 بَعْدَهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ عَمَلٍ يَنْفَعُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءًا وَمِنْ سَنَةِ
 سَيِّئَةٍ كَانَتْ فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا

ابو جعفر فكان في هذه الروايات قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الناس اتقوا الله الذي تسألون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا
عند حبه ايامهم على صلة ارحامهم لما راي من اهلها من الحمد والضيعة
والحاجة فكان ذلك دليلا انه قرأها بالنصب بمعنى اتقوا الارحام ان
تقطعوا وكان ما حملها عليه من قرأها بالجر على تساولهم كان منهم
بان الله تعالى والارحام ولم يكن بلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اباها على من تلاها عليه على السواول وانما كان على الحض على التواصل
وترك قطيعة الارحام وفي ذلك ما قد دل على انه قرأها بالنصب
بالجر وذلك زوي عن ابن عباس انه كان يقرأها لذلك لما حدثنا
يحيى بن عثمان حدثنا يوسف بن عدي الكوفي ع عمار بن علي عن ابي
قال سمعت مجاهدا يقول كان ابن عباس يقرأ هذه الآية الذي تسألون
به والارحام منصوبة يقول اتقوا الله والارحام وقد قرأها لذلك
اجر القراء كما قد حدثنا ابن ابي عمير احمد ابو جعفر خلف
ابن هشام قال قرأها عامم والارحام نصب ونافع مثل وابو عمرو
مثل وكما حدثنا احمد ما خلف عن الخفاف عن سعيد عن قيادة
عن الحسن والارحام لا تقطعها ولذلك قال الكوفي قال خلف
وهي القراءة وسئل ابن ابي عمير يقول سمعت خلف يقول

رواه ابن ابي عمير

أحدث قراءة عامم عن يحيى بن ادم عن ابي بكر بن عياش عنه
قال ابو جعفر فرأنا نحن بعد ذلك قراءة عامم سماعا من روح بن
الفرج حدثنا بها حرفا عن يحيى بن سليم الخنسي عن ابي بكر بن عياش

عن عامم

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

السلام من قوله اذا مات الانسان انقطع عمله الا من صدقة
جارية وعلم ينفع به او ولد صالح يدعو له
يوسف بن يزيد قال ع حاجب بن ابراهيم قال سمعت ابا جعفر
عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا
من ثلثة الا من صدقة جارية وعلم ينفع به وولد صالح يدعو له
حدثنا الحسن بن علي بن سعيد الازدي ابو عبد الله
ابن محمد السطري سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن
ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو جعفر قال سئل فقال هل يخالف بعد اتمام زوني
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قد ذكرته في الباب الذي قبل
هذا الباب فيمن سن سنة حسنة وعمل بها من بعد وفاء دلته

في غير هذا الموضع يعني ما قد حدثنا يونس حدثنا ابن عيينة عن
 غاصم عن ابي وايل عن جرير ان قوما اتوا النبي عليه السلام من الاعراب
 مصحى النمار تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة وكانهم
 اطواها حتى زاوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فجاء رجل من الانصار بوطعة يرقا لقاها فتتابع الناس حتى عرف
 ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له
 مثل اجر من عمل بها من غير ان يخطئ من اجورهم شي ومن سن سنة
 سيئة فعمل بها من بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير ان يسمع
 من اوزارهم شي وما قد حدثنا ابو امية عن عبيد الله بن
 موتي عن شيبان يعني النهدي عن الاعشى عن مسلم بن صبيح وعبد الله بن
 يزيد عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير بن عبد الله قال
 اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم من الاعراب فابصر عليها
 الخصاصنة والحمد فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم امرهم
 بالصدقة وحصنهم عليها ورغبهم فيها فابطوا حتى ربي ذلك في
 وجهه فجا رجل من الانصار بسنة من ورق فاعطاها اياه ثم جاءهم
 تابع الناس بالصدقة حتى ربي السرور في وجهه فقال من سن

العصوم

في الاسلام سنة حسنة ثم ذكر بقية الحديث الذي ذكرنا قبله
 حدثنا ابن ابي داود عن محمد بن عبد الرحمن العلاف عن محمد بن
 سعيد بن ابي عمرو بن عطاء عن قتادة عن حميد بن هلال عن عبد الرحمن
 عن جبر بن الحجلي انه حدثه في ناحية مسجد الكوفة ان رجلا من الانصار
 قام الى رسول الله عليه السلام بعمرة من ذهب فلاما به الاصابع
 فقال يا رسول الله هذه في سبيل الله ثم قام ابو جبر فاعطى ثم غمض
 فاعطى ثم قام المهاجرون والانصار فاعطوا فاشترى وجد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حتى رانا الفرح في وجهه فقال عند ذلك
 من سن سنة سيئة ثم ذكر بقية الحديث الذي قبله قال
 بهجعة في هجرته ما اجازت من سنة في الاسلام سنة
 حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها بعده ومن سن في الاسلام
 سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده وروى
 حديثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك مما يدخل في هذا
 المعنى ما قد حدثنا بكار بن وهب بن جبر بن هلال عن
 عن محمد يعني ابن سيرين عن ابي عبيد بن جديعة عن ابيه قال
 قام وايل فقال علي عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلك العوم
 ثم ان رجلا من العوم اعطى واعطى العوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من سن خبرا فاسن به فله اجر ومن اجور من تبعه غير منقص من
لجورهم شيئا ومن سن سوا فاسن به فعليه وزر ومن اوزار
من اتبعه غير منقص من اوزارهم شيئا قال ابو جعفر
وهذا شبه للعنبيين عندنا بالحق والله اعلم لان المعتدي من
قدمه معه العمل ومن بعده فعمله في مثل ذلك قد انقطع فمقول
عندنا ان مع المعتدي في ذلك اكثر مما مع المتدي ولذلك
يلون لجر كل واحد منهما في ذلك فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق
الله وعونه انه لا خلاف في ذلك لحديث ابي هريرة الذي دلناه
لان الذي في هذه الروايات ذكر السنة المستندة في العلم
الذي يتفقد به وسأل سائل مثل هل يخالف حديث ابي
هريرة الذي قد ذكرته ما قد روي فضالة بن عبيد عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ما حدثنا يونس وعيسى
العاقبي قدما ابن وهب قال واخبرني ابو يانبي الخولاني
عن عمرو بن ملك الحنفي انه سمع فضالة يحدث عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال من مات علي مرتبة من هذه الروايات
بعثت عيها يوم القيامة وما قد حدثنا بدر بن ادرس
ابن الحجاج بن هرون الازدي ابو القاسم ما يزيد المقرئ ما جوق

عنه

وابن لهيعة قال ما هاني ابا علي الحنفي حدثه انه سمع فضالة يحدث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مستله من حديثنا
المنزني عن الشافعي عن سفين عن ابراهيم بن ابي خزيم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا امر بوطا
قال ابو جعفر ومثله وذكر هذا السائل مع ذلك ما قد حدثنا
ابو امية السمل ابو عاصم عن سفين عن الاعشى عن ابي سفين عن جابر
قال بيعت كل عبد علي ما مات عليه قيل له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم
فكان جوابنا له في ذلك ان هذا ليس من حديث ابي هريرة في شيء لان هذا
فيما كان عليه صاحبه من اعمال الخير حتى وطعه موده عنه في بعد
موته علي ما التي مات عليها وثبت له بعد موته من النواب ما كان
يكتب له لو لم تمت ومثله ذلك ما قد روي عن النبي صلى الله عليه
السلام في المحرم يموت في احرامه كما قد حدثنا
يونس ما سفين قال سمع عمرو بن سعيد بن جبير عن ابن عباس سمع
يقول كما مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فخر رجل عن حيرة فاقص فانت
وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعسلوه بما وسدر وادفوه في نوس
ولا تحمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيامة بهل قال لنا يونس وزاد به
ابراهيم بن ابي حرة عن سعيد بن جبير رفته الي النبي صلى الله عليه وسلم

عن

ولا يعرف طاه وكافد حسدنا المزني ما التا في عن سفير عن
عمرو بن دينار عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان رجلا من عبدة
فوقر فأت فقال النبي عليه السلام اغسلوه بما وسدرو وفتنوه في ثوبين
ولا تحتروا راسه فانه يبعث يوم القيمة بهل أو يلبس ه ومثله
ما قد زوي عن النبي عليه السلام في الشهيد ان ابن شهاب حسده
عن عبدالله بن ثعلبة الزهري وكان رسول الله عليه السلام
قد مسح وجهه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعنني أحد
الذين قتلوا في الله ووجدوهم قد مثل بهم فقال زملوهم بحراهم
فانه ليس منكم كلم في سبيل الله الا ياتي يوم القيمة لوند لون د مر
ورحمة يخ مسك هذا اعني حديث فضالة وحديث ابن عباس
وحديث عبدالله بن ثعلبة فيها ذكر احوال من كان عمل في طاعات
الله تعالى حتى قطعته عند موته وذكر احواله التي يبعث عليها
يوم القيمة وحديث أبي هريرة فقيه ذكر اعمال مسامحة
بعد موت ذوي العلم الذي ينتفع به بحري عليهم ثوابها بعد موتهم
متصا فالما كان منهم في ذلك في حياتهم
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
عليه السلام من قوله واياك واللوفانها نفع عمل الشيطان

ابن جرير

حسدا نونسا ما سفين بن عجلان عن الاعرج عن أبي هريرة
عن النبي عليه السلام قال المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف وفي كل خير
احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان فانك تبي قل قد رآه ومات فمات
واياك واللوفانها نفع عمل الشيطان فاملنا اسناد هذا الحديث
هل هو موصول وقد دخله تدليس من ابن عجلان اما ما عن الاعرج حدث
به عنه في سماع منه اياه منه فوجدنا محمد بن احمد الكوفي الذهلي
ابا العلاء قد قال ما احمد بن حنبل المروزي ما ابن المبارك ما محمد بن
عجلان عن ربيعة عن الاعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله
عليه السلام المؤمن القوي خير واحب الي الله من المؤمن الضعيف وفي
كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان عليك امر فمات قد رآه وما
شاء صنع واياك واللوفانها نفع من الشيطان ثم سمعته من ربيعة
وحفظني له من محمد ووجدنا نا يحيى بن عثمان قد حجب
قال ما نعيم بن حماد ما ابن المبارك ثم ذكر باسناد ومثله وقال في
احرف ثم سمعته من ربيعة بن عثمان ولريد لري في اوله ربيعة فوصفا
يذلك علي بن محمد بن عجلان اما حدث به عن الاعرج بد لسامنة به عنه
وانه اما كان اخذ من ربيعة بن عثمان عنه ثم ما ملحا حديث
ربيعة عن الاعرج هل هو سماعه اياه منه او على التدليس به عنه

ابن جرير

فوجدنا هذا حديثا قاله احمد بن حنبل الكوفي حدثنا عبد الله
ابن موهبي حدثنا عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن
عن الاعرج عن ابي بصير قال قال رسول الله عليه السلام المؤمن
العوي خيرا وواجب الي الله من المؤمن الضعيف وكل في خيرا حرص على
ما ينفعك واستغن بالله ولا تعجز فان فانك شي فقل قدر الله
وما شاء فعل واياك ولو فان لو تفتح عمل الشيطان فوقفنا بذلك
على ان اصل هذا الحديث في اسناده انا هو عن ابن عجلان عن ربيعة بن
عثمان عن محمد بن يحيى بن عثمان عن الاعرج ثم بان لنا معني لو المحدث
منها في هذا الحديث بعد وفوفنا على ان لو ليست مدروحة
في كل الاشياء اذ كان الله قد ذكر في كتابه ابايتها في شي ذكرها فيه
وهو قوله لسه فيما ذكر من جوابه لمن ساله عن الساعة ولو
كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء اذ قد
كان رسول الله ذكرا فيما ذكرها فيه كما
عند الملك بن مروان الرقي ابو معاوية عن ابي عمير عن سالم بن ابي
الجعدي عن ابي لشدة الانباري قال ضرب لنا رسول الله عليه السلام
مثل الدنيا مثل اربعة رجل انا الله ما لا وانا الله ما لا وانا الله ما لا
في مساله ورجل انا الله علما ولم يؤيد ما لا وبقول لو ان الله

انا في مثل ما اتى فلانا فعلت فيه مثل الذي فعل فلانا في الاخرة
ورجل انا الله ما لا ولم يؤيد ما لا وبقول لو ان الله انا في مثل ما
ورجل لم يؤيد ما لا ولم يؤيد ما لا وبقول لو ان الله انا في مثل ما
اتي فلانا فعلت فيه مثل ما فعل فلانا في الورد سواك فلم يولد
فيما ذكرنا فعلنا بذلك انها هي مكر ومكر محذورها في غيره
وصنعنا ثم ما ملنا ذلك لتقف على الموضوع الذي هي مكر ومكر
فوجدنا ما الله قد ذكر في كتابه ما كان من قوم وهم ما كان من
قول كان منهم وهو قوله تعالى يقولون لو كان لنا من الامر شي
فرد ذلك عليهم بقوله قل ان الامر كله لله ثم عذبهم بما كانوا
عليه في ذلك مما اخفوه عن بيده عليه السلام فقال اخفوه عن الله
ما لا يدرون لك ثم عاد تعالى بعد محبة عنهم بما كانوا يقولون فقال
يقولون لو كان لنا من الامر شي ما فعلنا هذا وقد تعالى ذلك عليهم
بما امر بيده ان بقوله لهم فقال قل لو كنتم في شوق ليرزقهم
يحييهم الله الى مضاجعهم ثم عاد بعد ذلك الى المؤمنين
محذرا لهم ان يلوثوا ايمانهم فقال ما بالذين آمنوا بالذين ليرزقوا
وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض او كانوا غرا الوادوا عسدا
ما ما نوا وما قتلوا ثم اخبر المؤمنين بالمعنى الذي به ابتلى بذلك

أوسد الأثر فقال ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم ثم أخبرهم
بحقايق الأمور التي تجري عليها الخلق من الموت والحياة فقال
والله يحيي ويميت الآية **ووجعنا** سحابة **ويعال**
قد قال في كتابه إن تقول نفس يا حسرتنا على ما فرطت إلى قوله
من الحسين فرده الله ذلك عليهم بقوله لي قد جئت أياي ملذبة
بها الآية قال فكان مما نالوا في اللوات ما قد عقل به ما هي فيه
غير مذمومة وما هي فيه مذمومة وكذلك فيما روي
عز رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب من حديث أبي
كثبة ثم وجدنا العرب تذر اللو ونحن زمهنا فنقول
احدلو ويريد به قول الانسان لو علمت ان هذا يلحقني لعلمت خيرا
وفيما ذكر ما قد دل على ان اللو المذمومة هي ما في حديث أبي هريرة
الذي روينا وعلي ان اللواتي ليست بكذا وهي هي اللوات المذمورة
في حديث أبي بصير الذي روينا أيضا **وحدثنا** البراء
ابن مردوق عن ابن وهب بن جبر عن شعبة عن أبي إسحق عن
الحجاج الأزدي عن سلمان انه قال لا يؤمن بالقديان تعلم ان ما
أصابك لم يكن لخطيئك وما أخطاك لم يكن ليصيبك ولا تقولن
لشيء أصابك لو فعلت لذا وكذا قال **بوجعنا** يعني لكان

كذا وكذا ولم يكن لنا وذا وكذا وقد بان ما شرحنا وذكرنا ان أيضا
ولا اختلاف في شيء مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا
الباب وان ما نلونا من كتاب الله تعالى شاد ذلك ما هدمه والله سله
التوفيق

بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام فيمن صلت عليه من الموتى جماعة من المسلمين فشغوا
له انهم يشفعون فيه اذا كان لهم عدد ذكر معان فيما روي عنه
في ذلك **حدثنا** يونس ابان وهب اخبرني ابن خريج
ان ابوب بن ابي عمير حدثه ان ابا قلابة اخبره ان عبد الله بن يزيد
رضع عاتبة اخبره ان عاتبة زوج النبي عليه السلام اخبرته
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل مسلم يموت فخص
عليه امة من المسلمين يبلغون ان يلوتوا مائة فيشفعون له الا سيعو
فيه **حدثنا** حسين بن نصر عن علي بن معبد عن عبد الله
يعني ابن عمرو عن ابوب عن ابى قلابة عن عبد الله بن يزيد عن
عن النبي عليه السلام لا يموت احد من المسلمين وصلي عليه امة من
المسلمين يبلغون مائة فيشفعون له الا سيعو منه
حدثنا احمد بن شعيب بن عمرو بن زرارة عن اسمعيل بن وهب

أوسد الأثر فقال ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم ثم أخبرهم
 بحقايق الأمور التي تجري عليها الخلو من الموت والحياة فقال
 والله محيي ويميت الأية **ووجع** ذنابنا سجادة **ووجع**
 قد قال في كتابه إن تقول نفس يا حسرة ما علي ما فرطت لي قوله
 من الحسين فرده الله ذلك عليهم بقوله لي قد جانتك أياي ملدت
 بها الأية قال فكان فيما نلونا في اللوات ما قد عقل به ما بي فيه
 غير مذمومة وما هي فيه مذمومة **وكر** **لست** فيما روي
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب من حديث أبي
 كثة ثم وجدنا العرب تدم اللو وتخذ زهنا فتقول
 احدلوا يريذ به قول الانسان لو علمت ان هذا لي حقي لعلمت خيرا
 وفيما ذكر ما قد دل على ان اللو المذروقة هي ما في حديث أبي هريرة
 الذي روينا وعلى ان اللو التي ليست بكروية هي اللو المذروقة
 في حديث أبي بصير الذي روينا أيضا **وحس** ثنا البراء
 ابن مردوق عن ابن وهب بن جبر عن شعبة عن أبي إسحق عن
 الحاج الأزدي عن سلمان انه قال لايمان يا قديان تعلم ان ما
 أصابك لم يكن ليخطبك وما أخطاك لم يكن ليصيبك ولا تقولن
 لشيء أصابك لو فعلت لداؤكدا قال **بوجع** يعني لكان

كذا وكذا ولم يكن لداؤكدا وقد بان مما شرحنا وذكرنا أيضا
 ولا اختلاف في شيء مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 الباب وإن ما نلونا من كتاب الله تعالى شاد ذلك شاهد الله والله
 التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام فيمن صلت عليه من الموتى جماعة من المسلمين فشفعوا
 له انهم يشفعون فيه اذا كان لهم عدد ذكر معان فيما روي عنه
 في ذلك **ح** ثنا يونس ابان وهب اخبرني ابن جريح
 ان ايوب بن ابي عمير حدثه ان ابا قلابة اخبره ان عبد الله بن يزيد
 رضيع عائشة اخبره ان عارشة زوج النبي عليه السلام اخبرته
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يموت ففصل
 عليه امة من المسلمين بلغون ان يلوتوا مائة فيشفعون له الا سبعون
 فيه **ح** ثنا حسين بن نصير عن علي بن معبد عن عبد الله
 يعني ابن عمرو عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن
 عن النبي عليه السلام لا يموت احد من المسلمين فصل عليه امة من
 المسلمين بلغوا ان يلوتون مائة فيشفعون له الا سبعون
ح ثنا احمد بن شعيب عن عمرو بن زرارة عن اسمعيل ومواس

بِرَمِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ
 حجاج بن منهال بن حماد بن سلمة ما أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله
 ابن يزيد الخطمي عن عائشة أن رسول الله عليه السلام قال
 ما من مسلم يموت فيصلي عليه أمة من الناس يلقون أن يكونوا بأية
 إلا شفّعوا فيه قال أبو جعفر هكذا يقول حماد في إسناد
 هذا الحديث عن عبد الله بن يزيد الخطمي والناس يخالفونه في
 ذلك ويقولون عبد الله بن يزيد رَضِيَ عَنْهُ وهو أشبه بالصواب
 في ذلك والله أعلم وعبد الله بن يزيد الخطمي هو رجل من أصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير حديث
 منها ما حدّثنا محمد بن عبد الله بن زياد بن أبي بكر بن عباس
 عن أبي بصير عن أبي بردة قال كنت جالسا عند أمير قدامه فجعل
 يزدد عليه رور الموارح قال جعلت كما رأيت رأسها فلبى القاد
 فقال عبد الله بن يزيد يا ابن أخي سمعت رسول الله عليه السلام
 يقول يكون عذاب هذه الأمة في دنياها قال أبو جعفر
 وذكر محمد بن سعد في كتاب الطبقات وقال عبد الله بن يزيد
 الخطمي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من نزل

روى عن حماد بن محمد

الكوفة وأحاط بها ذراة وكأه عليها عبد الله بن الزبير ثم دعونا إلى ما
 كافي من عدد المصلين على الجنان الشفاعة صاحبها حدثنا
 ابن عبد الله بن الحسين بن سفيان أبو حمزة يعني السكري واسمه محمد بن
 منصور عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي عليه السلام قال من
 عليه مائة من المسلمين غفر له وحبدنا أبا أمية قد حدثنا
 قال عبد الله بن موسى شيان يعني أبا معوية بن عبد الرحمن الخوي
 عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قال من صلى عليه
 مائة من المسلمين غفر له وقد روى ابن عباس عن رسول الله عليه السلام
 في عبد الجماعة المشفقين في هذا المعنى ما قد حدّثنا عيسى بن إبراهيم
 العاقبي عن ابن وهب حدثني أبو محرز حميد بن زياد عن ثريك بن عبد الله
 ابن أبي عمير عن ابن عباس أنه مات ابن له يقديه أو بعسفان فقال للكرج
 انظر ما اجتمع له من الناس قال فخرجت فاذا ناس قد اجتمعوا قال اخبر
 فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت
 فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا إلا شفّعهم الله
 فيه ووجدنا عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حدّثنا
 أحمد بن شعيب أسا سويد بن نصر ما عبد الله يعني ابن المبارك عن سلاه
 ابن أبي مطيع عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد رَضِيَ عَنْهُ

ما يوافقنا روي في نسخة اللباس عن ما يوافقنا
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جنازة من
 مات من المسلمين من أهل الكوفة

بِرَمِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُرْمَةَ
 مَا حَاجَّ بَنُ مَسَالٍ مَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ مَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنَ زَيْدٍ الْخَطْمِيِّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ
 مَا مِنْ مَسْلَمٍ مَيِّتٌ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَلْفُظُونَ أَنْ يَكُونُوا بِأَيَّةِ
 الْأَشْفَعِ وَأَيُّوبُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ هَكَذَا يَقُولُ حَمَّادُ فِي إِسْنَادِهِ
 هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْخَطْمِيِّ وَالنَّاسُ يَخَالِفُونَ فِي
 ذَلِكَ وَيَقُولُونَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ عَنْهُ وَهُوَ أَشْبَهَ بِالصَّو
 فِي ذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْخَطْمِيُّ هُوَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ حَدِيثٍ
 مِنْهَا مَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ أَبُو بَرَكَةَ عَمْرٍو
 عَنْ أَبِي حَسْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَمِيرِ قَوْمِهِمْ فَجَعَلَ
 يَزِدُّ عَلَيْهِ رُوحَ الْمَوَارِحِ قَالَ فَجَعَلْتُ كَمَا رَأَيْتُ رَأْسًا مِنْهَا فَلَبَّ إِلَيَّ
 فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ يَا أَبَا حَسْبٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 يَقُولُ يَكُونُ عَذَابُ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي دُنْيَاهَا قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ
 وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ فِي كِتَابِ الطَّبَقَاتِ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ
 الْخَطْمِيُّ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَزَلِ

روى عن أبيه

الْكُفُوفَةَ وَأَحْرَطَهَا دَارًا وَكَلَّمَ عَلَيْهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِمْ وَرَعْنَا إِلَى مَا
 كَأَيْفِهِ مِنْ عَدَدِ الْمُصَلِّينَ عَلَى الْجَنَّةِ الشُّعْبَةَ الْمَأْجُوبَةَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي حَسْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى
 عَلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُفِرَ لَهُ وَحَبَدْنَا بِأَبَا أُمَّةٍ قَدْ حَدَّثَنَا
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى شَيْبَانُ بْنُ أَبِي مَعْوِيَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَوَيْ
 عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ
 مِائَةَ مَرَّةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُفِرَ لَهُ وَحَبَدْنَا بِأَبَا أُمَّةٍ قَدْ حَدَّثَنَا
 فِي عَدَدِ الْجَمَاعَةِ الْمُشْفَعِينَ فِي هَذَا الْمَعْنَى مَا قَدْ حَدَّثَنَا عَمْرٍو
 الْعَاقِقِيُّ ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ حَمِيدُ بْنُ زَيْنَادٍ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي مَرْثَدَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَا تَابَ ابْنُ لَهُ بِتَدْيِدِ أَوْ بَعْضَانِ فَقَالَ الْكُرْبُ
 انظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ قَالَ فَخَرَجْتُ فَأَذَانُ نَاسٍ قَدْ اجْتَمَعُوا قَالَ خَرَجْنَا
 فَأَنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلٍ صَلَّى عَلَيَّ
 فَيَقُومُ عَلَيَّ جِنَانًا تَهْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يَشْرُدُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعْتُمْ لَهُ
 فِيهِ وَوَجَدْنَا عَنْ أَنَسٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا حَدَّثَنَا
 أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَسَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرَةَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ عَنْ سَلَامَةَ
 ابْنِ أَبِي مُطَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ

ما رواه أبو جعفر
 ما رواه أبو جعفر
 ما رواه أبو جعفر

عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلَّى عَلَيْهِ حَاجَةً
 مِنَ السُّلَمِيِّينَ سَلَفُونَ أَنْ يَلُوبُوا مِائَةَ يَشْفَعُونَ لِأَشْفَعُوا فِيهِ قَالَ
 سَلَامٌ مُعَدَّةٌ بِهِ شُعَيْبُ بْنُ الْحَجَّابِ فَقَالَ حَدِيثِي بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 فَقَالَ قَائِلٌ مِنْ أَيْنَ جَاءَ هَذَا الْاِخْتِلَافُ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ فَكَانَتْ
 جَوَابًا عَنْ ذَلِكَ تَوْفِيقُ اللَّهِ أَنَّهُ عَمَلٌ أَنْ يَلُوبَ اللَّهُ جَادَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ
 بِالْغَفْرَانِ لِمَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةَ مِنْهُمْ بِشَفَاعَتِهِمْ لَهُ ثُمَّ جَادَ لَهُ بِالْغَفْرَانِ
 بِشَفَاعَةِ أَرْبَعِينَ مِنْهُمْ فَكَانَ خَيْرًا مِنْ عَبَّاسٍ بِذَلِكَ هُوَ أَحْسَنُ مَا كَانَ مِنْهُ
 عَزَّ وَجَلَّ مَا جَادَ بِسَبَبِ الْغَفْرَانِ لِلْمُصَلِّي عَلَيْهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِشَفَاعَتِهِمْ
 وَكَانَ خَيْرًا عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ مُتَقَدِّمِينَ لِذَلِكَ فَقَالَ وَلِمَ
 حَمَلْتَ ذَلِكَ عَلَيَّ مَا ذُرْتِ وَلَمْ تَحْمِلِي عَلَيَّ أَنْ حَدِيثَ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
 هِيَ الْمَتَأَخَّرَانِ وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ هُوَ الْمَتَقَدِّمُ فَكَانَ جَوَابًا لَهُ عَنْ ذَلِكَ
 بِتَوْفِيقِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ أَنْ اللَّهُ لَيْسَ مِنْ صِفَتِهِ أَنْ يَجُودَ بِالْغَفْرَانِ مَعِي ثُمَّ رَجَعَ
 مِنَ الْغَفْرَانِ بِذَلِكَ الْمَعْنَى وَقَدْ جُوزَ أَنْ يَجُودَ بِالْغَفْرَانِ مَعْنِي ثُمَّ جُودَ
 بِالْغَفْرَانِ بِأَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى وَمَا سَرَهُ عَلَيَّ حَلْفُهُ الَّذِينَ جَادَ بِذَلِكَ
 عَلَيْهِمْ فَبَانَ مَا ذَكَرْنَا الْوَجْهَ الَّذِي حَاسَمَهُ اِخْتِلَافُ الْعَدَمِ
 فِي الْأَثَارِ الَّتِي رَوَاهَا وَاللَّهُ نَسَلَهُ التَّوْفِيقُ ٥
بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ أَنْ لِلْقَبْرِ لَصْفَةً لَوْ حَاجَ مِنْهَا
 نَجَامُهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا
 أَبُو هُرَيْرَةَ بْنُ مَسْرُوقٍ مَا وَهَبَ بِنُ جَسِيرًا شَعْبَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ هُرَيْرَةَ
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ إِنَّ لِلْقَبْرِ
 لَصَفَةً لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا نَجَامُهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ يَكْرَهُ أَنْ
 مَسْرُوقٍ يَغْتَابُ خَالَ مِنْهُ بَيْنَ نَافِعٍ وَبَيْنَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَحَدًا وَحَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ سَلِيمَانَ الْكَسْبَانِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ عَدَدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَاقَانَ
 عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ نَافِعًا حَدَّثَ عَنْ عَمْرَةَ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ مِثْلَهُ ٥ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الصَّامِغِ
 الْمَكِّيُّ أَبُو جَعْفَرٍ عَمْرَةَ ابْنِ كَيْسَانَ الرَّمَازِيُّ قَاضِي دِمَازَانَ شَعْبَةَ قَالَ حَدَّثَ
 أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا عَنْ امْرَأَةِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ تَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَقَدْ حَاسَمْتُ سَعِيدَ بْنَ سَعِيدٍ شَعْبَةَ فِي
 اسْتِنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْهُ كَمَا حَدَّثَنَا هَذَا أَبُو جَعْفَرٍ
 عَمْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّ أَحَدًا نَجَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ لَنَجَّاهُ مِنْهُ سَعْدُ بْنُ
 هُرَيْرَةَ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثَةَ جَمْعًا كَأَنَّهُ يَقْلِبُنَّهَا قَالَ لَقَدْ صَوَّغْتُمْ عَوْفِي
 فَقَالَ قَائِلٌ أَيْ كَيْفَ هَذَا مِثْلُ مَا رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ

في هذا المعنى مذكرة ما حدثنا ابن مسرور ما ابو عامر العفدي حدثنا
ما من سعد ما يزيد بن ابي بلال عن مريضة بن سيف عن عبد الله
ابن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ما من
سليم يموت في يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا يري من فتنه وكان جوابنا
له في ذلك بوقاه وعونه ان هذا حديث منقطع فان مريضة بن سيف
لم يلق عبد الله بن عمرو وانما كان يحدث عن ابي عبد الرحمن الجبلي
عنه والدليل على ذلك ان الربيع بن سليمان الجبزي قد حدثنا قال ابو زر
اما حيوة حدثني مريضة بن سيف العافري عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن
عبد الله بن عمرو عن رسول الله عليه السلام انه راي امته فاطمة عليها السلام
تسال لها من اين اقبلت يا فاطمة فقالت اقبلت من وراء جنازة هذا
الرجل فقال لها رسول الله عليه السلام هل بلغت الكفاية قلت ولبت
البلغها وقد سمعت منك ما سمعت فقال والذي نفسي بيده لو بلغت اللدا
ما رايت الجنة حتى يراها جديك ه ثم عدنا الي طلب من بين مريضة
ابن سيف وبين عبد الله بن عمرو في هذا الحديث فوجدنا يونس قد
حدثنا قال ما عبد الله بن وهب حدثني الليث بن سعد
عن مريضة بن سيف ان عبد الرحمن بن قحزم اخبره ان ابنا لقيان بن
ابو عقبة توفي يوم الجمعة فاشتمد وجد عليه فقال له رجل من

المدف يا ابا يحيى الا اشرك بشي سمعته من عبد الله بن عمرو سمعته يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت في يوم جمعة او ليلة جمعة
الا يري من فتنه القبره حدثنا محمد بن عبد الله بن الحكم ما ي
وسعت بن الليث عن الليث ما خالد يعني ابن يزيد عن ابي بلال عن مريضة
ابن سيف ان عبد الرحمن بن قحزم اخبره ان ابنا لقيان بن عبدة ذكر
مثله سوا و زاد علي يونس في اسناده و ادخاله بين الليث وبين مريضة
ابن سيف خالد بن يزيد وسعيد بن ابي هلال وهو اشبه عندما باصواب
والله اعلم فوجدنا بذلك علي فساد اسناد هذا الحديث وانه لا يجوز نقله
اخراج شي مما يوجب حديث عائشة دخوله فيه ونسأل الله العون علي
ذلك ونسنتوقه فيما امكننا ه

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
عليه السلام فيما تغرب فيه الشمس حدثنا عبد الملك بن عمرو
الربيعي ما ابو معوية الضرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابي
ذرفال دخلت المسجد فاذا النبي صلى الله عليه وسلم جالس على
الشمس قال يا ابا ذر تدري اين تذهب ه قلت الله ورسوله اعلم
قال فان تذهب تستادن في السجود فوذن لها وكانها قد قبل لها
الطبي من حيث حيث فطلع من معبرها قال ثم وافي ويزوره

او ليلة جمعة
عبد

قال

عبد الله ذلك مستقرها ففي هذا ما يدل على ان الشمس تغرب في
السماء وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا فيما تغرب فيها
حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ما عبد الغنار بن
داود الحسراتي ما حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن حمزة عن حميد
ابن حبيب عن ابن عباس عن النبي عليه السلام انه قرأ في عين حميه وكان هذا
الحديث مما لم يرفعه احد من حديث حماد بن سلمة غير عبد الغنار بن داود
ومما عطفه فيه اهل الحديث ويقولون انه موقوف على ابن عباس وقد
خالفة فيه أصحاب حماد فلم يرفعه فممن خالفة فيه منهم خالد بن
عبد الرحمن الخراساني وحجاج بن منهال الانطاقي كما قد حدثنا
محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي ابو جعفر ما خالد بن عبد الرحمن
ما حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
انه كان يقرؤا في عين حميه ههنا وكذا قد حدثنا محمد بن حمزة
ما حجاج بن منهال ما حماد عن عبد الله بن عثمان فذكر باسناده مثله ولم
يرفعه وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عباس عن ابي بصير
عن رسول الله عليه السلام بموافقة هذا المعنى كما قد حدثنا
علي بن معبد ما معلى بن منصور ما محمد بن دينار يعني الطاحي عن سعد
ابن اوس عن مصدع ابي يحيى عن ابن عباس قال اقراني ابي كما اراه

الذي صلى الله عليه وسلم تغرب في عين حميه مخففة وكما قد حدثنا
ابو امية ما فليس بن حفص الدارمي ما محمد بن دينار ثم ذكر باسناده
مثله ولم يقل مخففة فيما رواه في حديث ابن عباس عن ابي هذا ما
ثبت قرأه من قرأ هذا الحرف كما قد ذكرناه فيه وهي قرأه نافع واكثر
اهل المدينة وقد شد ذلك ما قد حدثنا يونس اما سفيان بن عيينة
عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال قال النبي عمرو بن العاص ونحن عند
معوية فقال ابن عباس عين حميه وقال عمرو حمية قال فسالنا لعلنا
نقالها في كتاب الله المنزل لعرب في طينة سودا حدثنا
يونس ما عمرو بن خالد في شاهد حميه ما محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن عمرو
ابن ميمون عن ابي جابر الجعفي عن ابن عباس قال كنت عند معاوية
وعند عبد الله بن عمرو فقال معاوية لعبد الله كيف تقرأ هذا
الحرف وجدتها تغرب في عين قال في عين حمية فقال ابن عباس
فقلت لمعوية انسل هذا عن القرآن وانزل في بيتي فقال كنت
بقرى ابن عباس ملك وجدتها تغرب في عين حمية قال هو حاضر
فقلت لابن عباس انما اشد قولك بقول صاحبنا مع
قد كان ذوالقنين قبل مسلمانا ملكا لدين له الملول وعهد
بلغ المشارق والمغرب يعني اسباب علم من حكيم مشرشد

الوجه من زندق شاذو والظاهر
عن حميد بن محمد بن عيسى بن عمار
مخففة وكما قد حدثنا

وأي مغيب الشمس عند غروبها في عين ذي حلت وناط حرمده ه
فلحلب في لعنا الطين والناط الحماة والحرمذ الأسود ه فذرت
ذلك لابن محمد بن سلامة رحمه الله تعالى في هذه قوافي مختلفة وقد را
اهل العلم بالشعر منهم ابو حاد الخاربي البصري وغيره من اهل العلي
بالشعر يشدون الاول من هذه الايات بغير ما ذرت لي
عن يونس وهو قد كان ذو القرنين خالي قد اتي طرف البلاد من
المكان لا بعد قال ابو جعفر وهذا هو الصواب حتى تليتم
قوافي هذه الايات وتعود كلها الى الحرف ولا تختلف ه
وحد ثنا يوسف بن زيد ما نعيم ه عبدة وهو ابن سليمان
الطبري عن عمرو بن ميمون ما ابن حاضرا و ابو حاضرا عن ابن عباس
قال قرأ معاوية في النهف وجدها تغرب في عين حامية فقلت
انا نقرأ واحميد فقال معاوية عبد الله بن عمرو عنها فقال كما
قراها قال ابن عباس فقلت في بيتي نزل القرآن قال معت
معاوية الي لعب يسلمه ابن محمد الشمس تغرب في التوراة قال في ما
وطين قال فقلت لابن عباس لو كنت عدل لرفدتك تاردا
هصره في حمية قال ابن عباس وما داهو قال قلت نجد فيما كان
من قول تبع ما ذكره ذو القرنين من كلف بالعلم وامعانه اياه

بلغ المشارق والمغارب يعني اصحاب امر من حكم مسند ه
قراي مغاب الشمس عند غروبها في عين ذي خلب وناط حرمده
قال ابن عباس ما الخلب قال قلت الطين في كلامهم
قال فالناط قلت الحماة قال فما الحرمذ قلت الأسود فقال ابن عباس
لرجل اكتب ما يقول هذا الرجل فقال قال حديث ابن عباس
عن ابي هذا يخالف حديث ابي ذر الذي روته في اول الباب لان في
حديث ابي ذر غروب الشمس في السماء وفي هذا غروبها في طينة سودا
والطين فانما يكون في الارض لا في السماء فكان جوابنا في ذلك
بتوفيق الله ان الطين قد يكون في السماء كما يكون في الارض وقد
دل على ذلك قول الله تعالى ما ذكره عن ابيات ابراهيم عليه
السلام مما كان جوابا منهم لابراهيم من قوله فاخطبكم اهل المثلون
قالوا انا ارسلنا الي قوم مجرمين لنرسل عليهم حجارة من طين فذكر
ذلك علي ان الطين في السماء كما هو في الارض فقال هذا القابل في
شعر تبع الذي روته قراي مغيب الشمس فذلك ما قد دل انه
قد راى مغيبها وانه في الارض لا في السماء فكان جوابنا عن
ذلك ان الذي روينا عن ابي ذر هو عن رسول الله عليه السلام
ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو الحجة في اللعد وفيما جوابها

ومع هذا اصد بجوزان تلون تلك الروية التي اراد ما تبع رويده
يقين وعلم بالقلب لاروية عين كما قال الله تعالى ولقد كنتم
تمنون الموت من قبل ان تلقوه فقد رايتوه وانتم تنظرون فكان
ذلك علي روية القلوب وبقينها لا علي روية الابصار فخرج
بذلك جميع ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا الباب علي الاتيام بغير تضاد فيه ولا اختلاف وقد
فراهذا الحرف اعني حمية غير ابن عباس بخلاف ما قرأه ابن عباس
وهو حاميه مكان حمية منه ابن مسعود كما حدثنا احمد بن زبير
عمران ما خلف بن هشام بن الخفاف عن هرون عن عاصم عن
يزيد عن ابن مسعود انه كان يقرأ حاميه بقول جاره ومنهم ابن
الزبير كما قد حدثنا احمد بن خلف بن عبيد بن عجيل عن شبل
عن محمد بن عبد الرحمن بن يحيى عن ابيه عن ابن الزبير حاميه
بالف مثل ه وفي الفصل الاول ايضا ولا يعلم
عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سوي ابن
عباس موافقة ابن عباس في حمية والاكثر منهم علي حاميه
وقد روينا من ذلك ما روينا وتزكنا ما سواه مما لا يتعمل
اسانيد وكان من فراهذا الحرف ايضا عاصم وسليم بن

ابن مسعود عن ابن مسعود
عن ابن مسعود عن ابن مسعود

الاعمش وحمزة وذكر لنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد انه كان
يذهب الي ذلك ويحتماره لانه عددا القراء ولان عاصم ما قرأه
من صحاح المخرج ما قرأه عاصم لانه يقول قرأت القرآن علي ابي
عبد الرحمن وقرأ ابو عبد الرحمن علي علي وقرأ علي علي النبي عليه السلام
وكنتم انصرف من عند ابي عبد الرحمن فامر بزر بن جيس فقرأ عليه
كما قرأ علي عبد الرحمن ولا يغير علي شيئا قال وقرأه علي ابن مسعود
وقرأ ابن مسعود علي رسول الله عليه السلام قال ابو جعفر وصدق
وقد كما اخذنا فراه عاصم حرقا عن روح بن الفرج
وحديثنا انه اخذ ما عن يحيى بن سليمان الجعفي وانه قال له
حدثنا ابو بكر بن عبيد بن عبيد بن عاصم قال ابو بكر فقلت
لعاصم علي من قرأت فقال علي السلمي وقرأ علي علي وقرأ علي علي
النبي عليه السلام قال عاصم وحدثنا جعل طريق علي بن زر فقرأ عليه
وقرأه علي ابن مسعود وقرأ علي النبي عليه السلام ولقد حدثني
ابراهيم بن احمد بن مروان الواسطي ما محمد بن خالد بن عبد الله
الواسطي قال سمعت حفص بن سليمان الكوفي عن عاصم قال قال
ابو عبد الرحمن قرأت علي علي فادرت وامسكت عليه فادرت
واقرات الحسن والحسين حتى حما العران ولقيت زيد بن ثابت

ابن مسعود عن ابن مسعود
عن ابن مسعود عن ابن مسعود

حروف العَدَانِ فَأَخَالَفَ عَلِيًّا فِي حُرُوفٍ فَلَوْ أَصَابَ مَعْنَفَ
قِرَاءَةِ عَالِمٍ كُلِّهَا إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَا كَانَ مَعْنَفًا وَمَا يَقُولِي
ذَلِكَ مَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنَا
شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو مَعْوِيَةَ وَوَدَّعَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي طَبَانَ
قَالَ قُلْتُ لِأَبْنِ عَبَّاسٍ عَلِيٌّ الْقِرَاءَةُ الْأُولَى بِعَرَا قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ هِيَ
الْأُخْرَى أَنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُعْرَضُ عَلَيَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَرْضُهُ
مَرَّتَيْنِ فَشَهِدَ عَبْدُ اللَّهِ مَا سَمِعْتُ مِنْهُ وَمَا بَدَّلَ وَمَا جَدَّتَنَا
فَهَذَا حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ عَنِ اسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ عَنِ ابْرِهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ عَنَابَةَ قَالَ لِأَصْحَابِ أَبِي الْقُرَّانِ نَزَلَ
أَحْرًا قَالُوا قِرَاءَةُ زَيْدٍ قَالَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يُعْرَضُ الْقُرْآنَ عَلَيَّ جَبْرِيلَ فِي كُلِّ سَنَةٍ فَلَمَّا كَانَتْ السَّنَةُ الَّتِي
قُبِضَ فِيهَا عَرْضُهُ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ فَشَهِدَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَكَانَتْ قِرَاءَةُ
عَبْدِ اللَّهِ أُخْرَى قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَالْاِخْتِلَافُ فِي آيَاتِ
الْقُرْآنِ فِي هَذَا الْحَرْفِ مِنْ أَسِيرِ الْاِخْتِلَافِ لِأَنَّا إِذَا هَجَمْنَا
مَا رُوِيَ فِي الْعِزْلِ الَّتِي تَقْرُبُ فِيهَا السَّمْسُ اسْتَقْبَحَ بِذَلِكَ الْحَاوِ وَالْحَرَا
جَمِيعًا كَمَا تَأْتِي مِنْ صِفَاتِهَا وَكَانَ مِنْ فَرَاحِمِهِ وَصَفَاتِهَا بِأَحَدٍ

صِفَاتِهَا وَمِنْ فَرَاحِمِهِ وَصَفَاتِهَا بِصَفَاتِهَا الْآخِرِي وَذَلِكَ وَاسِعٌ
غَيْرُ ضَيِّقٍ عَلَيَّ أَحَدٌ مِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ مِنَ الْقُرَّانِيِّينَ وَاللَّهُ
بَيِّنٌ مُشْتَكِلٌ مَأْنٍ وَيَعْنِي رَسُولَ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي جَوَابِهِ كَانَ لِزَوْجَتِهِ أَمْسَلَةً وَمِيمُونَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى وَهِيَ عِنْدَهُ بَعْدَ
مَا نَزَلَ الْحِجَابَ احْتِجَابًا مِنْهُ فَقَتَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهُ أَعْمَى لَا يَرَانَا وَلَا
يَعْرِفُنَا وَمَنْ قَوْلُهُ لَهَا أَعْمَى وَأَنْ تَمَّا حَسَدًا تَنَا
يُونُسَ ابْنِ أَبِي وَهَبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ
بَنِي هَانٍ مَوْلَى أَمْسَلَةَ أَنَّ أَمْسَلَةَ أَخْبَرَتْ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمِيمُونَةَ قَالَتْ فِيمَا كُنْتُ عِنْدَهُ
أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أَمَرَ بِالْحِجَابِ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ احْتِجَابًا مِنْهُ فَقَتَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ
الَّذِي هُوَ أَعْمَى لَا يَبْصُرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا فَتَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
أَفْعَمِيَا وَأَنْ تَمَّا السَّمَا تَبْصُرَانَهُ حَسَدًا تَنَا أَحْمَدُ
شُعَيْبُ بْنُ اسْحَقَ بْنِ ابْرِهِيمَ ابْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُبَارَكِ
عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ بَنِي هَانٍ مَوْلَى أَمْسَلَةَ عَنْ أَمْسَلَةَ قَالَتْ
كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَ مِيمُونَةَ

فاستاذن ابن ارملة نوم وذلك بعد الحجاب فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فوما قلت برسول الله انه اعني لا يعبرنا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتميا وان انما فكان في
هذا الحديث ما قد دل ان الله عز وجل لما حجب امرهات
للمؤمنين عن الناس فمنعهم من رؤيتهم بقوله تعالى واذا سالوا
متاعا فاسالوهن من وراء حجاب انه قد كان في ذلك حجب
الناس عنهن كما حجبهن عن الناس وانه حرام عليهن النظر الي
الناس الذين يحرم عليهم النظر اليهن فدخل في ذلك العميات
والبصرا جميعا فقوم متوجهون ان ما في هذا الحديث مما ذكرنا
ما قد خالف ما في الحديث للروى في امر عايشة رضوان الله
عليها وهو ما حشد ثنا يونس بن ابراهيم وهدى حدثني
عمر بن الحرث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة قالت
رايت رسول الله عليه السلام يستترني برداه وانا انظر الي
الحبشة وهم يلعبون وانا جارية فاقد رقد راجارية العربة
للحديث السن وما قد حشد ثنا يونس بن ابراهيم
وهب قال قال عمر وعمر بن ابي الاسود عن عروة عن عايشة
وكان يوما عندي يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاجاب السوداء بالدرق والحجاب فاما سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم واما قال تنظري فقلت نعم فاقامني وزاه جدا خذوه
وهو يقول دوزكم يا بني ار فده حتى اذا ملكت قال حسبك
قلت نعم قال اذهبي **ح** ثنا يونس بن ابراهيم وهدى
وحدثني بكر بن مضر عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم بن الحرث
عن ابي سلمة عن عايشة قالت دخل الحبشة المسجد يلعبون فقال
يا جمة ان تخبري ان تنظري اليهم فقلت نعم فقام بالباب
وحبته فوضعت ذقني علي عاتقه واسندت وجهي الي خنده ومن
قولهم يومئذ اما العسم طيبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبك
فقلت برسول الله لا تعجل فقام ثم قال حسبك فقلت لا تعجل برسول
فالت وما بي حب النظر اليهم ولكن اجبت ان يبلغ الناس مقامه
او مكاني منه **ه** وما قد حشد ثنا سليمان بن شعيب الكسائي حثنا
بشر بن بكر حدثني الاوزاعي حدثني ابن شهاب حدثني سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة قال دخل عمر بن الخطاب والحبشة يلعبون
في المسجد فزجرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهم باعتم
فانهم ينوارفون فكان جوابنا له عن ذلك ان ما في حديث عايشة
هذا المين لنا مصادقه للحديث ارسله وميمونة الذي روينا **ه**

العصل الاول من هذا الباب وكان ما في حديث ام سلمة
وميمونة ملبثوا للعتي وموقوفا به علي انه كان بعد نزول الحجاب
وعلي ان ما فيه مما خاطب به رسول الله عليه السلام امرسلة
وميمونة زوجيه كان لامرأين بالعين قد لحقهما العبادة وكان
حديث عائشة لا ذكر فيه لتقدم نزول الحجاب في نساء رسول
الله عليه السلام عن الناس وفي حجاب الناس عنهم وليس لاحد
ان عمله علي انه كان بعد نزول الحجاب الا كان مخالفة ان عمله علي
انه كان قبل نزول الحجاب فتكافيان في ذلك واذا انكافيا فيه
ارتفع وقد حمل ايضا ان يكون ما في حديث عائشة كان
وهي حينئذ لم تبلغ مبلغ النساء لم يلحقها العبادات فكان ذلك
الذي كان منها كان ولا بعد عملها فقال هذا القابل وفيما
روى عن عائشة ما يجب دفعه وترك قبوله لان فيه لعب السود
بالدزق في مسجد رسول الله عليه السلام وذلك من اللهو الذي لا
يصلح في غيره من الساجد ولقد روى علي بن محرز حرمتهم
غير المسجد الحرام ووصل ذلك ما قد روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما قد حدث ما علي بن معبد ما عبد الله بن بكر السهمي
قال ابو جعفر لم يكن هذا من سهم قرينس كان من سهم

بأمله عن حميد الطويل عن انس بن مالك وما قد حدثنا
علي بن شيبه ما يزيد بن هرون ما حميد عن انس بن مالك قال قد مر
رسول الله عليه السلام المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في
الجاهلية فقال ان الله ابدنكما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر
وكان جوابنا له في ذلك يتوفيق الله ان الذي في حديث
عائشة مما كان من السود ان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اللهو المذموم لانه مما احتاج اليه من امثالهم في الحرب فذلك
محمود منهم في المسجد وفيما سواه والذي في حديث انس مما كانوا
يفعلونه في الجاهلية من اللعب كان علي وجه اللهو مما لا سائل
تمثله عدو ولا منعة فيه للاسلام ولا لاهله فذلك مذموم
من اهله غير محمود منهم وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صنف من اللهو الذي يرجع اليه انه في حرب العدو وانه محمود
كما جسدنا بكان ما ابو الوليد الطيالسي ما هشام
الدستواي عن يحيى بن ابي شير عن ابي سلام عن عبد الله بن زيد
الازرق عن عتبة بن عامر عن رسول الله عليه السلام قال
ان الله عز وجل يدخل السهم الواحد ثلثه الجنة صانعه حسنة
صنعته الاجر والراي به والمسلة فارموا وارلجوا وان نرموا

أحب الي من ان تركبوا وليس من الله الا ثلاثة ناديب الرجل
فرسه ومداعبه امرانه وزميه بعوسيه ومن ترك الرمي
بعد ما علمه كانت نعمة لفرسانه وحديثنا
الترجيع بن سليمان المرادي ما اسد بن موسى ما مروان بن
معوية ما متا من زحريا باسناده وكما حدثنا التريغ
ما بشر بن بكر ما ابو رجا حدثني ابو سلا مرحدثني خالد بن يزيد
قال قال لي عقبه بن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ذكره مثله وكان ما قدر وبناه من حديث عقبه هذا
قد دل علي ان ما كان من الله ما يراد به تعليم الذال حرب مما هو
ما موربه محمود عليه امله فبان بما ذكرنا بتوفيق الله وعونه
ان لا شي فيما روينا مصاد لشي مما روينا عنه فيه وان كل
نوع منه فلمعني اراده صلى الله عليه وسلم به وان تمن
ذاك ووضعه مواضعه يوخذ من اهل العلم مثله لامر سوام
والهدية
باب بيان مشكل ما روينا عن رسول الله
عليه السلام في قوله لا يرسله زوجته اذا كان لاحد ان
مكاتب وكان عنده ما يودي فلتعجب منه حدنا

الرواية الصحيحة

الزني ما الشافعي ما ابن عيينه عن الزهري عن نيهان مولي امر سلمة
انه كان معها وانها سألت ما بقي عليك من كتابك فذكر شيئا قد
سمته فامرته ان يعطيه اخاها او ابن اخيها والقت الحجاب منه
وقالت عليك السلام وذكرت عن النبي عليه السلام انه قال اذا كان
لاحد ان مكاتب وكان عنده ما يودي فلتعجب منه قال سفيان
من الزهري وثبتة معمر وحديثنا محمد بن داود البغدادي
ما سعيد بن داود بن ابي زهير ما ملك بن انس حدثني ابن شهاب
ان نيهان مولي امر سلمة حدثت اندها ما هو يسير مع امر سلمة زوج
النبي عليه السلام في طريق ميلة وقد بقي من كتابها الفادر رهم
قال هلكت اتمسك بها فيما ادخل عليها واراها فتالت وهي يسير
ما ذابقي عليك من كتابك يا نيهان قلت الفادر هم قالت نعم عند
فقلت نعم ضالت ادفع ما بقي عليك من كتابك يا نيهان الى محمد
ابن عبد الله بن ابي امية فاني قد اعنته بهما في كاحه وعليك السلم
ثم القت دوني الحجاب فليلت وقلت والله لا اعطيها اياها ابدا
قالت انك والله يا بني لن تراني ابدا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم عهد لنا اياها اذا كان عند مكاتب احدنا وقلما بقي عليه
في كتابه فاضر من دونه الحجاب حدنا ابن ابي اسية

أبو أمية ما عهد الله بن موسى العبيسي أن إبراهيم بن
إسماعيل بن محمد عن الزهري عن نيهان مولي أم سلمة ثم ذكر مثله
فنا ملنا ما في هذا الحديث مما ذكر من قول رسول الله عليه
السلام فيه لزوجته أم سلمة بعد وفوفنا به وما سواه من الآثار
المروية في الكتابة أن المكاتب لا يعتق بأعداد المكاتب بينه وبين
من كاتبه عليها ثم ما ملنا معني قوله هذا إذا كان لاحدا من
مكاتب وكان عند ما يودي بما قد بين في بعض ما قد روينا
منها في هذا الباب أنه الوفا ما بقي عليه من كتابته أن تحتجب
منه وهو غير عتيق بلون ذلك عند قبل ادائه إياه عن نفسه
من كاتبه إلى من كان كاتبه

وَجَدْنَا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ ذِكْرِ مَا أَبَاحَ لِزَوْجِ بَيْتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
مِنَ النَّظَرِ إِلَى مَنْ أَبَاحَ لَهُمُ النَّظَرَ إِلَيْهِ مِنَ النَّاسِ وَأَبَاحَ لِمَنْ أَبَاحَ
لَهُمْ ذَلِكَ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ يَقُولُهُ لِأَجْنَابٍ عَلَيْهِمْ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ إِلَى مَا
مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَوَجَدْنَا مَنْ كَاتَبَتْهُنَّ مَا ذُكِرْنَا قَدْ دَخَلَ فِيهَا مَلَكَتْ
أَيْمَانُهُنَّ بِاللَّامَةِ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَكَانَ مَا ذُكِرَ
عَلَى مَنْ كَاتَبَتْهُنَّ مِنَ الْمَكَاتِبِ مَا أَدَا أَدَاءَ الْمَكَاتِبِ الَّذِي قَدْ حُلَّ عَلَيْهِ

عتق به وحرره عليه النظر إلى سيدته النبي هي من أزواج النبي
عليه السلام وكان تأخير ذلك ليسع له النظر إليها بل لا
إياه حراما عليه لأنه منع واجبا عليه ليعتق له ما حرره عليه إذا
أدى ذلك الواجب لمن هو عليه فهذا وجد قوله لزوجته
أم سلمة إذا كان لاحدا من مكاتب وكان عند ما يودي فلحقب
منه ومما يشترج من هذا الحديث من الأحكام مما يدخل
فيه مع أزواج النبي عليه السلام من سواهن من الناس أنا قد وجدنا
المكاتب في حال مكاتبها لها أن تصلي بلاقناع وإذا ريت من مكاتبها
بأديها إياها إلى من كاتبها لم يكن ذلك لها وكان عليها أن تصلي كما يصلي
سائر النساء بلاقناع فاحتبا سها مكاتبها ليعتق ذلك لها في صلواتها
حرام عليها ورأيناها في عدها من وفاة زوجها أو من طلاقه إياها
تعتد نصف عدة الحرة وإذا أدت فعتقت حلت عن ذلك وإذا
فيما تحت عملها من العدة كسائر النساء الحرائر سواها وكانت في عدها
قبل ادائها مكاتبها لاحدا عليها في ذلك وبعد ادائها إياها
عليها فيها من الأعداد ما على سائر الحرائر سواها في مثلها فإذا
مكاتبها ليعتق لها ما حلولة من ذلك وتكون في عدها بخلاف
سائر الحرائر سواها كان ذلك حراما عليها ورأيناها في مكاتبها

ما لم تافربلا محرم الي حيث شئت وهي بعد اديها مكاتبها
 في ذلك خلاف هذا العلم فاذا احسب مكاتبها ليتبع لها هذا
 للمعنى كل من حراما عليها ووجدنا ساير المكاتبين من الذكر
 في حال مكاتبهم لا زكاة عليهم في اموالهم وهم بها بعد
 اداها مكاتبهم وعناقم بذلك خلاف ذلك من وجوب الزكوة
 عليهم لوجوبها على ساير ذوي الزكوات منهم في اموالهم فاذا احسبوا
 مكاتبهم لسقوط الزكوات عنهم في اموالهم لو اداوا مكاتبهم
 كان ذلك حراما عليهم فخذ وجوه من وجوه الفقهاء موجوده
 في قول رسول الله عليه السلام الذي خاطب به زوجته امرئ
 سب علي اهل البيت الوقوف عليها والناملها في اقول رسول الله
 رسول الله عليه السلام من الفوائد ومن المعاني التي لا تعلمها الا الله
 تعالى مما يزل في كتابه ومما يجريه علي لسان رسوله صلى الله
 عليه وسلم ه

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
 في رفع العلم عن الناصر وقصده منهم في حديثنا التريغ حديثنا
 ابن زهير سمعت النبي يقول حديثي ابراهيم بن زياد في حديثنا
 ابن عبد الرحمن الحارثي عن جبير بن نفيرانه قال حديثي عوف

ابن ملك الاشجعي ان رسول الله عليه السلام نظر الي السماء يوما
 فقال هذا اوان يرفع العلم فقال له رجل من الانصار يقال له لبيد
 زياد يرسل الله يرفع العلم وقد ايتت روعته القلوب
 فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كنت لاحسبك من
 ائمة اهل المدينة ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارى علي ما يند
 ايدهم من كتاب الله تعالى قال فليقت شداد بن اوس فحدثه
 عوف فقال صدق عوف الا اخبرك باول ذلك يرفع المحتسب
 لا تراخا شعرا حديثنا ابراهيم بن زياد في حديثنا خطاب
 ابن عثمان الفوزي ما محمد بن حمير حديثي بن زياد عن الوليد
 الجرجسي ما جبير عن عوف ثم ذكر مثله الا انه قال يرفع
 رسول الله وفيها كتاب الله وقد علمناه ابنا ناسانا

حديثنا التريغ الجيزي والحسين بن نصر البغدادي
 قال ما سعيد بن زياد مريم اخبرني يحيى بن ايوب ما ابو اسمعيل
 ابراهيم بن ابي عبله ان الوليد بن عبد الرحمن حدثه عن جبير عن
 عوف قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال هذا اوان يرفع العلم فقلنا يرسل الله يرفع العلم وعندنا
 كتاب الله قراناه وعلماها صبنا ناسانا فاذا ضلالة اهل

كان لبيد بن ربيعة

الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ثُمَّ قَالَ ذَهَابَ بِذَهَابِ أَوْعِيهِ
 قَالَ جَبِيَّةٌ فَلَقِيَتْ سَدَادَ بْنَ أَوْسٍ فَذَكَرَتْ لَهُ حَدِيثَ عَوْفٍ
 فَقَالَ سَدَادٌ وَعَوْفٌ وَأَوَّلُ مَا رَفَعَ الْخَشُوعَ حَتَّى لَا يَرَى خَاشِعًا
 وَجَدَ تَنَاهِدًا مَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ مَعُوقِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَزِيدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ تَغْيِرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَحْتَمِلُ بِنَصْرِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ هَذَا أَوَّلُ مَنْ تَحْتَمِلُ الْعِلْمَ
 مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَيْدٍ لِلنَّصَارِيِّ
 رَسُولِ اللَّهِ وَهَيْفَ تَحْتَمِلُ مَنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ فَوَاللَّهِ لَتَقْرِيَنَهُ
 وَلَتَقْرِيَنَهُ نَسَانًا وَإِنَّا نَأْتِيكَ نَطْلُكَ أَمَّا يَا زِيَادُ وَإِنْ كُنْتُ
 لَأَعْدَلُ مِنْ قَتْلِهَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ هَذِهِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ
 وَالنَّصَارِيِّ فَاذْأَيْفَ نَعْنِي عَنْهُمْ قَالَ حَسْبُكَ فَلَقِيَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ
 فَقُلْتُ لَهُ الْإِسْتِغْنَاءُ مَا يَقُولُ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِذْ أَخْبَرْتَهُ بِالَّذِي قَالَ
 قَالَ فَقَالَ سَدَادٌ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِنْ نَسِيتَ لِأَخِيكَ مَا أَوْلَى عِلْمٍ يَرَفَعُ
 مِنَ النَّاسِ الْخَشُوعَ يَوْشِكُ أَنْ يَدْخُلَ مَسْجِدَ الْجَمَاعَةِ فَلَا يَرَى فِيهِ
 خَاشِعًا حَدَّثَنَا التَّبَرُّعُ الْمُرَادِيُّ مَعَاذُ بْنِ مُوسَى مَنَا
 وَدَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ زِيَادِ بْنِ
 لَيْدٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا وَذَلِكَ

عِنْدَ أَوَّلِ ذَهَابِ الْعِلْمِ قَلَّمَا يَرَسُولُ اللَّهِ وَكَيْفَ يَذْهَبُ الْعِلْمُ وَخَن
 نَقَرَ الْقَدْرَانَ وَتَقْرِيَهُ إِنَّا نَأْتِيكَ نَطْلُكَ أَمَّا يَا زِيَادُ وَإِنْ كُنْتُ
 قَالَ تَحْتَمِلُكَ أَمَّا يَا زِيَادُ وَإِنْ كُنْتُ نَطْلُكَ أَمَّا يَا زِيَادُ وَإِنْ كُنْتُ
 أَوْلَى عِلْمٍ يَرَفَعُ مِنَ النَّاسِ الْخَشُوعَ يَوْشِكُ أَنْ يَدْخُلَ مَسْجِدَ الْجَمَاعَةِ
 فَلَا يَرَى فِيهِ خَاشِعًا حَدَّثَنَا التَّبَرُّعُ الْمُرَادِيُّ مَعَاذُ بْنِ مُوسَى مَنَا
 وَدَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ زِيَادِ بْنِ
 لَيْدٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا وَذَلِكَ

العلم انما هو العلم
 الذي لا يتغير
 ولا يزول
 ولا يفتقر
 الى غيره
 ولا يفتقر
 الى غيره

العلم انما هو العلم
 الذي لا يتغير
 ولا يزول
 ولا يفتقر
 الى غيره

يرفع فيه العلم فقال ما قال من اجل ذلك وما يدل علي ما ذكرنا
من هذا الاحتجاج عليه السلام بضلالة اهل الكاين اليهود والنصارى
وعند اليهود منهم التوراه وعند النصارى منهم الانجيل ولم
يمنعوا من الضلالة وانما كان ذلك بعد ذهاب ابيائهم
صلوات الله عليهم لاني ايامهم فلذلك ما بواعد رسول الله
عليه السلام به امته في حديث عوف هذا احتمال ان يكون بعد
ايامه وبعد ذهاب من تبعه وحلفه بالرشد والهداية من
المجاهدين وان الله عليهم ومن ساير امته سواهم ن . هـ
حدِيث عوف الذي ذكرنا قول جبير فلقيت شداد
ابن اوس فذكرت ذلك له فقال صدق عوف واول ما يرفع
من ذلك المشوع حتي لا راخاشعان والمشوع الذي زاد
شداد في هذا الحديث والله اعلم هو الاه خبات والتواضع
والندل لله عز وجل ولذلك حدثنا الوليد بن محمد التميمي
القوي ابو القاسم المعروف بولادنا ابو جعفر المصا دري
عن ابي عبيدة معمر بن المثنى في قول الله تعالى وانها لكبيره الا
علي الخاشعون قال الخاشعون المحبتون المتواضعون هـ
قال ابو جعفر يعني به تعالى حتي يري فيك فيهم ويكون

علامة لهم كما قال تعالى في وصفه اصحاب جبه والذين معه
اشد اعلي الكفار الي قوله سيماهم في وجوههم من اثر السجود
واثر السجود فيما قد روي عن المتقدمين ما قد حثرتنا
ابراهيم بن مرزوق ما ابو عامر العقدي عن سفين عن حميد
عن مجاهد سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال المشوع والنواضع
وبه عن سفين عن منصور عن مجاهد سيماهم في وجوههم من
اثر السجود قال المشوع ن . هـ وما قد حثرتنا ابن مرزوق
ما حبان بن هلال عن ابان بن يزيد عن ملك بن دينار عن مجاهد
قال سيماهم في وجوههم قال اثر التراب . وما قد حثرتنا
ابن مرزوق ما هرون بن اسعيل الحراري عن ابن المبارك عن ملك
ابن دينار قال سمعت عليمه وسيل سيماهم في وجوههم من اثر
السجود قال اثر التراب وان ابي جعفر وكل هذا وصفات
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فليقف نظن ان هذه
الصفات ترفع عنهم وكان فيما ذكرنا مما يقوي لنا ويل الذي
ناولنا عليه ما رواه عوف عن رسول الله عليه السلام مما
حملنا عليه ما قد روي عن شداد فيه من الدليل علي رفع العلم
في الاوان الذي يرفع فيه ونعوذ بالله منه لانه هو الرمان الذي

ج

لا ضوع فيه مع الناس واذا لم يكن معهم المشوع كانت معهم
 العسوة والاسه كبار ونعود بالله من ذلك **وَجَدَ**
 يحيى بن ابي الذي يعود الي عوف وشدا من قول رسول الله
 عليه السلام في ذهاب العلم انه ذهاب او عيته ومثل ذلك كما
~~حدثني يونس وعبد النبي بن علي بن عجل جميعا قال حدثنا ابن~~
~~وعب حدثنا مالك بن هشام بن عمرو ثم ذكر باسناده~~
 ما هروي عن رسول الله عليه السلام كما قد حدثنا محمد بن عمرو
 ابن يونس حدثنا عبد الله بن عمير عن هشام بن عمرو عن ابي
 عن عبد الله بن عمرو عن النبي عليه السلام قال ان الله لا يقبض
 العلم بان ينزعها انتزاعا ولكن يقبضه يقبض العلماء حتى اذا لم
 بين علما اتخذ الناس رؤسا جمل لا يسلوا فافتوا ويغير علم فصلوا
 واصلوا ، وكما حدثنا علي بن معبد ، ابو يحيى الاسدي
 محمد بن عبد الله بن كاسه ، هشام بن عمرو ثم ذكر باسناده
 مثله . وكما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي
 تمام بن الوليد عن هشام بن عمرو ثم ذكر باسناده ، وكما حدثنا
 محمد بن ابو عثمان ، زهير اخبرني هشام بن عمرو ثم
 ذكر باسناده نحوه **وَحَدَّثَنَا**

وكما حدثنا محمد بن عمرو بن هشام بن عمرو ثم ذكر باسناده

سعيد بن كثير بن عفيرة حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب
وَأَخْبَرَنِي عمرو بن عابشة عن رسول الله عليه السلام
 مثله . **وَأَبُو جَعْفَرٍ** فلهذا قال يونس بن يزيد في
 هذا الحديث عن عابشة مكان ابن عمرو فيما روينا عنه وقد خالفه
 في ذلك معمر بن الزهري فقال فيه عن ابن عمرو وكما حدثنا
 عبيد بن رباح حدثنا مومل بن رباح حدثنا عبد الرزاق
 عن معمر بن الزهري عن عمرو بن عبد الله بن عمرو عن رسول
 الله عليه السلام فذكر هذا الحديث ولما وقع في هذا الحديث هذا
 الاختلاف في اسناده بحثنا عن ذلك لتنف على الصحيح منه
فَوَجَدْنَا الربيع بن سليمان الاودي قد حدثنا اول
 طلق بن السمع اللخمي ، ابو شرح عبد الرحمن بن شرح ، ابو الاسود
 عن عمرو بن عابشة انها قالت لدا ابن اخي ابي قحط بن
 عبد الله بن عمرو بن العاص حاج في عامي هذا وانه قد حوطني عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة فلقني عمرو بن عبد
 ابن عمرو فاخبره فقال سمعت رسول الله عليه السلام يقول
 ثم ذكر هذا الحديث فتعوي في قلوبنا ان يكون هذا
 الحديث يرجع الي عبد الله بن عمرو ولا الي عابشة حتى وقتنا

علي ما هو اولي من ذلك وهو ما قد حدثنا احمد بن شعيب اخبرني
مروان بن سعيد الايلي حدثني خالد بن زرار الايلي حدثني قاسم
ابن مبرور عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير عن
عبد الله بن عمرو وعن عايشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ذكر هذا الحديث فوقفنا بذلك علي ان الحديث كان عند
عروة عن عايشة وعن ابن عمر وجميعا وقد روي يحيى بن سعيد
الاخصاري هذا الحديث عن عروة فرداه الي ابن عمر ولا الي عايشة
كما حدثنا المطلب بن شعيب بن حبان الازدي وقد
قال حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني يحيى بن سعيد
عن عروة عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
هذا الحديث وقد روي في هذا الباب عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ايضا عن غير عايشة وغير ابن عمر وما قد حدثنا
ابن معبد حدثنا عبد الله بن موسى اما الاعمش عن شقيق قال كنت
مع عبد الله وابي موسى في المسجد فقالا فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان بين يدي الساعة ايا ما ينزل فيها الجهل ويرفع
فيها العلم وينزل فيها الهرج والمرج والفتن وما قد حدثنا
حدثنا علي بن معبد ما عهدنا به بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة

عن عبدة عن ابي وايل قال جلس ابن مسعود وعبد الله بن مسعود
في ناحية من المسجد الايمن فقال ابن مسعود حدثنا يا ابا موسى
حدثنا عن الايام التي سمعت من رسول الله عليه السلام تكون
بين يدي الساعة فقال ابو موسى سمعت رسول الله عليه السلام
يقول ياتي عليه ايام يقبض من العلم وينزل فيها الجهل وكن
فيهن الهرج فقال ابن مسعود وما الهرج قال هو القتل
بالجشية وما قد حدثنا فحدثنا ابو نعيم حدثنا
جعفر بن يرقان عن يزيد يعني ابن الاصم عن ابي هريرة قال
قال رسول الله عليه السلام تظهر الفتن ويكثر الهرج قلنا
وما الهرج قال القتل ويقبض العلم فقال عمر لما سمع ابا هريرة ما
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ان يقبض العلم يرسى
فتترع من صدور الرجال ولله فانا العلماء وما قد حدثنا
ابو امية ما عهدنا به بن موسى ما شيان يعني الضوي عن عاصم عن
زيد بن بشر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبل العرب من شرها اقرب يقبض العلم ويكثر الهرج قلت
رسول الله وما الهرج قال القتل وما قد حدثنا
يونس حدثني ابن وهب حدثني يحيى بن ايوب عن زبائن بن

قائداً عن سهل بن معاوية عن سيدنا رسول الله عليه السلام قال
زال الامة على شريعة مالم يظهر منهم ثلاث يقبض منهم العلم ويكثر
فيهم ولد الحنت ويظهر فيهم الصغارون قالوا وما الصغارون
يرسول الله قال نشويون في اخر الزمان يختمهم بينهم اذا التقوا
اللاعن فيها رونا عن رسول الله عليه السلام من هذه الائمة
ما قد دل علي ان او ان رفع العلم هو علي زمان لم يكن حين قال
رسول الله عليه السلام فيه ما قال وانا هو علي زمان يكون بين
يدي الساعة فقد اتفقت ان رسول الله عليه السلام كلها التي روينا
في هذا الباب ويصدق بعضها بعضاً وبالله التوفيق

باب تتان مشكل ما روي عن
رسول الله عليه السلام فيمن كان ينزل عليه الوحي وهو في
لحافها . حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال قال محمد بن
سلمة عن هشام بن عروة حدثني عوف بن الحرث عن اخيه ريشة
ابنه الحرث عن ام سلمة ان النساء قلن لها ان الناس يخرجون في ايام
يوم عايشة وانا حجب الخبز كما حجب عايشة فاذا اجاب النبي عليه
السلام فتقولي لذي ان الناس يخرجون بعد ايام يوم عايشة
وانا حجب الخبز كما حجب عايشة فلو امرت الناس لهدون للحب

باب ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
في عايشة بنت ابي بكر

حدثنا قالت عدلت له فاعرض عني فقلن عاوديه وما ودنة
فاعرض عني ثم قال امام سلمة لا توديني في عايشة وانا
ما منكن امرآه ينزل علي الوحي انا في لحافها ليس عايشة هل قلت
جترم واه لا اوديك فيها ابدان قال فقد روي عن
ام سلمة غير هذا الحديث ما يصاد ما في هذا الحديث وذكر ما قد
حدثنا ابن عبيد بن عمير بن مزيق عابود داود الطيالسي عن سابق
ابن ابي اخضر عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن زعب
وكان قائداً ذهب حين عمي قال سالت هبة عن حبة حين خلفت
عن رسول الله عليه السلام في غزوة تبوك فذكر انه اخذته اياه
وقال فيه قال هبت واخبرني ام سلمة زوج النبي عليه السلام كانت
محسنة في شاتي ان رسول الله عليه السلام كان عند بابك اللثة
يعني التي نزلت فيها توبته قلت فلما يدلت من اللثة نزلت عليه
توبتها فقال يا ام سلمة يب علي هب وصاحبه قالت قلت
رسول الله فلا ارسل اليه ابشرة قال اذا علمكم الناس ومنعوا
النوم سائر الليلة واخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبته الله
علينا بعد ما صلى الصبح فكان جوابه عن ذلك بنوم الله
ان ما في هذا الحديث غير مضاد لما في الحديث الاول الذي

هذه الحديث انما هو اخبار ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انزلت عليه توبه لعب وصاحبه في بنتها وفي ليلتها لا ماسوي
ذلك وقد جوز ان يكون نزل ذلك علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في غير لحافها . وفي حديث الاول اثبات امر
سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله والله ما منكر امرأة
ينزل علي الوحي انا في لحافها ليس غائبة ففي ذلك اثبات نزول
الوحي كان عليه وهو في لحاف غائبة وليس ذلك في الحديث
التالي الذي ذكرناه في هذا الباب والله نسأل التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تحييه عن تقليد الخيل الاوتار . حدثنا
محمد بن علي بن زاذان البغدادي حدثنا حبان بن موسى ابا عبد الله
يعني ابن المبارك اخبرني عن عتبة بن ابي حكيم حدثني الحصين بن حطة
عن ابي مصعب عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله عليه
السلام الخيل معفود في نواصيها الخيل الي يوم القيمة واهلها
مغانون عليتها واسموا نواصيها وادعوا لها بالبركة وقتلوا
ولا تفلدوها الاوتار . وهذا اعني قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا تفلدوها الاوتار مما تعلم الناس في مراد رسول الله

صلى الله عليه وسلم فكان مما قاله في ذلك مما احب لنا علي بن
عبد العزيز عن ابي عبيد كان يحكه عن قائل سواة والملا وبار بها
الدخول يقول لا تطلبوا عليها الدخول التي وترتمها في الجاهلية .
قال ابو عبيد وغير هذا اتسبه عندي بالصواب تحت
محمد بن الحسين العتيق يقول معناه الاوتار وكانوا يعلدونها اياها
فتحنونها قال ومما يصدق ذلك حديث هشيم عن ابي بصير
عن سليمان السكري عن جابر ان النبي عليه السلام امر بقطع الاوتار
من اعناق الخيل . قال ابو عبيد وبلغني عن مالك انه قال ما
كان ذلك يفعل بها مخافة العين عليها حدثني به عنه ابو
المندر الواسطي اسمعيل بن عمر فامر هو النبي عليه السلام بقطعها
لانه لا ترد من قداده عز وجل شئنا قال ابو عبيد وهذا
يشبه ما كانوا يفعلونه بالمايون قال ابو جعفر فاما ما
حكاه ابو عبيد عن ابي المنذر عن مالك في تاويل هذا الحديث
فانما احده فيما روي والله اعلم من حديثه الذي حدثنا نونس
ابن وهب ان مالكاً حدثه عن عبد الله بن ابي جعفر عن عباد بن مسعود
ان ابا بشير الانصاري اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض سفار قال فارتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا

مَا أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ حَسْبُ أَنْهُ قَالَ وَالنَّاسُ فِي حَيْثُمُ
الْأَلَا بَعِينٌ فِي رِقَبَةٍ بِهَيْرِ فِلَادَةٍ وَلَا وَتَرًا لَأَقْطَعَتْهُ ، أَسْ
مَلَكَ لَرِي ذَلِكَ مِنَ الْعَيْشِ حَدَّثَنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ بْنُ مَرْزُوقٍ
حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ عَنْ مَلَكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُبَادَةَ عَنِ ابْنِ
بَشِيرَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْنَانٍ بَعَثَ رَجُلًا
وَقَالَ لَا تَدْعُ فِلَادَةً وَلَا وَتَرًا وَلَا فِلَادَةً فِي عُنُقٍ يَعْنِي لَأَقْطَعْتَهُ هـ
فَأَبُو جَعْفَرٍ قَتَلْنَا مَلَأَ مَدِينَةَ جَابِرٍ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ
فِي أَوَّلِ هَذَا الْبَابِ وَجَدْنَا فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِتَقْلِيدِ الْحَبْلِ
بِقَوْلِهِ وَقَدْ وَثِقْنَا فَكَانَ ذَلِكَ مَعْفُولًا أَنَّهُ إِذَا دَانَ التَّقْلِيدُ الَّذِي يَفْعَلُهُ
النَّاسُ وَهُوَ تَقْلِيدُ الْحَبْلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ أَتَمَّ اتَّبَعَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ وَلَا تَعْلُدُوا
الْأَوْتَارَ فَاتَّقُوا بِذَلِكَ أَنْ يَمُوتَ إِذَا دَانَ التَّرَابُ وَثَبِتَ بِهِ أَنْ مَا يَنْتَلِهُ
فِي أَعْنَاقِهِمْ مِمَّا أَمَرَ بِتَقْلِيدِهَا إِيَّاهُ هُوَ مَا لَا تَخَافُ عَلَيْهَا مِنْهُ كَمَا
تَخَافُ عَلَيْهَا مِنَ الْأَوْتَارِ إِذَا قَلَّدَهَا فَإِنَّ بِذَلِكَ صِحَّةَ مَا قَالَ مُحَمَّدُ
ابْنُ الْحَسَنِ فِي نَاوِيلِهِ هَذَا الْمَعْنَى وَاللَّهُ نَسَلُ التَّوْفِيقِ هـ
بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ عَنِ أَحِبِّ الشَّيْءِ مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَمَا ذَكَرْتَهُ سَوَاءً
فِي الْحَدِيثِ لِلذَّكُورِ ذَلِكَ فِيهِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ

أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَبَّيْ عَنْ أَحِبِّ النَّاسِ مِنَ
إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ نَجَّى الْمَوْفَى إِلَى قَوْلِهِ فَلَمَّا وَرَّحِمَهُ
اللَّهُ لَوْ مَا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رِجْلِ سَدِيدٍ وَلَوْلَيْتُ فِي السَّجْدِ كَيْفَ
لَبَّيْتُ يُونُسَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ مُحَمَّدٍ
أَبُو عَمَلِيٍّ مَأْسَعِيدُ بْنُ عَمِيٍّ بْنِ مَلْدَاةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
بِكُذِّبَ مَضْرُوعًا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَرِيدٍ عَنْ ابْنِ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ نَجَّى الْمَوْفَى وَلَمْ يَأْتِ
إِذْ قَالَ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ نَجَّى الْمَوْفَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ دَاوُدُ
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ مَلَكَ عَنْ الرَّهْرِيِّ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيْبِ
وَإِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ثُمَّ ذَكَرْنَا حَدِيثَ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ أَبِي دَاوُدَ مَأْسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ مَأْسَعِيدُ بْنُ إِسْحَاقَ
عَنْ مَلَكَ عَنْ الرَّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَابْنَ عَمِيرَةَ أَخْبَرَاهُ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرْنَا حَدِيثَ
زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ مَأْسَعِيدُ بْنُ إِسْحَاقَ فَتَمَّ مَلَكَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ أَحْمَدَ بِالنَّسَبِ مِنْ أَبِي رَهِيمٍ إِذْ قَالَ رَبِّ ارْنِي لَيْفَ نَجِي الْمَوْثِيِّ
 فَوَجَدْنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدَرَأَى مِنْ أَنَاتِ فِي نَفْسِهِ الْآيَةَ
 الَّتِي لَمْ يَرِ مِثْلَهَا وَهُوَ الْقَائِلُ عَدَايَهُ إِيَّاهُ فِي النَّارِ فَلَمْ يَقُلْ فِيهِ شَيْئًا
 لَوْ حَى اللَّهُ إِلَيْهَا يَأْتِي نَارُ نُونِي بِرَدِّهِ أَوْ سَلَامًا عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ فَكَانَتْ آيَةٌ
 مَعْجُزَةٌ لَمْ يَرِ مِثْلَهَا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا فَتَمَّتْ الْبُيُوتُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِبَيْتِي
 النَّسَبِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عِنْدَ قَوْلِهِ رَبِّ ارْنِي لَيْفَ نَجِي الْمَوْثِيِّ أَيُّ إِنَّا وَلَمْ يَرِ
 مِنْ آيَاتِ اللَّهِ الْآيَةَ الَّتِي أَرَاهَا إِبْرَاهِيمَ فِي نَفْسِهِ لِأَنَّكَ فَابْرَاهِيمَ مَعَ
 رُؤْيِهِ إِيَّاهُ فِي نَفْسِهِ أَحْرَى أَنْ لَا تُشَكَّ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى لَدَاؤَلَمْ تَوْمَن
 قَالِ بَلِي وَمَنْ حَقَّقَ ذَلِكَ أَنْ قَوْلُهُ كَانَ رَبِّي لَيْفَ نَجِي الْمَوْثِيِّ لَمْ يَكُنْ
 عَلَيَّ الشُّكُّ مِنْهُ وَلَكِنْ لَمَّا سَوَّاهُ ذَلِكَ مِنْ طَلْبِهِ إِجَابَةَ اللَّهِ تَعَالَى فِي سَلْطَةِ
 إِيَّاهُ ذَلِكَ لِيَطْمِئِنَ بِهِ قَلْبُهُ وَيَعْلَمَ بِذَلِكَ عُلُومَ نَزْلَتِهِ عِنْدَهُ وَأَمَّا
 قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَرْتَمُّ اللَّهُ لَوْ طَالَعَدَّ كَانَ يَا وَي لِي رَلْنُ شَدِيدٍ
 أَيُّ قَوْلُهُ لِقَوْمِهِ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَيُّ كَقُوَّةِ أَهْلِ الدُّنْيَا أَيُّ يَنْتَصِفُ بِهَا
 بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ أَوْ أَوْيَ إِلَى رَلْنُ شَدِيدٍ أَيُّ مِنْ أَرْكَانِ الدُّنْيَا الَّذِي
 كَانُوا يُوَدُّونَهُ وَمِثْلَهَا وَلَهُ مَعَ ذَلِكَ الرَلْنُ الشَّدِيدُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي
 لَا رَلْنُ مِثْلَهُ وَلَلَّهِ جَلٌّ وَعِزٌّ إِذَا كَانَ أَخَافُ الْفُوتَ بِهَا أَحْرَضَ عِض
 عَقُوبَاتِ الَّذِينَ لَمْ يَشَاءُوا بِأَنْ يُوَحِّدُوا لَهُ مِنْ مَلَائِكَةٍ أَوْ مِنْ اسْتَدْرَاجِ

لَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ حَتَّى نَزَلَتْ لَهُمْ عِنْدَ مَسْجِدِ ذَلِكَ قَوْلُهُ
 كَمَا نَزَلَ بِذَوِي مَقَاصِيهِ مِنْ فِرْعَوْنَ وَسَابِرِ الْأُمَمِ لِي خَالِفَتْ
 عَلَيْهِ وَخَرَجَتْ عَنْ أَمْرِهِ وَعَدَّتْ عَمَّا جَاءَتْهُمْ بِرَسُولِهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَقَدْ وَجَدْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَجَيْدًا لِعَلِيٍّ أَنْ سَبَبَ قَوْلِ لُوطٍ هَذَا كَانَ مِنْ أَجْلِهِ وَهُوَ مَا وَدَّ
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلْبٍ مَا يُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلِيمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي
 هُدَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِمَهُ
 اللَّهُ عَلَى لُوطٍ أَنْ كَانَ لِمَا وُيَ إِلَى رَلْنِ شَدِيدٍ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ
 أَوْ أَوْيَ إِلَى رَلْنِ شَدِيدٍ وَمَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ نَبِيِّ الْأَفْرِ نَزْوَةٍ
 مِنْ قَوْمِهِ فَدَلَّ ذَلِكَ أَنْ قَوْلِ لُوطٍ هَذَا كَانَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي رُؤْيِهِ
 مِنْ قَوْمِهِ يَلُونُونَ لَهُ رُكْنَا يَا وَيَ الْيَهُودَ وَأَمَّا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مِثْلَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجِيتُ الدَّاعِيَ أَيُّ لِأَنَّ
 يُوسُفَ لَمَّا جَاءَهُ الدَّاعِيَ قَالَ لَهُ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلَّهُ مَا بَالَ النَّسْوِ
 الْآيَةَ أَيُّ كُنْتُ أَجِيتُ الدَّاعِيَ لِأَنِّي فِي ذَلِكَ حُرُوجِي مِنَ السَّجْنِ
 الَّذِي كُنْتُ فِيهِ هـ
 أَبُتْ مَا نَزَلَ مِنْهُ تَرْوِكُ شَرْعًا مِنْهُ حَتَّى يَخْلُصَ مِنْهُ

في مسرايد الله بقوله وسهد شاهد من بني اسرائيل علي مثلله فامن
واستبدرته هل هو عبد الله بن سلام او من سواه حنا
يونس ويزيد بن سنان والتربيع الميزبي وصالح بن عبد الرحمن وعمرو
ابن الحرث وابراهيم بن ابي داود وفهد ومك بن عبد الله بن
سيف الحميري اوسعيد قالوا ما عبد الله بن يوسف قال
سمعت ملكا يحدث عن ابي النضر عن عامر بن سعد عن سعد قال ما
سمعت النبي عليه السلام يقول لاحد مشي علي الارض انه من اهل
الجنة الا لعبد الله بن سلام وفيه نزلت هذه الآية وتشهد شاهد
من بني اسرائيل علي مثلله فامن واستبكرتم فانكر منكران بلون عبد
ابن سلام هو المراد هذه الآية وذكر ان المراد بها سواه
وانها في سورة مكية وان اسلام عبد الله فانما كان بالمدينة وذكر
في ذلك ما قد حدثنا ابن ابي مسريم المرادي ما قيس بن التريبع
عن عامر عن الشعبي في قوله تعالى وشهد شاهد من بني اسرائيل
علي مثلله فامن واستبكرتم قال ليس عبد الله بن سلام اية مكية
وانما اسم عبد الله بن سلام قبل وفاة النبي عليه السلام بعامين
وما انزل فيه شيء من القرآن وانما انزلت هذه الآية في رجل
من بني اسرائيل امن به فومه واستبكرتم ان تؤمنوا وقد

واقف الشعبي في نفي هذه الآية ان تكون اولت في ابن سلام وفي
نفي اية اخرى قد قال بعض الناس انها انزلت فيه ايضا وهي قوله
قل كفي بالله شهيدا اميني ومن عنده علم الكتاب سعد
ابن جبير كما اما احمد بن داود بن موسى ما مسددة ما ابو عمارة
عن ابي بشر قال سالت سعيد بن جبير عن قول الله تعالى ومن عنده
علم الكتاب قلت هو ابن سلام قال كيف بلون عبد الله بن سلام وهذه
السورة مكية قال وكان سعيد يقرأ ومن عنده علوم الكتاب
وكانوا يتدون ذلك بما يرويه عن ابن عباس كما
احمد بن ابي عمران ما خلف بن هشام البزار ما الحنافة عن مروان
الثوري عن جعفر بن ابي وحشية عن ابن جبير عن ابن عباس انه
كان يقرأ ومن عنده بلسة ويقول من عنده علم الكتاب
فتاملنا هذا الباب بل خالف فيه الشعبي وسعيد بن جبير
من امثالهما محمد بن ابي منكم المرادي ما ورقاع عن ابن
ابي نجيب عن مجاهد وشهد شاهد من بني اسرائيل قال هو عبد الله
ابن سلام وما حنا ايزيد بن سنان ما ارمر بن سعد السلمي
ما ابن عون عن الشعبي في هذه الآية وشهد شاهد من بني
اسرائيل علي مثلله قال يقولون ابن سلام وحف بلون ابن سلام

وهذه الآية مكية قال ابن عيون فسب محمد يعني ابن سيرين
قال مذكور في مكية قال أبو جعفر يعني السورة
التي فيها تلك الآية وهي سورة الأحقاف ولانها قد كانت
تنزل الآية فيومر بها ان توضع في مكان لذا ولذا قال
أبو جعفر يعني انه قد كانت الآية تنزل بالمدينة فيومر
بوضعها في سورة قد كانت نزلت بمكة ثم رجعنا الي
حديث ملك الذي رويناه في أويل الباب فلفسنا له لقف
علي حقيقته فوجدنا ابن ابي داود وفهدا وعبد الرحمن
بن عمرو بن صفوان النصري الدمشقي قد حدثونا قالوا ما
ابو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الغساني ما ملك عن ابي النصر
عن قاسم بن سعد عن سعد قال ما سمعت النبي عليه السلام
يقول لاحد مشي علي الارض انه من اهل الجنة الا عبدا لله
ابن سلام ولم يذكر فيه نزول تلك الآية فيه فوقع في
قلوبنا من ذلك شي فلفسنا عنه ايضا حتى وفتنا علي الحقيقة
فيه بمن الله وعونه فوجدنا يونس قد حدثنا حديثا
عني بن عبد الله بن جبر عن عبد الله بن وهب عن ملب
فذكر باسناده مثله قال فيه قال ملك وفيه نزلت وشهد

نزل

شاهد من بني اسرائيل علي مثله فآمن واستلجتم ووجدنا
احمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال حدثنا علي بن محمد
بمثله وبما اضافه الي ملك فيه مثله فوقفنا بذلك الي ان
نزل هذه الآية في هذا الحديث ليس من كلام النبي عليه السلام ولا
من كلام سعد وانما هو من كلام ملك فخرج بذلك ان يكون
حجة علي الشعبي وسعيد بن جبيرة في اثبات نزول هذه الآية
انه كان في عبد الله بن سلام ثم تأملنا ما قدرروي في رولها سيوي
هذا الحديث ثم وجدنا ابا بكر بن قتيبة قد حدثنا قال بكر
ابن داود صاحب الطيالسة ما سمعت بن صفوان صاحب
الطيالسة ما سمعت بن صفوان ما عبد الملك بن عمير ان الحاج
ابن يوسف قال لمجد بن يوسف بن عبد الله بن سلام لله اولك
تعلم حديثا حدثته ابول عبد الملك بن مر وان امير المؤمنين
يرحمك الله وب حديث قال حديث المصيرين لما حاصروا
عثمان رضي الله عنه قال قد علمت ذلك الحديث خدته به فكان
فيه أنهم قالوا لعبد الله بن سلام لما حذرهم من قتل عثمان لذب
اليهودي لذب اليهودي فقال لذبتهم والله والم ما انا يهودي
والاحد المومنين تعلم ذلك الله ورسوله والمومنون وهذا

انه ذلك في كتابه قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عند
علم الكتاب والآية الاخرى قل ارايتم ان كان من عند الله
وكتفتم به وشهد شاهد من بني اسرائيل على مثله فامن
واستبرأ ثم فکان ما في هذا الحدیث من اخبار ابن سلام نزول
ها تین الاتین فیہ اولی وکان بما نزل فیہ اعلم ولم یجد احدا من
القرالذین اصنفت القراءة اليهم من الآية التي تلونا وهو قوله
ومن عند علم الكتاب الا كذلك ولم یجد احدا قرأها بالکبر
الا ابن عباس وابن جبر وقد حدثنا ابن ابي عمير ان
حدثنا خلف قال قرأ الاعمش من عنده نصب وعاصم وحمزة
مكتل ونافع مثل وابن كثير مثل وابو عمرو ومثل وقد ذكرنا
بهما تقدم منا في كتابنا مخرج قراءة عاصم ورجوعها الي علي
والي ابن مسعود والي زيد بن ثابت وقراء نافع فقد كانت ما حو
عن جماعة منهم ابو جعفر يزيد بن القعقاع وكان وكان اخذ
ابي جعفر اباها من مولاة عبد الله بن عياش وكان اخذ عبد
ابن عياش اباها من ابي بن جبر ذلك حديثي روح بن الفرج
عن احمد بن صالح انه سمعه يقول ذلك وقراءة حمزة
فاخوذة فيها حديثي ابن ابي عمير ان ما سمعه من خلف البزار

انه قرأ القرآن علي سليم بن عيسى عشر مرات وان سلیمان حدثه
انه قرأ علي حمزة وان حمزة ذكر انه قرأ القرآن علي رجلين
وهما الاعمش ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى فا كان من قراءة ابن
ابي ليلى ففعل حرف علي وما كان من قراءة الاعمش ففعل حرف
ابن مسعود ومما احدثناه من قراءة حمزة عن غير ابن ابي عمير
ان ابن ابي ليلى قرأ القرآن علي اخيه عيسى بن عبد الرحمن وان اخاه
قراءة علي ابيه وان اباة قرأه علي علي وان الاعمش قرأه علي عيني
وثياب وان يحيى قرأه علي عبيد بن نضيلة وان عبيد قرأه علي
علقة بن قيس الخبي وان علقمة قرأه علي ابن مسعود رضي الله عنهم
باب بيان من كان ما روي عن ربه ابي
صلى الله عليه وسلم في السبب الذي انزلت فيه الايات اللتان
اول سورة الحجرات يا ايها الذين امنوا لا تقدموا الآية وياها
الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية هـ
حدثنا بكار بن قتيبة ساموئيل بن اسمعيل ما
نافع بن عمر الجمحي ما ابن ابي مليكة عن ابن الزبير قال قدم الاعمش
ابن عباس علي رسول الله عليه السلام فقال ابو جبر رسول الله
استعمله علي قومك وقال عمر لا تستعمل رسول الله فتكلم في ذلك

قوله

عنه

حتى ارتفعت أصواتهم فقال أبو بكر لعمر ما اردت الى خلافي
قال ما اردت خلافتك قال فتركت لانه رفعوا اصواتهم فوق صوت
النبي ولا يجهر والله بالقول قال فكان بعد ذلك اذا تكلم لم يسمع
النبي عليه السلام حتى يستفهمه قال وما ذكر اياه ولا حده
يعني ابا بكر والنزير رضي الله عنهما **حدثنا**
يوسف بن يزيد حدثنا يعقوب بن بك عباد المكي حدثنا نافع
ابن عمر عن ابن ابي مليكة قال كاذ الحيران ان هلكا ابو بكر وعمر
رفعا اصواتهما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم
عليه ركب من بني تميم اشار احداهما بالاقراع بن حابس اخي بني
مهاشع و اشار الاخر برجل اخر لا احفظ اسمه قال ابو بكر
يعتر ما اردت الاخلافي فقال ما اردت خلافتك فارفعت
اصواتهما في ذلك فانزل الله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا ترفعوا اصواتكم الى اخر الآية **حدثنا** يوسف
بن يعقوب بن نافع قال قال ابن ابي مليكة فقال ابن الزبير
فان كان عمر سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه
الاية حتى يستفهمه قال ابن ابي مليكة فقال ابن الزبير
فان كان عمر سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية

مر

حتى تحتهم **حدثنا** يوسف بن يزيد
عن ابي بكر قال ابو جعفر في هذا الحديث ان الآية التي انزلت
في ذلك هي قوله يا ايها الذين امنوا لا تفقدوا بين يدي الله ورسوله
الآية كما **حدثنا** محمد بن عبد الله بن مخلد لا يصح بها
ابو الحسين بن اسحق بن ابي اسرائيل حدثني هناد بن يوسف في تفسير
ابن جرير لا تفقدوا بين يدي الله ورسوله **حدثنا** ابن
ابن ابي مليكة ان عبد الله بن الزبير اخبرهم انه قد مر رجلا
من بني تميم على النبي عليه السلام فقال ابو بكر امر القعقاع بن
معبد بن زرارة وقال عمر بل امر الاقرع بن حابس فقال ابو بكر
ما اردت الاخلافي فقال عمر ما اردت خلافتك فماريا حتى ارتفعت
اصواتهم فانزلت في ذلك يا ايها الذين امنوا لا تفقدوا بين يدي الله
ورسوله فكان ما في الحديثين لاولين اشبه بان يكون الآية
المذكور فيها هي التي انزلت فيما كان من ابي بكر وعمر في المعنى المذكور
فيها والله اعلم وقد شد ذلك ما قد روي مما كان عند
نزلها من ثابت بن قيس بن شماس الانصاري **حدثنا**
محمد بن موسى بن اسمعيل ابوسله المنفري بن سليمان يعني ابن المغيرة
بن ثابت عن ابي اسحق قال لما نزلت هذه الآية يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا

في نسخة الفقه من ابي بكر وعمر في المعنى المذكور
في نسخة الفقه من ابي بكر وعمر في المعنى المذكور
في نسخة الفقه من ابي بكر وعمر في المعنى المذكور
في نسخة الفقه من ابي بكر وعمر في المعنى المذكور

أصواتكم فو وصوت النبي الآية قال وكان تاب بن قيس
رفع الصوت فلما نزلت هذه الآية جلس في بيتي وقال أنا الذي
كنت أرفع صوتي فو وصوت النبي وأجهر له بالقول حسب
علي وأنا من أهل النار فقد ه النبي عليه السلام فأنه رجل من
أصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ن فقال
انزلت في هذه الآية أنا الذي كنت أرفع صوتي فو وصوت
النبي صلى الله عليه وسلم وأجهر له بالقول حسب علي وأنا من أهل
النار فأنه الرجل فقال أنه يقول لداؤد كما قال رسول الله صل
الله عليه وسلم بل هو من أهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان
بعضنا بعض لا تكاف فاقبل وقد تكفن وخط فقال
بئس ما تعدني أقراني ففانلهم حتى قتل رحمه الله فاما نزول
الآية الأخرى التي نلوناها في هذا الباب فكان فيما روي عن عائشة
في معنى سيوي ذلك المعنى الذي نزلت فيه الآية الأخرى كما
حدثتنا سليمان بن شعيب الكيساني حدثني أبي في أملا
أبي يوسف عليهم عن يحيى بن الحرث التيمي عن حمال بن فادة
عن مسروق بن الأجدع قال كما عند عائشة أم المؤمنين يوم
عرفت والناس تسلون يرون أنه يوم النحر فقالت بخاردها

أصحهم من الحديث
أصحهم من الحديث

أخرج لمسروود سويما وحله فلو لا أني ضامه لدفنه فقال
أصحب هذا اليوم وهو منك فيه منات نزلت هذه الآية في
مثل هذا اليوم بالما الذي آمنوا لا فقد مواين يدي الله
و رسوله كان هو من بعد من رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الصوم وروفا السببه فهو اع ذلك وكما حدثنا
الحسن بن بكر بن عبد الرحمن أبو علي المودعي عن الحسن بن
مسعود السلمي ما جعفر الأجدع عن يحيى الجابر عن حمال بن فادة
عن مسروود أن رجلا ضام يوم النسك فقال لدا عائشة لدا
سعل فاهم كانوا يرون ان هذ الآية نزلت فيه لا بعد مواين
ندي الله ورسوله فذلك ما ذكرنا عند صحيح
مارويتان كل واحدة من الآيتين نلونا كان نزولهما في
معنى غير المعنى الذي كان فيه نزول الآية الأخرى منهما ه
في حديث ابن الزبير معني حب أن يوصى عليه وهو ما في
حديث بكر بن قبيبة الذي روتنا من قول أبي بكر العترة
ما اردت خلافي ومن قول عمر عند ذلك ما اردت خلافتك
وما في حديث يوسف بن زيد ومحمد لإصطهاني مكان ذلك
فقال أبو بكر لعمر ما اردت إلا خلافي وقول عمر له عند ذلك

٧٥



أصواتكم فوق صوت النبي الآية قال وكان ثابت بن قيس
 ربيع الصوت فلما نزلت هذه الآية جثرت بيته وقال أنا الذي
 كنت أرفع صوتي فوق صوت النبي وأجهر له بالقول حسب
 علي وأنا من أهل النار فقد ه النبي عليه السلام فأتاه رجل من
 أصحابه فقال ارسل الله صلى الله عليه وسلم فقد نزل فقال
 انزلت في هذه الآية أنا الذي كنت أرفع صوتي فوق صوت
 النبي صلى الله عليه وسلم واجهر له بالقول حسب علي وأنا من أهل
 النار فأتاه الرجل فقال انه يقول لداوود فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بل هو من أهل الجنة فلما كان يوم الجمعة كان
 بعضهم بعضا لا تكاف فاقبل وقد تكفرت وخط فقال
 بين ما تعدني اقراني فقال اللهم حتى قتل رجس الله فاما نزل
 الآية الاخرى التي نزلناها في هذا الباب فكان فيما روي عن عائشة
 في معنى سوي ذلك المعنى الذي نزلت فيه الآية الاخرى كما
 حدثتنا سليمان بن شعيب الكيساني حدثني ابي في املاء
 ابي يوسف عليهم عن يحيى بن الحرث التيمي عن حماد بن زائدة
 عن مسروق بن الاخدع قال كما عند عائشة ام المؤمنين يوم
 عرفه والناس تسلون يرون انه يوم الفجر قالت بخاردها

اسودت من الهم
 في يوم الجمعة

اخرجي لسرو وسويها وحله فلو لا اني ضامه لفرقت فقال لي
 اصمى هذا اليوم وهو منك فيه مما نزلت به هذه الآية في
 مثل هذا اليوم بانها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله
 ورسوله كان يوم تعد مؤمن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في الصوم مر وفما شبهة فهو اعز ذلك وكما حدثنا
 الحسن بن بكر بن عبد الرحمن ابو علي الهروي عن ابي
 منصور السلمي انما جعفر بن الاحمر عن يحيى بن ابي ابراهيم عن حماد بن زائدة
 عن مسروق بن ابي رباح ان رجلا صام يوم السبت فقال له عائشة لا
 تعمل فانهم كانوا يرون ان هذه الآية نزلت فيه لا تقدموا بين
 يدي الله ورسوله فحدثني ما ذكرنا عند بعض
 ما روي ان كل واحدة من الامم التي نزلناها كان نزلوا في
 معنى غير المعنى الذي كان فيه نزل الآية الاخرى منهما
 في حديث ابن الزبير معنى يحب ان يوفى عليه وهو ما في
 حديث بكر بن عبد الله بن روثان من قول ابي بكر العجمي
 ما اردت خلافي ومن قول عمر عند ذلك ما اردت خلافك
 وما في حديث يوسف بن عبد ومحمد الاصبهاني مكان ذلك
 فقال ابو بكر لعمر ما اردت لا خلاه وقول عمر له عند ذلك

ما اردت جلافت فالذي في حديث بكار اولي عندنا واشبهه
 بهما لان ذلك سوال من ابى بكر العترة الذي اراد به خلافه
 والذي في حديث يوسف ومحمد ما اردت الاخلاق في هو علي
 سئل الخسومة والتكر من ابى بكر لعمرك ما كان مند في ذلك وقد راعها
 الله تعالى من الاخلاق الذي يوقع بينهما الاختلاف في هذا وما
 اسبهد وطهر هلوها وجعل كل واحد منهما وليا لصاحبه
 في الدنيا والاخرة ولانه لا يخالف باطنها ظاهرها وقد روي
 عن مجاهد في تاويل قول الله تعالى ولا تحمروا الله بالعول الجهر
 بعضكم لبعض قال لا ساد وابد الا تقولوا يا محمد ولكن قولوا لنا
 برسول الله وزوي عند الصافي تاويل قوله تعالى لا تقعدوا
 بين يدي الله ورسوله ما قد حده ثنا ابن ابي مريم ايضا قال
 العرابي ما ورثنا عن ابن ابي جريح عن مجاهد لا تقعدوا بين يدي الله
 ورسوله لا تقفوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقضد
 الله على لسانه وزوي عن الحسن البصري في ذلك
 ما احمد بن داود ما عبيد الله بن محمد التيمي وموسى بن اسمعيل
 وسهل بن بكار عن حماد بن سلمة عن حميد بن الحسن لا تقعدوا
 بين يدي الله ورسوله قال لا تدعوا حتى تدع النبي صلى الله عليه وسلم

في قوله تعالى ولا تحمروا الله بالعول الجهر
 في قوله تعالى ولا تحمروا الله بالعول الجهر

قال وقال الكلبي لا تقعدوا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
 قول ولا عمل فالذي رواه في هذا الباب عن الحسن وعمر بن الخطاب
 فيه نوكد لما ذكرنا مما يوافقنا والله نله النوفد
باب بيان منسك ما روي في قول رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من قوله ان الشيطان يعبد على فافد
 راس احدكم ثلاث عقد اذا نام كل ععدة منها ضرب
 مكانها عليك طويل فاذا اصبح ولو نعل اصبح كئلا حيث
 النفس حده ثنا الربيع المرادي ما روي في الخبر في ان
 ابي الرناد ومالك عن ابي الرناد عن الاعرج عن ابي هريرة
 ان رسول الله عليه السلم قال بعد الشيطان علي فافد راس
 احدكم اذا نام ثلاث عقد كل ععدة ضرب مكانها
 عليك ليل طويل ارقد فاذا استعظ فان ذكر ربه عرو
 اخلت ععدة وان نوصا اخلت ععدة وان صلى اخلت
 عقد واصبح شيطا طيب النفس وان لم يفعل اصبح
 حيث النفس كئلا حده ثنا هدا الحسن
 ابن الربيع الكوفي ما ابوالاحوص عن الاعرج عن ابي مالك عن
 ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام ان للشيطان

في



عند راس احدكم حيلة فيه ثلاث عمد فإذ استيقظ
وَحَدَّاهُ حُلَبَ عَقْدَهُ وَإِنْ قَامَ وَنُوصِلَتْ عَمْدَةٌ أُخْرَى
وَإِذَا مَوْصَلَتْ حُلَبَ عَمْدَةٌ كِلَاهُمَا وَأَصْبَحَ حَفِيفًا طَيِّبَ النَّفْسِ
وَإِنْ هُوَ نَامَ حَتَّى يَصْبَحَ أَصْبَحَ عَلَيْهِ عَقْدُهُ وَأَصْبَحَ وَهُوَ مَعْلُومٌ
خَيْتَ النَّفْسِ مِمَّا لَيْسَ قَلْبٌ تَقْبَلُونَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رَوَيْتُمْ عَنْهُ وَصَفَ النَّفْسَ بِالْخَيْتِ
وَأَمْرٌ أَنْ يَقُولَ مَنْ يَرِيدُ أَنْ يَقُولَ خَيْتَ نَفْسِي لِنَفْسِي مَكَانَ
خَيْتِ نَفْسِي وَذَكَرَ ذَلِكَ مَا قَدَّحْنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَزِيمَةَ
وَأَنَّ مَا حَاجَّجَ بِنُصْبِهَا لِمَا بِنُصْبِهَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولُ أَحَدٌ خَيْتَ نَفْسِي وَلَيْقُلْ لِقَسْتِ نَفْسِي •
وَمَا قَدَّحْنَا ابْنَ خَزِيمَةَ أَيْضًا مَا أَرَاهِمُ بْنُ شَاهِدًا حَدَّثَنَا
ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ • وَمَا قَدَّحْنَا يُونُسَ أَيْضًا ابْنَ وَهْبٍ
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أَنَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَبِيبٍ
عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا يَقُولُ أَحَدٌ خَيْتَ نَفْسِي وَلَيْقُلْ لِقَسْتِ نَفْسِي • وَمَا قَدَّحْنَا

وحد

د

ما شمر

عبد الغني بن عقيل ما سعن عن الزهري عن أبي أنامة عن
الذي عليه السلام فذكر مسله ولم يعل ابا أنامة فمجان
جوابه في ذلك ان وصف العين بالحيث وصف لها بالفسق
ومثله قول الله تعالى الخينات للخبين والخبثون
للخينات فكان مردوها للرجل ان يفسق نفسه اذ الركن منها
ما يوجب ذلك عليها وكان محبوبا له ان يقول مكان ذلك
لنفسك نفسي وان كان معناها معنى واحد وهو السراية وسده
الخلق كذلك معناها عند اهل العربية ومن جعل ذلك عند من
ابو عبيد جكا ذلك لنا عند علي بن عبد العزيز وادى فما حكاة
لنا عند في ذلك ومنه قول عمر في صفة الرماة وعقر لقتني
مذ المعنى ومثالا ان معنى الخيت معنى اللبس الذي ذكرنا
واحد اكان اولها من يزيد وصف نفسه بالمعنى الذي رجعا
اليه احسهما وهو ما امر النبي عليه السلام به في حديثي فاستنه
وسهل حتى يكون من نفسه ما يستحق له ان يوصف بالحيث من
ركها الصلاة وانهاها واخبارها اليوم على ذلك فكون
ذلك فسقا منها ولستحق بذلك ان يوصف بالحيث الذي يعناه
لهذا الفسق على ما في حديث ابن مبرق الذي قد روى ما

اد

محمد الله ان كما معنى من المعيين الذين ذكرنا في هذه
البر واما غير مخالف للمعنى الاخير المذكور فيها ولا مضاد له و
كل واحد منهما مدانصرف الى معنى من المعنيين المذكورين في هذه
الاحاديث غير المعنى الذي انصرف الى الحديث الاخر منهما مع
انه قد روي عن رسول الله عليه السلام باسناد محمود انه قال
واذا اصبح ولم يصل اصبح لنفس النفس وهو ما قد حدثنا
الحسن بن علي بن سعيد الازدي عن عبد الله بن محمد الفهمي المعروف
بالسطري عن سلم بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن رسول الله عليه السلام فذكرنا حديثي الربيع
ومحمد الذين ذكرنا في هذا الباب الا انه قال في اخره فان لم يفعل
بعي لم يذره الله ولم يهوضا ولم يوصل اصبح لنفس النفس كسلان فقد
ذكرنا هذا كما ذكرنا وذل على ان معنى خبت النفس انه نفس النفس غير
ان الاولى بوصف الرجل نفسه اذا لم يكن منها احسار الامور المدمومة
ومعها السراية وشدة الخلق مما في حديثي عائشة وسهل فاذا
كان معها الاختيار للامور المذمومة حازله وصفها بما في
حديثي الاعمري وابي صالح عن ابي هريرة وما في حديث سعيد
عن ابي هريرة تصنها باسمها وباللغة التوفيق

باب بيان وسيل ما روي
عن رسول الله عليه السلام مما رواه ابن عمر بن الخطاب
ومن وعدها امر سلمة ان رجعت اليه بموت النخاشي قبل وصولها
اليه ومن اعطاه بعد رجوعها اليه امر سلمة فعنها وسائر
ناسه سواها بيقينها هو حديثنا نونس بن ابي وهب قال
وحدثني مسلم بن خالد عن موسى بن عفيف عن ابي هريرة عن
ابي سلمة قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امر
سلمة قال لها اني قد اهديت الي النخاشي اواق من مسك وخلة
واني لا اراه الا مات ولا اري الهدية الي اهدت اليه الا سرد
الي فاذا ردت الي فهو لك فكان كما قال هلك النخاشي فلما ردت الهدية
اعطى كل امرأة من نسايب وقية من ذلك المسك واعطى الباقي امر
سلمة واعطاهما الخلة حديثنا الربيع المرادي عن سلمة
ابن خالد فذكر مثله فانكر من هذا الحديث وقال فيه من روي
رسول الله عليه السلام في النخاشي لا اراه الا قد مات قد دفعه ما
كان من اخبار رسول الله عليه السلام الناس بموته في اليوم الذي
كان بموته فيه وصلاته لهم عليه وذكر ذلك ما قد حدثنا نونس
بن ابي وهب عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابا هريرة قال النبي

١٢

١٣

عليه السلام قد توفي اليوم رجل صالح من الجيش أصحبه بهم فقوموا
صلوا عليه قال فصفا فصلى عليه النبي عليه السلام قال
ابو جعفر أحسن لفظة بالحسنة تفسرها عطية وهي اسم
هذا الرجل ه وما قد حدثنا يونس بن اسحاق وهو حدثني ملك
عن ابن سهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام نعي
لناب النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج بهم إلى المصلى فصدق
بهم وكبر عليه أربع تكبيرات وما قد حدثنا يونس بن
ابن وهيب أخبرني يونس عن ابن سهاب أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة
وأبو أمامة بن سهل عن رسول الله عليه السلام بمثله ولم يذكر أبا هريرة
ولغيره وما قد حدثنا ابن ميمون بن أبي داود عن عبد الله بن
صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن سهاب أخبرني سعد بن المسيب
وأبو سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله عليه السلام أنه نعي له النجاشي
صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه وقال استغفروا لإخلكم
وما قد حدثنا ابن ميمون عن عبد الله بن أبي الليث حدثني عقيل عن
ابن سهاب أخبرني ابن المسيب أن أبا هريرة حدثته أن رسول الله
عليه السلام صفتهم بالمصلي وكبر عليه يعني النجاشي أربع تكبيرات
في ذلك وقوفه على موت النجاشي في اليوم الذي كان موته فيه

كفيت مجوزان يقول لما قد وقف على حفنائه لا أراه إلا قد كان
قال ويدفعه أيضا ما قد ذكر فيه من وعد رسول الله عليه السلام
أرسلته بالهدية أن ردت إليه لما ردت إليه أعطى بعضها ومنها
من بقيتها وفي ذلك خلفه بعض ما وعد به وحاش به أن يكون ذلك
من أخلاقه لأن مواعيد عليه السلام قد كانت تجري خلاف ذلك
حتى كان أبو بكر يجرها عنه بعد وفائه عليه السلام فيما قد
روى في ذلك ما قد رواه ابن أبي عمير عن ابن عيينة عن محمد بن المنكدر
عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد جاءنا
مال البحرين لأعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فإني ما مال البحرين
حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم مال البحرين قال
أبو بكر من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين أو عهد
فليأتنا قال جابر فأتته فقلت إن النبي عليه السلام
وعدني أن يعطيني هكذا فأعطاني أبو بكر مائة بعد أسله فلم
يعطيني ثم أتته فسلته فلم يعطيني مائة المائة فقلت قد سألتك
فلم يعطيني ثم سألتك فلم يعطيني فإما ان يعطيني وإما أن تخل عني قال
وأي داودا من النخل ما منعك من شيء إلا وأنا أريد أن أعطيت
وما قد حدثنا ابن أبي عمير عن سعد بن عمرو عن أبي جعفر

عليه السلام قد توفي اليوم رجل صالح من العشير أجمعه فسلم فتوموا
فصلوا عليه قال فصفا فصلى عليه النبي عليه السلام قال
أوجعوا جمعة لفظة بالحسنة تفسيرها عطية وهي اسم
هذا الرجل وما قد حدثنا يونس بن مهران وهو حديثي ملك
عن ابن سهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة أن النبي عليه السلام نعى
لناب النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج بهم إلى المصلى فصف
بهم وكبر عليه أربع تكبيرات وما قد حدثنا يونس بن
ابن وهيب أخبرني يونس عن ابن سهاب أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة
وأبو أمامة بن سهل عن رسول الله عليه السلام مثله ولم يذكر أبا هريرة
ولأخبره وما قد حدثنا يونس بن مهران عن أبي هريرة عن عبد الله بن
صالح حدثني الليث حدثني عوف بن عبد الله بن سهاب أخبرني سعيد بن المسيب
وأبو سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله عليه السلام أنه نعى له النجاشي
صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه وقال استغفروا لإخوانكم
وما قد حدثنا يونس بن مهران عن عبد الله بن الليث حدثني عوف بن
ابن سهاب أخبرني ابن المسيب أن أبا هريرة حدثته أن رسول الله
عليه السلام صف بهم بالمصلي وكبر عليه يعني النجاشي أربع تكبيرات
في ذلك وقوفه على موت النجاشي في اليوم الذي كان موته فيه

كف عجزان يقول لما قد وقف على حقيقته لا أراه إلا قد كان
قال ويدفعه أيضا ما قد ذكر فيه من وعيد رسول الله عليه السلام
أرسله بالهدية أن ودت إليه لما ردت إليه أعطها بمنها ومنها
من نعيمها وفي ذلك خلفه بعض ما وعد به وحاش به أن يكون ذلك
من أخلافه لأن مواعيد عليه السلام قد كانت تجري خلاف ذلك
حتى كان أبو بكر يجرها عنه بعد وفاته عليه السلام فما قد
روى في ذلك ما قد رواه ابن أبي عمير عن ابن عيينة عن محمد بن المنكدر
عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد جاءنا
مال البحرين لأعطيتك هذا أو هكذا أو هكذا أقلم باب مال البحرين
حتى يقض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم مال البحرين قال
أبو بكر من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين أو علة
فليأتنا قال جابر فأتته فقلت إن النبي عليه السلام
وعدني أن يعطيني هكذا فأعطاني أبو بكرم أمانة بعد أسله فلم
يعطيني ثم أتته فسئلته فلم يعطيني ثم أتته الثالثة فقلت قد سألتك
فلم يعطيني ثم سألتك فلم يعطيني فإما ان يعطيني وإما ان تخل عن قال
وأي داود وأمن الخيل ما منعك من شيء إلا وأنا أريد أن أعطيك
وما قد حدثنا ابن أبي عمير عن سفين عن عمر بن عبد العزيز عن أبي جعفر

محمد بن علي بن ابي جابر مثله قال وحتالي حبة ثم قال عد ما وعدت
 فوجدتها خمس مائة قال خذ مثلها مرتين ومافد حديتنا
 يزيد بن سنان ابو عاصم اما ابن جريج اخبرني ابن المنكدر عن جابر
 وعمر بن دينا عن محمد بن علي بن جابر قال لما توفي رسول الله عليه السلام
 وكان بوجرا قال عمرو وكان اول مال انا من قبل العلاء بن الحضرمي
 فقال ابو بكر من كان له علي رسول الله عليه السلام دين اعد
 فلما اتينا قال جابر فقلت انا وعدتني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات وبسط جابر لفضيه فعد لي ابو بكر
 خمسين مائة وخمسين مائة وخمسين مائة قال هذا المنكر واذا كانت بواعد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته واجبا علي ولي امره بعد وفاته
 امضا ما كان هو عليه السلام بذلك في حياته اولى فكان جوابنا له
 في ذلك ان الذي ذكره من اخبار رسول الله عليه السلام الناس حقيقته
 موت الخجائي في اليوم الذي كان موته فيه كما ذكر غير انه قد يجوز
 ان يكون قبل ذلك لما اخرج عنه امره هديه وانقطعت عنه اخبار
 الخجائي فيها وقع عليه عند ذلك ما يقع مثله في قلوب من سواه
 من بني آدم بما قد كان مما قد كان من العادة فيه
 خلافة ما ذكره الحديث الاول الذي قد ذكرناه في اول هذا

الباب ثم لما اطلعه الله علي حقيقة موت الخجائي في اليوم الذي كانت
 وفاته فيه كان منه ما اخبر الناس به مما ذكره في القصة التي من هذا
 الباب واما ما كان منه عليه السلام في اعطائه امر سلمة بعض
 الهدية التي ردت اليه واعطاه بعضها من سواها من اوجه بعد تقويم
 وعند اباها كلها من ذلك مما قد يجوز ان يكون الهدية لما ردت اليه
 نداه لام سلمة كما كان وعدا لها ثم لم يقبلها الا ما دخله بعبه
 بسايد معها فيها كراهية استيثارها عليهن كما كان من الانصار نادعا
 ليقطع لهم من الحرم ما اراد ان يقطعهم من ذلك فقالوا لا نفعل
 حتى يقطع لاجواننا من المهاجرين مثل الذي قطعته لنا من ذلك لرا
 الاستيثار عليهم مما قاله رسول الله عليه السلام لهم وسد ذلك
 باسناده فيما هو اولى به من هذا الموضع من كتابنا هذا ان سأل الله
 فكان ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر سلمة عتيل ان
 يكون علي هذا المعنى وفي ذلك ما قد اوجبت لها حلاله الرثمة حسن
 الضحية لصواحيبها من ارجح النبي عليه السلام

باب بيان من كل ما رواه
 عن رسول الله عليه السلام في قول الله عز وجل
 وقليل من الاخيرين وفي قوله تعالى نكح من الاولين ونكح من الاخيرين

حسن محمد بن علي البغدادي ، سعيد بن سليمان الواسطي
، شريك عن محمد بن عبد الرحمن مولى الطلحة عن أبيه عن أبي هريرة
قال لما ركب ثلثة من الأولين وقليل من الآخرين شق ذلك على المسلمين
فنزلت ثلثة من الأولين وثلثة من الآخرين فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني لا رجوا ان يكونوا تلك اهل الجنة شقرا اهل الجنة
وقال مرة اخرى نصد اهل الجنة ونفاسهم الصف الثاني
فما ملنا فالتين الايتين فوجدنا الاولى منهما قد تقدمت بها قول
الله تعالى ولحم اذ واجا ثلاثة فاصحاب المممة ما اصحاب المممة
واصحاب المممة ما اصحاب المممة والسابقون السابقون اولاد
المقربون فجعل المقربين اعلام رتبة واشرفهم منزلة ووصفهم بالسور
ثم اخبرناهم ثلثة من الأولين كانه جل وعز يقيني من تقدمهم من الامم
وقليل من الآخرين ووجدنا الثانية منهما قد تقدمت بها قوله تعالى
انا انا انا من انشاء فجعلنا من ابا بكر اعزبا اترابا واصحاب
اليمين ثلثة من الأولين وثلثة من الآخرين وكان الذي في الاولى
من قوله تعالى وقليل من الآخرين علي المرتين والذي سبق في
الاية الثانية من قوله وثلثة من الآخرين علي اصحاب اليمين وهم غير
المقربين ووجدنا في قوله تعالى قد بين ذلك في اخر السور التي فيها

فان ان الايمان بقوله فاما ان كان من المرين فزوج
ورحان وجنة نعيم واما ان كان من اصحاب اليمين فسلام لك
من اصحاب اليمين واما ان كان من المكذبة الصالين فترك من
حميم ونصيلة يحجم ففعلنا ذلك ان المقربون هم غير اصحاب
اليمين وانهم في العبد اقل من اصحاب اليمين وهم المذكورون في الاية
الاولى من الايتين الاولين وان المذكورين في الاية منهما هم اصحاب
اليمين وكان الرجات جميعا المقربون واصحاب اليمين اهل الجنة الا
ان المقربين اعلى مرتبة واشرف فها منزلة من اصحاب اليمين وذلك
ذلك ان فرح اصحاب رسول الله عليه السلام بالايه السابعة كان ما
علموا بها ان من اهل الجنة سيوى المقربين منهم اصحاب اليمين والله اعلم
بما اراد به من ذلك هـ هو طلبنا ما زوي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في اميد التي تدخل الجنة كم هو من يدخل الجنة سواء
فوجدنا يزيد بن سنان قد قال ما عبد الصمد بن عبد الوارث
السوري ما مشام الدسواي عن فناده عن الحسن بن عمران بن
خصين عن ابن مسعود قال حدثنا عبد النبي عليه السلام لثمة حتى
الترنا الحديث ثم رجعتنا الى اهلنا فلما اصبحنا عدونا على نبى الله
عليه السلام فقال عرضت على الامم يا ميمها وانما سمها من اسمها

الاولئك العشرة من اصحاب رسول الله

الاية
١٤
١٣

عنه

فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمُ الثَّلَاثَةَ مِنْ أُمَّتِهِ وَالنَّبِيَّ
الْبَصِيصَ مِنْ أُمَّتِهِ وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الْبَقَرَةَ مِنَ أُمَّتِهِ وَالنَّبِيَّ وَمَا مَعَهُ
أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ حَتَّى مَرَّ عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ فِي كَبْكَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ أَعْجِبُونِي فَصَلَّتْ رَبِّي مِنْ مَوْلَايَ قَالَ هَذَا أَحْوَالُ مُوسَى
ابْنَ عِمْرَانَ وَمَنْ بَعَثَهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَصَلَّتْ رَبِّي فَأَيُّ أُمَّتِي قَالَ
انظُرْ عَنْ يَمِينِكَ فَانظَرْتُ فَإِذَا الطَّيْرُ طَرَابُطُ مَلَكَةٍ هُوَ شَرُّ قَدِ
سَدِّ بُوْجُوهِ الرِّجَالِ قَالَ رَضِيتُ قُلْتُ رَبِّي رَضِيتُ مِنْ هَذَا
قَالَ هُوَ لَوْ أَنَّكَ أَفْرَضِيتُ قُلْتُ رَضِيتُ رَبِّي ثُمَّ قَالَ انظُرْ عَنْ
بِئْسَ أَرِكٌ فَانظَرْتُ فَإِذَا الْإِفْقُ قَدْ سَدَّ بُوْجُوهِ الرِّجَالِ قَالَ رَضِيتُ
قُلْتُ رَبِّي رَضِيتُ قَالَ فَإِنَّ مَعَ مَوْلَايَ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ
لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ فَأَنْشَأَ عَكَاشَةَ بْنَ مَحْصِنٍ أَحِيَّ بْنَ أُسَيْدِ بْنِ خَزِيمَةَ
فَقَالَ يَا بَنِي اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَالَ اللَّهُ اجْعَلْ مِنْهُمْ
ثُمَّ انشَأَ رَجُلًا آخَرَ فَقَالَ يَا بَنِي اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَالَ
سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ قَالَ وَذَكَرْنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ قَالَ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ فَذَلِكُمْ أَبِي وَأُمِّي أَنْ تَكُونُوا مِنَ السَّبْعِينَ
فَأَفْعَلُوا فَإِنْ عَجَزْتُمْ وَقَصُرْتُمْ فَلَوْ تَوَانُوا مِنْ أَهْلِ الطَّيْرِ فَإِنْ عَجَزْتُمْ
وَقَصُرْتُمْ فَلَوْ تَوَانُوا مِنْ أَهْلِ الْإِفْقِ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ عِنْدَ نَاسٍ

بِهِمْ سِتُونَ كَثِيرًا وَذَكَرْنَا أَنَّ رِجَالَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ تَرَجَعُوا فِيهِمْ
فَقَالُوا مَا شَرٌّ وَزَعَلٌ مَوْلَايَ السَّبْعُونَ أَلْفًا حَتَّى صَبَّرُوا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ
فَقَالُوا هُوَ لَوْ وَوَلَدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يَزَالُوا يَعْلَمُونَ بِهِ حَتَّى مَاتُوا
قَالَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَلَكِنَّ الَّذِينَ لَا يَكُونُوا زَوْجًا لَيْسَ قَوْلُهُ وَلَا يَشْطَرُونَ
وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ قَالَ وَذَكَرْنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
قَالَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعِي مِنْ أُمَّتِي بَعْضُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَيْفَ يَكُونُ
قَالَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعِي مِنْ أُمَّتِي فَكَيْفَ يَكُونُ قَالَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعِي
الْمَشْطَرُ فَكَيْفَ يَكُونُ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ آيَةَ كَذَلِكَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَكَذَلِكَ مِنَ الْآخِرِينَ
وَوَجَدْتُ نَافِرًا يَدْعُو قَدَّمَ قَالَ مَا خَلَّفَ بَنِي مُوسَى النَّبِيِّ كَأَبِي عَن
قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ وَالْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عِمْرَانَ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ
خَدَّ شَأْنُ ذَلِكَ لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْقَوْلَ
عِمْرَانَةَ ذَكَرَ فِيهِ عِنْدَ قَوْلِهِ فَإِذَا الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ وَقَدْ انبَغَى اللَّهُ
لِعَارِي عَنْ طَرَفِ قَوْمٍ لَوْ طَبَعَنِي فِيهَا كَانَ قَالَ لَمْ يَلَسْ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ
وَوَجَدْتُ نَافِرًا أَمِيَّةً قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مَوْسَى
أَنَّ إِسْرَائِيلَ عَنِ أَبِي سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَسَدُ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهَرَ إِلَيَّ مِنْ أَدِيمِ مَنَاةَ فَاتَى
لَا صَاحِبَهُ إِلَّا تَرْتُونَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالُوا بَلَى قَالَ لَا تَرْتُونَ

ان كونوا تلك اهل الجنة قالوا بئس قال والذي نفسي بيده ان لا
ارجوا ان كونوا نصف اهل الجنة موسى احدى ثم بقلة المسلمين في
الكتار يوم القيامة مثل شعرة سودا في جلد نور ابيض او شعرة
بيضا في جلد نور اسود ولن تدخل الجنة الا نفس مؤمنة
حدثنا يزيد بن سنان ابو داود الطيالسي
شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن ابن
مسعود قال - كما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قبة خمين اربعين فقال لنا اترضون ان تكونوا تلك اهل
الجنة قلنا نعم قال فوالذي نفسي بيده اني لا رجوا ان يكونوا
نصف اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما
امر في الشرك الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او
السودا في جلد الثور الاحمر هـ وحدثنا ابراهيم بن مرزوق
حدثنا قال ما وهب بن جبريت شعرة عن ابي اسحق عن
عمرو بن عبد الله ثم ذكر مثله عبرانه زاد فقال اترضون
ان تكونوا ربع اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا
ثلث اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا نصف اهل الجنة
قلنا نعم ثم ذكر بقية الحديث . حدثنا يزيد بن سنان

عبد الحميد بن موسى وحكيم بن سيف قال ما عيذ الله بن عمرو
عن زيد بن ابي انسه عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون الاودي قال
سمعت ابن مسعود قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة فاستند ظهره الي قبة ادم فحمد الله واتى عليه ثم قال
اما بعد اما ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قلنا نعم يرسول
الله قال اما ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا نعم
رسول الله قال والذي نفسي بيده اني لا رجوا ان تكونوا نصف
اهل الجنة الا انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة الا وان المسلمين
اليامة في الفلّة مثل الشعرة البيضاء في الثور الاسود والشعر
السودا في الثور الابيض . وحدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو
ابن الحرث قد حدثنا قال حدثنا يوسف بن عدي الكوفي حدثنا
ابو الاحوص عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ترضون ان تكونوا ربع
اهل الجنة فلبس الناس فقال اما ترضون ان تكونوا ثلث اهل
الجنة فلبس الناس فقال اما ترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة
وسأحد ثم عن ذلك ما السلمون في الكفار الا كالشعرة السوداء
في الثور الابيض او كالشعرة البيضاء في الثور الاسود ثم

وقف

وحدنا الله قد زاده علي ما رجاء من ذلك فجعل الله تلمي اهل الجنة كما قد جد لنا ابراهيم بن مرزوق ساعفان بن مسلم
 ما عبد الواحد بن زياد ما الحرت بن حصيرة ما القايم بن عبد الرحمن
 عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كيف اتم وربع اهل الجنة لكم ربعها ولسائر الناس ثلاثة ارباعها
 قالوا الله ورسوله اعلم قال فكيف اتم وثلاثها فقالوا فذلك
 اكبر قال فكيف اتم والشطر فالوا ذلك اجر ففك رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة يوم القيامة عشرة من ومانه
 صف اتم منهم ثمانون صفا فالي هذا تاهي عليه مما يروي عن
 رسول الله عليه السلم في هذا الباب مما ترف الله به نبيه في امته
 واغناه مما لم يعطه غيره من انبيائه صلوات الله عليه وعلهم
 وانه نسله التوفيق

ما وضا

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في المراد بقوله تعالى ولا تطرد الذين
 يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه
 حشدنا ابو امية ما احمد بن المفضل الجفري ما اسبا
 ابن نصر عن السدي عن ابي النود عن حباب ولا تطرد الذين

هذا الحديث رواه ابن مسعود في صحيحه
 ورواه غيره في صحيحه
 ورواه غيره في صحيحه
 ورواه غيره في صحيحه

هذا الحديث رواه ابن مسعود في صحيحه
 ورواه غيره في صحيحه
 ورواه غيره في صحيحه
 ورواه غيره في صحيحه

يدعون ربهم الآية قال خبا الاقرع بن خابس وعبيد بن حصين
 فوجدوا النبي صلى الله عليه وسلم مع بلال وعمار وصاب
 وحباب في اناس من الضعفاء من المؤمنين فلما زاوموا حوله حقر
 فانوه فخلوا به فقالوا له انا نحب ان نجعل لنا منك مجلسا تعرف
 لنا به العرب فضلنا وان وفود العرب تانيك فنسبح ان ترانا
 تعود امع هذه الاعد فاذ انحن حينان فافهم عنا فاذا انحن
 فرغنا فاقعد معهم ان تبيت قال نعم قالوا فاهب لنا عليك
 كتابا فدعا بالصحيفة ليكتب لهم ودعا عليا لكتب فلما اراد ذلك
 فعود في ناحية نزل جبريل عليه السلام فقال ولا تطرد الذين يدعون
 ربهم الآية مع ذكر الاقرع وصاحبه فقالوا ذلك قسنا
 بعضهم بعضا ليقولوا هؤلاء الآية ثم ذكر فقال واذا احب
 الذين يؤمنون باياتنا الى الرحمة فرمي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالصحيفة ودعا نانا فانيناه وهو يقول سلام عليكم فدونا منه
 فوضعنا ركبنا علي رحمة فكان اذا اراد ان يقول فامر وتركنا فارق
 الله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم الآية يقول
 محاسن الاشرف ولا نطمع من اغفلنا قلبه الابه اما الذي اعفل
 قلبه هو وعنده والاقرع واما فرطنا فولا كما نضرب لهم مثل

٢١



وقف

وحدنا الله قد زاده علي ما رجا من ذلك فجعل الله تلي اهل الجنة كما قد جددنا ابراهيم بن مرزوق ساعفان بن مسلم ما عبد الواحد بن زياد ما الحرت بن حصيرة ما القايم بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اتم وربع اهل الجنة لكم ربعها ولساير الناس ثلاثة ارباها قالوا الله ورسوله اعلم قال كيف اتم وثلاثها فقالوا فذلك اكبر قال كيف اتم والشطر فالوا ذلك اجر ففك رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة يوم القيامة عشرة زوماه صف اتم منهم ثمانون صفا فالي هذا اتم عليه بما يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب بما ترفت الله به نبه في امته واغناه بما لم يعطه غيره من انبياء صلوات الله عليهم وابعه نسله التوفيق

ما وقفنا

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المراد بقوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغدا والعشي يريدون وهم في الجنة حسدنا ابوامية ما احمد بن المعطل الجفري ما اسنا ابن نصر عن السدي عن ابي النود عن حباب ولا تطرد الذين

ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة لكم ربعها ولساير الناس ثلاثة ارباها

ما وقفنا من اهل الجنة كما قد جددنا ابراهيم بن مرزوق ساعفان بن مسلم ما عبد الواحد بن زياد ما الحرت بن حصيرة ما القايم بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة لكم ربعها ولساير الناس ثلاثة ارباها

يدعون ربهم الآية قال جبالا افرع بن خابر وعبيد بن جبين فوجدوا النبي صلى الله عليه وسلم مع بلال وعمار وصبب وحاب في اناس من الضعفاء من المؤمنين فلما زادوا حولهم حفر فابوه فخلوا به فقالوا له انا نحب ان نجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا به العرب فضلنا وان وفود العرب تاينك ففسخني ان انا تعود امع هذه الاعبد فاذا نحن حينناك فافهم عنا فاذا نحن فرغنا فاقعد معهم ان تبيت قال نعم قالوا فاحب لنا عليك كما بافد عانا بالصحيفة ليكتب لهم ودعا على لكتب فلما اراد ذلك فعود في ناحية نزل جبريل عليه السلام فقال ولا تطرد الذين يدعون ربهم الآية مع ذكر الاقرع وصاحبه فقال ولد ذلك قننا بعضهم بعضا يقولوا هؤلاء الآية ثم ذكر فقال واذا احب الذين يؤمنون باياتنا الى الرحمة فرمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصحيفة ودعا فانا فابناه وهو يقول سلام عليكم فدونا منه فوضعنا ركبا على رحمة فكان اذا اراد ان يفوم فامر وركا فارك الله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم الآية يقول محاسن الاشرف ولا تطرد من اغفلنا قلبه الآية اما الذي اغفل قلبه فهو عسه والافرع واما فظا فولا كما ضرب لهم مثل

٢٢



رحلين ومثل الحياة الدنيا فكما بعد ذلك تفعد مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا بلغنا الساعة التي تقوم فيها قننا وتركاه حتى تقوم والاصبر اداعي بقوم فتأملنا ما في هذا الحديث من ذكر القوم الذين كان سوال الاقرع وعينه فيهم ما سالا وفيما انك من اجل ذلك من قوله ولا تطرد الذين الابهة ومن قوله واصبر نفسك الابهة قلها خاصتان في النفس المذكورين في هذا الحديث امرها على من هو من اهل الصفة المذكورة فيهما منهم مولا النفس المذكورين في هذا الحديث فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا قال ما سمعنا يزيد بن ابي مريم اساجي بن ابوت اخبرني بن عجلان عن نافع اخبرني بن عمر في هذه الابهة واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجههم انهم الذين شهدوا الصلوات المكتوبات ه وحديثنا ابراهيم بن مرزوق ما عبد الله بن يزيد المقرئ ما سمعنا يزيد بن ابي ابوت عن محمد بن عجلان قد ذكرنا مثله ففعلنا ان المراد من ما في الابهة اللتين تلونا انهم الذين شهدوا الصلوات المكتوبات وانما استأخضنا صئين للتفسير المذكورين في حديث جناب دون من سواهم من الناس وانما علي النفس الموصوفين في حديث ابن عمرو ان منهم النفس المذكورين

وحديث جناب وامنهم بمن كان يشهد ما يشهدون من الصلوات المكتوبة
باب بيان مشكل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هيبه مرد يفة عند عشور حمله او حمار ان يقول نفس الشيطان
حدثنا يزيد بن سنان ما احمد بن عبدة ما محمد بن ابي خالد الجذا عن ابي تميمة الهجيمي عن ابي الملتح عن ابيه قال كنت مرد يفة النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لعن الشيطان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقبل نفس الشيطان فانه يعظم حتى يصير مثل البيت ويقول يقوتي صرعه ولكن قل بسم الله فانه يصغر حتى يصير مثل الذبابة ه حدثنا ابوامية ما قيصة عن سفين عن عامر الاحول عن ابي تميمة عن ردف النبي صلى الله عليه وسلم السلام حد ثنا قرة بهذا وحديثنا به من اخري فقال فيه او من حدثني به عن ردف النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر حمار فقال لعن الشيطان فقال لا تقبل نفس الشيطان ولكن قل بسم الله فالك اذا قلت لعن الشيطان يعظم حتى يكون مثل الجمل فيقول يقوتي صرعه واذا قلت بسم الله تصغر حتى يصير مثل الذبابة وكان في ابي ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم ردفه عند عشور حمله او حمار عن قوله لعن الشيطان

واخباره اياه عند ذلك بما يكون من الشيطان بسبب هذا القول
عند هذه الحادثة فقال قائل فقد روينا عن رسول الله عليه
السلام من قوله لعثمان بن ابي العاص لما ذكر له ان الشيطان يلبس
برأيه وصلاته ان يحسه وذلك من عند الله وذكروا ذلك
ما قد حدث ثنا ابراهيم بن ابي داود ما ابو عمر والجوصي خالد
ابن عبد الله الواسطي عن الجزيري عن يزيد بن عبد الله عن مطرف
عن عثمان بن ابي العاص قال قلت لرسول الله ان الشيطان ياتيني
فيلبس علي ورائي قال ذلك شيطان يقال له خنزب فاذا اتاك
فاحسه ففعلت فذقت عيني حدة ثنا ابراهيم بن مزيم عن الربيع
بن اسحق عن سعيد بن اياس الجزيري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير
عن عثمان بن ابي العاص قال قلت لرسول الله حال الشيطان
مني وبين صلاتي قال ذلك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته
فتعوذ بالله وانزل عن يسارك ثلاثا فقال هذا المغارم فهل تجدون
وجها يخرج لكل واحد من الحديثين معنى غير معنى الاخر حتى يتقي عنهما
التضاد والاختلاف فكان جوابنا له في ذلك ان سلطان الشيطان
على بني آدم هو وسوسته اياهم واتباعه في قلوبهم ما لا يحسون
وانسائه اياهم ما يذكرون ومن ذلك قول الله

مقاله

عالي حكاية من صاحب موتي عليه السلام اني فويت الموت وما
انسانيه الا الشيطان ان اذكره وقوله تعالى فاستاء الشيطان
ذكر مرتبه فلبت في السجن بضع سنين في قصة نبيه يوسف عليه السلام
واشبا من هذا الجنس ولم يجعل له سلطان في اعتياده واهيم ولا
استهلاك اموالهم وامير واعند ذلك ان مستعبدوا بالله تعالى
فمن ذلك قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستمعوا له يا اهل البيت
الرحيم فلما كان من رد النبي عليه السلام عند غنوده حمله او حمله
بقوله تعسر الشيطان والنعر هو السقوط علي انه جعل ذلك فعلا
للشيطان لسواله بقول تعسر الشيطان ان يفعل به مثل ذلك بها
رسول الله عليه السلام لانه بذلك موقعا للشيطان اذ فعل الفعل كما
منه ولم يكن منه اما كان من الله جل وعز و امره ان يكون مكان ذلك
بسم الله حتى لا يكون عند الشيطان انه كان منه عنده في ذلك
فعل ولما كان من شئ عثمان اليه عليه السلام من الشيطان ما شكاه
اليه منه مما هو موهور منه ان يفعل به لان من سلطان علي
ادم امره ان يحسبه وهو الابعاد ومنه قوله تعالى وان
احسبوا فيها ولا تكلمون فخرج معنى كل واحد من هذين الحديثين
بما لا مضاده فيه لما في الحديث الاخر منهما وبالله التوفيق

عالي

بَابُ بَيَانِ مُشْتَكِلِ مَا رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ
عَنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَمْرٍو عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ لَا يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ
بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ فَتَسْتَقْوِمُ سَنَةٌ حَسَنَةٌ نَحْنُ فَهَذَا حَدِيثُنَا
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَسَلِيِّ بِإِسْنَادٍ مِنْ مَعِينَةَ بْنِ مَطْرِفِ بْنِ طَرِيفِ
عَنِ الْمُهَالِبِيِّ عَمْرٍو عَنْ نَعِيمِ بْنِ جَابِحَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَلِيٍّ فَجَاءَ
أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ لِيهِ عَلِيٌّ وَهِيَ بِلِسَانِهِ إِمَامُ الْمَلِكِ لِعَبِي النَّاسِ قَالَ إِمَامِي
أَحْمَدُ هُوَ الْإِحْرَامُ فَالْأَرْضُ شَرْقًا فَحَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْمِائَةِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
يَقُولُ لَا يَبْقَى مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنُ نَظْرٍ قَالَ أَخْطَأْتُ
وَأَخْطَأْتُ فِي أَوَّلِ فِتْوَاكَ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِمَنْ هُوَ يَوْمِيذٌ وَهَلِ الرَّخَا
أَوْ الْفَرْجُ الْإِبْعَدُ الْمِائَةَ فَتَنَا مَلْنَا مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ
مِمَّا حَكَاهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا هُوَ مَا ذَكَرْتَهُ فِيهِ
أَنَّهُ لَا يَبْقَى مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنُ نَظْرٍ فَكَانَ لِحَاظِهِ
ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَبْقَى بَعْدَ الْمِائَةِ سَنَةٍ عَيْنُ نَظْرٍ عَلَى فِتْوَا النَّاسِ جَمِيعًا
وَفِي فِتْوَاهُمْ ذَمًّا بِالذُّنُوبِ وَوَجِدُ نَافِيَةٍ مِنْكُمْ تَعْلِي
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا كَانَ قَصْدَ بِلَاغِهِ ذَلِكَ لِمَنْ هُوَ يَوْمِيذٌ
عَلَى الْأَرْضِ مِنَ النَّاسِ لَأَنَّ سُبُوَاهُمْ وَاتَّبَاعَهُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ نَفْسِهِ

وَهَلْ يَكُونُ الرَّخَا وَالْفَرْجُ الْإِبْعَدُ الْمِائَةَ فَكَانَ فِي ذَلِكَ دَفُوفُهُ عَلَى
مَا لَمْ يَقِفْ عَلَيْهِ أَبُو سَعِيدٍ مِمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَوَلَا
فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ مَا ذَكَرْتُ
الْفَرْجُ بَعْرِي مِنْهُ أَنَّ عِلْمَهُمْ قُرُونٌ بَعْضُهَا بَعْدَ بَعْضٍ إِلَى يَوْمِ الْحِسَابِ
وَوَجِدُ نَافِيَةٍ مِنْكُمْ تَعْلِي عَلَيْهِ السَّلَامُ مُوَافَقَةٌ عَلِيٍّ فِيمَا
حَكَاهُ مِنْ مَرَادِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا حَكَاهُ أَبُو سَعِيدٍ
عَنْهُ كَمَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَنَّ نَوْحَ بْنَ حَبِيبٍ الْقَوْمِيَّ
عَبْدَ الرَّزَاقِ أَسَاءَ مَعْرُوفٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمٌ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى نَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ
الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لِيكُمْ مِثْلُ هَذِهِ فَإِنَّ عَلِيًّا رَأَى مَا
سَنَةَ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِنْهُ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ مِنْكُمْ وَمَا ذَكَرْتُ
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ سَاعِدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ عَفِيٍّ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَسَارِقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ وَابْنِ عُمَرَ
ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَاةَ
الْعِشَاءِ وَذَكَرْتُمْ لَكُمْ وَوَجِدُ نَافِيَةٍ مِنْكُمْ تَعْلِي
كَأَنَّكَ ابْنُ مِائَةٍ سَاعِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَاعِدُ بْنُ عَنَابٍ عَنْ الْأَعْمَشِ
عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال وما هو الله عز وجل ما من نفس منقوسه ياني علمها
مائة سنة وما قد حدثنا فقد حدثنا عمر بن حفص بن
عنه ما ابي عن الاعرج عن سالي بن الجعد عن جابر قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على الارض من نفس منقوسه
فاني علمها ما بعد تحريفها وسلمان لما هم ذكروا عند الساء
ووجدنا عن انس ايضا هذا اللعي كما حدثنا سلم بن
شعب الكشاني عن علي بن معبد العدي عن ابو صالح الحسن بن عمر
العراري عن الزهري عن انس قال صلى بنا رسول الله عليه السلام
ثم انما على غلام فقال راس مائة سنة لا يبقى احد ممن هو على
ظهير الارض التوم حتى تنفق الروايات اللاتي ذكرنا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بان مراده كان فيما رواه عنه
ابو مسعود مما ذكرنا معني هو ما صححنا لا معني ما طه الحيا هو
ما قد دفعه العناز ولا ما يوم من توهم من اعمال اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعض ما كان في ذلك لان نعلم عنده نقل الجماعة ونقل العا
يري من ذلك وانما يكون مثل هذا اذا كان في نقل الاحاد فان
قال قال فقد كان في باي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

والجواب

عنه

محمد بن مهران كان في الجاهلية وبنى في الاسلام حتى جاوزهم
المد منهم ابو عثمان النهدي فقد روي في سنة ما قد حدثنا ابراهيم
مرزوق عن علقان بن حماد بن سلمة عن حميد الطويل قال
سعت ابا عثمان يقول ان الله على ثلاثون ومائة سنة ما من شي
الا نقص سوي املك وفي ذلك ما حرره حيدر وسويد
ابن غنلة كما قد حدثنا ابو امية بن الحضر بن محمد بن حجاج عن
توفي زيرا وهو ابن اثنتين وعشرين ومائة وتوفي سويد بن علة وهو
ابن سبع وعشرين ومائة سنة قال قسم ولفظان
ابا عثمان النهدي توفي وهو ابن اربعين ومائة سنة فاجواب له
ذلك ان يكون ما كل من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكره
عند علي وابن عمر وجابر وانس وابو مسعود فقد حمل ان يجوز اراد
من كان ابعد لا يمتري سواهم والله اعلم ما اراد من ذلك غير انه
قد حمل ان يكون وفاه هو لا المعصوم في المائة سنة التي ذكرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل خروجهما وهو اول ما حملت عليه
هذا المعني ان شاء الله والله اعلم

باب بيان مشكل ما روي عن رسول
عليه السلام من قوله من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار

علي ما قد زوي عنه في ذلك من قوله من كذب علي متعمدا
ومن قوله من كذب علي مطلقا وفي السبب الذي كان ذلك منه
حدثنا أبو أمية عن زكريا بن عدي عن علي بن مهزيب عن صالح
ابن حبان عن ابن مبرزة عن أبيه قال كان حي من بني ليث من المدينة
على ميلين وكان رجلا قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فابوا أن يزوجه
فجاءهم وعليه حلة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماي هذه
الخطبة وأمرني أن أحكم في ومايكم وأموالكم بما أوي وانطلق فنزل علي
المرأة فادسالي رسول الله عليه السلام فقال كذب عدوا لله
ثم أرسل رسول الله وقال ان أنت وجدته ضا فاضرب عنقه وأراك
مجانا حيا وان وجدته ميتا فخرقه بالنار فجاه فوجد قد لده عنه أكل
فأت فخرقه بالنار فذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار وحديثنا
في هذا الحياتي ما علي عن صالح عن عبد الله بن مبرزة عن أبيه قال
جاء رجل الي قوم في جابن المدينة فقال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم أمرني ان احكم بمايكم في كذا وفي هذا وقد كان خطب
امرأة منهم في الجاهلية فابوا ان يزوجه فذهب حتى قول
علي المرأة فبعث القوم الي النبي عليه السلام فقال كذب عدوا لله

ثم أرسل رجلا فقال ان أنت وجدته حيا فاضرب عنقه وم
اراك مجده حيا وان وجدته ميتا فخرقه فانطلق الرجل فوجد
لده فأت فخرقه فذلك عند ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم
كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ه فكان فيما
روى ناذرا السيل الذي كان عنده قوله من كذب علي متعمدا
معه من النار وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
واحدة من أجدادهم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار
من يده بن سنان ما عبداه عمدا من عبد الله واوفا الله رجا
لشما لسيء الا ما أبو القاسم بن سنان بن أبي سنان بن سنان
لمدنه عند من يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا
النار قال النبي صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا
عنه ان بن سنان كما قد روي عن ابن مبرزة عن صالح
عبد النبي بن سنان بن سنان بن سنان بن سنان بن سنان
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا
و حديثنا من الربيع بن ربيعة عن أبيه عن النبي صلى الله
عن أبيه أخبرني قال من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار

ثلاثة

مَنْعَنِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَكُونُ
أَوْ عَمِّي حَتَّى يَمُوتَ عَنْهُ وَلَكِنْ أَشْهَدُ وَالسَّمْعَةُ يَقُولُ مَنْ قَالَ عَلِيٌّ مَا لَمْ أَقُلْ
فَلَيْسَ بِمَقْعَدٍ مِنَ النَّارِ هـ وَمِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ طَالِبٌ كَمَا حَدَّثَنَا
زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ عَمِّيُّ بْنُ سَعِيدِ الْفُطَّانِ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ
قَالَ مَا شَعِبَةٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَخْطُبُ وَهُوَ
يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا تَلِدُوا عَلِيًّا فَإِنَّهُ مِنْ
بِلَادِ عَلِيٍّ يَبْلُغُ النَّارَ هـ وَكَأَنَّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ الْفُطَّانِ
عَمْرُ بْنُ الْحَيْثَمِ الْفُطَّيْ حَتَّى شَعِبَةٌ عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ
وَكَأَنَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ
عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ هـ وَمِنْهُمْ طَالِبُ بْنُ عَيْدِ اللَّهِ كَمَا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ قَامَرِ الْكَلْبِيِّ أَبُو الدَّرَوَسِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَيُّوبَ
ابْنُ عَبَّاسٍ بْنُ مَوْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ مَوْسَى
ابْنِ طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ طَالِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
يَقُولُ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي فَكَذَبَ مِنْهُمْ تَبَا مَقْعَدٌ مِنَ النَّارِ هـ
وَمِنْهُمْ الزُّبَيْرِيُّ بْنُ الْعَوَّامِ كَمَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ
عَنْ أَبِي دَاوُدَ وَوَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَا مَا شَعِبَةٌ إِخْرَافِيٌّ جَامِعٌ بِنِ

سَدَادِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِيِّ حَدَّثَنَا
عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِلزُّبَيْرِيِّ مَا يَمْنُوكَ أَنْ تُحَدِّثَ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا حَدَّثْتَ عَنْهُ ابْنُ مَنْصُورٍ وَقُلَانِ وَقُلَانِ فَكَانَ
أَمْرًا لِلَّهِ مَا فَارَقَهُ مِنْذُ اسْمَلْتُ وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ كَذَبَ عَنِّي
فَلَيْسَ بِمَقْعَدٍ مِنَ النَّارِ وَهَبُ فِي حَدِيثِهِ وَاللَّهُ مَا قَالَ مَقْعَدٌ وَأَمْرًا
سُقُوتِ مَقْعَدٍ هـ وَكَأَنَّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ الْفُطَّانِ
عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ وَهَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
وَكَأَنَّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ وَابْنُ خُرَيْمَةَ وَشُعْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ
حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
يَقُولُ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي فَكَذَبَ مِنْهُمْ تَبَا مَقْعَدٌ مِنَ النَّارِ هـ وَهَبُ بْنُ
سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ سِنَانٍ كَمَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ الْفُطَّانِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ سِنَانٍ كَمَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ
عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي بَرزَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
يَقُولُ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي فَكَذَبَ مِنْهُمْ تَبَا مَقْعَدٌ مِنَ النَّارِ هـ
وَمِنْهُمْ ابْنُ سَعْدٍ مَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ الْفُطَّانِ
ابْنُ عَمْرٍو بْنِ زَيْدِ بْنِ سِنَانٍ كَمَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ الْفُطَّانِ
ابْنُ عَمْرٍو بْنِ زَيْدِ بْنِ سِنَانٍ كَمَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سِنَانٍ الْفُطَّانِ

بكر

ابن

بمَعْنَى أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا كَوْنِ
أَوْ عَمِّي صَحَابِيٍّ عَنْهُ وَلَكِنْ أَشْهَدُ وَالسَّمْعَةُ يَقُولُ مَنْ قَالَ عَلِيٌّ مَا لَمْ أَقُلْ
فَلَيْتُبُوا مَفْعَدَةً مِنَ النَّارِ هـ وَمِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ طَالِبٌ كَمَا حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ سَيَّانٍ مَا حَبَّيْ بْنِ سَعِيدِ الْفُطَّانِ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ
قَالَ مَا شَعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَخْطُبُ وَهُوَ
يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا تَلِدُوا عَلِيًّا فَإِنَّهُ مِنْ
بِلَدِّ عَلِيٍّ يَلِجُ النَّارَ هـ وَكَمَا قَدْ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَيَّانٍ أَبُو قَطَنِ
عَمْرُ بْنُ الْحَكِيمِ الْفُطَيْمِيُّ مَا شَعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ
وَكَأَنَّ قَدْ حَدَّثَنَا قَدْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ
مَا سَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ هـ وَمِنْهُمْ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ كَمَا قَدْ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ قَامِرٍ الْكَلْبِيُّ أَبُو الْأَرْوَسِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ
ابْنِ عَسَى بْنِ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ مَوْجِبِ
ابْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
يَقُولُ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي فَكَذَّبَ مُتَعَدِّيًا تَبُوا مَفْعَدَةً مِنَ النَّارِ هـ
وَمِنْهُمْ الزُّبَيْرِيُّ بْنُ الْعَوَّامِ مَا حَبَّيْ بْنِ سَيَّانٍ
مَا أَبُو دَاوُدَ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَا مَا شَعْبَةَ أَخْبَرَنِي جَابِعُ بْنُ

سَدَادُ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِيِّ يُحَدِّثُ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِلزُّبَيْرِيِّ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُحَدِّثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا حَدَّثَ عَنْهُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَقُلَانُ وَقُلَانُ فَقَالَ
أَمْرًا وَاللَّهِ مَا فَارَقَهُ مِنْذُ اسْمَلْتُ وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ كَذَّبَ عَلِيًّا
فَلَيْتُبُوا مَفْعَدَةً مِنَ النَّارِ وَهَبُ فِي حَدِيثِهِ وَاللَّهُ مَا قَالَ مُتَعَدِّيًا وَلَمْ
يَقُولُوا مَفْعَدَةً هـ وَكَأَنَّ قَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ
مَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَيَّانٍ وَهَبُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ
وَكَأَنَّ قَدْ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَيَّانٍ وَابْنُ خَزْمَةَ وَهَدَّاهُ أَبُو الْأَسَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ
حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمَدِينَةِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
يَقُولُ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي فَكَذَّبَ مُتَعَدِّيًا تَبُوا مَفْعَدَةً مِنَ النَّارِ هـ وَهَبُ
سَعْدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَامِرٍ الْكَلْبِيُّ أَبُو الْأَرْوَسِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَامِرٍ الْكَلْبِيُّ أَبُو الْأَرْوَسِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ
عَنْ جَدِّهِ رِيَّاحُ بْنُ الْوَيْلِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَامِرٍ الْكَلْبِيِّ أَبُو الْأَرْوَسِ
يَقُولُ مَنْ كَذَّبَ عَلِيًّا مُتَعَدِّيًا تَبُوا مَفْعَدَةً مِنَ النَّارِ هـ
وَمِنْهُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ مَا حَبَّيْ بْنِ سَيَّانٍ مَا ابْنُ مَرْزُوقٍ مَا عَمَّانُ
ابْنُ مَرْزُوقٍ مَا حَبَّيْ بْنِ سَيَّانٍ مَا ابْنُ مَرْزُوقٍ مَا عَمَّانُ

ذكره

ابن جرير

كما حد ثنا أبو نؤس ما سَعِبُ بنُ الليث عن أبيه عن ابن شهاب
عن أنس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كذب علي
حَبِيبُهُ قَالَ مَعْدًا طَلَبُوا بَيْتَهُ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا
عبيد بن وحال ما بكر بن خلف البصري ما المعمر ويحيى بن سعيد
عن سليمان التيمي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كذب علي معدها لم يصبوا مقعداً من النار، وحدثنا
محمد بن خزيمة ما حجاج بن منهال ما المعمر ثم ذكر بأسناده
مثله هـ وكأحد ثنا عبيد ما أحمد بن صالح ما وحدثنا مؤي
ابن المنصور ثنا علي الديلمي قال حدثني جبر بن عمار حد ثنا
شعبة عن قتادة عن أنس بن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله
قبرانه سقط من كافي حديث عبيد فليتبوا إذا قال أبو جهم
وكأحد ثنا إبراهيم بن من زوق ما عثمان بن كثر حد ثنا شعبة عن
خالد بن عيسى بن أبي سليمان قال سمعت أنس بن مالك يقول قال أبو
القاسم صلى الله عليه وسلم من كذب علي ليلبوا مقعداً من
النار هـ وكأحد ثنا أحمد بن مسعود المقدسي حد ثنا
الهيثم بن جميل ما سلام بن سليم عن عاصم بن سليمان عن أنس عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله هـ ومنهم من يدين

١٠١

سنة

سنة

سنة

أرقم كما حد ثنا يزيد بن محمد ثنا يحيى القطان حد ثنا يحيى بن
سعيد أبو حسان التيمي حد ثنا يزيد بن حسان التيمي قال سمعت زبدي بن آدم
قال بعث إلي عبيد الله بن زياد فقال ما أحاديث بلغني أنك حدثت
بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم أن له حوصاً في الجنة هـ
فقلت حد ثنا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه ووعده ما هـ هل
كذبت ولكم شيخ قد خرفت فقلت له أما إنه قد سمعته أذناي
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كذب علي
معدها طلبوا مقعداً من النار وما هـ بيت علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم هـ ومنهم أبو نؤس ما حد ثنا أبو نؤس ما
أبو حبيب حد ثنا يحيى بن زبدي عن يزيد بن حسان التيمي
عن أبي عثمان الأسدي كذب عبيد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سمعت أبا حنيفة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب
باليوم أو بالليلة أو باليوم أو بالليلة أو باليوم أو بالليلة
علم من أنفاه هـ ومنهم ما حد ثنا يحيى بن زبدي عن
فقد خاتمه هـ وحدثنا ابن يزيد بن سفيان ومبشر بن حسن
ابن مبشر بن مكشس المصري أو بشر قال ما أبو عبد الرحمن غداة
ابن يزيد حد ثنا سعيد بن أبي أيوب حد ثنا بكر بن عمرو الغافري

ابن سنان

رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده
من النار ومنهم ابن عباس كما حدثنا ابن مرزوق حدثنا
عفان بن ابو عوفان عن عبد الاعلى الثعلبي عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال قال رسول الله عليه السلام من كذب
علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ومن قال في القرآن بغير
علم فليتبوا مقعده من النار وكما حدثنا محمد بن زكريا
ابن يحيى ابو شريح المرادي ما سفيان عن عبد الاعلى ثم ذكر
باسناده مثله ومنهم عايشة كما حدثنا
محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم بن بشر بن بكر بن الاوزاعي
ما حسن حديثي ابو سلمة حدثني عايشة ان رسول الله عليه السلام
قال من قال علي ما لم يقل فليتبوا مقعده من النار ومنهم معاوية بن
ابي سفيان كما حدثنا علي بن معبد ما روح بن عبادة ما شعبة
عن ابي الفيض عن معاوية قال قال رسول الله عليه السلام
من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ومنهم عمار بن
موتى كما حدثنا محمد بن ابي بكر بن محمد بن عيسى بن
بكر الشيباني ما علي بن ابي فاطمة عن ابي مرهم قال
سعد بن عمار بن ياسر يقول لابي موتى انشدك الله ان تسمع

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوا
مقعده من النار ومنهم ابن عمر كما حدثنا جعفر المرادي ما
قتيبة بن سعيد ما الفضيل بن عياض عن غيبة الله بن عمر عن ابي
بكر بن سالم عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي عليه السلام
قال من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ومنهم
ومنهم عبد الله بن عمرو كما حدثنا ابو نوسر بن الربيع
المرادي قال حدثنا بشر بن بكر وكما حدثنا جعفر بن
مسروق قال ما ابو عاصم ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن
الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي جندب عن عبد الله بن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا
فليتبوا مقعده من النار ومنهم معاوية بن ابي سفيان
عن ابي الفيض عن معاوية قال قال رسول الله عليه السلام
من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ومنهم معاوية بن
ابن يوسف الخزازي ما حسان بن عطية عن ابي بصير بن
الخرزاز عن عمار بن محمد بن ابي سلمة عن حسان بن عطية عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ومنهم ابي بصير بن

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار

عَنْ أَبِي عَثْمَانَ بْنِ مَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ . وَ مِنْهُمْ أَبُو مُوسَى الْعَاقِقِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبَّادَةَ كَمَا حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ سَابِئٍ وَ فِي حَدِيثِي عَمْرٍو بْنِ الْحَرِثِ أَنَّ بَعْضَ مَنْ يَمِينُونَ حَدَّثَنِي أَنَّ وَدَاعَةَ لِحَمْدِي حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ حُبَّ مَلِكِ بْنِ عَبَّادَةَ أَبِي مُوسَى الْعَاقِقِيِّ وَ عَقِبَةُ بْنُ قَامِسٍ بَعْضُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَلِكٌ إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا عَاقِلٌ أَوْ هَالِكٌ إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَمِدَ الْبَيْتِ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ فَضَالَ عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ وَ ارْتَكَبُوا سَرَخُونَ أَلِي قَوْمٍ سَتَهُونَ الْحَدِيثَ عَنِّي فَمَنْ عَقَلَ شَيْئًا فَلْيُحَدِّثْ بِهِ وَ مَنْ افْتَرَى عَلَيَّ فَلْيَبْتَوِ أَيُّهَا أَوْ مَقْعَدًا فِي جَهَنَّمَ وَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ غَيْرِ مِثْلِهِ فَقَالَ فِي بَعْضِهَا عَاقِلٌ وَ فِي بَعْضِهَا غَافِلٌ وَ مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْيَدَانَ عَمِلَ الْأَبْلَى مَا سَلَّمَ مَذْبُوحٌ رُوِيَ عَنْ عَمِيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ هَبِ بْنِ مَلِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ يَا كُمْ وَ لَسْتُمْ لِحَدِيثِي وَ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي فَلَا يَقُولُ إِلَّا صِدْقًا أَوْ قَالَ حَقًّا أَوْ قَالَ إِعْدَابًا فَهِيَ وَ مَنْ افْتَرَى عَلَيَّ فَلْيَبْتَوِ أَيُّهَا فِي النَّارِ ، وَ كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمِيْدِ بْنِ بَعْثِ بْنِ يُونُسَ بْنِ بَكْرِ بْنِ مَعْمَدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مَعْمَدِ بْنِ هَبِ بْنِ مَلِكِ

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ عَلَيَّ فَلَا يَصِلُ أَحَدًا وَ صَدَقًا وَ مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَلَأَ أَهْلُ فَلْيَبْتَوِ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ ، وَ مِنْهُمْ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَعْبَةَ التَّقِيبِيُّ كَمَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَرْمٍ وَ مَطَرُ بْنُ أَحَدِ ثَنَا بِنِ دِينَ هَرُونَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمِيْدِ بْنِ الْهَذَلِيِّ الطَّيَّاسِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ تَرْبَعَةَ قَالَ سَمِعَ عَلِيَّ وَ مَطَرُ بْنُ هَبِ بْنِ مَطَرِ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ سَعْبَةَ فَقَالَ مَا بَالُ الْبَيْتِ فِي هَذِهِ الْأَمْرِ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ مَكْرُوبٌ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَبْتَوِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، وَ مَنْ يَنْظُرُ عَذَابَ مَنْ يَنْظُرُ عَلَيْهِ ، وَ مِنْهُمْ عَقِبَةُ بْنُ قَامِرِ الْجَمِينِيُّ كَمَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زَاوَدَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ لَامَةَ سَعْدَةَ بْنِ مَرْثَمَةَ أَمَّا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ وَ عَمْرٍو بْنُ الْحَرِثِ عَنْ سَمِعَةَ وَ مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَمِيِّ قَالَ سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بْنَ مَعْمَدِ بْنِ عَمِيْدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ النَّاسِ بْنِ سَمِعَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ كَمَا حَدَّثَنَا وَالَّذِي دَعَبَ حَرَامَةَ عَمِلَتْهُ وَ رَأَيْتُ مِنْ بَنَاتِهِمْ ، وَ مَنْ يَنْظُرُ عَذَابَ مَنْ يَنْظُرُ عَرْفُطَةَ ، كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمِيْدِ بْنِ بَعْثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْعَبْدِيِّ كَمَا زَكَرْنَا مِنْ أَبِي زَاوَدَةَ مَا ظَالِمٌ مِنْ سَمَلَةَ أَنْ سَمِعَ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ عَرْفُطَةَ قَالَ

سورة

عن أبي عثمَانَ بن مسَارٍ عن أبي هُرَيْرَةَ عن رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ . وَ مِنْهُمْ أَبُو مُوسَى الْعَاقِقِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبَّادَةَ كَمَا حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ سَابِئٍ وَ فِي حَدِيثِي عَمْرٍو بْنِ الْحَرِثِ أَنَّ بَعْضَ مَنْ يَمِينُونَ حَدَّثَنِي أَنَّ وَدَاعَةَ لِحَمْدِي حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ حُبَّ مَلِكِ بْنِ عَبَّادَةَ أَبِي مُوسَى الْعَاقِقِيِّ وَ عَقِبَةُ بْنُ قَامِسٍ بَعْضُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَلِكٌ إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا عَاقِلٌ أَوْ هَالِكٌ إِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَمِدَ الْبَيْتِ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ فَضَالَ عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ وَ ارْتَكَبُوا سَرَخُونَ أَلِي قَوْمٍ سَتَهُونَ الْحَدِيثَ عَنِّي فَمَنْ عَقَلَ شَيْئًا فَلْيُحَدِّثْ بِهِ وَ مَنْ افْتَرَى عَلَيَّ فَلْيَبْتَوِ أَيُّهَا أَوْ مَقْعَدًا فِي جَهَنَّمَ وَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ غَيْرِ مِثْلِهِ فَقَالَ فِي بَعْضِهَا عَاقِلٌ وَ فِي بَعْضِهَا غَافِلٌ وَ مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْيَدَانَ عَمِلَ الْأَبْلَى مَا سَلَّمَ مَذْبُوحٌ رُوِيَ عَنْ عَمِيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ هَبِ بْنِ مَلِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ يَا كُمْ وَ لَسْتُمْ لِحَدِيثِي وَ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي فَلَا يَقُولُ إِلَّا صِدْقًا أَوْ قَالَ حَقًّا أَوْ قَالَ إِعْدَابًا فَهِيَ وَ مَنْ افْتَرَى عَلَيَّ فَلْيَبْتَوِ أَيُّهَا فِي النَّارِ ، وَ كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمِيْدِ بْنِ بَعْثِ بْنِ يُونُسَ بْنِ بَكْرِ بْنِ مَعْمَدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مَعْمَدِ بْنِ هَبِ بْنِ مَلِكِ

لصاحب هذا رجل لذات ولقد سمعت رسول الله عليه السلام يقول
من كذب علي فليسوا مقعدا من جهنم قال ابو جهم
وفي هذا الباب احاديث من هذا الجنس ترهنا اذ كانت طرفها ليس
لطرف هذين الاثار وفيما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه
وفي هذا الباب ذكره النعمان بالذبح عليه وفي بعضها السلوة
عن ذلك وهو عندنا والله اعلم لا يوجب اخلا فان من اذبح
فكذب النعمان والذبح ولحمه الوعيد الذي ذكرنا وذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم النعمان فيما ذكره من ذلك انما هو على التوحيد
علي ما سواه كما يقول الرجل فعلت كذا وكذا سدي ونظرت الي كذا
ولذا بعني وسمعت لدا ولذا ابا ذني علي التوحيد منه في الكلام لا
علي انما يفعل ذلك بغير يده ولا علي انه سمعه بغير اذنه ولا علي
انه يراه بغير عينه وكتاب الله قد جاء بمثل ما قد ذكرنا
مما يوجب العقوبة في الدنيا والوعيد في الآخرة بغير ذكر نعمة فيه
اذ كان لا يكون الا بالنعمان من ذلك قوله تعالى والسارق والسارقة
الآية وقواسمها جزا الذين يحاربون الله ورسوله الآية
وانتج ذلك بذكر الوعيد لهم في الآخرة ومن ذلك
قوله تعالى الرانة والراية والراية والراية ولو يدري من ذلك

النعمان لان هذا الاشياء لا تكون الا على النعمان ولانه لا يكون با
ولا يكون رانيا ولا يكون محاربا ولا يكون سارقا الا بقصد ذلك
ونعمان اياه وكذلك ما روينا عن رسول الله عليه السلام
فمن كذب علي من ذكر النعمان في بعض ذلك ومن سكت
عنه في بعضه وانما ذكر النعمان على التوحيد في الكلام لا على ماله
لانه لا يكون ما لم يوجب الوعيد فيه الا للنعمان ولا يكون كاذبا ولا
سارقا ولا محاربا ولا رانيا الا من نعمان ذلك وانما جلت النعمان
العهد في مثل النفل الذي قد يكون الرجل فيه فائدا غير نعمان وسكون
في الامانة فسين كل واحد منهما من صاحبه نعمة وخطاه وقد
روينا عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الباب بزيادة معنى ذكره في آخرنا ذكره ان هذا النوع من
الباب بخلافه حديث النعمان الذين كذبوا
ما حدثنا محمد بن ابي سعيد بن ابي بكر بن ابي
ع طلحة بن مصرف عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذبح على نعمة فسيبوا نعمة
من النار وهذا حديث منكر وليس احد يرضه بهذا اللفظ
غير يوسف بن بكر وطلحة بن مصرف ليس في سنة ما يدرك به

شرح أبو عمارة وهو غريب كما حدنا أحمد بن شعيب
محمد بن العلاء أبو معوية الأعمش عن طلحة عن أبي عمارة عن عمرو
ابن شرحبيل لقدم وقائده وقد حدثناه عن غير حديث يونس
ابن بكير وطلحة بن مصرف قد دخل فيه بن طلحة وعمرو بن شرحبيل أبو
عمارة وهو غريب ولم يذكره ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمداً أبعث الله به
فليسوا بمعصية من النار وقد جردناه أيضاً من حديث المورق
عن الأعمش كذلك غير أنه قال عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من
أصحاب النبي عليه السلام كما حدنا أحمد بن شعيب حدثنا
حمود بن عجلان ما أبو أحمد ما سفيان عن الأعمش عن طلحة
عن أبي عمارة عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
والمثل سواك ولو كان الحديث صحيحاً لما كان مخالفاً لغیره
من الأحاديث التي رويناها في هذا الباب لأن ذلك قد جرد
أن يكون على التوكيد على ما سواه مثل ذلك قول الله تعالى فمن
أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس غير علم وقد ذكر ذلك
لذلك في موضع واحد وذكر في سابق المواضع التي ذكر

فها من العتار ان تغيب ذكره معه الزيادة التي في هذا الموضع وذلك
عندنا على توكيده حتى شأن يوده ونزله ذلك حتى سائر
والمعنى في ذلك واحد والله تعالى أنزل النور
باب بيان ما ذكره ابن مسعود
صلى الله عليه وسلم من قوله من حدث عن جدنا نرى نذكر
فهو أحد الكاذبين حدنا ما جعفر العرياني ما محمد بن
عبد الله بن ثوبان ما محمد بن فضيل عن الأعمش عن الحكم بن عبد الرحمن
بن أبي السليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث
عن جدتي وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين حدنا ما
ابن عمير بن مزروع بن العفدي وسعد بن عمار وعفان بن
عن الحكم بن أبي أسامة عن سفيان بن عيينة عن أبي عبد الله عليه السلام
من حديث من أتى بابي فحدثني عن جدتي فحدثني عن جدتي
من حديث من أتى بابي فحدثني عن جدتي فحدثني عن جدتي
ابن داود الطيالسي وبنسب عمر قال حدنا ما سعد بن عيسى عن
عن المغيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث
ابن هشام ما وهب ما شعبة ثم ذلها سنده وحدث الحسن بن

٤
بسطه

شرحيل أبو عمارة وهو غريب كما حدنا أحمد بن شعيب ما
محمد بن العلاء أبو معوية الأعمش عن طلحة عن أبي عمارة عن
ابن شرحيل لقدم وقائه وقد حدثنا عن غير حديث يوش
ابن بكر وطلحة بن مصرف قد دخل فيه بين طلحة وعمرو بن شرحيل أبو
عمارة وهو غريب ولم يذكر بعد ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا أجمع
فلينبأ مقعده من النار وقد حدثنا أيضا من حديث البور
عن الأعمش كذلك غير أنه قال عن عمرو بن شرحيل عن رجل من
أصحاب النبي عليه السلام كما حدنا أحمد بن شعيب حدنا
عمرو بن عجلان ما أبو أحمد ما سدين عن الأعمش عن طلحة
عن أبي عمارة عن عمرو بن شرحيل عن رجل من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
ولا مثله سواه ولو كان الحديث صحيحا لما كان مخالفا لغيره
من الأحاديث التي رويناها في هذا الباب لأن ذلك قد جرد
أن يكون علي التوكيد لا علي ما سواه مثل ذلك قول الله تعالى فمن
أظلم ممن أفرى على الله كذبا ليضل الناس غير علم فذكر ذلك
ذلك في موضع واحد وذكر في سائر المواضع التي ذكر

فيها من العباد ان يغرد ذكره معه الزيادة التي في هذا الموضع وذلك
عندنا على توكيده حتى شأن يولد ونزله ذلك حتى سائر
والمعنى فيه كله واحد والله تعالى أسئلته التوفيق
بما يشاء من عباده
صلى الله عليه وسلم من قوله من حدث عن محمد بن سائر ما كذب
فهو أحد الكاذبين وحده ما جعه العبداني ما محمد بن
عبد الله بن عيسى ما محمد بن فضيل عن الأعمش عن الحكم بن عبد الرحمن
الزبيدي عن علي بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث
عن محمد بن سائر ما كذب فهو أحد الكاذبين وحده
من حديث محمد بن سائر ما العفدي وسائر السمرقاني وعفان ما سفة
عن الحكم بن عبد الرحمن بن عيسى عن سائر ما كذب عن النبي صلى الله عليه وسلم
من حديث من أتى باب من يقولون بأن سبب من سبب من سبب من
تبع عليه السلام من سائر ما كذب عن النبي صلى الله عليه وسلم
بإدائه الطائفة وبسبب غيره فله حدنا سبعة عن سبب من سبب
عن المغيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلم مسنة من سبب
أبرههم ما وهب ما سبعة ثم ذلها سائر مثله وحده الطرس بصرا

٤

أبو نعيم والرياني فالأحد ثنا سفيان وحدثنا عبد الملك بن مسروق
 الرقي والرياني عن سفيان عن حبيب بن ميمون عن المغيرة عن النبي عليه
 السلام مثله **ما قلنا بهذا الحديث لتفت على المراد منه**
ما هو فوجدنا ما الله تعالى قد قال في كابد مخلقت من بعدهم خلفت وروا
الكتاب إلى قوله الر يوحى عليهم ميثاق الكتاب الأ يقولوا على الله
الإلحى ودرسوا ما فيه فوجدناه تعالى قد أخبرنا ذوى الكا
ما حوذ عليهم الأ يقولوا على الله الإلحى وكان ما ياخذونه عن
الله تعالى هو ما ياخذونه عن رسله صلوات الله عليهم اليهم فكان
نما أخذوا الله تعالى عليهم الأ يقولوا على الله الإلحى ودخل فيه أخذ
عليهم الأ يقولوا على رسله الإلحى كان الحق ها هنا هو في قوله تعالى
الأ من شهد بالحق وهم يعلمون وكان من شهد بظن فقد شهد
بغير الحق إذ كان الظن كافتد وصفه الله تعالى في قوله وما يتبع التزهم
الأظنا ان الظن لا يغني عن الحق شيئا وفي ذلك **اعلامه انما**
ان الظن غير الحق واذا كان من شهد بالظن شاهد بغير الحق كان مثله
من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا بالظن محدثا عنه
بغير الحق والمحدث عنه بغير الحق محدث عنه بالباطل والمحدث
عنه بالباطل كاذب عليه كاحد الكاذبين عليهما الداخلين في قوله

عليه السلام من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ونعوذ بالله
 تعالى من ذلك **هـ**
باب بيان مشكل ما روي عند علي بن السكيت
في صلاته على الحسينة التي رجمها باقرانك عندك بالزنا وفي تركه
الصلاة على ما عز الذي رجمه باقرانك عندك عندنا
ملك بن يحيى ابو عتيان الهذلي حدثنا عبد الوهاب بن عطاء
حدثنا الدمشقي عن يحيى بن زكريا عن أبي عبد الله عن أبي المرثد عن
عمران بن حصين ان امرأه من حمير ذات النبي عليه السلام وهي حلي
من البراءة قالت رسول الله اني اصبت حدا في علقه فذبح النبي
عليه السلام ووليتها فقال له احسن الشيا فاذا وضعت حياها فاحسب
ففعلا فامر النبي عليه السلام ففعلت حياها ووليتها فاحسب
لم صلى عليها فقال له علي صلى عليها وهدمت ففعلت حياها
لعدت لوية لوجعت بين سبعين من بني القديمة وسعدت ووليتها
حدثنا افضل من ان جمادات يفسر الله تعالى حياها
أحمد بن سفيان ما اسمايل بن مسعود ما خالدين الحرب ما ساء
عربي مثله غير انه قال مكان فقال له علي فقال له عمر رضي الله
حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ما بشر بن كعب بن الأوزاعي عن

حَبِي عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ عَنْ عِمْرَانَ فَذَكَرَ مَسْأَلَةَ عِمْرَانَ قَالَ
مَكَانَ مَا فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو حَسَنًا
عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْثَمٍ سَأَلَ الرَّبَابِي سَأَلَ الْأَوْزَاعِي ثُمَّ ذَكَرَ
بِسَلْحَةِ حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكِيمِ فِي اسْنَادِهِ مِثْلَهُ سَوَاءً فَيَمَارُ وَيَسَاءُ
صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذِهِ الْمَرْجُومَةِ فِي الزَّيْنَاءِ
حَسَنًا تَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَسَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ
وَنُوحُ بْنُ حَبِيبٍ الْعُومِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ سَأَلَ مَعْمَرُ بْنُ الرَّهْدِيِّ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
السَّلَامِ فَأَعْرَفَ بِالزَّيْنَاءِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ اعْتَرَفَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى
شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْكَ جَنُوتٍ
قَالَ لَا قَالَ أَحْصَيْتَ قَالَ نَعَمْ فَأَمْرُهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَجَمَ فَلَمَّا أَدْبَرَ
الْحِجَابُ فَرَفَادِرْكَ فَرَجَمَ حَتَّى مَاتَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَيْرًا
وَلَمْ يَصِلْ عَلَيْهِ فَهَذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ عَلَى هَذِهِ الْمَرْجُومِ فِي الزَّيْنَاءِ
وَسَوْمًا عَزَمَ مَالِكٌ فَتَامَلْنَا جَمِيعَ مَا رَوَيْنَا فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ
الْمَرْجُومَيْنِ فِي الزَّيْنَاءِ فِي صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ
مِنْهُمَا وَفِي رَدِّ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ مِنْهُمَا لِأَيِّ مَعْنَى كَانَ
ذَلِكَ مِنْهُ فَوَجَدْنَا الْمَرَأَةَ الَّتِي رَجَمَهَا لِأَنَّهَا عِنْدَهُ بِالزَّيْنَاءِ

عنه

كَانَ مِنْهَا لِقَاءُ اللَّهِ تَعَالَى فِي إِفْرَارِهَا عِنْدَهُ بِذَلِكَ جُودًا مِنْهَا بِنَفْسِهَا لَهُ وَبَدَلَهُ
مِنْهَا نَفْسَهَا لِأَقَامَةِ الْوَاجِبِ فِي ذَلِكَ الزَّيْنَاءِ عَلَيْهِمَا وَفِي صَبْرِهَا عَلَى ذَلِكَ
حَتَّى أَخَذَ مِنْهَا وَكَانَ ذَلِكَ مِنْهَا مَوْجِبًا لِلْجِدِّ هَذَا فَصَلَّى عَلَيْهَا إِذَا كَانَ
مِنْ سُنَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَجْرُومِينَ مِنْ أُمَّتِهِ وَوَجَدْنَا مَا
كَانَ مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي كَانَ إِفْرَارًا عِنْدَهُ بِالزَّيْنَاءِ عِلَافٍ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَدْرِي
لِنَفْسِهِ فِي رَجْمِهَا الَّذِي يَكُونُ بِهِ مَوْتُهُ وَأَمَّا حَاجَةُ لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ
ذَلِكَ بِهِ وَسَيَاتِي بِمَا رَوَى فِي ذَلِكَ فَهَذَا بَعْدَ مِنْ كُنَّا نَأْنَسُ أَنَّ اللَّهَ
تَرَكَّ أَنْ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمَّا رَوَى عَلَى نَفْسِهِ هَرَبَهُ مِنْ أَقَامَةِ
عَقُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ النَّبِيُّ وَأَوْجِبَهَا مَا أَقْرَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ عَلَيْهِ وَكَانَ ذَلِكَ
مَوْجِعَ الرَّيْبِ فِي أَمْرِهِ لِأَنَّهُ قَدْ كَمَّلَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الرَّبِّ كَانَ مِنْهُ
لِجُرْعَةٍ كَانَ عَمَّا أَقْرَبَهُ وَأَوْجِبَهَا مِنْ أَقَامَةِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ بِالزَّيْنَاءِ
عَلَيْهِ وَكَانَ مِنْهُ مَا فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ أَحْسَنِ فَتَرَكْتُ مِنْ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ لِذَلِكَ لِأَنَّ مَنْ صَلَّى
أَنَّهُ يَصَلِّي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أُمَّةٍ كَمَا يَصَلِّي عَلَى مَنْ يَصَلِّي عَلَيْهِ
كَانَ مَسْأَلًا وَمَا يَصَلِّي عَلَى النَّعْلِ مِنَ الْمَرَأَةِ مَعَهُ فَخَبَّرُوا أَنَّ
مَا رَوَى فِي ذَلِكَ بِأَسَانِيدِهِ فَهَذَا تَقَدَّمَ مَا فِي كِتَابِنَا فِي بَابِ
رَوَى عَنْهُ فِي أَمْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَيْهِ وَمَنْ رَكَ

قال اذ صوابه فان حنوه فلما نسته الحجان جمن فاشند فخرج
عبد الله من ياديه فرماه بوطيف حمار فصرعه فرماه الناس حتى
ملوه فذكركم للنبي صلى الله عليه وسلم فران فقال كرموه
لعله يتوب فيتوب الله عليه وفيما ان وسنا في هذا الغدار
بول المرجوم للناس ان قومي قتلوني وعروني من نفسي واخبروني ان
رسول الله عليه السلام غير قاتلي فذل ذلك ان مجيد كان الى رسوله
صلى الله عليه وسلم واوراد عنده بما افر به ليس لانه رحمه الرحمن الذي
يكون فيه قتله ولكن لما سوي ذلك من نزول ورا فيه معنى عسي ان لا
تكون معه عفو به لانه فلم يكن في ذلك كالمجند للفرقة عند رسول الله
عليه السلام بالزنا على نفسها وطلبها منه اقامة العقوبة عليها
فتراد اذ باليد لذلك في حال حملها وبعد وضعها حملها وبعد فطانتها
ولذا في ذلك ما قد دل على علمها كان بالعقوبة لان ذلك
لا يحفي على من لها في مثل تلك المدة ولا حبه عليها من رايها يطلب
ان مده الحد عليها فيما كان منها بغير الله لها وفي ذلك ما قد دل
على المعنى الذي رول رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة على ذلك
المرجوم فان قال قائل ففي حديث جابر من رواية ابي سلمة
عنه ان رسول الله عليه السلام لما بلغه ما كان منه قال

سار

له خير ففي ذلك ما قد دل على انه كان عند شدة ما لم يكن ما هو
فيل له في حديث جابر ما قد دل على وقد روي عن ابي عبد
الحدري فيما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عند ذلك
في امره خلاف ذلك كما قد حدثنا احمد بن حنبل في كتاب عبد الرحمن
حادي يعني الرعي الوطاني ما معوية بن مسافر عن صفوان بن ابي
مسند عن ابي بصير عن ابي سعيد قال جاءنا عن النبي صلى الله عليه وسلم
فاعترف بالزنا اربع مرات فسأل عنه النبي صلى الله عليه وسلم
ثم امر به فحجر فحجناه بالخرف والجدل والعطاء وما حذرنا
له وما اوتناه فسبقنا الى الخرف فابعدناه ففاد لنا فرمناه حتى
سلك ما استغفره النبي صلى الله عليه وسلم وما سبته معي بعد الحرس
خلاف ما في حديث جابر ثم ما منا حديث جابر بن عبد الله
بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ما قد شئت ان يكون حشرنا
حشرنا احمد بن حنبل في كتابه في امر محمد بن عبد الله بن
اسحق التورحاني حدثنا ما سمع من ابي عبد الله بن حنبل بن حنبل
عبدان بن جابر عن ابي عبد الله بن حنبل عن ابي عبد الله بن حنبل
لبنو ابي عبد ربي ما عزي يومئذ وتلاذت فجا النبي صلى الله عليه وسلم
وهم جلوس فلم تم جلس فقال استغفر والماعز بن صالح

فقالوا اغفر الله لنا عز من مهب فقال النبي عليه السلام لقد تاب توبة لو
صيمت بين مائة لوسعها فوفقتنا بذلك علي انه قد كان يتروك النبي
صلي الله عليه وسلم الصلاة عليه ومن هذا القول المدة المذكورة
في هذا الحديث ودل ذلك علي ان الهدية من النبي عليه السلام
بعد ذهاب وقت الصلاة عليه وان كان غيره قد صلي عليه قبل
ذلك ويحتمل ان يكون ذلك الهدية لمعني علمه النبي صلي الله عليه وسلم
حدث في امره من رحمة الله تعالى لحفته اما بوجي جاء واما برويا
رايا فهد وقد وجدنا من ذلك شيئا في حديث قدروي عن ابي
هشيرة وهو ما قد جحدنا في الحسين بن نصر قال سمعت
بن عبد بن هرون يقول اما حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن عبد الرحمن
ابن عاصم عن ابي هشيرة ان ما عزم ملك زنا فاتي هذا الا فارق له
اند زني فقال له هزال ايت النبي صلي الله عليه وسلم فاخبره قبل
ان ينزل عليك قران فاتي النبي صلي الله عليه وسلم فقال رسول الله اني قد
رمت فاعرض عنه حتى قال لك اربع من اير ثم امر به ان يجر
فلجا الي شجرة فقال رجل لصاحبه هذا قد قتل كما يقتل الكلب فمتر
رسول الله صلي الله عليه وسلم عما يستنج فقال لهما انشما من هذا
فالا برسول الله لا نستطيع جيفة منقذة فقال ما اصبتما من

سنة

اخيكما اتمن انه نفس في انها الجنة ثم قال وحك يا هزال الاسترنة
وحك يا هزال الاسترنة ، وكا قد جحدنا اخذ بن
شعيب حدثنا محمد بن حاتم بن نعيم اما حبان بن موسى انا عبد الله
يعني ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن عبد الرحمن بن هصيص
عن ابي هشيرة ثم ذكر مثله غير انه قال مكان ههنا في انها الجنة ان
لبنفس في انها الجنة فذكرنا انا في حديث من ان هذا
القول كان من النبي عليه السلام لم يكن عقيب الرجعة ما عزاوا ان كانت عنهما
مدة ووقف بها رسول الله عليه السلام من حنيفة ما صار اليه عند
الله تعالى مما لم يكن واقفا عليه قبل ذلك ولا عالما به حتى اعلمه الله اياه
وكان ما في حديث جابر فقال النبي عليه السلام خيرا كان موخر الحسن
غير الصلاة عليه فاما في حديث ابن مسعود الذي روينا في ما جحدنا
من قول رسول الله صلي الله عليه وسلم للرجلين ما هل هو صولة باخرة
من رجبهم فذلك عندنا ما سمي لانه رسول الله صلي الله عليه وسلم
لم حضروا جمعة وانما جاءه راجعوه فاخبروه بما كان منهم وميتا فمتر
سند بعد ذلك هذا القول عند وفوقه علي حنيفة ما صار اليه عند
ربه تعالى من عفو عنه
باب بيان من كل ما ان في عهد علي

من مود ليدى حلف عندده خصمه الذي كان خاصمه اليه فيما كان
ادعي عليه اما الملك قد فعلت فادفع اليه حقه وستلقر عنك
لا اله الا الله ما صنعت هـ **حَدَّثَنَا** مَرْزُوقٌ مَحَبَّانُ بْنُ
هَلَالٍ عَمَّا دُرِّسَ لِمَا عَطَّابُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ أَبِي حَبِيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنْ
رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا اِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الطَّالِبَ الْبَيْتَةَ فَلَمْ تَكُنْ لَهُ بَيْنَهُمَا فَاسْتَحْلَفَ الْمَطْلُوبُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا
مَوْثِقًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَكَدَّ فَعَلَّتْ وَلَكِنْ اللَّهُ قَدْ
عَفَّرَ لَهُ بِقَوْلِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَ**حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ
أَبَا مَهْدِيٍّ بِنِ اسْمِعِيلَ بْنِ سَمْرَةَ الْكَلْبِيِّ عَنْ وَبَعَّ عَنْ سَفِينٍ عَنْ عَطَّابِ بْنِ السَّائِبِ
عَنْ أَبِي حَبِيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلَانِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
فِي شَيْءٍ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا حَلْفُ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ ادْفَعْ إِلَيْهِ حَقَّهُ وَاسْتَكْفِرْ عَنكَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَا صَنَعْتَ
فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ اَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَدْ عَفَّرَ بِهَا الْحَالِفَ بِمَا مَسَّهُ
عَلَى مَا قَدْ كَانَ فِي الْحَيْفَةِ مَخْلَافًا مَا حَلَفَ بِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ قَادِمٌ
فَلَيْفَ سَلَوْنَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ رَوَيْتُمْ عِنْدَ فِذْرَمَا
حَدَّثَنَا الْمَرْزِيُّ الشَّافِعِيُّ عَنْ سَفِينٍ عَنْ جَامِعٍ وَعَبْدِ الْمَلِكِ سَعْدِ ابَا وَابِلِ
خَيْرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

١

ان لا اله الا الله

من حلف علي ميمين ليقنطع بها مال امرئ مسلم لقي الله تعالى وهو عليه غضبا
ثم قرأ علينا النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الله ان الذين يشرون بعهدا
وايمانهم ثمنا قليلا الاية، وما قد **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ
ابن يحيى بن حنادة **حَدَّثَنَا** مَسْعُودُ بْنُ بَكْرِ بْنِ بَدْرٍ ابْنِ اِبْرَاهِيمَ عَمَّا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ
عَنِ ابْنِ الْأَحْوَصِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى
مَنْ لِيَقْنَطَعَ بِهَا مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبٌ هـ
وما قد **حَدَّثَنَا** ابْنُ مَرْزُوقٍ عَمَّا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ التَّمَامِيُّ **حَدَّثَنَا**
يَعْلَمُ بْنُ عَمَارٍ حَدَّثَنِي طَارِقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ عِبْدَةَ بْنَ حَبِيبٍ
مَالِكُ وَابْنَهُ لَعَبَ أَحَدًا لِلْأَنَّةِ الَّذِينَ خَلَفُوا هَذَا حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ وَهُوَ
مُسْنَدٌ ظَهَرَ إِلَى هَذِهِ السَّارِبَةِ لِسَارِبَةٍ مِنْ سَوَارِكِ صِدْقِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ قَالَ هُنَا وَأَبُو بَكْرٍ هَبْ بِنِ مَيْمَنٍ وَأَخِيكَ عَمْرُو بْنُ حَبِيبٍ
عِنْدَ هَذِهِ السَّارِبَةِ وَخَفِيَ بِنِ كَرِمْ جُنَّ حَلْفَ عَمْرُو بْنِ يُونُسَ عَلَيْهِ
سَمِينَهُ كَأَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ أَنَا رَجُلٌ
حَلَفَ عَلَى مَالِ رَجُلٍ فَأَذَى بِنِ فَاسْتَعَدَّ بِمَيْمَنِهِ فَقَدْ بَرَسَ مَعَهُ السَّارِبَةُ
لَهُ النَّاسُ هـ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَيْفَ سَلَوْنَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ رَوَيْتُمْ عِنْدَ فِذْرَمَا
حَدَّثَنَا الْمَرْزِيُّ الشَّافِعِيُّ عَنْ سَفِينٍ عَنْ جَامِعٍ وَعَبْدِ الْمَلِكِ سَعْدِ ابَا وَابِلِ
خَيْرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

حدثنا عبد الله بن حذاف قال سمعت عبد الله بن زهير بن مصلح
قال حدثني أبو أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الذي يهلف على مال آخر فنقطعه يمينه ووجب له النار وبرت
من الجنة وما حدنا فما حدنا ثنا عبد الوهاب
الرماحي ما يزيد بن زريع ما روى عن القاسم بن ابراهيم بن ابيد
عن عمر بن عطاء بن ابي الحوار عن عبيد بن جريح عن الحرث بن الرضا
قال سمعت رسول الله عليه السلام وهو يقول وهو مستي برحمته
من الحار من اخذ شيئا من مال اخيه يمين فاجرة فلم يبايننا في ذلك
وما حدنا ثنا ابن خزيمة ما الرماذي ابراهيم بن بشير ما ابن
عبيد عن اسمعيل بن ابيد عن الخوار عن مالك بن الحرث بن الرضا
الذي عليه السلام قال من افطع مال امر مسلم يمين كاذبة لئى الله
وهو عليه غضبان حدنا المزني حدثنا الشافعي
عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن معبد بن زهير عن اخيه عبد الله
عن ابي امامة ان رسول الله عليه السلام قال من افطع حس
مسلم مینه حرم الله عليه الجنة واوجب له النار قالوا وان
كان شيئا يسيرا برسول الله قال وان كان قضيبا من اراك
فالها نارا وما قد حدنا ثنا محمد بن ابراهيم بن حنادة حدثنا

ابراهيم بن سيار حدثنا سفين بن محمد بن ابي عن معبد بن زهير عن ابيه
ابو عن عمه تلك سفين ان النبي عليه السلام قال من افطع مال امر مسلم
من كاذبة لئى الله وهو عليه غضبان وهو له ما فاق قالوا ان رسول
الله وان كان شيئا يسيرا قال وان كان سوا الا من اراك فما ان حدنا
لما في هذه الا ان من وعبد الله تعالى من خلف علي بن ابي طالب
يعطع بها مال امر مسلم ما فيها واخالف بها فقد وجد الله في
حسد بها ونفى ان يكون لها غيره فلم ينع ذلك الوعد عند ابيد
ذلك الوعد فيها وقد تقدم ذلك وعبد الله انما في حسد
مولد ان الذين يسترون بعين الله انما في حسد انما في حسد
سواء كان عليه وسلا ما في حسد بين علي بن ابي طالب
ما في حسد رعد الجاهل ما في حسد ما في حسد ما في حسد
ما في حسد من ذلك الحديث ومن حسد ما في حسد ما في حسد
بمسلم ما في حسد ما في حسد ما في حسد ما في حسد ما في حسد
بن عباس بن ابي ابيد عن ابي حنيفة بن ابي حنيفة بن ابي حنيفة
لئى غارضا بها وذلك ان الحديث الاول منه ان رسول الله
في حسد المدعي باليمين فلم يات بها فاستحلف المدعي عليه فحلف
وقد حمل ان يكون حلف علي ما قد كان عند حلف عن حسد

بما حلف عليه لأنه ذهب عنه ما قد كان قد مر منه
فيه وما في الحقيقة علي غير ما كانت بمنه عليه ثم أعلمه رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه قد كان منه غير ما حلف عليه وإن الذي
كان في الحقيقة ما حلف عليه خلاف ما حلف عليه وأمره بدفع حق
خصمه إلى خصمه ثم أعلمه أنه يكفر عنه ما كان منه من الحلف
بتوحيد الله تعالى فقد أل هذا المعارض وكيف يكون ما ذكره
تأوصفتم من احتمال ما في حديث ابن عباس هذا من حلف هذا
للدعي عليه علي ما حلف عليه مما هو في الحقيقة خلاف ذلك
ومما هو باس له وقد ذكرتم فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد أخبره أنه يكفر عنه ما كان منه من منيه التي حلف عليها في
ذلك والكفارة إنما تكون لكفرها عن كفرها عنه ما قد كان منه
من معاصي الله تعالى والحزج من طاعة إلى أصد إلا بما هو
ذلك والخالف علي النبيان فخارج من هذا المعنى لاشك لأنه لم يعد
حلما علي ما لا أجل له الحلف عليه فكان جوابا له في ذلك
إن الكفار إن تدجب في الأشياء التي لا تأم فيها علي من كانت
منه من ذلك قول الله في كتابه ومن قبل مؤمنا حقا
إلى قوله توبة من الله الآية ولعل ذلك لأنه كان عمله إنما

ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بمن نسي صلاة أو نام عنها كما قد ثبتت علي بن معبد
عبد الوهاب بن عطاء أما ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن
النبي عليه السلام قال من نسي صلاة أو نام عنها فانكأرتها
أن يصلها إذا ذكرها هـ وما قد حدثنا محمد
وأحمد بن داود قال حدثنا أبو الوليد ساهم عن قتادة عن
أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة فليصلها إذا
ذكرها وهي حديث أحمد خاصة قال ساهم ثم سمعت قتادة
حدثت به من بعد ذلك فسألني في الصلاة لذكرى وقد حدثت
محمد بن هنان لما لا ذلك علي بن ساهم عن الحديث أن ما حدثت
به النبي صلى الله عليه وسلم من نسي الصلاة أو نام عنها أو نسي
بعض ما نومي أو قبل ذلك ما في الآية التي نلونا في الظاهر خطأ ما قد
ذكرت أن الكفارات من حيث مع ارتكابها لا تأمر
ما روي عنه ابن عباس في أول هذا الباب وما أن من نسي
من الحلف الذي كان فيه غير ما نوم وكان الذي كان منه من حلف
الله تعالى ومن نسيه أن يكون الله سواه كقارة عما حلف عليه وليف
بظن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقف من رجل علي سبه

من الكبار التي قد وعد الله تعالى عليها النار ثم لا يامر بالتوبة
الي الله منها والعمل بعد بما عسى ان يستغفر الله من النار وفيما
ذكرنا من هذا دليل واضح ان الحلف الذي كان من ذلك
الحالف علي ما وصفتنا من ذهاب ما حلف عليه انه لم يفعله مما
قد كان فضلا عنه وان الاحاديث الاخر المذكورة فيها الوعيد
الموافق للوعيد المذكور في كتاب الله هو من حلف كاذبا قاصدا
بيمينه الي افطاع ما حلف عليه فقد بان محمدا لله ان كل صنف
من هذين الصنفين من الآثار التي ذكرنا في هذا الباب عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم منصرف الي معنى غير المعنى الذي ينصرف اليه
الصنف الاخر منهما غير مخالف له وقد روي عن ابن عمر عن
رسول الله عليه السلام مما يدخل في هذا المعنى حدثنا
يزيد بن سنان عن موي بن اسمعيل عن حماد بن سلمة عن ثابت عن ابن
عمران رسول الله عليه السلام قال الرجل اي فلان اضلت كذا ولد
قال لا والذي لا اله الا هو ما فعلته فحياه جبريل عليه السلام فقال
قد فعل ولكن الله قد غفر له بالاخلاص قول لا اله الا الله
فقد احتمل ان يكون حلفه علي ان الامر كان عنده كما حلف
عليه وذهب عنه انه قد كان فعلة وقد فعله في الحقيقة فرفع

17
علم

الله تعالى عنه الاثر في ذلك فلم يعاقبه عليه وجعل توحده اياه
اخلاصه له كفارة لما هو في الحقيقة محظون عليه والله نسلكه

التوفيق
باب ما روي عن رسول الله عليه السلام في حقه
عقل سبع لاحد من الناس في حال من الاحوال الا ان حدثنا
يزيد بن سنان عن وهب بن جبر حدثنا سبعة عن يزيد بن حمير عن
سليم بن عامر عن اوسمة الجمل انه سمع ابا بكر رضي الله عنه يحدث
عن ان رسول الله عليه السلام خطبنا غاه اول ما كان ابو بكر فقال
سنة الله مغافاة قالوا من يعطوا بعد البغضين شي هو افضل من
مغافاة في هيب او اكرم عليه بالصدق في سنة البر وهو في الجنة
والاباء والالذب فانه مع الجزير في الدنيا كما بين اول ما
ولا بنا غصوا ولا طاب سنده او ثوبوا عباد الله اخوانا كما امر الله
س وعنده حبه منا لوسل ما اهل من ربك من شيب من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسنوا
ولا تباروا واثوبوا عباد الله اخوانا ولا يحمل المسلمون حمل
وقولنا ان حدثنا ابو اسيد عن روح بن عبادة عن
ابن جبريل وزكريا بن يحيى عن ابن شهاب اخبرني عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقاطعوا ولا تباذروا
ولا تباغضوا ولا تحملوا مسلمين ان محمداً اخاه فوق ثلاث ليال ولرب
فيه ولا تخاسدوا **وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ كَيْسَانَ وَجْ**
ابْنُ عُبَادَةَ شَعْبَةُ عَنْ قَنَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقَاطِعُوا وَلَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَخَاسِدُوا
وَلَوْ تَوَاعَى بَادِلُ اللَّهِ إِخْوَانًا **حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي**
أَنَاسٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ وَالْإِيمَانُ فَانظُرُوا إِلَى اللَّهِ حَيْثُ
وَلَا تَخَاسِدُوا وَلَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَقَاتِلُوا وَلَوْ تَوَاعَى بَادِلُ اللَّهِ إِخْوَانًا
فِي مَازٍ وَبَيْنَ النَّهْيِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحَسَنِ فِيهَا مُطْلَقٌ
وَقَدْ وَافَقَ ذَلِكَ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَمْ تَحْسَبُونَ
أَنَّكُمْ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ قَنَاقِلٌ قَالُوا بَلْ لَمْ يَنْزِلْ مِنَ السَّمَاءِ لَكُمْ مَعَهُ هَدًى
أَنْ تَقُولُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَدَرْتُمْ مَعَهُ عِنْدَ
حَدِّ الْأَبِي أَنَسِ بْنِ وَذَكَرَ مَا قَدَرْتُمْ **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ أَبِي
وَبِكَانَ قَالَهُ أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ فِرْعَانَ
ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَا تَخَاسِدُوا الْأَبِي أَنَسِ بْنِ رَجُلٍ
أَنَذَا اللَّهُ حَكِيمٌ يَمُوتُ بِقَضِيَّتِهَا وَيُعَلِّمُهَا وَرَجُلٌ أَنَا اللَّهُ مَا

فَسَلَطَهُ اللَّهُ عَلَى هَلِكَيْهِ فِي الْحَيِّ وَمَا قَدَرْتُمْ **حَدَّثَنَا**
يُونُسُ بْنُ أَبِي زَوْهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ
هَلْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا عَمَلٌ نَسِيَهُ وَحَسَدٌ
أَنَّ اللَّهَ مِنْ كِتَابٍ مِمَّا تَرِيدُونَ أَنَّا اللَّهُ وَأَنَا النَّهْيُ وَرَجُلٌ أَعْبَدَ
اللَّهُ مَا لَا يَنْصَدُقُ إِلَّا اللَّيْلُ وَأَنَا النَّهْيُ وَمَا قَدَرْتُمْ **حَدَّثَنَا**
أَبُو أَمْتَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْسَى هُوَ وَمَا قَدَرْتُمْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَارِسٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مَثَلَهُ هُوَ وَمَا قَدَرْتُمْ
أَبِي هُرَيْرَةَ مَا وَهَبَ بِنُحَيْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَمَا قَدَرْتُمْ **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ أَبِي زَوْهَبٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
بِالسَّلَامِ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي زَوْهَبٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَنْ صَاحِبِ كِتَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَدَرْتُمْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ بْنِ قَارِسٍ
عَمَّهُ وَسَلَّمَ ذَكَرَ مَثَلَهُ هُوَ وَمَا قَدَرْتُمْ **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْسَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
وَلَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي الْمَدِينِ وَرَجُلٌ أَنَا

الله القرآن فهو يلعو انا الليل وانا النهار ورجل اناه
الله مالا فهو يفتنه في جميعه وما حسدنا الحق بن ابراهيم
ابو حريب حدنا يحيى بن ادم بن يزيد بن عبد العزيز عن الاعشى
عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
عليه السلام لا حسد الا في التميز رجل اناه الله القرآن فهو يلعو
انا الليل وانا النهار فيقول رجل لو اتاني الله مثل ما اتى فلا تا
فعلت فيه مثل ما فعله ورجل اناه الله مالا فهو يفتنه في
حقه فيقول رجل لو اتاني الله مثل ما اتى فلا تا فعلت فيه مثل ما
فعله فكان جوابا لكذا ان الحسد يقسم قسمين فقسّم بينهما
حمد لمن اوتي شيئا على ما اوتيته منه وبين من احاسد ان يكون
ذلك الشيء له دون الذي اناه الله اياه فذلك ما مؤذم
ممن يكون منه وقسم بينهما حسد لمن اناه الله شيئا وبين من
احاسد ان يوتي مثل ذلك الشيء لا ان ينقل ذلك الشيء بعينه من
المحسود حتى يخلو منه ويكون للذي حسد ذونه وقد بين الله
هذين العيين في كتابه فقال ولا تتموا ما فضل الله به بعصم على
بعض اى قوله واسلو الله من فضله اى حتى يوتيكم مثله ويتق من
حسد مؤذمه ما اناه الله اياه غير مستغنى منه شيئا فكان احد

اذى فيه ممي نقل الشئ المحسود عليه عن اناه الله اياه الى حاسده
عليه مذموم ما والحسد الذي ليس فيه ذلك التميز وانما فيه حسدا كما
المحسود على ما اناه الله حتى يوتيه الله من فضله مثله ليس بمذموم
وقد بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي لؤي
الاصماري الذي روينا في ما تقدم في كتابنا الذي حكاه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قوله مثل الدنيا مثل اربعة رجلا
انا الله على وانا مالا فهو يعالج ماله بعلمه ورجل اناه
الله على ولم يورثه مالا فهو يقول له كان لي من المال مثل ما لفلان
فعلت فيه الذي فعلت اى في ماله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هما في الاخرى من اى من اى
في حديث يزيد بن عبد الله بن عمار عن ابي صالح عن ابي سعيد
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قد رواه في هذا الباب
فقد بان حسد الله ونعمته كالتضاد في سائر اوصاف رسول الله صلى
الله عليه وسلم وان كان واحدا من حيث انهما لا يردان
الباب اللذين رواهما فيهما قدم على احدها ولم يدم على الاخر
سبايان في احدهما ما يبين للناس ان يكونوا اعلمه وفي الاخر ما يفي
لناس ان لا يكونوا اعلمه وبالله التوفيق

والروضة

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الذي ذكره في وصفه المتين التي امام الرجال فهو
من الناس حده ثنا ابراهيم بن ابي داود حدثنا ابو
كريب حدثنا يونس بن جبير عن ابن اسحق عن ابراهيم بن ابي
عملة عن ابيه عن عوف بن مالك الاسدي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان امام الرجال بين خوادع يكثر فيها
المطر ويقل فيها النبت ويصد فيها الكاذب ويلذب فيها
الصادق ويؤمن فيها الخائن ويخون فيها الامين وينطق
فيها الروبضة فلما روي في الروبضة يرسل الله قال من لا
يبدله هـ **باب** عن ابن اسحق عن عبد الله بن دينار
عن انس بن مالك غير انه قال قيل لرسول الله وما الروبضة فان
الغويس يتكلم في امر العامة **حده** ثنا ابراهيم
داود ساعمر بن محمد النافذ حدثنا عبد الله بن ابي ريس عن ابن
اسحق عن عبد الله بن دينار عن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة سنين
خداعه يصدق فيها الكاذب ويلذب فيها القمامة
ويؤمن فيها الخائن ويخون فيها الامين ويتكلم فيها الروبضة

وما الروبضة قال الغويس في امر الامة فلم يكن فيما رويناه
من هذه الاثار من ذكر الروبضة ما يوجب اختلافا فيه من
من الناس علي لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه قد يجوز
ان يكون وصفه اياه بالفسق الذي يمنع مثله من الكلام في امر
العامة ينطلق له في الدهر المذموم الكلام في امر العامة
كما يدون فيه صدق الكاذب وتكذيب الصادق وانما الخائن
ويكون وصفه اياه بانه لا يؤبه له لعلنه بفسقه ولانه ممنوع
حاجة بالناس اليه فيكون بذلك خاملة لا يؤيد له فانفق عليه
الله المعينان اللذان روينا في تفسير الروبضة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ولم يختلفوا والله نسلم التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن
عبد السلام في تاويل قول الله تعالى يرسلن يومئذ
حده ثنا ابراهيم بن داود بن ابراهيم بن محمد بن اسحق
عن عمه وبن دينار عن يحيى بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابراهيم
الزبير قال لما نزلت يرسلن يومئذ عن النعمان بن ابي
واي نعيم وانماها الاسودان قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه سيكونه **فان** ثلثنا هذا الحديث ووجدناه

فيه قول اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لرسول الله صلى
الله عليه وسلم عند نزول هذه الآية عليه اي نعم اي ما هم
فيه وانما هما الاسودان و جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي ما هم عند ذلك انه سيكون اي سيكون لم عيش سوي الاسود
فنسلون عند عقولنا يد لك ان الذي يسلون عنده هو
الفضل عن الاسودين مما تجاوز ما تقوم انفسهم به والهم
غير مسولين عما لا تقوم انفسهم الابد ووجدنا ما قد دل على
ذلك مر ويا عنه عليه السلام في غير هذا الحديث كما
حد ثنا ابن مسرور وابن ابي داود قال احدثنا ابو
الوليد الطيالسي ما خرج بن ثبات بن ابي بصير عن ابي
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا فرباني كرفد عاه
فخرج اليه ثم من بعد فداه فخرج اليه ثم انطلق مشي ونحن معه
حتى دخل بعض حوايط الانصار فقال اطعمنا بسرا فاننا هم بعدو
فاكلوا منده وانا هم ما فشر بوا فقال رسول الله عليه السلام
هذا من النعم الذي سلون عنده فقال عمر اننا لمسلون عنده
يوم القيمة قال نعم الا من ثلاث كسر بسببها الرجل جوعه
وخسر قد يوارى بها عورته ومجر يدخل فيه من الحر والبرد

وكما قد حد ثنا ابو ائمة حدنا محمد بن سنان وحدثنا
بن سنان ثم ذكرنا سناده مثله وزاد فاخذ عمر العذو
فضرب به الارض حتى تناثر البصر ثم قال رسول الله انما مسولون
عن هذا فكنا في هذا الحديث سنان ما ذكرنا لا في
انهم مسولون عن البسر الذي اكلوه وعلى الماء الذي شربوه لا في
عن الكسرة التي تسدون بها جوعهم وعن الجوف الذي يوارون
عوراها وعن الحجر الذي يسهم الحر والبرد كما حد
حدثنا داود بن عبيد الله بن محمد بن ابي حمزة بن سلمة عن
ابن ابي عمير عن ابي بصير قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاطعمناه رطبا وسقنا ماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
معد من النعم الذي سلون عنده فقال عمر اننا لمسلون عنده
يوم القيمة قال نعم الا من ثلاث كسر بسببها الرجل جوعه
وخسر قد يوارى بها عورته ومجر يدخل فيه من الحر والبرد
وكما قد حد ثنا ابو ائمة حدنا محمد بن سنان وحدثنا
بن سنان ثم ذكرنا سناده مثله وزاد فاخذ عمر العذو
فضرب به الارض حتى تناثر البصر ثم قال رسول الله انما مسولون
عن هذا فكنا في هذا الحديث سنان ما ذكرنا لا في
انهم مسولون عن البسر الذي اكلوه وعلى الماء الذي شربوه لا في
عن الكسرة التي تسدون بها جوعهم وعن الجوف الذي يوارون
عوراها وعن الحجر الذي يسهم الحر والبرد كما حد
حدثنا داود بن عبيد الله بن محمد بن ابي حمزة بن سلمة عن
ابن ابي عمير عن ابي بصير قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاطعمناه رطبا وسقنا ماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
معد من النعم الذي سلون عنده فقال عمر اننا لمسلون عنده
يوم القيمة قال نعم الا من ثلاث كسر بسببها الرجل جوعه
وخسر قد يوارى بها عورته ومجر يدخل فيه من الحر والبرد

فِيهَا وَلَا يُلْفَاءُ فِيهَا أَحَدٌ فَأَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ مَا أخرجك يَا أَبَا بَكْرٍ
فَأَبْرَجَتْ لِقَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّظَرُ
وَجِهَهُ وَالتَّسْلِيمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلَيْتْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ مَا أخرجك يَا
عُمَرُ قَالَ الْجُوعُ قَالَ وَأَنَا وَجِدْتِ بَعْضَ الَّذِي تَجِدُ أَنْ تَطْلُقَ بِنَا إِلَى
أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ وَقَالَ
فِيهِ فَإِنَّ الْمُسْتَأْذِنَ مَوْثِقًا كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ وَهُوَ لَسَانِي
كَأَنَّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ
حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ مَجْلِسًا ثُمَّ انْجَسَتْ أَيْدِي بَكْرٍ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ مَا أخرجك هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَ الْجُوعُ قَالَ يَا
أَبَا بَكْرٍ وَأَنَا مَا أخرجني إِلَّا الْجُوعُ ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الْهَيْثَمِ فَلَمْ يوافقُوا
وَإِذْ نَتَّهَرُوا مِنْ أَيْدِيهِمْ فَلَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى جَاءَ أَبُو الْهَيْثَمِ فَصَرَمَ
لَهُمْ مِنْ مَخْلَّةٍ عَدَّةً فَأَوْضَعَهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنَ الرُّطْبِ
وَالْبُسْرِ ثُمَّ شَرِبُوا مِنَ الْمَاءِ وَأَمْرَانِ تَذَخَّرَ لَهُمْ شَاءَ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَذَخَّرُوا ذَاتَ ذُرٍّ فَذَخَّرَ لَهُمْ
ثُمَّ ارْتَابُوا بِاللَّحْمِ فَأَكَلُوا مِنَ الرُّطْبِ وَاللَّحْمِ حَتَّى شَبِعُوا فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسْتُ عَنْ هَذَا وَإِنْ هَذَا مِنْ
النَّعِيمِ الَّذِي تَسْلُونَ عَنْهُ فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَا
الْهَيْثَمُ إِذَا أَنَا رَقِيقٌ فَأَتَيْتُ حَتَّى تَأْمُرَكَ بِمَا مَرَّ بِكَ مَا سَأَلَ اللَّهُ
بِمِائِي لَسْبِي فَأَنَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ احْمَرْهُمْ
أَنْ سَبَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ خَرَى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْمُسْتَأْذِنَ مَوْثِقًا مِنْ نَبِيٍّ أَوْ ثَلَاثًا قَالَ خَدَّ هَذَا أَوْ اسْوِصْ بِدِينِ
حَبِيبِ إِيَّانِي زَانِدٌ بِصَلِيِّ وَابِي لَعَبِيبٍ عَنِ الْمُصَلِّينَ فَانْطَلَقَ بِهِ
أَبُو الْهَيْثَمِ فَلَمَّا اتَى أَهْلَهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَوْصَاكَ
بِكِ حِينَ فَانْتِ حِينَ أَوْجَدَ اللَّهُ لِعَالِي وَكَوَمَا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ سَلِيمٍ كَانَ خَلْفَ مَنْ خَلْفَ عُمَرَ
ابْنِ كَسَّانَ عَنْ أَبِي جَارِ مِرِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
السَّلَامُ خَرَجَ يَوْمًا فَأَذَاهُ بَابِي حَتَّى وَعَمَّ بِمِثَالِ مَا أخرجنا
هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَ الْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِأَخِي أَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكَ فَقَوْمًا مَعَهُ مَا مَعَهُ فِي رَجَبٍ
مِنْ الْأَنْصَارِ فَلَمْ يَزَلْ مِنَ الرَّجُلِ تَهْمَةً إِذَا أَمْرَانِ فَلَمَّا نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَتْ مَرْحَبًا وَأَهْلًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا نَظَرَ فَلَمَّا نَظَرَ لَسْتُ عَنْ هَذَا وَإِنْ هَذَا مِنْ

قال فيناهم لذلك اذ جآ الا نصاري وعليه قرية من ماء فلما
 نظر الي النبي صلى الله عليه وسلم والي صاحبيه كبر ثم قال الله اكبر
 ما احد من الناس من ذكر واتى الامراض فامنى اليوم فعلق
 المرء بمرء فانطلق فجاء بعد من قد تمر ورطب وبسر فوضعه
 بين ايديهم فتسال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لولا احتيب
 قال حروا علي اعينكم برسول الله ثم اخذ المديفة فقال له رسول
 الله صلى الله عليه وسلم اياك والخلوب قد خ لم شاه فاكلوا فلما
 سبوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لست
 عن هذه النعمة يوم القيمة اخرجهم من بيوتهم الجوع ثم لم يرجعوا
 حتى احصيتهم هذا النعيم فقد اتفق محمد الله ونعمته هذه الاثار
 التي روناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب
 وانظفت معانيها واسمي عنها الاجتلاف والنضاد والله
 نشانه التوفيق
باب بيان مشكاهما روي عنه عليه السلام
 في جواب من سأل عن الساعة **حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا**
 سفيان عن الزهري عن ابن ان رجل سأل النبي عليه السلام عن الساعة
 فقال ما عددن لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احبب

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو يونس العلي السوي حد ثنا ابو
 معوية عن هشام عن ابيه عن عائشة ول كان الاعراب حين
 اسلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مني الساعة مني الساعة
 ونظر الي احداهم فقال ان في هذا المرء عسله المهر مني نعم عليه
 وفي هذا الباب اثار كثيرة اكتبنا منها حد من لان الانار التي
 اوتيت في سواها مخلوطه بغير هذا المعنى فاخرنا بالجمع فاجد
 منها في موضع هو اولي بد من هذا الموضع ان سألته وكان الذي
 كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجواب عند ما سئل عن
 ما ذكرنا في ما اوله تعالى يسألونك عن الساعة ان مرساة
 من مولد فلان علي عند ربي لا حليب لو فشا الاموال فويل
 الله وبعينه يسألونك عن الساعة اياك من سا يا قسم الله من
 الايات الى ربك منها لان الله طامسها في غيبها
 حتى لا يعلمه احد فكل من جواب الله عن ذلك ان
 الذي ذكره في حد من الامور منها من
 على بالانها اليه في ذلك المعنى
باب بيان مشكاهما روي عنه عليه السلام
 في جواب من سأل عن الساعة **حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا**
 في غلبه السلام من قوله فضل ما بين صبا وما واهل الكاب الكلب النحر

في موضع
 من الجواب

حَدَّثَنَا يُونُسُ وَالتَّرْبِيعُ الرَّادِي قَالَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
مُوتِي بن علي عن ابيه عن ابي قيس مولي عمر وبن العاصم عن عمرو بن ابي
الله صلى الله عليه وسلم قال فضل ما بين صيا منا وصيام اهل الكتاب
اكله السر فتاملنا هذا القف على العني الذي اريد به ما هو
فوجدنا اهل الكتاب من شريعتهم انهم اذا انا موافق ليلهم حرم
عليهم بذلك في بقية ما يحرم على الصائم من اتيان النساء ومن
الاكل ومن الشرب الى اخر وجهه من صوم عند تلك الليلة ولذلك
كان اهل الاسلام في صدر الاسلام حتى نسخ الله ذلك بما نسخه من
كتابهم وروي في ذلك ما قد **حَدَّثَنَا يُونُسُ ابوداود الطيالسي**
المسعودي عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاوية بن
جبل قال اخذت الصلاة ثلاثة احوال والصيام ثلاثة احوال وقد
احوال الصلاة الثلاثة ثم قال واما احوال الصيام فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصام من كل شهر ثلاثة ايام
وصام يوم عاشوراء فصامها لثلاثة عشر شهرا او سبعة
عشر شهرا ثم انزل الله يكتب عليهم الصيام كما كتب على الذين
من قبلكم الي قوله فمن تطوع خيرا فهو خيرا له وكان من شاء
صام ومن شاء اطعم مسكنا واجزاه لك عنه حتى انزل

الله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن الي قوله فمن شهد
منكم الشهر فليصمه والي قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر ففرضه الله واثبت صيامه على الصحيح المقيم ورخص فيه
للمريض والمسافر ومن الطعام للشيخ الذي لا يستطيع صياما
وكانوا ياكلون ويشربون ويأتون النساء فاذا انا موافق من ذمة
لجاء رجل يقال له صومه قد ظل يومه يعمل خيا فصلى العشاء ووضع
راسه فنام قبل ان يطعم فاصبح صايا فراه رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اخر النهار وقد اجهد فقال اني ارا ان قد اجهدت
قال رسول الله تطلت يومى اعلمت تحت صلاة العت فممت قبل
الطعم وجاهم وقد صاب من النساء ففركت هذه الآية اهل الكوفة
منه الصيام الرقت الي نساء الي قوله من اليسر ومن
سعدنا محمد بن علي بن داود بن سعيد بن عصفور قال
حدثنا شيبان بن حصين بن عبد الرحمن بن عمار بن محمد بن
بن رجل من الانصار يقال له صومه من مكة وكان شيخا
سالى ابله عشا وهو صائم وكانوا اذا نام احدكم قبل ان يتعم
لم ياكل شيئا الي مثلها والمرأة اذا نامت لم يكن زوجها تقربا
عن جاملها فلما جازمة الي ابله قد عاب عنها ففعلوا

أهل حتى نخذلك طعاماً ففطر عليهم فوضع الشيخ راسه فنام
فجاو ابطعامه فقال كنت نائماً فلم يطعمه فبات ليلته فلتصق ظهرا
لبطن فلما أصبح أتى النبي عليه السلام أخبره فنزلت هذه الآية وكلا
واشربوا حتى يبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر
فخص لهم ان ياكلوا من اول الليل الى اخره وجاء عمر فأتى أهله فقال
انها قامت فظن عمر رضي الله عنه انها اغتلت عليه فواقعها فاجبر
انها نامت فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت فيه
علم الله انكم لستم تحتون أنفسكم فتاب عليهم وعسى انعلم الآية
فوقتنا بذلك علي ان معني ما روي في حديث عمرو بن العاص هو
ان صومنا جاز لنا ان ناكل في ليلته وان كنا قد نما فيها حلان
صوم اهل العباب الذين اذا ناموا في ليلتي صومهم لم ياكلوا قيد حتى
يمضي عند تلك الليلة
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
ما رواه ابن عباس في روية بهلال رمضان ه حدثنا
يوسف بن يزيد عن حجاج بن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
عن ابي هريرة عن ابي هريرة قال اخبرني ابي هريرة ان ام الفضل
بنت الحارث بعثت الى معوية بالشام فقال قدمت الى الشام

فقضيت حاجتها واستهل علي شهر رمضان وانا بالشام فزانا الهلال
ليلة الجمعة ثم قدمت للدينة في اخر الشهر فقالني ابن عباس ثم
ذكر الهلال قال مني زيات الهلال قال رابع ليلة الجمعة
قال انت رايته قلت نعم وراه الناس فصاموا وصام معوية ه
لما رايته ليلة السبت فلا تزال تصوم حتى تكمل ثلاثين او رايته عند
الامني بروية معوية وصيامه قال لا هلذا امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ه وحديثنا احمد بن شعيب اما علي
ابن محمد بن اسمعيل بن زكريا باسناده مثله غير انه قال
فقلت لا لكنني من روية معوية واصحابه مكان فصيامه ه
ففي هذا الحديث عن ابن عباس انه لم يلف من روية اهل بلد
عمره الذي كان به واخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرهم بذلك فقال انما حال الصادق هذا ما روي
عن ابن عباس سواء في هذا المعنى وذكره فاحدنا احمد
ابن شعيب اما موسى بن عبد الرحمن السري في حديثه فاحسن
يعني الجعفي عن مزايده عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال
خاعراي الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابصرت الهلال
متقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم

قال يا بلال اذن في الناس فليصوموا غدا وما قد حدثنا
اسحق بن ابراهيم بن فونس حدثنا هرون بن عبد الله بن يحيى الخزاز
ما حسين بن علي عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس
قال شهد اعرابي عند النبي صلى الله عليه وسلم علي روية الهلال
فامر بلالا ان ينادي في الناس ليصوموا غدا وما قد حدثنا
احمد بن شعيب اما محمد بن عبد العزيز بن ابي رزح حدثنا الفضل
ابن موسى وهو الشيباني عن سماك عن سفين عن عكرمة عن ابن عباس
قال جاء اعرابي الي النبي عليه السلام فقال رايت الهلال فقال
اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم قال
النبي عليه السلام صوموا ه وحدثنا ابن مردويه
ما روى عن عبادة عن شعبة عن سفين عن سماك عن عكرمة عن
ابن عباس ان اعرابيا شهد عند النبي صلى الله عليه وسلم انه
راي الهلال فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
قال نعم فاجاز شهادته ولم يذكر ابن عباس ه وكان هو اما
في ذلك ان كل واحد من هذين الحديثين غير مضاد للآخر
وان حديث عكرمة هو على استعمال شهادة الواحد من المسلمين
علي روية هلال رمضان وحديث كريب فيه اخباره ابن

عباس روية هلال شهر رمضان في وقت قد فات استعماله
بذلك الروية وليس فيه عن ابن عباس انه لو كان ذلك اتصل به
في حال قد رته علي استعمال ذلك الخبر في الصوم يستعمله ولما
فانه ذلك رجع الي ان تطاير ما يكون في اخر الشهر من الهلال مما
يدل علي اوله متى كان فكان جازا ان يمضي ثلاثون يوما علي ما
قد كان من الروية التي حكاه له كريب فيعلم بذلك بطول ما حكاه
له كريب فصوم ثلاثين يوما علي رويته هو وكان جازا
ان يراه بعد مضي تسعة وعشرين يوما علي ما حدث به كريب
بمضي يوما لا يستعمله ما في حديث عكرمة وهذا المعنى الذي
صحنا عليه هذين الحديثين وافق ما ذهب اليه ابو حنيفة
واصحابه من قبول شهادة الواحد علي هلال شهر رمضان
ولا يقبلون في هلال الاضطرار ما نقلوه في كتابه من
من البيهقي الذي يقاومها منها ويقولون ان حمار الناس يشهد
واحد علي روية هلال رمضان فثبت ما نؤمن به من
الهلال انهم يصومون يوما اخر وان ذلك حديث كريب
لو شهدت منه مقبولة عند الامام برئ من ذلك الحكم بما في خبر ذلك
علي روية الهلال فامرهم بالصوم فصاموا ثلاثين يوما واخره

من والهلل انه يامرهم بالافطار والخروج من الصيام
 ويجعلون الصيام بشهادة الواحد صيام احتياط ويجعلون
 الصيام بالينة للقبولة المحكوماتها في غير ذلك من الاشياء
 صياما محمدا ويكون حكم الناس كأنهم رأوه جميعا فان بمسار
 ذكرنا الاضاد في شي ما وصفناه في هذا الباب عن ابن عباس
 عنه عليه السلام ه
باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم في المقدر من الحال الذي يحرم به المسئلة ه
 حدثنا الربيع للرازي ما بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن زيد بن جابر حدثني
 ربيعة بن يزيد عن ابي كعبشة السلوي حدثني سهل بن الحظيرة
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سال
 الناس عن ظهر غني فاما يستكثر من جهر جهنم قلت يا رسول الله وما
 ظهر غني قال ان يعلم ان عند اهله ما يعيد بهم او ما يعشيم
حدثنا ابونؤس ابان وهب ان ملكا حدثه عن زيد
 بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني اسد قال اتيت النبي عليه السلام
 فسمعتة يقول لرجل يسئله من سال منكم وعنده اوقية او عدلها
 فقد سال الحافا والاوقية يومئذ اربعون درهما وحدثنا

ابن مسروق ابو عاصم السلمي وحدثنا الحسين بن
 صالح بن ابي قالا ما التوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن
 يزيد عن ابيه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يسئل عبد مسلمة وله ما يغنيه الا حات سئنا او كدوحا او خدوشا
 في وجهه يوم القيمة قيل يا رسول الله وما غناة قال خمسون
 درهما او حاتبا من الذهب ه وحدثنا احمد بن خالد
 بن يزيد البغدادي ما ابو هشام الرقاعي ما يحيى بن ادم ما التوري
 فذكر ما سئله من غنائه قال كدوحا في وجهه ولم ينك
 وزاد فقل سبعين لو كان عن غير حليم فقال حدثنا زيد بن محمد
 عبد الرحمن بن زيد ه وحدثنا يزيد بن سنان ما اوكرا الحبي
 ما عبد الحميد بن حبة فحدثني ابي عن رجلا من من سئله انه انى امد ما
 ما لو ذهبت الى رسول الله عليه السلام فسالته قال سمعت ان
 رسول الله عليه السلام وهو واقف يخطب الناس وهو يقول من
 استغنى اعناه الله ومن استعفا اعنته الله ومن سئله الناس
 وله عدل خمس اواق قال الحافا فسمعت املنا هذه المعاد من النبي
 رويت عن رسول الله عليه السلام في خبر المسئلة بوجودها
 هل تسالنا لصاحبها حتى لا يكون تسال منها صدق الماسواه منها

فوجدناه محتلاً ان يكون اول هذه المقادير التي حرمت هماً
المسئلة هو المقدار الذي في حديث ابن الحنظلية ثم تلاه تحريمها
بوجود ما في حديث الاستدي ثم تلاه تحريمها ما في حديث ابن
مسعود ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث المزني وكان
المقدار الذي في حديث المزني هو المقدار الذي يتناهي تحريمه
المسئلة عند وجوده فصار اول هذه المقادير التي رويناهما
بالاستعمال في هذا الباب فان قال قائل كيف استعملت
هذا اعطى المقادير نداء ثم استعملت بعده ما هو احف منه
حين استعملتها كلها ذلك ولم تستعمل الا حف منها اولاً ثم بعده
ما عوا اعطى منه حتى ياتي عليها كلها وكان جوابنا له ان نسخ
الاسبان لون معني من معين معني منها للعقوبة وهو نسخ الحنف
بالعسلط وهو قول الله تعالى فظلم من الذين هادوا الآية
ومعني منها خلاف العقوبة وهو نسخ الغليظة بالتحفيف وذلك
رحمة من الله وحنيف عن عباده ومثله قوله تعالى يا ايها
النبي خرض المومنين علي القتال الي قوله من الذين اضروا فكان فرض
الله تعالى عليهم في هذه الآية الا يضر واكثر من عشرة امثالهم وكان
معقولا في ذلك انه جاز لهم ان يفر واما هو الاكثر من هذا ثم نسخها

الله رحمة من الله وتخييفاً للضعفهم فقال الان خذ الله
عندكم الآية فرد الله فرضه عليهم الا يضر واكثر من مثلهم وكان معقولا
في ذلك ان لهم ان يفر واكثر من اكثر من مثلهم من العبد
ومثله قوله تعالى يا ايها المزمل قم الليل الا قليلاً الي قوله
ترجلا فكان ذلك مفروضاً عليه وعلى امتد في قيام الليل
ثم نسخ الله ذلك رحمة من الله ولهم بقوله ان ربك يعلم انك تقوم
ادنى من ثلثي الليل الي قوله فاقروا ما تيسر منه فكان النسخ فيما ذكرنا
وفي امثاله فيما لا يخفى فيه ولا عصمت منه الغليظة الى التحفيف
وذلك يمكن المسلمون الذين كانت المقادير التي ذكرنا يوجب كل
مقدار منها تحريم المسئلة عليهم كان منهم ذنب يستحقون عليه
توبة فيردون من التحفيف الى الغليظة فوجب بذنوب في النسخ
من ذكرنا ان يكونوا ما اردوا من تصد الي ما سواه منه
سوردهم من غليظة الي خفيفه فوجب بذلك استعمال ما ذكرنا
منه في هذا الباب ووقفنا بذلك على ان المقدار الذي حرّم به
المسئلة هو المقدار الذي في حديث المزني دون ما سواه من جاز
للمذورة في غيره في هذا الباب والله نسأل التوفيق
باب بيان مشكل ما ورد عند عمه

من قوله لقيصة بن الحارث الهلالي ان المسلة حرمت الا في ثلاث ثم
ذكرهن ثم اعقب ذلك بقوله وما سوي ذلك من المسلة
فهي تحتك **ح** حدثنا يونس بن محمد ثنا ابن عيينة عن
ابن رباب عن كنانة بن نعيم عن قيصة بن الحارث انه حمل
عجالة فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال خرجها عنك من ابل
الصدقة او نعم الصدقة يا قيصة ان المسلة حرمت الا في
ثلاث . رجل يحمل عجالة فحلت له المسلة حتى يوديها ثم تمسك
ورجل اصابته جاحد فاحتاحت ماله فحلت له المسلة حتى
يصيب قواما من عشر او سدا لمن عيتر ثم تمسك ، ورجل
اصابته جاحد حتى تكلم ثلثه من ذوى الحي من قومدان قد حلت
له المسلة حتى يصيب قواما من عشر او سدا من عشر تمسك
حدثنا يبارك بن الحاج بن مهال بن حماد بن سلمة عن
هرون عن كنانة عن قيصة عن النبي عليه السلام منله . وزاد
رجل حمل حمالة عن قوميد اراد بها الاصلاح **ح**
ابن هيثم بن مرزوق بن سليمان بن حرب بن حماد بن زيد عن هرون
ابن رباب عن كنانة يعني العدوي عن قيصة بن الحارث الهلالي
عن النبي عليه السلام ثم ذكر متنبلا غير انه لم يذكر اليا دة

الذي زاد يبارك في حديثه **ح** حدثنا محمد بن عبد الله
فوجدنا الاشيا الثلاثة التي اباخ النبي عليه السلام عندها
المسلة المحظورة قبل ذلك . **ح** حدثنا محمد بن عبد الله بن
وحدة ثنا يونس بن عمار بن كبر قال قال الاوزاعي وحده
عمر بن رباب حدثني ابو بكر قال ابو جعفر وهو كنانة بن نعيم
قال كنت عند قيصة جالساً ثم ذكر عنه انه سمع رسوا لله عليه
سنة مائة ثم ذكر مثله . **ح** حدثنا احمد بن شعيب حدثنا
علي بن حجر بن اسمعيل بن ابراهيم عن ابي يونس عن هرون بن رباب
عن كنانة بن نعيم عن قيصة بن الحارث عن النبي عليه السلام فذكر
مسلة . **ح** فاما هذا الحديث فوجدنا الاشيا الثلاثة التي
اباخ النبي عليه السلام عندها المسلة المحظورة قبل ذلك عن النبي
لني يريدها التحليل الاصلاح فيسئل عند ذلك حتى يوديها وفي ذلك
علي لزوم الحاله من كل بها ووجوبها عليه دينا ووجوب لفظه بها
وان كان التحليل بها عند مفد وراعي مطابقتها كما يقول ذلك من
سوله من اهل العلم منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعي
وقد كان ملك قاله فيما حكاه عنه ابن الصم ثم رجع عنه الى ان قل
لا يجب التحليل له ان يطالب التحليل بما حمل حتى لا يزر ثلثي مطالبته

المخل عنه ومثلها المسئلة عند الحاجة الذي يتكلم عند ثلاثه
من ذوي الحجى من قوم السائل ان قد حلت له المسئلة فسل عند ذلك
حي يمد حاجته فقال قام بل فكيف قصد في هذا الى الثلاثة
من قومه دون الاثنين وقد جعل الله الاثنين حجة في الشهادة
وفي الخيم في جبراء الصييد وفي الحكم بين الزوجين في السماء وكان
جوابه في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه ان الحق عبيد الله
يتعبدونهم بما شاق تعبدونهم بان جعل الاثنين حجة فيما جعلهما فيه
لذلك ثم جعل الحجة في غير ذلك وهو الربا بالثمن من عدد همتا
وكان مثل ذلك في المسئلة التي اباح المسئلة عند ما تعبدونهم
فيه على لسان رسوله عليه السلام ثلاثه وحالف بينك وبين
ما سواه مما جعل الاثنين فيه حجة وكانت الحاجة التي ذكرها
دون الحاجة المذكورة معها في هذا الحديث فكانت الحاجة مما
مخلف احوال الناس عندها ويؤن الذي نزلت به علاف الذي
اصابت الحاجة التي لم يبق له معها شي فكان يحتاج الى سد حاجته
فلم يجعل له ذلك بقوله ان المسئلة قد حلت له حتى رد الى احوال العبد
المذكورين في هذا الحديث وكانت حاجات الناس مختلفة باختلاف
مواضعهم في قلوبها وفي كثيرها فكان ذلك من دود الى مقدار الحاجة

في نفسها وكان السؤال طلقا من اجلها لا ملبا حتى يسد بها
الله تعالى بما تاتا ان يسد ما به من مقادير الاشياء ولم يذكر
من اجل ذلك مقدار ما يمنع من المسئلة بعينه ولم يكن ذلك مخالفا
للمقادير التي ذكرنا ما في هذا الباب الذي قبل هذا الباب وكان
وكان ما في ذلك للحاجة التي لا حاجة بعد ما وكان ما في هذا الحديث
للحاجة التي قد تكون وتبقى معها للذي قد يلتمس المسئلة من اجلها
حتى من ماله لا يستطيع به سد حاجته فاحله المسئلة حتى
سد ما واختلف مقادير الناس في ذلك في حاجاتهم فلم يذكر
مقدار الما في الذي يبحث له المسئلة معه لذلك وما في التوفيق
باب بيان مشكل ما روي حجت
عليه السلام من قوله شهر اعيان لا ينقصان ومضائق وذو نية
ح رينا ابن من روق وعلم من معبد جيب قال روي
بن عبادة اما حماد وهو ابن سلمة عن صالح بن عيسى بن سلمة
عن عبد الرحمن بن ابي حنيفة عن ابي عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر امثله **ح** رينا من روق ما عن ابن عمر
ما شعبة عن خالد بن الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي حنيفة
قال **قال** رسول الله عليه السلام شهر اعيان لا ينقصان

رمضان وذو الحجة فاملنا هذا الحديث لنقف على المعنى
الذي اريد به ما فيه وهل هو علي نقصان العدد كما قال من
قال ذلك او هل هو علي وجود النقصان من العدد في احدهما
وعلي اتفاه من الاخر حتى لا يكونا جميعا ناقصين او خلاف هذين
المعنيين المذكورين فوجدنا ما قد عهدناه في الازمنة ان
النقصان من العدد بين يومين في احدهما دون الاخر وقد يكون
فيهما جميعا لا تنازع في ذلك وقد حقه ما قد روي عن رسول الله
عليه السلام مما اسماستعمله في شهر رمضان وفي اوله وفي اخره
كما حدثنا علي بن معبد وابن عمر زوق قال حدثنا روح
ابن عباد ما ذكرنا بن اسحق عن عمرو بن دينار ان محمدا
اخبره اندسبع ابن عباس يقول اني لا اعجب من الذين يصومون
قبل رمضان انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اود
رايت الهلال فصوموا واذا رايتهم فافطروا فان عمر عليه
فعدوا ثلاثين وكما حيد لنا بكارنا ابراهيم بن سيار
ما سفي بن عمرو بن دينار عن محمد بن عباس قال
سمعت يقول ثم ذكر مثله حدثنا ابن خزيمة حدثنا
علي بن الجعد اما شعبه عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول

دعاه

قال ابو القاسم عليه السلام صوموا الرويته وافطروا الرويه
فان غم عليكم فعدوا ثلاثين وكما حيد لنا هذنا الحسن بن
التربيع ما ابراهيم بن حميد الرواسي عن محمدا بن سعيد عن الشعبي عن
عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
جا رمضان فصم ثلاثين الا ان نرى الهلال قبل ذلك فعقل بذلك
ان شهر رمضان قد يكون ثلاثين وقد يكون تسعا وعشرين فاحسنا
في معني قوله شهر اعيد لان رمضان ما هو فوجدنا ما مد من
الشهرين وهما رمضان وذو الحجة مسان علي ما سواهما من الشهور
لان في احدهما الصيام وليس في غيره من الشهور وفي احدهما
سج وليس في غيره من الشهور فكان موهوما ان يقع في قلوب قوم
انما اذا كانا تسعا وعشرين تسعا وعشرين من رمضان
مد في احدهما والجمع الذي يدين في الاخر عن ما يكونان جميعا
في الثلاثين ثلاثين وعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
نقصان وان كانا تسعا وعشرين تسعا وعشرين عن ما يكونان
من هاتين العبادتين وان هاتين العبادتين تامتان هاتين وان
كانا في العدد لذلك كما لهما فيما اذا كانا ثلاثين
وقدره في عبد الرحمن بن اسحق البصري هذا الحديث عن ابي بكر

عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم خلاف هذا المعنى كما حدثنا
ابراهيم بن ابي داود ما فروة بن ابي المغراء القاسم بن ملك المرزبي
عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال
رسول الله عليه السلام كل شهر حرام ثلاثون يوماً وثلاثون ليلة
فكان هذا عندنا ليس بشيء اذ كان عبد الرحمن بن اسحق لا يقرأ
خالداً الحديث في امامته في الرواية ولا في ضبطه فيها ولا في اثنائه
لها واذا كان العنان قد دفع ذلك وبالله التوفيق
باب بيان مشكل ما قد روي عن رسول الله
عليه وسلم من قوله من احسن في الاسلام لم يواخذ بما عمل في
الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخير
حدثنا ابن يدي بن سنان وبكار قالنا ابو عمار العقدي
عن سفيان عن منصور عن ابي وايل عن عبد الله قال قال رجل رسول
الله ابو اخذ احدنا بما عمل في الجاهلية فقال من احسن في الاسلام
لم يواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول
والاخير
الثوري عن منصور والاعمش عن ابي وايل عن عبد الله عن رسول
الله عليه السلام مثله
حدثنا يكان بن مومل بن

سفيان عن سفيان بن الاعمش ومنصور ثم ذكر باسناده مثله
حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور الناصبي ابو علي الميم
ابن جميل بن زائدة بن قدامة وجرير بن عبد الحميد عن منصور عن
ابي وايل عن ابن مسعود قال قال الناس يا رسول الله ثم ذكر
مثله سواء فسأل سائل فقال هل لستم بهذا الحديث والحديث
لذي رويته عن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر ما قد فهم قال ما يوسف بن بهلول بن عبد الله بن
ادريس بن اسحق حدثني يزيد بن ابي حبيب عن راشد مولى حبيب بن
وس قال حدثني عمرو بن العاص حديثه من فيه فذكر قصة
السلامة قال قلت لرسول الله ابايعك على ان يغفر لي ما بعد
ولا اذكر ما اسنفت قال يا عمرو بايع فان الاسلام حبيب ما
مسلة وان الهجرة حجب ما كان قبلها عنك من جوارحك
توفيق الله ان هذه من النبيين ملتبان غير متلفين ولا متضادين
وذلك ان قول رسول الله عليه السلام في حديث ابن مسعود
عندنا والله اعلم من احسن في الاسلام فهو على معنى من اسلم
في الاسلام ومن ذلك قوله تعالى من جاء بالحسنة
فله خير منها فكانت الحسنة المرادة في ذلك هي الاسلام

فَكَانَ مِنْ حَيَاةِ الْإِسْلَامِ مَحْبُوبًا عِنْدَ مَا كَانَ مِنْهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
وَمُؤَافَقًا لِمَا فِي حَدِيثِ عَمْرٍو أَنَّ الْإِسْلَامَ حَبِيبٌ مَا كَانَ قَبْلَهُ وَمَنْ
لَزِمَ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ كَانَ قَدْ جَاءَ بِالسِّيَةِ فِي الْإِسْلَامِ وَمِنْهُ
قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَمَنْ جَاءَ بِالسِّيَةِ فَلَا جِزْيَ الْإِسْلَامِ فَكَانَتْ
عُقُوبَةُ بَنِي السِّيَةِ عَلَيْهِ مُنْصَافَةٌ إِلَى عِقُوبَاتِ مَا قَبْلَهَا مِنْ
سَيِّئَاتِهِ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاتَّفَقَ مُحَمَّدٌ اللَّهُ حَدِيثًا رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّذَانِ ذَكَرْنَا هَهُنَا وَلَمْ يَخْتَلَفَا
بَابُ بَيَانِ مُشْكَلِ مَا رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ إِذَا هَلَكَ كَسْرِي فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ
قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ عِيَّاضٍ عَنْ
الْحَرِثِ بْنِ أَبِي ذِيَابٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ قَالَ إِذَا هَلَكَ كَسْرِي فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ وَإِذَا
هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَالَّذِي نَفْسِي سَدَةٌ لِنَفْسِي كُنُوزَهَا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ه حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَسَاقِبِيَّةً سَافِرِينَ
عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلَكَ كَسْرِي فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ
قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَالَّذِي نَفْسِي سَدَةٌ لِنَفْسِي كُنُوزَهَا فِي سَبِيلِ

اللَّهِ ه حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ سَ ابْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ
عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَطَا قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَلِيَّةٍ يَخْبَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا هَلَكَ كَسْرِي فَلَا كَسْرِي
بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا
عَلِيٌّ بْنُ مَعْبُدٍ سَ عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ
ابْنِ سَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا هَلَكَ
كَسْرِي فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَالَّذِي
نَفْسِي سَدَةٌ لِنَفْسِي كُنُوزَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ه حَدَّثَنَا ابْنُ خُرَيْبٍ
حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ سَ أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ
جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ عَنْ قَدْحٍ
هَذَا الْحَدِيثُ لِنَفْسِي عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِهِ مَا نَعُوذُ بِهِ مِنَ الْكُفْرِ فِي مِثْلِ
سَاعِ الشَّامِ فِي تَابِ طَبِيعِهِ قَالَ كَانَتْ قَرْنُوسُ سَابِ الشَّامِ رَأْسًا
كَبِيرًا وَكَانَ كَثْرًا مَعَا شَهْمٌ مِنْهُ وَتَأْتِي الْعِرَاقَ فَلَمَّا دَخَلَتْ فِي
الْإِسْلَامِ نَزَدَتْ حُرَّتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُونًَا مِنْ انْقِطَاعِ مَعَا
بِالْتِّجَارَةِ مِنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَفَارَقَتِ اللَّغْزَةَ وَدَخَلَتْ فِي الْإِسْلَامِ
مَعَ خِلافِ مَلِكِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَضَالَ إِذَا هَلَكَ
كَسْرِي فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ فَلَمْ يَبْنِ بَادِيَةَ الْعِرَاقِ كَسْرِي مَتَى لَمْ يَأْمُرْ

وقال اذا اهلك قيصر فلا يقصر بعده فلم يكن بارض الشام قيصرا بعد
فاجابهم النبي عليه السلام علي ما قالوا فان كان الي اليوم وقطع
الله الاكاسرة عن العجراق وفارس وقيصرو ومن قام بعده بالشام
وقال في قيصرت ملة ببلاد الروم وبها ملكة عن الشام وكل
هذا متفق يصدق بعينه بعضاه قال ابو جعفر
وسالت احمد بن ابي عمران عن تاويل هذا الحديث فاجابني بخلاف
هذا القول **هـ** **ذ** **ك** ان معني قوله عليه السلام اذا اهلك
كسري فلا كسري بعده قال فهلك كسري كما علمنا انه سيرهك
فلم يكن بعده كسري ولا يكون بعده كسري الي يوم القيامة وكل
معني قوله اذا اهلك قيصر فلا يقصر بعده اعلانا اياهم انه سيرهك
ولم يهلك الي الان ولكنه هالك قبل يوم القيمة وخولف بينه
وبين كسري في تهليل هلاك كسري وتأخير هلاك قيصر لاختلاف
ما كان منهما عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي كل واحد منهما قال لنا ابن ابي عمير انك وروي
ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد حدثنا ابراهيم
ابن حمزة الزبيرى عن ابراهيم بن سعد عن صالح بن هسان عن ابن ابي
قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس اخبره ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم كتب الي قيصر يدعوه الي الاسلام وبعث كتابا
عني مع دحية بن خليفة الكلبي وامره ان يدفعه الي عظيم بصرى
ليدفعه الي قيصر فدفعه عظيم بصرى الي قيصر فلما جاءه كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا الي هاهنا
من قوم من احد اسئله عنه قال ابن عباس فاخبرني ابو سفيان
اهم اذ حلوا عليه وانه لما قرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسال باسفين عما ساله عنه واجابه ابو سفيان بما اجابه في
ذلك قال ان كنت ما قلت حقا فيؤسرك ان ملك موضع قدمي
عائنين والله لو اني رجوا ان اخلص لخشيت لفاة ولو كنت عنده
اخذت قدميه **هـ** **ذ** **ك** ما رواه ابن ابي عمير عن داود حده ما
عند العزيز الا اويس بن ابراهيم بن سعد مذكر من الحديث
ما رواه ابن ابي عمير عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد
سواءه فكان هذا هو الذي كان من قيصر عند ورود كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه الي الاسلام وكان الذي
من كسري عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك
ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي عن سليمان بن
داود الهاشمي عن ابراهيم بن سعد عن صالح بن هسان وابن ابي

ابن شهاب كلاهما عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكابه الي كسرى
مع عبد الله بن جذافة السهمي وامره ان يدفعه الي عظيم البحر
لي كسرى فلما قرأه خرقة قال ابن شهاب فحسبت ان ابن
المسيب قال فدعي عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا
كل ممزوق قال ابن عمر ان فحولت بين هلاهما في تعجيل احدهما
وفي تاخير الاخير وكان هذا التاويل عندنا شبه من الاول
لان في التاويل الاول ذر هلاك قيصر ولم يهلك انما كان
منه جوار عطله من الشام الي الموضع الذي هو مقيم به الان
و مما يحقق ايضا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
نفس بيده لتققن لنوزها في سبيل الله فقد اتفق كسرى في ذلك
ولم يتفق لنز قبصر في مثله الي الان ولله سيق في المسانيف
في مثل ذلك لان قول رسول الله عليه السلام فانما هو عن الله تعالى
ولا خلف الميعاد وقارح صوتك ايضا ما قد روي
عن رسول الله عليه السلام في هلاك قيصر كما قد حدثنا علي بن
معبد ما معوية بن عمرو الازدي ما زائدة بن قدامة عن عبد
الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة بن ابي وقاص

هذا الخبر في نسخة
الاصيلة في نسخة
الاصيلة في نسخة
الاصيلة في نسخة
الاصيلة في نسخة

عن النبي عليه السلام قال تقاتلون جزيرة العرب فيفتحها الله تعالى
ثم تقاتلون فارسا فيفتحها الله ثم تقاتلون الروم فيفتحها الله ثم
تقاتلون الدجال فيفتحها الله قال جابر ولا يخرج الدجال حتى
يخرج الروم وما قد حدثنا ابو امية ما خلف بن الوليد
الاردني اللوي ما ابو جعفر الازدي قال الطحاوي واسم عبي
ابن ما بان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي
عليه السلام يقول ستغزون جزيرة العرب وفتح عليكم وتغزون
فارسا وتفتح عليكم وتغزون الروم وفتح عليكم ثم الدجال
قال ولهم يذكر نافع بن عتبة فاخبر رسول الله عليه السلام ان يخرج
الروم القرون فتح كسرى ثم كسرى وانه كاسر وان ذر اذا ذر
كلون فتح كسرى الذي قد كان وقد روي عنه في نسخة
في اية ذلك ما قد حدثنا احمد بن يحيى بن يزيد الصوري
ابو عبد الله ما الحسن بن جليل ما ابن ثوبان عن ابيه عن ابي
جابر بن عمير عن عبد الملك بن نافع عن معاوية قال قال رسول الله
عليه وسلم عن بيت المقدس خراب يشرب وخراب يشرب
خروج اللجاة وخروج اللجاة في الفسطاطة وفتح الفسطاطة
خروج الدجال ثم ضرب علي بن ابي طالب الذي يسمه او منكب

فَرَقَالَ أَنَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ إِذْ كَانَ مَا هُنَا ، وَمَا قَدْ جَدَّ بِنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمَرْوِيُّ ، عَنِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَوْهَرِيِّ ، عَنِ ابْنِ قُتَيْبَةَ
ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ حُضُورَ الْمَلِيحَةِ مَكَانَ خُرُوجِ
الْمَلِيحَةِ فَأَخْبَرَنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْمَعْنَى الَّذِي يَكُونُ عِنْدَهُ هَلَاكٌ فَيَصِيرُ
يَكُونُ هَلَاكُهُ هَلَاكُ كَسْرِي الَّذِي قَدْ كَانَ فَلَا يَكُونُ بَعْدَهُ قَبْرٌ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَمَا لَا يَكُونُ بَعْدَ كَسْرِي كَسْرِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَتَكُونُ اللَّذَاتُ
كُلُّهَا خَالِيَةً مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَيَكُونُ كَنُوزِهَا قَدْ صُرِفَتْ إِلَى مَا
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَنْفَقُ فِيهِ هـ
بَابُ تَيَّازٍ مُشْكَاةً مَانَ وَبِي عَنِ عَائِشَةَ وَأَمَّا سَلَمَةُ
رُوحِي النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَزِمَتْ حَتَّى
أَحْلَلَهُ النَّسَاءُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي عَمِيرٍ الْجَلِّيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ
عَبِينَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا مَاتَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
حَتَّى أَحْلَلَهُ النَّسَاءُ هـ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا
إِسْعَاقُ بْنُ زَكَرِيَّا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ
عَبِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَتَّى أَحْلَلَهُ مِنَ النَّسَاءِ مَا تَنَاءُ هـ وَاحْبَارِي مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَسَلَا
أَبُو بَرْدٍ مَا ذَكَرَ لِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْعَلَاءِ وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو قَاسِمٍ

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَائِشَةَ قَالَتْ
مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْلَلَهُ أَنْ نَسَّجَ مِنَ النَّسَاءِ
مَا تَنَاءُ قَالَتْ مَنْ أَخْبَرَكَ هَذَا قَالَ حَسِبْتُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ بْنِ
عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعْتُ رَجُلًا أَخْبَرَهُ عَطَاءٌ حَدَّثَنَا
جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّوفَلِيِّ الْهَاسِمِيِّ أَبُو الْقَسِمِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ
عَنِ ابْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُوَلِّبِيِّ حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَّاشِيُّ
عَنِ ابْنِ النُّصَيْرِ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ مَعْقِلَةَ
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهَا قَالَتْ لَزِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْلَلَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنَ الْمَسَاءِ إِذَا كَانَ
مَحْرَمٌ وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى خُرُوجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَوَوَّي الْمَسَاءَ
مَنْ تَشَاءُ فِيهَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ وَأَمَّا سَلَمَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَزِمَتْ حَتَّى أَحْلَلَهُ النَّسَاءُ فَتَنَاءُ بِالنِّسَاءِ
الَّذِي هُوَ مَحْرَمَاتٌ عَلَيْهِ حَتَّى أَحْلَلَتْ أَنْ تَعَلَّقَ مَا فِي عَدَنِ بْنِ الْحَدَّادِ
وَمَا رُوِيَ عَنِ الْمُغِيرَةِ مِنْ فِي ذَلِكَ فَهِيَ حَسْبُ مَا رُوِيَ مِنْ عَمْرِو بْنِ
عَطَاءٍ قَالَ عَنِ حُجَّاجِ بْنِ مَهْبَلٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ دَاوُدَ وَهُوَ ابْنُ
أَبِي هَيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ
هَبَّابٍ عَنْ هَذَا الْآيَاتِ لَا تَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبْدَلَ

هن من ازواج ولو اعجبك حسنهن قال قلت له اكان له ان
يتزوج غيرهن قال نعم وما ماس بذلك يقول الله تعالى يا ايها
النبي انا احللتنا لك ازواجك اللاتي اثبت اجورهن حتى بلغ لا
تحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل هن من ازواج قال لا يحل
لك ما دون ذلك من النساء الامهات والاخوات والبنات
تدعلنا ما فرضنا عليهم في ازواجهم قال النساء الاربع فكان هذا
محالا لان فيه از النساء اللاتي حرمن عليه هن الامهات
والاخوات والبنات وهي حديث عائشة وامرسة الذين
روينا انه عليه السلام لم يمت حتى احل له النساء فعملنا بذلك
هن غير هؤلاء وحدثنا ابن مريم عن الرباعي ما ورفا
عن ابي جريح عن مجاهد في قول الله تعالى لا تحل لك النساء من بعد
قال لا نصرانية ولا يهودية ولا كافرة ولا تبدل بالمسلمات غيرهن
من النصارى واليهود والمشركين ولو اعجبك حسنهن الا ما
مليت عينك ، وقد حدثنا الرباعي ما سفيهن عن ابن
ابي جريح عن مجاهد لا تحل لك النساء من بعد قال نسا اهل الكتاب
وهذا ايضا عندنا محال لان ذلك لو كان مما قد احل لرسول
الله صلي الله عليه وسلم لعاده من تزوجه من اليهوديات

والنرايات للمسلمين امهات لقول الله تعالى النبي اوتي بالمؤمنين
من انفسهم وازواجه امهاتهم ووجدنا ابن خزيمة قد حدثنا
قال ما حجاج بن منهال ما حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن بن
قوله لا تحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل هن من ازواج قال
قصيره الله علي نسا به الفسح النبي مات عنهنه قال علي فاخبرت
بذلك علي بن الحسين فقال لي قد كان له ان يتزوج غيرهن ه
ووجدنا ابا جريح بن سليمان الهاشمي النوفلي قد حدثنا
قال ما ابراهيم بن المنذر حدثني عمر بن ابي بكر الموملي ما عبد الله
ابن جعفر عن ابن ابي عمير وهو ابن عبد الواحد عن ابي طريف عن عبد الرحمن
ابن الحرث بن هنتامر في قوله لا تحل لك النساء من بعد قال جعفر رسول
الله صلي الله عليه وسلم علي نسا به فلا يتزوج بعدهن وجس عليه
حدثنا سليمان بن شعيب ما الحبيب بن صالح ما سفيهن
ابي سليمان عن مضر الوراق عن الحسن و ابن سيرين ولا اله الا الله
رسول الله صلي الله عليه وسلم نسا به بين الدنيا والاخرة وحرمت
الله والدار الاخرة فشكر الله هن ذلك فحسبه عليهن فقال
لا تحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل هن من ازواج فكان هذا محملا
غير انه يدخله ما سنذكره ان شاء الله في بقية هذا الباب ووجدنا

آه

آه

ابن مرزوق قد سأل ما حبان بن هلال ابو حبيب للمري ما ابو
محيبة عن مغيرة عن ابي ذر في قوله تعالى وبنات عمك وبنات
عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك قال لا تخل لك النساء
بعد هذه الصفة يعني النبي عليه السلام وكان عندنا محملاً لا
لانه لو كان لذلك لم يكن في نسائه من يخرج عن هذه الصفة
وقد كان فيهن من خرج عنها وهي زين بنت حمش بن رباب
وجويرية ابنة الحرث بن ابي صرار وميمونة ابنة الحرث و
ابنة حي بن اخطب وكل هؤلاء فليس من يدخل في تلك الصفة
لان زين وجويرية وميمونة عمر بنات غير قرشيات وليس
منه عليه السلام ارحام من قبل امهاته ولان صفة ليست من
قرش ولا من العرب وانما هي من اهل الكتاب ولما استحالت
الاقوال التي ذكرنا استحالتها لم يتبق بعد ما ما قبل في تاويل هذه
الاية الا ما قد روينا فيه عن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام
وعن الحسين وابن سيرين في انها علي الا بزوج سوي نسائه
فتال قابل وكيف يكون ذلك كذلك وانما كان الله قصر
شكرامنه لمن علي اختياره من الله ورسوله والدار الآخرة فكيف
يجوز ان ينزع ذلك منهن وكان جواباً له في ذلك انه قد عمل

ان يكون الله كان قد جعل ذلك لمن شكر اعلى ما كان منهن ما ذكر من
اختياره من الله ورسوله والدار الآخرة علي الدنيا ثم اباح لغيره
ذلك ثم وتبع غيرهن فلم يشا ذلك وحبس نفسه عليهن شاكراً
لمن ما كان منهن من اختياره من الله تعالى واياه والدار الآخرة علي الدنيا
يشكر الله ذلك له فيكون عليه مثله وامنه ويلون نسائه اللاتي من
قصر عليه واجاب هذا الحسن ما وجدناه في تاويل من الحديث
والله نسله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
في العاطس الذي من نسيه اي العاطس هو حد ثنا
محمد بن عمر والسوسي حدثني سباط بن محمد عن شاذان التبري عن ابي
قال عطر رجلان عند النبي عليه السلام فمتم احدهما ولم
يسمت الآخر فقيل رسول الله عطر رجلان فتمت احدهما
ولم تسمت الآخر فقال ان هذا احده الله وان هوام حد الله عز وجل
حد ثنا ابوامية ما محمد بن سابق ما طك بن معوية بن
التيهي عن ابن مشله حد ثنا ابوامية ما محمد بن الصلت
ما منصور بن ابي الاسود عن عاصم بن كليب عن ابي بريدة
عن ابي موسى قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس

هذا حديث صحيح
في نسخة من صحيح
الشيخ في نسخة
من نسخة من نسخة
من نسخة من نسخة
من نسخة من نسخة

الرجل فحمد الله ان شتمته واذا الحمد لله ان لا شتمته **حَدَّثَنَا**
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ مَالِكٍ يَعْلِيُّ بْنُ عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ مَسْرُورٍ وَهُوَ زَيْدُ بْنُ بَيْسَانَ
عَنْ ابْنِ حَازِمٍ عَنْ ابْنِ مَرْزُوقٍ قَالَ كَمَا جَلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَطَسَ رَجُلٌ فَحَمِدَ اللَّهَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَرْحَمُكَ اللَّهُ ثُمَّ عَطَسَ آخَرُ فَسَكَتَ فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ عَطَسَ هَذَا فَسَكَتَ لَمْ يَرْحَمْكَ اللَّهُ وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ يَقُلْ لِي شَيْئًا
فَقَالَ إِنَّ هَذَا حَمْدُ اللَّهِ وَإِنَّكَ سَكَتَ فَقَالَ قَائِلٌ وَبِئْسَ لَوْلَا
هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ فَذَكَرْنَا
قَدْ مَكَرَ يُونُسُ أَخْبَرَنِي بِشَرِّ بْنِ بَكْرٍ أَخْبَرَنِي بِالْأَوْزَاعِيِّ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ**
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حَقَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ رَدُّ السَّلَامِ
وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَاجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَسَمِيَّةُ
الْقَاطِرِ وَمَا قَدَحَدَّثَنَا سَلْبَةُ الْكَيْسَانِي مَوْلَى بَشِيرِ بْنِ
بَكْرٍ بِالْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ حَدَّثَنِي
أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقَّ
الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ خَمْسٌ يَسْلِمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهِ وَيُسَمِّيهِ
إِذَا عَطَسَ وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ وَيُعِيدُهُ إِذَا مَرَضَ وَيُسَمِّيهِ

جَنَائِزَهُ إِذَا مَاتَ، وَمَا قَدَحَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ بِنِ انْعَمِ الْمَغْفَرِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ ضَمَّهٖ وَأَبَا
يُؤَبَّ ابْنَ النَّصَّارِيِّ مَوْلَى ابْنِ بَكْرٍ فَلَمَّا حَضَرَ غَدَاؤَنَا أَرْسَلْنَا إِلَى
أَبِي يُؤَبِّ وَاللَّيْلُ هَلْ مِنْكُمْ فَعَالَ دَعَاؤُنِي وَأَنَا صَامٌ
فَكَانَ مِنَ الْحَقِّ عَلَيَّ أَنْ أَجِيبُكُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
يَقُولُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ سِتُّ خِصَالٍ يَجِيبُهَا إِذَا دَعَاهُ
وَإِذَا لَقِيَهِ أَنْ يَسْلِمَ عَلَيْهِ وَإِذَا عَطَسَ أَنْ يَسْمُوهُ وَأَوْعَطَسَ
السَّكْرُ مِنْ يُونُسَ وَإِذَا مَرَضَ أَنْ يُعِيدَهُ وَإِذَا مَاتَ أَنْ
يُحْضِرَهُ وَإِذَا اسْتَضَحَّ نَفْسَهُ قَالَ هَذَا مُخْتَلَفٌ لِأَنَّ فِي
أَحَدِهِمْ تَسْمِيَتَهُ إِذَا عَطَسَ وَفِي الْآخَرِ مِنْهَا تَسْمِيَتُهُ إِذَا عَطَسَ
وَحَمْدُ اللَّهِ وَكَانَ جَوَابًا لَهُ فِي ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ أَنَّهُمَا
لَيْسَا مُخْتَلَفَيْنِ لِأَنَّ مَعْنَى مَا عَارَضْنَا بِهِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَسْمِيَتُهُ إِذَا عَطَسَ وَعَلَى تَسْمِيَتِهِ إِذَا عَطَسَ
فَحَمْدُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيَّ مَا رَوَيْنَا فِي أَوَّلِ هَذَا الْبَابِ وَمَعْنَى
مَا قَدَحَدَّثَنَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فِي كِتَابَاتِ الْإِيمَانِ ذَلِكَ فَتَارَةً
إِيَّاكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْتَلَفْتُمْ وَمِنْ الْمُرَادِ بِذَلِكَ إِذَا حَلَفْتُمْ

فوط وانما المراد به اذا حلفتم محنتم الالية لا اختلاف بين
اهل العلم فيمن حلف بيمين فلم يحنت فيها لانه لا كفارة عليه
واذا كان معني ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم هو اذا حلفتم
وختتمتم لم يكن مستنكر ان يكون مثل ذلك ما قدر وينا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله وبشتمته اذا عطس
يريد به اذا عطس وحمد الله ، وفيما ذكرنا ما ينفي
التضاد عن ما توهمه هذا الجاهل في حديث رسول الله
عليه السلام مما يخالف ذلك وبالله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
في صدق أبي ذر رضي الله عنه جده ثنا ابراهيم بن احمد بن
مروان ابو اسحق الواسطي ما جعفر بن محمد بن اسحق الازرق
الواسطي جده ثني جدي اسحق بن يوسف جده ثني شريك النخعي
عن الاعمش قال سمعت ابا وابل يحدث عن حلام بن جزل عن علي
ابن ابي طالب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما اظلت الحضرا ولا اقلت الغرا علي ذي لجة اصدق
من ابي ذر جده ثنا احمد ما ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
عبد الله بن عمير ما الاعمش عن عثمان ابي اليقطين عن ابي حرب بن

الاشود قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله
عليه السلام يقول ثم ذكر مثله . حدثنا ابو امية
ما الحسن بن موسى الاشيب ع حماد بن سلمة عن علي بن زيد
عن بلال بن ابي الدرداء عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله فتنا ما لنا هذا الحديث لتنف علي المعني النبي اريد
به ما هو فوجدناه قد اخبر فيه ان الحضرا ما اظلت وان
الغبرا ما اقلت من ذي لجة اصدق من ابي ذر وكان ذلك
عندنا والله اعلم علي الله كان رضي الله عنه في اعلي مراتب
الصدق ولم يكن في ذلك ما ينبغي ان يكون قد كان في اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم من هو في الصدق مثله فكان الذي
عند الحديث اثبات مراتب اعلي الصدق لابي ذر وليس فيه
بشيء غيره من ذلك المرئيه انما فيه نفي غيره ان يكون في مراتب
مراتب الصدق اعلي منها
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
في من اصبح جنبا في يوم من شهر رمضان قل يصوم ذلك اليوم
املا ما جده ثنا يونس ابن اسحاق واهب ان ملكا اجزه
عن سي مولي ابي بكر انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن يقول كنت

أَنَا وَابِي عِنْدَ مَنْ وَأَنَّ بِنَ الْحَكِيمِ وَهُوَ أَمِيرُ الدِّيْنَةِ فَذَكَرَ
أَنَّ أَبَاهُ هَرِيرَةَ يَقُولُ مِنْ أَصْبَحَ جَنِبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَقَالَ
مَنْ وَأَنَّ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَنْ ذَهَبَ بِنَ إِلَى أَمْرِ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَام
سَلَّمَ سَلَامًا عَزَّ ذَلِكَ قَالَ فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَذَهَبَتْ
مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَالَ
يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا كَمَا عِنْدَ مَنْ وَأَنَّ فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ أَبَاهُ هَرِيرَةَ
يَقُولُ مِنْ أَصْبَحَ جَنِبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ سَمَا
قَالَ أَبُو هَرِيرَةَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْزَعْتُ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ فَقَالَتْ فَاشْهَدْ عَلَيَّ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصْبِحُ جَنِبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ اخْتِلَامٍ
ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ قَالَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ
فَسَأَلْتَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَخَرَجْنَا حَتَّى
جِنَاصُ وَأَنَّ فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَا قَالْنَا فَقَالَ مَرْوَانَ
أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ يَا أَبَا مَعْدٍ لَنْ ذَهَبَ بِنَ دَابِي فَانْهَى بِالْبَابِ
فَلَمْ يَذْهَبْ إِلَى أَبِي هَرِيرَةَ فَانْهَى بَارِضَهُ بِالْعَقِيقِ فَلَمْ يَذْهَبْ
ذَلِكَ فَجَبَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَرَجَعَتْ مَعَهُ حَتَّى آتَيْنَا أَبَا
هَرِيرَةَ فَحَدَّثَتْ مَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَاعَةً ثُمَّ ذَكَرَ

ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ أَبُو هَرِيرَةَ لَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ إِنَّمَا أَخْبَرَنِيهِ مُحَمَّدُ
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدِينِيُّ وَزِيَادُ
يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ أَهْمَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَيْنٍ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ بْنِ سَلَمَةَ مَوْلَى بَنِي تَيْمٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكِ الْغِفَارِيِّ
وَالنُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِنَاشٍ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الزُّرْقِيُّ قَالَ كَلَّمَ أَحَدَهُ بَنِي عَنْ
أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُرَيْثِ بْنِ هِشَامِ الْخَزْرَوِيِّ قَالَ
جَلَسْتُ مَعَ أَبِي هَرِيرَةَ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الصَّيَامِ إِذَا أَصْبَحَ هَلْ يَصُومُ
جَنِبًا فَقَالَ لَهُ أَبُو هَرِيرَةَ فَلَا صِيَامَ لَهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ قَدْ دَلَّ بِ
ذَلِكَ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنَ الْحَدِيثِ فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو لَمْرٍ وَبَنِي لَهُ
وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ لَهُ مَنْ وَأَنَّ لَسْنَا مِنْ عَائِشَةَ وَام سَلَّمَ
الَّتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا عَمَّا عَمَّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْهَى لَنَا إِحْتِلَامًا عَمَّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَخَرَجَ أَبِي وَخَرَجْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ
فَسَأَلْتَهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَصْبِحُ جَنِبًا مِنْ فَتَاحٍ غَيْرِ اخْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ قَالَ فَخَرَجْنَا حَتَّى
جَلَسْنَا عَلَى بَابِ عَائِشَةَ فَبَشَّرَ الْبُيُوتَ ابْنُ ذَكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ
عَنْ ذَلِكَ فَجَاءَهُ ذَكْوَانُ فَقَالَ يَقُولُ لَكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

عليه وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام ثم يصوم
قال فرجع ابي الى مروان قد ذكر ذلك له فقال ابي عزمت
عليك لنا من ابا هدير حتى يخبر بهذا قال فقال له ابي بعذر الله
لك ايها الامير بلغتك حديثا عن رجل من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم بامر محمده حتى اذا وجدت خلافا
امرني ان اعرفه به قال فقال له مروان عزمت عليك لتقتلن
مخرج مروان حاجا ومعترا فخر جامعته حتى اذا كان بذي
الخطبة ولا يهرب من ارض هوفها فمنا اليه وانا مع ابي
فقال له ابي يا ابا هدير ابي اخبرت لامير انك قلت من ادرك
النجر وهو جنب فلا يصيام له فامرني ان اسأل ارجح النبي صلى الله
عليه وسلم عن ذلك ففعلت فحدثني امرسلة وعائشة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصبح وهو جنب من
نكاح غير احتلام قال فقال ابو هدير لا ادري اخبرني بذلك
الفضل بن عباس وحديثنا الحسن بن بكر بن
ما ابي عن ابن اسحق بن الحريث بن ابي بكر بن عبد الرحمن
عن ابيه مثل حديث ابي سلمة عن عراك والنعمان وحديثنا
ابن خزيمة ما حجاج بن منهال ما حجاج بن سلمة ابا عبد الله بن

اصح
عده بن م

عون ثم ذكر باسناده مثله
شعبة حدثننا يزيد بن هرون ابا عبد الله بن عمر بن الخطاب
حيوة عن يعلى بن عتبة قال اصحبت جنبا وانا امرت بالصوم
فانبت ابا هريرة فسالته فقال لي افطر فابت مروان فانه
واخبرته بعول ابي هريرة فبعث عبد الرحمن بن الحارث
الى عائشة فسالها فقالت كان النبي عليه السلام خرج
لسلاة النجر ورأسه تقطر من جماع ثم يصوم ذلك التقدير
فرجع الى مروان فاخبره فقال اب ابا هريرة فاخبره فاباه فانه
فقال لنا اني لم اسعد من النبي صلى الله عليه وسلم انما حدثني
الفضل عن النبي عليه السلام فمما رواه عن ابي سلمة
ما ذكره ابو هدير فيها عن الفضل بن عباس عن رسول الله
عليه السلام في منع من الصوم من اصبح جنبا وفيه اخبار
عائشة وام سلمة مما خالف ذلك في منع من الصوم
من ان السع لام ان نبلوا في هذا الى ما رويته عائشة وم سلمة
عن النبي عليه السلام وتروا ما رواه ابو هريرة عن الفضل
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما خالفه دون ان يصحها
جميعا فيجعلون حديث عائشة وام سلمة عند علي السلام

i

١٥
إخبارا منها عن حكمه كان في ذلك في نفسه وجعلون
حديث الفضل عنه حكم غيره من أمته حتى لا يضاف واحد
من هذين للمعنيين المعني الآخر منهما وكان جوابنا له في ذلك
أنا قد وجدنا عنه ما قد دل على أن حكمه في نفسه كان في ذلك
لحم سائر أمته فيه وذلك أن يونس قد حدثنا قال سألت
ابن وهب أن ملكا أخبره عن عبد الله بن معمر لا نصارى
عن أبي يونس مولى عائشة عن عائشة أن رجلا قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب وأنا أسع برسول الله
أني أصبح جنبا وأنا أريد الصوم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأنا أصبح جنبا وأنا أريد الصوم فأغتسلوا
فقال الرجل إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من
ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال والله إنى لأرجو أن أكون أحشاكم لله تعالى
وأعلم ما أنقى ولم أوقفنا بذلك على استواء حمله
وحكم سائر أمته في ذلك عقلنا أن دينك المعين قد
كانا حامين لله تعالى نسخ أحدهما الآخر وكان ما في حديث
الفضل من التعليل وما في حديث عائشة وأم سلمة

التخفيف وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا أن الشيخ
بلا معصية لله تعالى رحمة من الله وورد التعليل إلى التخفيف
ولم يكن محمدا لله في شيء مما كان من أجله هذا الشيخ معصية
يدون معها التعليل فجعلنا الشيخ في هذين الحكم كان من التعليل
إلى التخفيف وكان في ذلك وجوب استعمال ما في حديث عائشة
وأم سلمة ما في حديث الفضل مع أنا قد وجدنا كتاب الله
قد أوجب ذلك وهو قول الله تعالى فيه أجل ليل الصائم
الرفث إلى نسائهم إلى قوله إلى الليل وكان في ذلك ما قد دل
على إباحة أتيان النساء في الليل إلى طلوع الفجر ولا يكون الأغسار
الذي يوجب ذلك إلا إتيان الإسه النهار وفي ذلك ما يوجب
الصوم مع الجنابة وفيه موافقة ما في حديث عامر بن
وأم سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك المعنى
ما حدث الفضل عن رسول الله عليه السلام فيه ومما
قد روي عنه أيضا من حديث عائشة وأمر الله بها روى
هذا المعنى ما قد حدثنا بشار بن أبوداود ورواه بن عباد
فالأما شعبة عن الحكم قال سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن بن
الحريث بن هشام حدث عن أبيه قال دخلت على عائشة

ما
دور

زوج النبي عليه السلام وأخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصبح جنباً ثم يغتسل ثم يفرد والي المسجد وراسه تفطر ثم
يصوم ذلك اليوم فأخبره مروان فقال ليت أبا هريرة فأخبره
ذلك قلت أنه لي صديق فأعفني قال عزمْتُ عليك لما بينه
فانطلقت أنا وابني إلى أبي هريرة فأخبرته بذلك فقال أبو
هريرة عائشة أعلم مني قال شعبه وفي الصحيفة عائشة أعلم
برسول الله صلى الله عليه وسلم وتأخذ ثنا علي بن معبد
ما عبد الوهاب بن عطاء داود بن زياد هناد عن الشعبي
عن عمر بن عبد الرحمن عن أخيه أبي بكر بن عبد الرحمن أنه كان
يصوم ولا يفطر فدخل عليه يوماً وهو مفطر فقال له ما
ثانك اليوم مفطر فقال اني اصابني جنابة فلم اغتسل حتى
أصبحت فافتاني أبو هريرة ان افطر فارسلوا إلى عائشة
يسألونها فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تصيد
الجنابة فيغتسل بعد ما يصبح ثم يخرج وراسه تقطر ماءً فيحلق
لاصحابه ثم يصوم ذلك اليوم وما قد حدثنا
بكار بن عاصم أبو ابن جريح اخبرني بن شهاب عن أبي بكر بن
عبد الرحمن عن عائشة وأمر سلمة ان النبي عليه السلام كان

يدركه الفجر وهو جنب ثم يصوم وما قد حدثنا ما حدثنا أبو
عسان ما زهير بن معوية عن أبي إسحق عن الأسود عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه بذلك وما قد حدثنا ما قد حدثنا
احمد بن يوسف ما زاوية بن قدامة عن عبد مكي بن سليمان
عن عطاء عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك
وما قد حدثنا ما حدثنا ما حدثنا ما حدثنا ما حدثنا
أما عاصم بن هذيل عن أبي صالح عن عائشة عن رسول الله
عليه السلام بذلك وما قد حدثنا ما قد حدثنا ما قد حدثنا
أحسب بن سعيد الغضائ ما شعبه عن فتادة عن ابن السائب
عن عائشة بن أبي أمية عن أم سلمة عن رسول الله عليه السلام
بذلك أيضاً قال فرد أبو هريرة فبناه شك أبو هريرة
أيضا قد راي ما روت عائشة وأمر سلمة عن رسول الله
عليه السلام في هذا الباب أو في ما حدثنا به الضعيف
عن رسول الله عليه السلام ما حدثنا
باب بيان من كل ما روي عن رسول الله
عليه السلام من قوله إذا أفيتكم عن شيء فانهوا عنه
وإذا أمرتكم بأمر فافعلوا منه ما استطعتم حدثنا

سنة

سنة

يونس اما ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني
ابن المسيب وابو مثله قال كان ابو هريرة يحدث
انه سمع رسول الله عليه السلام يقول ما فهمتم عنه فاجتنبوا
وما امرتم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما هلك من كان
قبلكم بخرقة من ابلهم واختلافهم على انبيائهم وما حدثنا
يونس اما ابن وهب اما ملك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا
الترمذي المرادي اما ابن وهب اما ابن ابي الزناد ومالك عن ابي
الزناد عن عبد الرحمن بن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثله وما حدثنا ابا اسود
النصري عن عبد الجبار المرادي ما روى بن يزيد عن ابن الهادي
عن عبد الوهاب بن ابي بكر عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا
ابن خزيمة وفيه فالا ما عبد الله بن صالح حدثني الليث
حدثني ابن الهادي عن ابن شهاب قال ابو جعفر
هذا الحديث لفظ علي المعنى الذي فرق بين رسول الله عليه
السلام بين ما نهى عنه فامر باجتنابها مطلقا

ويتبين ما يامر به فجعل ذلك على ما استطيعه الامور
ولم يجعله امر مطلقا كما جعل الذي نهى عنه مطلقا فوجدنا
في شيا التي نهى عنها وقد كان النهي عنها مستطيعين
افعلها فنهاهم ان يفعلوها في المستألف ووجدنا الاشيا
التي يؤمرون بفعلها قد يكون ما يطيقونه وقد يكون مما
يجوز عنه ولم يكفوا في ذلك الا ما يطيقونه منها كما
والله تعالى لا يكلف الله نفسا الا ما اطاقها وكما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فما حدثنا يونس اما ابن وهب ان
ملك اخبره عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان كما اذا اجاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السبع والشاة في يوم
فيما استنعت وسند حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم
في بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يفترون
زيد علي هذا ان سألته فلما كان ما يومرون به قد
وقد يجوز عنه قال لعن الله عليه وسلم به ما ذكر
من قوله لهم فيه في هذه الاحاديث لا تفهموا نصيحتهم اغل
من قولها على ذلك من عجزها عنه هذا عندنا هو المعنى الذي

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَّقَ فِيهِ بَيْنَ أَمْرِهِ وَبَيْنَ
 نَهْيِهِ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرْنَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ
 فِي ذَلِكَ وَفَسَلَهُ التَّوْفِيقُ فِيهِ وَفِي غَيْرِهِ وَلَمْ يَذَرِ عَبْدًا لَوْ
 عَنِ شُعْبَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ مَا أَبِي سَالِمٍ الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي
 أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مِثْلَهُ وَأَوْحَدَ شَأْنًا فَمَدَّ مَا أَحَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ
 مَا أَبُو شَهَابٍ الْخَطَّابُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ
 بَابُ بَيَانِ مُشْكِ مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 فِي الرَّجُلِ الَّذِي وَصِيَ فِيهِ إِذَا مَاتَ أَنْ يَحْرُقَهُ ثُمَّ يَسْحَقُ قُورَهُ ثُمَّ
 يَذَرُهُ فِي النَّجَسِ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ مَعَهُ ذَلِكَ
 حَدَّثَنَا ابْنُ شَيْبَةَ مَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَنْظَلِيُّ
 أَمَا الْمَضْرِبُ شَمِيلٌ أَمَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ مَا أَبُو هُنَيْدَةَ
 الْبَرَاءِيُّ يُوْفَلُّ عَنْ وَالِانَّ الْعَدَوِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ

طبرستان

فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا مِنْ حَدِيثِ يَوْمِ الْعَمَةِ ثُمَّ ذَكَرَ نَهْيَهُ
 شَفَاعَةَ الشَّهِيدِ قَالَ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ أَنْظِرُوا
 فِي النَّارِ هَلْ فِيهَا مَنْ أَحَدٌ عَلَى خَيْرٍ قَطٍ فَيَجِدُ وَزْنَ النَّارِ رَجُلًا
 فَيَقَالُ لَهُ هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطٍ يَقُولُ لَا غَيْرَ فِي ذَاتِ أَمْرٍ وَوَلَّى
 إِذَا مَاتَ فَاجْرُفُونِي بِالنَّارِ ثُمَّ اطْحَنُونِي حَتَّى دَاخَتْ مِنْهُ الْحُلَّةُ
 فَادْفِنُونِي فِي الْبَحْرِ فَادْرُونِي فِي الرِّيحِ فَوَاللَّهِ لَا يَسُدُّ رِجْلًا
 رَبِّ الْعَالَمِينَ إِذَا فُتِنَ إِذَا عَافَى نَفْسُهُ الدُّنْيَا تَلْفَهُ
 وَاللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَفْعَلْ هَذَا قَطٍ مِنْ مَخَافَتِكَ يَقُولُ أَنْظِرُوا
 مَدَامَا بَاعْتَمَرْتُكَ فَإِنَّكَ مِنْهُ وَعَتَرَهُ امْتَنَالَهُ
 مَا مَلْنَا مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وَصْفِهِ بِالنَّارِ وَرَجُلًا
 حَرَامًا أَيْ بِالنَّارِ وَطَبَقًا بِمَا أَهَى حَتَّى يَكُونَ مِنَ الْبَحْرِ
 وَبِتَدْرِجِهِ أَيْ فِي الْبَحْرِ فِي الرِّيحِ وَمِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ يَسْحَقُ قُورَهُ
 فَوَاللَّهِ لَا يَسُدُّ رِجْلًا رَبِّ الْعَالَمِينَ إِذَا فُتِنَ إِذَا عَافَى
 أَنْ يَكُونَ كَانَ مِنْ شَرِيحَةِ ذَلِكَ الْمَرْبُ الَّذِي كَانَ ذَكَرَهُ
 مِنْ الْقَرِيْبِ مِثْلَ هَذَا الَّذِي رَوَاهُ جَلُّ وَعَنْ خَوْفِ عِبَادِهِ أَرْأَمُ
 فِي الْآخِرَةِ وَرَجَاءُ رَحْمَةِ أَيْامِهَا فِيهَا نَعِيمٌ لَا تَنْفَسُهُمْ ذَنْبٌ
 فِي الدُّنْيَا كَمَا فَعَلَ مِنْ أَمْتَانِ مِنْ بَعْضِ مَنْهُمْ بَوَضَّ حَذَّ

الشمس

الى الارض في حده رجا رحمه الله اياه بذلك فقال ابا
 وذهب جازلك ان عملنا وابل هذا الحديث علي ما ناولد عليه
 في ذلك من وصية ذلك الموصي ما ينفي عنه الايمان بالله
 جل وعز لان فيه فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا ومر
 نعي عن الله تعالى القدره في حال من الاحوال كان بذلك كافر
 وكان جوابنا له في ذلك ان الذي كان من ذلك الموصي
 من قوله لبيبه فوالله لا يقدر علي رب العالمين ليس علي نفي
 القدره عليه في حال من الاحوال ولو كان ذلك كذلك
 لكان كافرا ولما جاز ان يغفر الله له ولا يدخله جنته لان
 الله تعالى لا يغفر ان يشرك به ولان قوله فوالله لا يقدر
 علي رب العالمين ابدا هو عندنا والله اعلم علي التضييق
 اي لا يضيق الله علي ابدا فيعذبني بتضييقه علي لما قد قد
 في الدنيا من عذاب نفسي الذي اوصيتك به فيها والدليل على
 ما ذكرنا قول الله تعالى فاما الانسان اذا ما ابتلاد
 الي قوله فقد رعليه رزقه اي فضيق عليه رزقه وقول
 في جنبه ذي النون وهو يونس عليه السلام وذا النون اريد
 ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه في معني ان لن تضيق

ار

عليه وقوله يسط الرزق لمن يشا ويقدر له وكان البسط
 هو التوسعة وكان قوله ويقدر هو التضيق وكان مثل
 ذلك قول ذلك الموصي فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا
 اي لا يضيق علي ابدا لما قد فعلته بنفسه رجا رحمه وطلب غفرانه
 منه منه به ومغفرة منه برحمته وعفوه وصفه بما
 من ذلك الفعل وهذا حديث فقد روي من غير هذه الوجه
 خلاف هذا اللفظ مما معني هذا اللفظ مما سمي من
 الذي روي به هذا الحديث الذي ذكرنا كما قد وجدنا
 من روق ما وهب بن جبر عن ابيه قال سمعت عبد الملك
 بن جندب عن ربعي بن حراش قال اتاني ابو مسعود البصري
 وحذيقه وخز لانه عشي ليس معنا احد فقال ابن مسعود
 حذيقه يا ابا عبد الله هل سمعت عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يحدث حديث الرجل الذي كان ينشئ النور من نفسه
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان رجل ممن
 كان قبلكم ينشئ النور فلما حضرته الوفاة دعى عليه من قال
 اي اب هنت لكم قالوا خيرا اب قال فاني بما يلتمسوه انا
 ما هو قال اذا مت فاحرقوني ثم اطحنوني اشد طعننا ضيقه

الى الارض في حده رجا رحمه الله اياه بذلك فقال قال
 وكتب جازلك ان تحمل ما وبل هذا الحديث علي ما ناوله عليه
 في ذلك من وصية ذلك الموصي ما يعني عنه الايمان بالله
 جل وعز لان فيه فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا ومر
 نبي عن الله تعالى القدره في حال من الاحوال كان بذلك كافر
 وكان جوابا له في ذلك ان الذي كان من ذلك الموصي
 من قوله لبيبه فوالله لا يقدر علي رب العالمين ليس علي نفي
 القدره عليه في حال من الاحوال ولو كان ذلك لذلك
 لكان كافرا ولما جاز ان يغفر الله له ولا يدخله جنته لان
 الله تعالى لا يغفر ان يشرك به ولان قوله فوالله لا يقدر
 علي رب العالمين ابدا هو عندنا والله اعلم علي التضييق
 اي لا يضيق الله علي ابدا فيعذبني بتضييقه علي لما قد قد
 في الدنيا من عذاب نفسي الذي اوصيتك به فيها والدليل على
 ما ذكرنا قول الله تعالى فاما الانسان اذا ما ابتلاد
 الي قوله فقد رعليه رزقه اي فضيق عليه رزقه وقوله
 في نيته ذي النون وهو يونس عليه السلام وذا النون اريد
 ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه في معني ان لن تضيق

ار

عليه وقوله ييسر الرزق لمن يشا ويقدر له وكان البسط
 هو التوسعة وكان قوله ويقدر هو التضيق وكان مثل
 ذلك قول ذلك الموصي فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا
 اي لا يضيق علي ابدا لما قد فعلته بنفسه رجا رحمه وطلب غفرانه
 منه منه به ومغفرة منه برحمته وعفوه وصفحه با
 من ذلك الفعل وهذا حديث فقد روي من غير هذه الجهة
 خلاف هذا اللفظ مما معني هذا اللفظ مما سني من التوسعة
 الذي روي به هذا الحديث الذي ذكرنا كما وجدنا
 في مرزوق ما وهب بن جبر عن ابيه قال سمعت عبد الملك
 بن جندب عن ربعي بن حراش قال اتاني ابو مسعود البصري
 وحذفته ونحن ثلاثه ثمشي ليس معنا احد فقال ابن مسعود
 حذفته يا ابا عبد الله هل سمعت نبي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يحدث حديث الرجل الذي كان يمشي الضبور من تمر
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان رجل ممن
 كان قبلكم يمشي الضبور فلما حضرته الوفاه دعى عليه فقال
 اي اب كنت لكم قالوا خيرا اب قال فاني بما يلزمي لا اهلوا
 ما هو قال اذ امت فاحر فوني ثم اطمئوني اشد طمنا حتموه

الى الارض في حده رجا رحمة الله اياه بذلك فقال قائل
 وذهب جازلك ان حمل ما وبل هذا الحديث علي ما ناولد عليه
 في ذلك من وصية ذلك الموصي ما ينفي عنه الايمان بالله
 جل وعز لان فيه فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا ومر
 نفي عن الله تعالي القدرة في حال من الاحوال كان بذلك كافر
 وكان جوابنا له في ذلك ان الذي كان من ذلك الموصي
 من قوله لبيته فوالله لا يقدر علي رب العالمين ليس علي نفي
 القدرة عليه في حال من الاحوال ولو كان ذلك كذلك
 لكان كافرا ولما جاز ان يغفر الله له ولا يدخله جنته لان
 الله تعالي لا يغفر ان يشرك به ولان قوله فوالله لا يقدر
 علي رب العالمين ابدا هو عندنا والله اعلم علي التضييق
 اي لا يضيق الله علي ابدا فيعذبني بتضييقه علي لما قد قد
 في الدنيا من عذاب نفسي الذي اوصيتك به فيها والدليل على
 ما ذكرنا قول الله تعالي فاما الانسان اذا ما ابتلاد
 الي قوله فقد ر عليه رزقه اي فضيق عليه رزقه وقوله
 في جنته ذي النون وهو يونس عليه السلام وذا النون اورد
 ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه في معني ان لن يضيق

ار

عليه وقوله يسط الرزق لمن يشا ويقدر له فكان البسط
 هو التوسعة وكان قوله ويقدر هو التضييق وكان كل
 ذلك قول ذلك الموصي فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا
 لا يضيق علي ابدا لما قد فعلته بنفسه رجا رحمة وطلب غفرانه
 منه منه به ومغفرة منه برحمته وعفوه وصغفه با
 من ذلك الفعل وهذا حديث فقد روي من غير هذه الوجه
 خلاف هذا اللفظ مما معني هذا اللفظ مما سني حديثنا
 الذي روي به هذا الحديث الذي ذكرنا كما وجدنا
 في مرزوق ما وهب بن جرير عن ابيه قال سمعت عبد الملك
 بن محمد بن عمار بن حراش قال اتاني ابو مسعود انشد ركب
 وحذ بقند ونحن ثلاثه عشي ليس معنا احد فقال ابن مسعود
 اخذ بفتة يا ابا عبد الله هل سمعت عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يحدث حديث الرجل الذي كان يمشي في النور قال نعم
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان رجل من
 كان يمشي في النور فلما حضرته الوفاة دعى عليه من كان
 اي اب كنت لكم قالوا خيرا اب قال فاني بما يملك سواي
 ما هو قال اذام فاحر فوني ثم اطمحوني اشد طمنا طمتموه

سابقاً ثم انظر واو ما را احاد روني فيه فان الله يقدر على
عذبي فعنه الله فقال ما حملك علي ما صنعت قال مخافتك
تغفر له بذلك فقال ابو مسعود وانا قد سمعته ، وكما
حدثنا احمد بن شعيب ما اسحق بن ابراهيم ما جرى عن منصور
عن ربي عن جديفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
كان رجل ممن كان قبلتم سبي الظن بعمله فلما حضرته الوفاة
قال لا هله اذا انامت فاحرقوني ثم اطحنوني ثم دروني
في البحر فان الله يقدر علي فلم يغفر لي قال فامر الله الملك
فطلعت روحه قال فقال له ما حملك علي ما صنعت
قال يا رب ما فعلت الا من مخافتك الله فغفر الله له
وكان الذي في هذين الحديثين هو فان الله يقدر علي
يغفر لي فكان معني ذلك عندنا والله اعلم فان الله تصيب
علي لم يغفر لي ه ه وكما حدثنا يزيد بن سنان حدثت
صالح بن خاتم بن وردان عن المعتمر بن سليمان وكما حدثنا محمد
علي بن داود عن عفان عن المعتمر قال سمعت ابي يقول ما فاد
عن عقبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد الخدري عن النبي عليه
السلام انه ذكر رجلاً فبين سلف او قال فبين كان ذكر كل

عنا يا هذا اعطاه الله مالا وولدا فلما حضر الموت قال
بينه اي اب كنت لكم قالوا خراب قال ان لم يمتر عند الله خراب
قط قال فسر ما فتادة لم يدخر عند الله خراب وان يقدر عليه
بعد به قال فاذا انامت فاحرقوني حتى اذا صرت فحما فاحصوني
وقال فاسهل كوني ثم كانت رشح عاصف فدروني فيها
قال النبي صلى الله عليه وسلم فاخذ مواثيقهم علي ذلك ففعلوا
ذلك فقال الله له من كان فاذا هو رجل فابره قال الله اي عبد
ما حملك علي ان فعلت ما فعلت قال اي رب مخافتك او فرما
منك قال فاملاواه ان رحمه قال وقد قال من اخري غيرها
ان رحمه قال فحدث بها ابا عثمان النهدي فقال سمعت به ان
سلمان الا انه زاد فيه قال ثم ادروني في البحر او كما حدثت
فكان معني ما في هذين الحديثين ايضا معني ما في الاحاديث
اقدم ذكرنا لها في هذا الباب ه وكما حدثنا ابراهيم
بن ابي داود ما عبد الله بن عبد الوهاب الجني ما حدثت
عن سعيد بن جبلة صدقة عن محمد بن سيرين عن ابي عبد الله
قال القوانصفي في البر ونصفي في البحر فدعي البرا فيه والبحر
بما فيه فمقال ما حملك علي ما صنعت قال اي رب خسر

قال فاما لافاه غيبا قال لنا ابن ابي داود لم يرض هذا الحديث
عند احد غير الحسن وكما قد حدثنا يونس بن ابي وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن اخبره ان
ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اسرف عبد علي نفسه حتى حضرته الوفاة فقال لا ماله
اذا انامت فاخرقوني ثم احرقوني ثم دروني في السبع
في البحر فوالله لا ين قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذب
احدا من خلقه قال ففعل به اهله ذلك فقال الله تعالى لكل
اخذ منه شيئا اذا ما اخذت منه فاذا هو قائم فقال الله
حملك علي الذي صنعت قال خشيتك قال فغفر له . وكما قد
حدثنا احمد بن شعيب بن كثير بن عبيد بن محمد بن
حرب عن الزبيدي عن الزهري عن حميد بن ابي هريرة قال
سمعت رسول الله عليه السلام ثم ذكر مثله . وكما قد
حدثنا الربيع المرادي بن وهب اخبرني ابن ابي الزناد
وملك عن ابي الزناد عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله عليه السلام قال قال رجل لم يعمل خيرا قط لا يهد
اذا مات فاحرقوه فذروا نصفه في البر ونصفه في

في البحر فوالله لمن قدر الله عليه لنعذبه عذابا لا يعذب به
احدا من العالمين فلما مات فعلوا فامر الله البحر فجمع ما فيه
وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك
يا رب وانت اعلم فغفر له . وكما قد حدثنا
ابن وهب ان قلنا حدثنا عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله . وكما قد
حدثنا الحسن بن علي بن ساجي بن عبد الله بن بكر حدثني
الثقفي عن ابن عجلان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
عن رسول الله عليه السلام انه قال ان رجلا لم يعمل خيرا قط
فحضرته الوفاة فقال له اذ امت فاحرقوني بالنار حتى اصير
مردروني في البحر نصفني في البر ونصفني في البحر ففعل ذلك به
فامر الله به فجمع ثم قال لم فعلت هذا قال فرقتك يا رب
وانت اعلم فقال الله قد غفرت لك . فكذا في
هذه الاحاديث معاني التي ذكرناها قبلها في هذا الباب وقد
روي هذا الحديث بالفاظ غير الالفاظ التي روي بها في هذا
الباب . وكما قد حدثنا ابن مردوق بن عبد الله بن حمر
السهمي بن ابي هريرة عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول كان عبد من عبيد الله اعطاه
الله مالا وولدا وكان لا يقيم دين الله ديننا فلبث حتى
اذا هبت منه عروهي عمر فعلم ان لم يبتير عند الله خيرا دعا
فيه فقال اياي تعلمون قالوا خير دينا باانا قال فوالله لا ادع
عند رجل منكم مالا هو مني الا احده او لفعلم ما امر له
قال فاخذ عليهم ميثاقا وروى قال اما لا فاذا انامت
فخذوني فالتوني في النار حتى اذا كنت حمما فدقوني ثم ادروا
في المرح لعل اضل الله قال ففعلوا به ورب محمد حين مات
فحي به احسن ما كان صدم على الله تعالى فقال ما حملك على
النار قال خشيتك يا رباه قال اسمعك رايا فقب عليه
فكان ما في هذا الحديث مكان الذي في الاحاديث
الاول مما قد ذكرناه فيها من قول ذلك الموص فان بعد
الله على لعل اضل الله ولم يجد هذا في شي مما قد روي في هذا
الباب الا في هذا وهذا الحديث فانما رواه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجل واحد وهو معوية بن حنيفة جدهم وقد
خالفه في ذلك عن رسول الله عليه السلام ابو بكر الصديق
وحذيفة وابو مسعود وابو سعيد وسلمان وابو هريرة

عمر

وانما جعلنا ما روي حذيفة في ذلك غير ما روي ابو بكر فيه
وان كان حديث حذيفة الذي رواه عنه والان هو عن ابي بكر
عن النبي عليه السلام لان حذيفة في حديث روي قد قال فيه انه
سعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فدلنا ذلك ان الذي
حملة مع سماعه اياه من رسول الله صلى الله عليه وسلم سماعه
اياه من رسول الله عليه السلام انما كان لمعني زاده عليه ابو بكر
فاخذ عنه لزيادته التي عليه ه وستة اولى بالخط من واحد
غير ان قوما اخرجوا الحديث معوية بن حنيفة معني وهو اخصر
جعلوا قوله لعل اضل الله جملة منه بلطيف قدرة الله
مع ايمانه به جلي وعز حبيته عقوبته مومنا ويطعمه
ان يصله جامل فكان الغفران من ايمانه تعالى له بايمانه و
واخذ بحمله الذي لم يخرج من الايمان به الى الشفرة تعالى
وقد حمل ان يكون الذي سمعه الستة الاولون من سماع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعوية بن حنيفة هو الخط
الذي ذكره الستة الاولون ولا يجوز ان يكون ذلك الا ذلك
لانهم حدثوا به عنه في اربعة مختلفة بالفاظ مختلفة فلم يكن
ذلك الا لحفظهم اياه عن رسول الله عليه السلام بتلف

ابو بكر

الالفاظ وسمعت معاوية بن جندب عنه بذلك فوقع عليه
 ان المعنى الذي اراده رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله
 ان يقدرا الله علي اراده العذر فكان ضدها عندك ان تصدق
 وهو ان يفوته ولم يجر مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالمعذرة ذلك وانما هو النصيب وكان الذي ابي محمد معاوية
 هو هذا المعنى وكان ما حدث به الستة الاولون عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى من ذلك لاستيماؤهم
 الصديق الذي هو واحد الاتنين اللذين امر رسول الله عليه السلام
 بالاعتداهما بعده وبالله التوفيق
 باب بيان مشكل احوال السبب
 الذي نزلت فيه ليس لك من الامر شي **ح** حدثنا
 كان ما حسن بن مهدي ع عبد الرزاق اما مع عن الزهري
 عن سالم عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح
 حين رفع راسه من الركوع قال ربنا ولك الحمد في الركعة الاخيرة
 ثم قال اللهم العز فلانا وفلانا علي ناس من المنافقين قال فانزل
 الله ليس لك من الامر شي الآية **ح** حدثنا عبد الله
 ابن محمد بن سعيد بن ابي مرثم ما جدي سعيد حدثني يحيى بن ايوب

في نسخة

حدثني محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله
 عليه السلام يدعو اعلی رجال من المشركين يسميهم باسمائهم حتى
 انزل الله عليه ليس لك من الامر شي الآية **ح** حدثنا ابن
 بي داود ما محمد بن ابي بكر المقدمي ما سلمة بن زهير ما محمد بن يحيى
 عن عبد الرحمن بن الحرث عن عبد الله بن لعب عن عبد الرحمن بن
 ابي هرقل قال كان النبي عليه السلام اذا رفع راسه من الركعة
 الاخرى قال اللهم خذ الوليد وسلطه بوعتابة بن ابي ربيعة
 والمستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطالك علي مضر
 واجعلنا عليهم سعة حسنى يوسف اللهم العز لحبابة ورضا
 وذلوان وعصية عصت الله ورسوله فانزل الله نزل
 من الامر شي قال فادعي رسول الله عليه السلام بدعا علي
ح حدثنا محمد بن زهير ما صالح بن مهران ما حماد بن
 وحدثنا عبد الله بن محمد بن حسين البصري ابو الحسين الحسيني
 ما حماد بن سلمة ثم اجتمعوا فدا عن ثابت عن النبي صلى الله
 عليه وسلم سرت رباعيته يوم اخذ وجهه فبصرت
 بسلك الدم عن وجهه ويقول كيف اغسل يوم اجمع اوجههم
 ولسر وارباعيته وهو يدعوهم فانزل الله ليس لك من الامر

في نسخة

شتي ه ح د ثنا أبو شرح محمد بن زكريا بن يحيى وابن
 أبي مريم قالوا المرابي ما أبو بكر بن عياش عن حميد عن أنس
 قال لما كان يوم أُجْدِ كسرت ربا عينه وشج في وجهه فتأكل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسح الدم عن وجهه كيف
 يغسل قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم إلى الإسلام
 فانزل الله ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعدمهم
 فانهم ظالمون فتأملنا هذه الآثار وشققنا لا نتفق على
 الأولى منها بما نزلت فيه هذه الآية من المعنيين المذكورين
 فيما فاحتمل أن يكون نزولها في وقت واحد يراد بها السبيان
 المذكوران في هذه الآثار فوجدنا ذلك بعد في القلوب لأن
 عزوة أحد كات في سنة ثلاث وفتح مكة كان في سنة ثمان
 ودعا النبي صلى الله عليه وسلم كان لمن دعاه في صلته قبل
 فتح مكة فعيد في القلوب أن يكون السبيان اللذان قيل إن هذه
 الآية نزلت في كل واحد منهما كان نزولها فيما جميعا
 واحتمل أن يكون نزولها كان مرتين مرة لسبب الذي ذكره
 عبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أن نزولها كان فيه
 ومرة في السبب الذي ذكرنا أن نزولها فيه فدخل

على ذلك ما نفاه لانه لو كان ذلك كذلك لكانت موجودة في
 لعران في موضعين كما وجدت يا أيها النبي جاهد الكفار
 والمنافقين وأغلظ عليهم الآية في موضعين أحدهما في سورة
 براء والآخر في سورة التهم لئلا يمكن ذلك لذلك في الآية
 المملوءة في هذه الآثار بطل هذا الاحتمال أيضا واحتمل
 أن يكون نزلت قرانا الواحد من السببين المذكورين في هذه
 الآثار والله أعلم بذلك السبب لهما هو ثم انزلت بعد ذلك
 للسبب الآخر لا على أنها قران لاحق لما نزل فيه من القرار ولكن انزل
 الله تعالى نبيه عليه السلام بها انه ليس اليه من الأمر شيء وان
 الأمر إلى الله تعالى وحده يتوب على من يتوب ويتوب من يتوب
 ولم يجد من الاحتمالات لما في هذه الآثار أحسن من هذا إلا
 فهو أولا ما عندنا بما قيل في احتمال نزولها الآية المملوءة في
 بها والله نسأل التوفيق

باب بيان مشكل من حديث عبد الله بن مسعود
 من قوله ولكن يؤتوا اثنا عشر الفا من قبله ه ح د ثنا
 مرزوق ما وهب بن جرير عن أبيه قال سمعت يونس بن يزيد
 يحدث عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن

ع

ح

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ
وَحَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعٌ مِائَةٌ وَخَيْرُ الْجِيوشِ أَرْبَعَةٌ أَلْفٌ وَلِزَيْدِ بْنِ
أَبِي عَدْسٍ أَلْفٌ وَثَمَانِينَ مِائَةً فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَنَا مِمَّا نَقَدُّ
بِهِ جَرِيرَ بْنِ حَازِمٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ هَذَا إِسْنَادًا لَا نَعْلَمُ
أَحَدًا شَرَّ لَهُ فِيهِ وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ الزَّهْرِيِّ رَوَاهُ
عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ غَيْرَ أَنَّهُ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ
قَدْ كَانَ خَالَفَنَا فِي ذَلِكَ وَذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثُ لِهَذَا الْإِسْنَادِ
قَدْ شَرَّكَهُ يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ فِيهِ عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ وَرَوَاهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ كَمَا رَوَاهُ عَنْهُ يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ وَذَكَرْنَا فِي ذَلِكَ
مَا ذَكَرْنَاهُ أَخْبَرَهُ أَيُّهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ يَعْنِي لَوْ بِنَا عَنْ حَبَانَ بْنِ
عَنْ عَقِيلِ بْنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ وَخَيْرُ السَّرَايَا
أَرْبَعٌ مِائَةٌ وَخَيْرُ الْجِيوشِ أَرْبَعَةٌ أَلْفٌ وَذَكَرْنَا مَعْنَاهُ
أَنَّ لَا يَهْرُمُ اثْنَا عَشَرَ الْفَائِمِينَ قَلِيلًا إِذَا صَبَرُوا وَاصْتَدَقُوا ثُمَّ قَالَ
لَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ عِنْدَ ذَلِكَ وَحَبَانَ بْنُ عَلِيٍّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ
وَكَانَ مِنْ جَمْعِنَا عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ تَوْفِيقُ اللَّهِ إِنَّ حَبَانَ بْنَ عَلِيٍّ
أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَقِيلِ بْنِ شَهَابٍ

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ
وَحَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعٌ
مِائَةٌ وَخَيْرُ الْجِيوشِ
أَرْبَعَةٌ أَلْفٌ

عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعٌ مِائَةٌ وَخَيْرُ الْجِيوشِ أَرْبَعَةٌ
أَلْفٌ وَلِزَيْدِ بْنِ أَبِي عَدْسٍ أَلْفٌ وَثَمَانِينَ مِائَةً فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَنَا
مِمَّا نَقَدُّ بِهِ جَرِيرَ بْنِ حَازِمٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ هَذَا إِسْنَادًا لَا نَعْلَمُ
أَحَدًا شَرَّ لَهُ فِيهِ وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ الزَّهْرِيِّ رَوَاهُ
عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ غَيْرَ أَنَّهُ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ
قَدْ كَانَ خَالَفَنَا فِي ذَلِكَ وَذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثُ لِهَذَا الْإِسْنَادِ
قَدْ شَرَّكَهُ يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ فِيهِ عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ وَرَوَاهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ كَمَا رَوَاهُ عَنْهُ يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ وَذَكَرْنَا فِي ذَلِكَ
مَا ذَكَرْنَاهُ أَخْبَرَهُ أَيُّهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمٍ يَعْنِي لَوْ بِنَا عَنْ حَبَانَ بْنِ
عَنْ عَقِيلِ بْنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَيْرُ الصَّحَابَةِ أَرْبَعَةٌ وَخَيْرُ السَّرَايَا
أَرْبَعٌ مِائَةٌ وَخَيْرُ الْجِيوشِ أَرْبَعَةٌ أَلْفٌ وَذَكَرْنَا مَعْنَاهُ
أَنَّ لَا يَهْرُمُ اثْنَا عَشَرَ الْفَائِمِينَ قَلِيلًا إِذَا صَبَرُوا وَاصْتَدَقُوا ثُمَّ قَالَ
لَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ عِنْدَ ذَلِكَ وَحَبَانَ بْنُ عَلِيٍّ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ
وَكَانَ مِنْ جَمْعِنَا عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ تَوْفِيقُ اللَّهِ إِنَّ حَبَانَ بْنَ عَلِيٍّ
أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَقِيلِ بْنِ شَهَابٍ

من رواية جرير موصولا والي اعقل من رواية الليث عند مقطوعا
ثم تأملنا ما في هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولن يوتي اثنا عشر الف من قلة فوجدنا فرض الله قد كان
قد كان على عباده ان لا يفر عشرون صابرون من ما يتين
بقوله يا ايها النبي حرض المؤمنين الاية فكان الفرض عليهم
في ذلك الا يفتروا من مثليهم لو كان ذلك مطلقا في العدد
وفي كثيره ثم حرض الله تعالى على لسان رسول الله عليه السلام
الاثني عشر الف فآخضها به ان لا تفر ما فوقها من الاعداد
واخبر على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم انهم لن يوتوا من
له وعدا كان محمد بن الحسن ذهب اليه في كتاب سير الك
وقال به فيه ولم تحك فيه خلافا بينه وبين احد من اصحابه
وهكذا كان غير واحد من اهل العلم جل الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر على هذا المعنى بعينه منهم ابن شبرمة عبد
الله الصبي كاتب الي اسحق بن اسحاق بن اسحاق بن عبد الله
الابلي ابو يعقوب حدثني عن سفين بن عبيدة انه حدثني
ابن ابي جسيم عن عطاء عن ابن عباس ان فر رجل من رجلين فقد
فروا فر من ثلاثة فلم يفر قال سفين فحدثت مد

ظلم

ابن عباس الذي رويناها من المخالفة بين الاثني عشر الف وبين ما دوا
من الاعداد كما سمعت محمد بن عيسى بن فليح بن سليمان الخزاز عن
عبد الله فذر ان العمري العابد وهو عبد الله بن عبد العزيز بن
عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب جالي ملك فقال
له يا ابا عبد الله قد نرى هذه الاحكام التي قد بدلت الصيغ
مع ذلك التخلف عن مجاهد من بدلها فقال له مراتك
معك اثنا عشر الفا مثلك لم تسعك التخلف عن ذلك وان لم
كن معك هذا العدد من امثالك فانت في سعده من التخلف
عن ذلك كما وكان هذا الجواب من مرتنا احسن جواب
وانما اخذ عندنا والله اعلم من قول النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث ابن عباس الذي رويناها ولن يوتي اثنا عشر الفا
من قلة وبالله التوفيق

ابن شبرمة فقال هكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وكان هذا مطلقا عند ابن شبرمة في الاعداد كلها وقد روي عن
ملك في ذلك ما يدل على ان مذهبه كان فيه على مثل ما في حديث
ابن عباس الذي رويناها من المخالفة بين الاثني عشر الف وبين ما دوا
من الاعداد كما سمعت محمد بن عيسى بن فليح بن سليمان الخزاز عن
عبد الله فذر ان العمري العابد وهو عبد الله بن عبد العزيز بن
عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب جالي ملك فقال
له يا ابا عبد الله قد نرى هذه الاحكام التي قد بدلت الصيغ
مع ذلك التخلف عن مجاهد من بدلها فقال له مراتك
معك اثنا عشر الفا مثلك لم تسعك التخلف عن ذلك وان لم
كن معك هذا العدد من امثالك فانت في سعده من التخلف
عن ذلك كما وكان هذا الجواب من مرتنا احسن جواب
وانما اخذ عندنا والله اعلم من قول النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث ابن عباس الذي رويناها ولن يوتي اثنا عشر الفا
من قلة وبالله التوفيق

الحد

غيره من المشاجد وفي تساويها في ذلك او في فضل بعضها بعضا
حدثنا الربيع الجري ما عبد العزيز الأوفسي عن عبد العزيز
ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال حين ما ركب اليه الرواحل مسجد ابراهيم
عليه السلام ومسجد محمد صلى الله عليه وسلم ولم يذكر في حديث
غير هذا **حدثنا ابن مرزوق** ما وهب ما شعب
عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد قال سمعت النبي
عليه السلام يقول لا تشد الرجال الا الى ثلاثة مساجد
المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا **حدثنا**
ابن خزيمة ما حجاج بن منهال ما حاد بن سلمة ما قتادة عن
العقيلي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه
قال لا تشد العرس الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد
بيت المقدس **قال ابو جعفر** وسقط من الحديث
المسجد النبوي **حدثنا** محمد بن سنان بن سرج التبر
ابو جعفر ما هشام بن عمار ما محمد بن شعيب عن يزيد بن جابر
عن قزعة عن عبد الله بن عمرو وابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرجال الا الى ثلاثة مساجد

المسجد الأقصى ومسجدي هذا والمسجد الحرام حدثنا
ابن خزيمة وفهد قال حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث
حدثني ابن الزناد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة
عن ابي بصير عن ابي بصير الغفاري قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تشد المطي الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام
ومسجدي ومسجد بيت المقدس **حدثنا**
يونس حدثنا ابن وهب ان مليكا حدثنا عن يزيد بن عبد الله بن
سنة بن الهادي فذكر باسناده مثله غير انه ومسجد بيت
مقدس او مسجد ايليا شك **حدثنا** يحيى بن عمر بن
صالح ما نعيم بن حماد ما الامدراودي عن يزيد بن اسلم عن ابي هريرة
عن ابي هريرة انه خرج الى الطور فصلى فيه ثم اقبل على حبل من حبل
الغفاري فقال له حبل من اين حبل قال من الطور قال ما انى
لنك قبل ان تاتي به ما قال انى سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تشد الا الى ثلاثة مساجد المسجد
الحرام ومسجدي هذا ومسجد بيت المقدس **حدثنا**
الربيع الجري ما ابو الاسود النخعي ما نوح بن يزيد ما ابن الهادي
وعمار بن عتبة ان محمد بن ابراهيم حدثنا عن ابي سلمة عن ابي هريرة

حدثنا

حدثنا

شعبة ما يزيد بن مروان ما محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرم الله ما ففعلنا بذلك
ان الرجال لا تشد الا الي هذه الثلاثة المساجد دون ما سواها
من المساجد فاحببنا ان تعلم فضل الصلوات فيها على الصلوات
في غيرها من المساجد وان تعلم هل هذه المساجد الثلاثة
مساوية في الصلاة فيها او متفاوتة فنظرنا في ذلك فوجدنا
عبد الغني بن ابي عقيل اللخمي قد حدثنا قال ما سفيان بن عيينه
عن الزهري روى عن محمد بن النعمان السقطي قد ما قال حدثنا ما
سفيان ما الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من
الف صلاة فيما سواها من المساجد الا المسجد الحرام وقال
السقطي وحدثنا الحميدي قال قال سفيان وحدثنا زياد
ابن سعد ابو عبد الرحمن الخراساني حدثني سليمان بن عتيق
قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول
صلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواها
من المساجد قال سفيان فزري ان الصلاة في المسجد
الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواها من المساجد الا

مسجد الرسول عليه السلام فانما فضل عليه مائة صلاة
ووجدنا احمد بن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا ما
حماد بن زيد عن جيب المعلم عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الزبير
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدك
هذا افضل من الف صلاة فيما سواها من المساجد الا المسجد
الحرام وصلاة في ذلك افضل من مائة صلاة في هذا ووجدنا
محمد بن عبد الله بن مخلد الاصبهاني ابا الحسن قد ما قال ما
محمد بن عبيد بن حساب وابو كامل قال ما حماد بن زيد عن جيب
المعلم ثم ذكر باسناده مثله ووجدنا يونس قد
حدثنا قال ما علي بن معبد ما عبيد الله بن عمرو عن عبد كرم
ابن ملك عن عطاء بن ابي رباح عن جابر قال قال رسول الله
عليه السلام صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما
سواها قال ابو جعفر فانه يعني مسجد علي عليه السلام
ووجدنا صالح بن عبد الرحمن قد ما قال ما يوسف بن علي
ما ابو الاحوص عن حصين بن محمد بن طلحة عن جبير بن مطعم وقل
رسول الله عليه السلام صلاة في مسجدي هذا افضل من الف
صلاة في غير الا المسجد الحرام ووجدنا الربيع الازدي قد

حدثنا ما
سفيان بن عيينه
عن الزهري

حَدَّثَنَا قَالَ حَسَّانُ بْنُ غَالِبٍ يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ مُوسَى بْنِ عَقِيْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
أَنَّ قَالَ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي مَسَاجِدِ سِوَاهُ
إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ قَالَ مُوسَى وَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ وَقَاصٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَوَجَدْنَا يُونُسَ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ ابْنُ
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي رَهَيْمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ مَعْبُدٍ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ زَامَرَةٌ اسْتَنَكَتْ شَدْوِي فَصَالَ
لِي شَفَايَ اللَّهُ فَلَا خَرَجَ فِي صَلَاتِي فِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ فَبَرِئْتُ
فَرَجَحْتُ تَرِيدُ الْحَرْجَ فَجَاءَ مِمُّونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
فَسَلَّمَ عَلَيْهَا فَأَخْبَرَهَا ذَلِكَ فَتَالَتْ أَجْلِسِي وَكُلِّي مَا صَنَعْتُ
وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ
عَلَيْهِ السَّلَامَ يَقُولُ صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي مَسَاجِدِ سِوَاهُ
مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ وَوَجَدْنَا ابْنَ أَبِي دَاوُدَ
قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ مَسَدٌ مَسْجِدٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُمَرَ
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي رَاهِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَارِطٍ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي رَاهِمٍ بْنِ فَارِطٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

شكره

وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ مَسَدٌ مَسْجِدٌ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ مَسَاجِدُ الْأَعْرَابِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ هُوَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي وَهْبٍ أَنَّ
مَلَأَ حَدِيثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ رِيَّاحٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِثْلَهُ وَوَجَدْنَا الرَّبِيعَ الْأَزْدِيَّ قَدْ قَالَ ابْنُ
الْأَسْوَدِ عَطَافُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْأَرَقَمِ أَنَّهُ
كَانَ حَيْثُ رَسُوهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَالَ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ
فَلَمَّا لِيَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ فَتَالَ فِي تِجَارَةٍ فَلَمْ يَكُنْ أَرَادَ أَنْ
أَصِلَ فِيهِ فَتَالَ صَلَاةٌ هَاهُنَا يَرِيدُ الْمَدِينَةَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ
صَلَاةٍ هَاهُنَا يَرِيدُ الْبَلِيَّةَ فَحَدَّثَنَا ذَلِكَ أَنْ أَفْضَلُ فِي الصَّلَاةِ
بَيْنَهُمَا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَأَنَّ الصَّلَاةَ فِيهِ كَمَا فِي أَلْفِ صَلَاةٍ فِي مَسَاجِدِ سِوَاهُ
مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا فِي هَذِهِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ
الْأَتَارِ وَأَنَّ صَلَاةً فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَلْفِ صَلَاةٍ
فَمَا سِوَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْمَسَاجِدِ الْمَذْكُورَةِ فِي هَذِهِ الْأَتَارِ
طَلَبْنَا الْوُقُوفَ عَلَى فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْأَفْضَلِ عَلَى مَا سِوَى
هَذِهِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ فَوَجَدْنَا طَائِفَةً مَرُورَةً فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ

في مسجد النبي عليه السلام يدل على انه لا فضل للصلاة فيه على
غيره من المساجد سوى الثلاثة المساجد المذكورة في هذه
الانوار ثم نظرنا فيما سواها من الانوار هل نجد فيه من ذلك
شيئا فوجدنا الليث بن عدي بن محمد المرزوقي قد حدثنا ان
الحري قال قال محمد بن اسد الحنفي هو حشد بن محمد بن
سنان بن عتار بن عمار بن الوليد بن مسلم بن سعيد بن بشير
عن قتادة عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت الصلاة في
مسجدك افضل ام الصلاة في بيت المقدس فقال الصلاة في
مسجدي مثل اربع صلوات في مسجد بيت المقدس ولنعبد
المصلي هو ارض المحشر وارض المشرك ثم طلبنا الوقوف على بعد
سعيد بن بشير في الرواية فوجدنا ابا زرعة الدمشقي قد حدثنا
قال ما حيوة بن شريح الحضرمي قال سمعت بقية يقول سالت
شعبة عن سعيد بن بشير فقال ان ذلك الصدوق قال لنا انه
زرعة وسالت انا عنه احمد بن حنبل فقال ثقة قد روى عنه
شيوخنا وبيع وابن مهدي وكان ما في الحديث يدل على
ان الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كما في صلاة وشمس

صلاة

صلاة في المسجد الأقصى ، ووجدنا علي بن سعيد بن بشير
ابا الحسن الرازي قد حدثنا قال قال ابو جعفر الرازي محمد بن
يزيد بن سعيد بن سالم القداح عن سعيد بن بشير عن اسمعيل بن
عبيد الله عن ابي الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي عليه السلام
قال فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مائة الف صلاة وفي
مسجد الف صلاة ومسجد بيت المقدس خمس مائة صلاة ففي
هذا ان الصلاة في مسجد النبي عليه السلام لصلاة في بيت
المقدس ٥ ووجدنا يحيى بن عثمان قد قال قال علي بن
معبدي عيسى وهو ابن يونس عن يونس بن يزيد عن يونس بن
ابن ابي سودة عن اخيه عن ميمونة مولاة النبي عليه السلام
عن النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت فضلت انما في بيت
المقدس فقال ارض المحشر والمنشر واسوه فصاوا فيه فان الصلاة
فيه كالف صلاة في غيره قالت ارايت ان لهما شيخا ان احل
عليه قال فلتهدي لهديتنا بسرج فيه فمن فعل ذلك فهو من امة
ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا قال قال ابو صالح كاتب
الليث بن معوية بن صالح عن زباد بن ابي سودة عن ميمونة مولاة
ولم يذكر اخاه ٥ ووجدنا هذا وعشرون من كامل قد حدثنا

قالا ابن صالح عن معوية بن صالح عن زياد عن ميمونة و لست
بميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر امثله غير
انما قالوا فان الصلوة فيه كالف صلاة ولم يقولا في غيره وكان
الذي في هذا الحديث ان فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس
لفضلها في مسجد النبي عليه السلام فوضنا بذلك على ان بعض
ما في هذه الاثار التي ذكرناها في الفصل الاخير من هذا
الباب قد نسخ بعضها بعضا ثم طلبنا تصحيحها وما لنا نسخ
فيها من المنسوخ وكان مذهبنا في النسخ في مثل هذا انه من
الله تعالى رحمة لعباده وزيادة منه اياهم في فضل عند
وفي رحمته لهم فوجب بذلك ان يكون اول الاحكام كان
في ذلك على ما في الاثار المروية في فضل الصلاة في مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم على ما سواه من المساجد سوى المسجد
الحرام وانه كالصلاة في مسجد من المساجد المذكورة في الاثار
الاول من هذا الباب ثم زاد الله تعالى من اناه فصلي فيه
ما رواه ابو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه ثم زاد الله
تعالى فيه فجعل صلواته فيه كالف صلاة فيما سواه من
المساجد عن هذه الثلاثة المساجد وجعلها كالصلاة

هذا الباب من كتاب
الاصحاح في فضائل
الاسلام

في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وانه اعلم مراده في ذلك
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
في الصلاة التي بها هذا الفضل الذي ذكرناه في الباب الاول
هنا هي من الفريضة ومن النوافل **ح** ثنا ابن
مسروق وعلي بن عبد الرحمن قالما عفا نسا وهيب بن خلاد
ما موسى بن عقبة قال سمعت ابا النصر يحدث عن بشر بن سعيد
عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع في المسجد من حصر
فصلي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليالي حتى اجتمع اليه ناس
ثم فقد واصوته فطنوا انه قد نام فجعل بعضهم يفتحون
لخرج بهم فقال ما زال بهم الذي رايت من صنعكم حتى خشيت ان
يكتب عليكم قيام الليل فصلوا اليها الناس في يومهم فان افضل
صلاة المر في بيته الا اللتوية **ح** ثنا
ابراهيم بن مسروق ما ملي بن ابراهيم ما عبد الله بن سعد بن
ابن هند عن ابي النصر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان
انه قال احس رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة في المسجد
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الليل يصلي فيها
فيسمع رجالا وراءه وهو يصلي فصلوا معه بصلاته فكانوا يأتون

كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتجوزوا ورفوا اصواتهم وحبسوا بابه فخرج
اليهم مغضبا فقال ما زال يلم صنعكم حتى ظننت ان سكت
عليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا هذه الصلاة
الكتوبة هـ حَدَّثَنَا يونس بن ابراهيم عن ابن ابي عمير
عن ابي النضر عن بشر بن زبد بن ثابت قال افضل الصلوة صلاحهم
في بيوتهم الا صلاة الجماعة ولم يرفعها ملك هـ وكان
في حديث زيد هذا تفضيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصلوات التوافل في البيوت عليها في المساجد وكان الخطاب
بذلك منه عليه السلام الذي خاطبهم به علي ان صلواتهم
في منازلهم افضل من صلواتهم في مسجد غير الصلوات
الكتوبات ثم قلنا بذلك انها كذلك في المسجد الحرام وفي
المسجد الاقصي وفي هذا الحديث من الفتنة ما يقضي بين الفقهاء
فيما اختلفوا فيه من الرجل يوجب لله تعالى علي نفسه ان
يصل صلاة يتطوع بها في واحد من المسجد الحرام او من مسجد
البي عليه السلام او من المسجد الاقصي فصليها في بيته انها تجزيه
اولا جز يد فتمس قال انها تجزيه ابو حنيفة ومحمد وقد خالها

في ذلك كثير من اهل العلم فقالوا لا تجزيه وقد روي الفولان
جميعا عن ابي يوسف فكان الصحيح في ذلك عندنا والله اعلم
انه تجزيه لانه صلاها في موضع وصلاته اياها فيه افضل
من صلاته اياها في الموضع الذي وجب علي نفسه ان يصليها به
تعالى فيه وانما يجب من المندور والاحكام ما يكون لله
تعالى قربة والله نسله التوفيق هـ
باب بيان مسك كل ما روي عنه عليه السلام
من قوله من كسر او عرج فقد حل وعليه حجة اخرى هـ
حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ ابْنُ عاصم السلمي عن الحاج العوفي
عن يحيى بن بكير عن عكرمة بن الحجاج بن عمرو الانصاري
قال سمعت النبي عليه السلام يقول من عرج او لمر فقد حل
وعليه حجة اخرى هـ حَدَّثَنَا ابْنُ خزيمة
محمد بن عبد الله الانصاري اجري الصفوف اخبرني يحيى بن
عن الحجاج قال سمعت النبي عليه السلام يقول فذكر صلته وزاد
قال فحدثت بذلك ابا صيرين وابن عباس فقال لا صدق
وحَدَّثَنَا ابراهيم بن داود عن يحيى الوصيفي عن
معوية بن سلام عن يحيى عن عكرمة قال قال عبد الله بن زاذان

مولى ام سلمة انا سالت الحجاج بن عمرو عن من حبر وهو
وهو محرر فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من عرج او كسر فقد حل وعليه حجة اخرى قال فحدثت
بذلك ابن عباس بن فضال الصدوق ه ه فقال قائل كيف سلون
هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن شبرا وعبرج
لا تخلوا من احد وجهين ان يكون محصرا بذلك او غير محصرا
فان كان محصرا به فحرم المحصر فوكما قال الله تعالى فان
احصرتموه فما سنيسر من الهدي الي قوله اولئك وان كان
بذلك غير محصر بقي على حرمه ولم يخل من شي من ذلك فهذا
الحديث اهل العلم جميعا على خلافه وكان جوابنا له في ذلك
ان هذا الحديث ليس اهل العلم جميعا على خلافه كما ذكرنا ان
اهل العلم في الاخصار الذي له حكم الاخصار المذكور في كتاب
الله تعالى على مذهبين واحدهما ان ذلك الاخصار هو بكل حال
حسب على النفود الي البيت ومم كان يذهب الي ذلك منهم
ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير كما حدثنا ابن مرزوق
بن يزيد عن الزهري في شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن عبد الرحمن
ابن يزيد قال اهل رجل من الحج بعمرة يقال له عمر بن سعيد

والصبر

مدغ فينا هو صريع في الطريق اذ طام عليهم ركب منهم ابن
مسعود فسأله فقال ابغوا بالهدى واجعلوا انتم ومن
بكم امانة فاذا كان ذلك فليحل قال الحكم وقال عمان بن عمير وكما
حسبك به عن عبد الرحمن بن يزيد ان ابن مسعود قال عليه
العمرة من قابل قال شعبة وسمعت سليمان بن ابي الاعين
حدثت به مثل ما حدثت به الحكم سواه ه وكما حدثنا
به محمد بن زكريا بن يحيى ابو سرج بن عبد الله بن محمد بن
مريم فالله الرباني سافين عن الاعمش عن ابراهيم عن عليمه
فان احصرتم قال من حبر او مرض قال ابراهيم فحدثت به سعيد
بن جبير فقال هكذا قال ابن عباس ه وكما حدثنا محمد
ابن الحجاج الحضرمي ونصر بن مروزق فالله الاخصار
ما وهيب بن خالد عن ابي بصير بن سعيد قال سمعت سعيد بن
وهو مخطب يقول يا ايها الناس الا انه والله ما الله بالخصر
الي الحج كما صنعوا ولان التمتع بالعمرة الي الحج ان خرج الي جبل
حاجا فحجسه عدوا او مرضا او امر يعذر به حتى يذهب الي
الحج او قال بمضي ايام الحج ايجئتك فياتي اليك فطوف به
ويسعى بين الصفا والمروة ويمسح بجمه الي العاء المغسل

ففي هدي فهذا أحد المذهبين والمذهب الآخر أن ذلك
الأحصار لا يكون إلا بالعدو وخاصة ثم أهل العلم من تعد
فطاعة منهم على المذهب الأول منهم أبو حنيفة والثوري وسائر
مهما الكوفة وطائفة على المذهب الثاني منهم مالك والشافعي
وسائر قضاة الحجاز وكان فيما ذكرنا أن الحديث الذي رواه
في أول هذا الباب ليس كما ذكر هذا القائل من خلاف العلم
جميعا إياه فتعال هذا القائل فامعنى الكلام الذي فيه فقد
حل وهم جميعا لا يقولون بحل إلا لعنا بالغة بعد ذلك
مما قد ذكرته في هذا الباب فكان جوابنا له في ذلك
أن ذلك الكلام كلام عربي صحيح وإنما المعنى فيه عندنا
وأنه أعلم أي فقد حل له أن يحل بما يحل به مما هو فيه من
الأحصار كما يقال للإمراة إذا طلقت بعد دخول مطلقها
بها فانقضت عدتها قد حلت للأزواج ليس على معني أنها قد
حلت لهم كحل نسائهم اللاتي في عقود نكاحهم لهم ولين قد
حلت لهم بتزوج ما لعومها عليها حتى يعود بعد حلالا لهم
كحل نسائهم اللاتي في عقود نكاحهم لهم حتى يعاد ذلك إلى قول
الله تعالى وهو قوله جل ثناؤه فان طلقها فلا تحل له من بعد

العدو

حتى تنكح زوجا غيره ليس أنها إذا نكحت زوجا غيره تعود حلالا
له ولأنها تعود إلى حال حل له فيها استيناف عقدا لنكاح عليها حتى
يكون حلالا له فمثل ذلك قوله عليه السلام من حرام من حرام عرج فقد
حل ليس ذلك على أنه قد حل حلالا خرج به من حرمه والله سبب حل له
يد أن يفعل فعلا يخرج به من حرمه فقد عاد بما قد ذكرنا
مما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما وجدنا
إلى أن الاستحالة فيه ولا خروج عن أقوال أهل العلم جميعا عنه
بأنه بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
صلى الله عليه وسلم من نفسه عليه السلام عن كسب الإماء
حدثنا أبو بكر بن أبي عمير بن الأشعث بن عمار بن
أبي محمد بن يونس حدثنا مسلم بن إبراهيم بن الأشعث بن عمار
بن مرزوق بن ساهب بن جرير بن شعبة عن محمد بن حماد بن عمار بن
خازم عن أبي هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الإماء
حدثنا ابن خزيمة وأبو بصير بن علي وداود وحسين بن
نصر قالوا ما علي بن الجعد حدثني شعبة عن محمد بن حماد بن عمار
بن أسناده متسلة فتعال قابل وكيف يجوز لهم قبول هذا عنه عليه
السلام وكاتب الله تعالى وسنة رسوله يد فضانه قال الله

تَعَالَى وَالَّذِينَ جَنَفُوا عَنْ كِتَابِ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَا تَبَوَّهُمْ
إِنْ عِلْمٌ فِيهِمْ خَيْرٌ وَلَا اخْتِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ جَمِيعًا إِنْ ائْتَمَرُوا
مِنَ الْمَكَاتِبِ بِالْكِتَابِ الَّتِي يَعْقِدُ عَلَيْهِمْ هُوَ لِسَبِّهِمْ وَإِنْ
إِلَّا مَا مِنْهُمْ كَالدُّورِ وَهَوَيْتَ بِرَبْرَةٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَالِ الَّذِي هَوَيْتَ عَلَيْهِ وَوَقَفَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ فَلَمْ يَنْكُرْهُ وَفِي ذَلِكَ
دَفْعٌ لِمَا دَعَيْنَا مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَيْتُمْ فَكَانَ مِنْ حُجَّتِنَا
عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ تَوْفِيقُ اللَّهِ إِنْ الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ وَخِلَافُ الَّذِي أَبَاحَ
اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَرَسُولُهُ فِي سُنَّتِهِ مِنْ مَكَاتِبِ الْإِيمَانِ
وَذَلِكَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَكَاتِبُهُ مِنْ عِلْمِ مَكَاتِبِهِ فِيهِ خَيْرٌ
بِقَوْلِهِ إِنْ عِلْمٌ فِيهِمْ خَيْرٌ فَتَالَ قَوْمٌ لَخَيْرٌ هُوَ الْكِتَابُ
الْمَالِ وَقَالَ قَوْمٌ هُوَ الصَّلَاحُ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الثَّانِيَيْنِ يَصْدُقُ
الْآخَرَ فَذَلِكَ أَنَّهُ إِنْ أَبَاحَ مَكَاتِبَهُ مِنْ عَهْدِ سَبِّهِ لَا
مَنْ يَدْرُسُ بِهِ وَالَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ قَدْ عَقَلْنَا نَهْيَهُ إِيَّانَا عَنْهُ أَنَّهُ مِنْ
الْأَشْيَاءِ الْمُنْكَرَاتِ لِأَنَّ صِفَتَهُ الَّتِي وَصَفَهُ اللَّهُ بِهَا الْأَمْرَ

بالمعروف والنهي عن المنكر ومن ذلك قول الله تعالى الذين
يتبعون الرسول النبي الأمي إلى قوله ومنها فهم عن المنكر وعقلنا
بذلك بنهيه عن سب من نهي عن كسبه في الحديث الذي
روينا أنه الكسب المذموم لا الحسب المحمود فتاك وهل
يجوز أن يضاف النهي إلى كل الأقسام وإنما المراد به خاصة منه
وكان جوابنا له في ذلك أن الاستبصار إذا شئت وأتت أعدادها
جازان يضاف إلى كل ما يراد به بعضها دون بعضها ومن ذلك
قوله **اللَّهُ لَنَبِيٍّ فِي كِتَابِهِ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمًا وَلَمْ يرد به كل**
قومه وإنما أراد منهم المذمومين في ذلك لا المصدقين له فيه
وقوله له وأنه لذكرك ولقومك فلم يرد بذلك قومه
المذمومين له على ذلك وإنما أراد به قومه المصدقين له عليه
ومثل ذلك **مَا كَانَ مِنْهُ فِي قُتُوبِهِ فِي صَلَاحِهِ الصَّابِرِ**
من قوله فيه **وَاسْتَدَدَ اللَّهُ لَهُمُ** ولطائف على مضمون واجعلها عليهم
سِينِ سِينِ يُوسُفَ ن حَكَ ثناء للرسول
الشافعي **مَا أَبْرَأْتَهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ** عن سعيد بن أبي هريرة
وَحَدَّثَنَا يُونُسُ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عن ابن شهاب عن سعيد
وأبي سلمة **أَنَّهَا سَمِعَا أَبَاهُمَا يَقُولُ ذَلِكَ** أيضًا فلم يرد نحوه

بعضها

سنان

واشدد اللهم وطانك علي مضر كل مضر وكيف يكون ذلك
وهو من مضر وحار من خلفه في صلواته تلك من مضر الذين لا امثال
لهم ولكن كان قوله علي مضر يريده مضر المخالفة عليه التي
من اجل خلافتها عليه كان قوله ذلك دون من سواها من مضر
ومثل ذلك فيه عليه السلام عن كسب الامناء من الامنا
المذموم اكسا هن لا الا ما المحموده اكسا هن كما وقده
من ذلك في حديث رواه عنه ابو هريرة كما حدتنا
يونس ما ابن وهب حديثي مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن كسب الامة الا ان يكون لها عمل او صاب او سب يعرف
فدل ذلك ان الكسب الذي دخل في نهيه في الحديث الاول هو
النهي الذي نهى عنه في هذا الحديث ولذلك كان من عثمان بن
عثمان في خطبته علي الناس كما حدتنا يونس ما ابن وهب
ان مدحا حدثه عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة
بخطب وهو يقول لا تكفوا الامة غير ذات الصنعة الكسب
فانكم متي كلفتموها ذلك كسبت بفرجها ولا تكفوا الصغار
الكسب فانه ان لم يجد يسرق وغفوا اذا عفكم الله عز وجل

عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة

وعليكم من المطاع مما طاب ه وكما حدتنا يوسف بن زهير
حدثنا سعيد بن منصور عن عبد العزيز الدراوردي عن ابي
سهل عن ابيه قال سمعت عثمان يخطب ثم ذكر متله وكانت
خطبته هذه علي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين
قد سمعوا منه نهية عن كسب الامناء فلم يروا ذلك عليه ولم
يخالقوا فيه فدل ذلك علي متابعتهم اياه عليه وعلي ان ما
سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه عن كسب الامناء
انما هو المذموم منها لا الحمود منها ه
باب بيان مشكل ما روي عن علي عليه السلام
في صفوف الناس وراه للصلاة وفي قيامه من مقام الصلوات
وذكره بعد ذلك انه كان جنباً واثارة السهم او كما انتم
حتى انما هم قد اغتسلوا وراسه نعطر ما هل كان ذلك منه بعد
ان كان كبر للصلاة او قبل بكبيره كان لها ه حدتنا
بكاراً ما جان بن هلال وروى عن الضمير لانا ما حدتنا و
لا يعمى عن زياد الاعلم عن الحسن عن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل في صلاة الصبح فاقومنا اليهم اي مكانهم ثم جا وراسه
نعطر ما نصليهم ه حدتنا ما ابن ابي داود عن ابي

واشدد اللهم وطائبك علي مضر كل مضر وكيف يكون ذلك
 وهو من مضر وحاد من خلفه في صلواته تلك من مضر الذين لا امثال
 لهم ولا كبر كان قوله علي مضر يريد به مضر المخالفة عليه التي
 من اجل خلافتها عليه كان صوبه ذلك دون من سواها من مضر
 ومثل ذلك فيه عليه السلام عن كسب الاماء هن الاما
 المذموم اكسا هن لا الاما المحموده اكسا هن ما هـ وقد
 من ذلك في حديث رواه عنه ابو هريرة كما حدتنا
 يونس بن ابي وهب حديثي مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن
 عن ابيه عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن كسب الامة الا ان يكون لها عمل او صاب او حسب يعرف
 فدل ذلك ان الكسب الذي دخل في نهيه في الحديث الاول هو
 النهي الذي نهى عنه في هذا الحديث ولذلك كان من عثمان بن
 عفان في خطبته علي الناس كما حدتنا يونس بن ابي وهب
 ان ملكا حدثه عن ابي هبيل بن مالك عن ابيه انه سمع عثمان
 يخطب وهو يقول لا تكفوا الامة غير ذات الصنعة الكسب
 فانكم متي كلفتموها ذلك كسبت بغير حياء ولا تكفوا الصغير
 الكسب فانه ان لم يجد يسرق وعفوا اذا عفكم الله عز وجل

حدتنا يونس بن ابي وهب

وعلكم من المطامع مما طاب هـ وكما حدتنا يوسف بن يزيد
 حدتنا سعيد بن منصور عن عبد العزيز بن ابي ربيعة عن ابي
 سهل عن ابيه قال سمعت عثمان يخطب ثم ذكر متله وكانت
 خطبته هذه علي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين
 قد سمعوا منه نهيه عن كسب الاماء فلم يدوا ذلك عليه ولم
 مخالفة فيه فدل ذلك علي متابعتهم اياه عليه وعلي ان ما
 سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه عن كسب الاماء
 اما هو المذموم منها لا المحمود منها هـ
باب بيان مشكل ما روي عن علي
 في صفوف الناس وراه للصلاة وفي قيامه من غير مقام المصلي
 وذكره بعد ذلك انه كان جنباً و اشارته اليهم اشارة
 حتي انها قد اغتسل و راسه نطرم ما بل ذلك منه بجملة
 ان كان كبر للصلاة او فعل تكبيره كان لها هـ حدتنا
 بكارة بن ابي حنيفة بن هلال والوعمر بن الخطاب حدتنا
 لابي عمير عن زياد الاعلم عن الحسن بن ابي بكر ان النبي صلى الله
 دخل في صلاة الصبح فاقوم اليهم اي مكان ثم جاؤا راسه
 نطرم ما فصلي بهم هـ حدتنا يونس بن ابي وهب

ابن معاذ العبدي حَدَّثَنَا ابي عن سعيد يعني ابنه عن ربيعة عن قاذ
 عن ابي قال دخل النبي عليه السلام في صلاة فكثر وكثرنا
 معه ثم اشار الى القوم ان كما اتسرف لم ترك قيا ما حتى انا وقد
 اغتسل وراسه يقطر ماء كقول قال قائل هذا حديث خارج
 عن اهل العلم جميعا لانه لا اختلاف بينهم فيمن كثر
 للصلاة وهو جنب غير ذاك لانه لا يكون بتليبه لها
 داخلها فكان جوابنا له في ذلك ان هذين الحديثين قد
 زويانا كما ذكرنا عن الصحابين الذين رواها عنهما وقد رو
 عن سواهما من الصحابة ان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم حين اذف هو قيامه قيام المصلي لا دخول منه في الصلاة
 بتكبيره كما حَدَّثَنَا سليمان بن شعيب حَدَّثَنَا بشر
 ابن زكري حَدَّثَنَا الاوزاعي حَدَّثَنَا الزهري حَدَّثَنَا ابو سلمة
 حَدَّثَنَا ابو هريرة قال اقيمت الصلاة وصفت الناس صفوفهم
 فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام مقامه ثم ذكر
 انه لم يغتسل فقال مكانكم فانصرف الى منزله فاغتسل ثم خرج
 حتى قام مقامه وراسه يقطر ماءه **وكما حَدَّثَنَا**
 محمد بن سنان الشيرزي ما عبد الوهاب بن محمد الموطي بقية بن

الوليد و ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج عن الاوزاعي
 حَدَّثَنَا الزهري حَدَّثَنَا ابو سلمة حَدَّثَنَا ابو هريرة ثم ذكر مثل
 وكما حَدَّثَنَا ابراهيم بن مزروق ما وهب بن خيرة حَدَّثَنَا
 ابي قال سمعت النعمان بن رشيد حدث عن الزهري عن ابي سلمة
 عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وصفت الناس قال وجاروا
 الله صلى الله عليه وسلم فلما كان في صلاة ذكر انه اغتسل
 فقال على مكانكم ثم رجع فاغتسل وخرج وراسه تنطف
 وكما حَدَّثَنَا ابراهيم ايضا حَدَّثَنَا عثمان
 ابن عمر بن فارس بن لقيط اسانوس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي
 هريرة ثم ذكر مثل ما كان في هذا ما قد ذكر علي انه
 لم يكن دخل في الصلاة او على عليه انه لم يكن دخل في الصلاة لقوله
 لهم مكانكم مع ان هذا وان كان احتلا فاننا ليس من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وانما هو من حكايات اصحابه عن
 افعاله والاختلاف من حكاياتهم لا منه ونحن نجيب عنهم
 بما يستوي فيه حكاياتهم ونعود الى ما يعذرنا فيه وفي
 انا نقول ان معنى قول ابي واي بكرة في حديثها ثم دخل في الصلاة
 على معني قرب دخوله فيها لا على حقيقة فيها هذا خارج عن النسخة

ابن معاذ العبدي حدثنا ابي عن سعيد يعني ابي عن زويدة عن قتادة
 عن ابي قال دخل النبي عليه السلام في صلاة فكثر وكثرنا
 معه ثم اشار الى القوم ان كما اتهم فلم نرك قيا ما حتى انا وقد
 اغتسل وراسه يقطر ماء كقصف قال قابل هذا حديث خارج
 عن اهل العلم جميعا لانه لا اختلاف بينهم فيمن كثر
 للصلاة وهو جنب غير ذلك ان ذلك انه لا يكون بتليبه لها
 داخلها فكان جوابنا له في ذلك ان هذين الحديثين قد
 زويا كما ذكرنا عن الصحابييين اللذين رواها عنهما وقد رو
 عن سواهما من الصحابة ان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم حين اذف موقيامه قيام المصلي لا دخول منه في الصلاة
 بتكبيره كما حشد ثنا سليمان بن شعيب حدثنا بشر
 ابن ذكر حدثني الاوزاعي حدثني الزهري حدثني ابو سلمة
 حدثني ابو هريرة قال اقيمت الصلاة وصفت الناس صفوفا
 فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام مقامه ثم ذكر
 انه لم يغتسل فقال مكانكم فانصرف الى منزله فغسل ثم خرج
 حتى قام مقامه وراسه يقطر ماء . وكما حشد
 محمد بن سنان الشيرزي ما عبد الوهاب بن محمد الموطي بيقية بن

الوليد و ابو المغيرة عبد القدوس بن المهاج عن الاوزاعي
 حدثني الزهري حدثني ابو سلمة حدثني ابو هريرة ثم ذكر مثله
 وكما حشد ثنا ابراهيم بن زروق ما وهب بن جبر حدثنا
 ابي قال سمعت النعمان بن رشيد حدث عن الزهري عن ابي سلمة
 عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وصفت الناس قال وجاروا
 الله صلى الله عليه وسلم فلما كان في صلاة ذكر انه اغتسل
 فقال على مكانكم ثم رجع فغسل وخرج وراسه تنطف
 وكما حشد ثنا ابراهيم ايضا حدثنا عثمان
 ابن عمر بن فارس بن لقيط اسابون عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي
 هريرة ثم ذكر مثله . وكان في هذا ما قد ذكر علي انه
 لم يكن دخل في الصلاة او على غيره انه لم يكن دخل في الصلاة لقوله
 لهم مكانكم مع ان هذا وان كان احلة فانما ليس من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وانما هو من حكايات اصحابه عن
 افعالهم والاختلاف من حكاياتهم لانهم وكثر نجيب عنهم
 بما يستوي فيه حكاياتهم ونعود الى ما يعذرنا وزيد فيها وحي
 انا نقول ان معنى قول ابي واي بكرة في حديثهما ثم دخل في الصلاة
 على معني قرب دخوله فيها لا على حقيقة فيها هذا جازي في اللغة

دمونا

ابن معاذ العبدي حدثنا ابي عن سعيد يعني ابي عن زوية عن قتادة
عن ابي قال دخل النبي عليه السلام في صلاة فبكروا وكبرنا
معه ثم اشار الي القوم ان كما اتفقوا لم نرك قيا ما حتى اتانا وقد
اغتسل وراسه يقطر ماء قال فاقبل هذا حديث خارج
عن اهل العلم جميعا لانه لا اختلاف بينهم فيمن كبر
للصلاة وهو جنب غير ذلك انه لا يكون بتليبه لها
داخلا فيها فكان جوابنا له في ذلك ان هذين الحديثين قد
رويا كما ذكرنا عن الصحابين الذين رواها عنها وقد رو
عن سواهما من الصحابة ان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين اذف هو قيامه قيام المصلي لا دخول منه في الصلاة
بتكبيره كما حد ثنا سليمان بن شعيب حد ثنا بشر
ابن بكر حد ثنا الاوزاعي حد ثنا الزهري حد ثنا ابو سلمة
حد ثنا ابو هريرة قال اقيمت الصلاة ووصف الناس صفوفهم
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام مقامه ثم ذكر
انه لم يقبل فقال مكانكم فانصرف الي منزله فاغتسل ثم خرج
حتى قام مقامه وراسه يقطر ماءه وكان
محمد بن سنان الشيرزي ما عبد الوهاب بن محمد الموطي بيقية بن

الوليد و ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج عن الاوزاعي
حد ثنا الزهري حد ثنا ابو سلمة حد ثنا ابو هريرة ثم ذكر مثله
وكما حد ثنا ابراهيم بن مزوق ما وهب بن جبر حد ثنا
ابي قال سمعت النعمان بن رشيد حدث عن الزهري عن ابي سلمة
عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة ووصف الناس قال وجاروا
الله صلى الله عليه وسلم فلما كان في صلاة ذكر انه اغتسل
فقال على مكانكم ثم رجع فاغتسل وخرج وراسه تنطف
وكما حد ثنا ابراهيم ايضا حد ثنا عثمان
ابن عمر بن فارس بن لقيط اسابونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي
هريرة ثم ذكر مثله وكان في هذا ما قد ذكرنا على انه
لم يكن دخلا في الصلاة او على غيره ان يدخل في الصلاة لقوله
لهم مكانكم مع ان هذا وان كان احلا فلانه ليس من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانما هو من حكايات اصحابه عن
افعاله والاختلاف من حكاياتهم لا من حكايات النبي عنه
بما يستوي فيه حكاياتهم وتعود الي ما يعذر وزيد فيها وهي
انا نقول ان معنى قول ابي واي بكر في حديثهما ثم دخل في الصلاة
على معني قرب دخوله فيها لا على حقيقة فيها هذا جازي في السنة

دموط

حَتَّى قَدَحَا كَابِلَهُ تَعَالَى مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِذَا
 طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلْتُمْ فَأَمْسِلُوهُنَّ وَهُنَّ إِذَا بَلَغْنَ
 أَجَلَهُنَّ انْقَطَعَتِ الْأَسْتِجَابُ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ مُطَلِقَاتِهِنَّ فَاسْمَحَال
 أَنْ يَمْسِلُوهُنَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ فِي آيَةِ الْأَخْرَجِ
 وَهِيَ قَوْلُهُ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا أَجَلْتُمْ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ
 أَنْ يَخْرُجْنَ مِنْ أَهْلِهِنَّ فَمَنْ كَانَ ذَلِكَ الْفَهْمَ بَعْدَ انْقِضَاءِ أَجَلِهِنَّ
 حَلَالًا لِمَنْ يَرِيدُ نَزْوًا وَبِجَهْتِ وَكَانَ ذَلِكَ دَلِيلًا أَنْ مَرَادَهُ
 تَعَالَى فِي آيَةِ الْأَخْرَجِ بِذِكْرِ بُلُوغِ الْأَجْلِ أَنَّهُ قَرِيبٌ بُلُوغِ الْأَجْلِ
 لِأَحْقِيقَةِ بُلُوغِهِ وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّ الْمُسْلِمِينَ قَدْ سَمَّوْا ابْنَ أَبِي
 الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِذِكْرِهِ أَمَّا السَّمْعِيلُ وَأَمَّا السَّمْعِيُّ عَلَيْهِمَا
 السَّلَامُ ذِي حِمَا وَلَمْ يَذْخِ وَلَكِنَّهُ لِقَرِيبَةٍ كَانَ مِنْ أَنْ يَذْخِ فَتَمَّ
 ذَلِكَ مَا فِي حَدِيثِي ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ مِنَ الدُّخُولِ فِي الصَّلَاةِ هُوَ عَلَى
 هَذَا الْعَنَى أَيْضًا وَهُوَ قَرِيبُ الدُّخُولِ فِيهَا لِأَحْقِيقَةِ الدُّخُولِ
 فِيهَا
بَابُ بَيَانِ مَشْكِ مَارُوفٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 مِنْ قَوْلِهِ لَا يَتَّقِي الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانِ ۝ حَدَّثَنَا
 بَكَانُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّبَالِيُّ بِأَشْجَةَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ

حَدَّثَنَا وَهَبُ بْنُ مَرْزُوقٍ بِأَشْجَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ لَبَّيْتُ أَبِي الْإِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَسْتَأْذِنُكَ
 الْأَتَقِضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضَبَانِ فَاتَى سَمْعَتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ اثْنَيْنِ وَهُوَ
 غَضَبَانِ ۝ **وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا**
أَبُو أَحْمَدَ النَّزِيرِيُّ بِأَسْفِينِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَبِيهِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَا يَقْضِي الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانِ ۝
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدِ الْمَلِّيِّ بِأَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ
الْقَوَّاسِ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رِوَادٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّكَ كَرَّمْتَهُ فَسَأَلَكَ قَائِلًا
فَكَيْفَ يَجُوزُ لِمَنْ أَنْ يَشْرُوَ وَأَهَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
وَأَنْتُمْ تَشْرُونَ عَنْهُ فِيمَا كَانَ عَلَيْهِ فِي وَقْتِ حَلِّهِ بَيْنَ النَّزِيرِ
وَبَيْنَ خَصْمِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ الْعَضْبِ لَا أَحْفَظُهُ إِلَّا أَنْصَارِي
قَوْلُهُ كَانَ لَهُ يَوْمًا قَبْلَ ذَلِكَ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ وَأَوْ ذَكَرَكَ
مَا قَدْ حَسَلَتْ يَا نَوْسُ يَا ابْنَ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يَوْمَئِذٍ

سَأَلَ ابْنَ مَرْزُوقٍ عَنْ بَابِ

والليث عن ابن شهاب عن عروة حدثه ان عبد الله بن الزبير
عن الزبير بن العوام حدثه انه خاتم رجلا من الاء نصارى
قد شهد بدر افع رسول الله عليه السلام في شراج من
الحق قد كانا يسعيان كلاهما به النخل فقال للانصاري
يا سرج الماء يمتز فاني عليه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الى الجارك فغصبت
الانصاري وقال رسول الله ان كان ابن عمك فتلون
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق
احبس الماء حتى يبلغ الى الجدر قال ابن وهب وهو الاصل
واستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اتار على الزبير يري
اراد فيه السعة له وللانصاري فلما احفظ رسول الله صلى
الله عليه وسلم الانصاري استوعى للزبير حقه في صريح الحليم
فقال الزبير ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك
فلا وربك لا يومنون حتى يحكمون فيما شجر بينهم الا به يزيد
احدهما على صاحبه في قصة الحديث ه وكما حدثنا
عمرون بن كاهل ما عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن شهاب

عن عروة انه حدثه عن عبيد بن الزبير حدثنا ان رجلا من
الانصار خاتم الزبير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراج
الحق الذي تسعون بها النخل فقال للانصاري سرج الماء يمتز
فاني عليهم فاخصموا الي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الى
جارك فغصبت للانصاري وقال رسول الله ان كان ابن عمك
فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق
واحبس الماء ثم ارجع الى الجدر قال الزبير والله ما احسب هذه الآية
نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يومنون حتى يحكموا فيما شجر بينهم
وقا حكا ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ما نعيم بن حماد
ما ابن المبارك اما مخرجه عن الزبير في ذكره سنده ومثله
فكان جوابه له في ذلك ان الذي رواه عن ابي بكر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم على غيره من الصحابة وقد ثبت
فيما ينقلهم اليه الغضب من العدل في الحكم واليقين
في حديث الزبير في ذلك لانه في رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في تولى الله
لغالب اباة وعصمته له وحفظه عليه امور مشاهير الناس

والليث عن ابن شهاب عن عروة حدثه ان عبد الله بن الزبير
 عن الزبير بن العوام حدثه انه خاصم رجله من الاء نصارى
 قد شهد بدر اجمع رسول الله عليه السلام في سراج من
 الحرق قد كانا يسقيان كلاهما به الخجل فقال للانصار
 في سراج الماء بمنزلة فابي عليه فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اسق يا زبير ثم اسق يا زبير اسق
 الانصارى وقال رسول الله ان كان ابن عمك فتلون
 وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق
 احبس الماء حتى يبلغ الى الجدر قال ابن وهب وهو الاصل
 واستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه وكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك استأجر علي الزبير
 اراد فيه السعة له وللانصارى فلما احفظ رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الانصارى استوعى للزبير حقه في صريح الحكم
 فقال الزبير ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك
 فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الا ان يرضوا
 اعداها علي صاجهم في قصة الحديث ه وكما حدثنا
 عمرو بن كاهل بن عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن شهاب

عن عروة انه حدثه عن عبد الله بن الزبير حدثنا ان رجلا من
 الانصار خاصم الزبير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سراج
 الحرق الذي يسقون بها الخجل فقال للانصار في سراج الماء بمنزلة
 فابي عليهم فاخصموا الي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم اسق
 حبارك فغضب الانصارى وقال رسول الله ان كان ابن عمك
 فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق
 واحبس الماء ثم ارجع الى الجدر قال الزبير وانه ما احسب هذه الآية
 نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
 وكما حكاه ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ما نعيم بن حنيفة
 ما ابن البارك اما معتمر بن الزبير ثم ذكر رواية سارة ومثله
 فكان جوابها له في ذلك ان الذي رويناها عن ابي بكر عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم على غيره من الكفار وقد عرف انهم
 فيما ينقلهم اليه الغضب من العدل في الحكم اليه وانهم
 في حديث الزبير بن الخضر انك لانه في هر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في تولى الله
 تعالى اياه وعصمته له وحفظه عليه امور من خلقه والناس

مِنْ ذَلِكَ فَأَنْطَلَقَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَسْتَعْلَمَهُ وَلَمْ يَنْطَلِقْ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ فَتَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
عَنْهُ مَا حَدَّثَتْهُ أَبُو بَكْرٍ عَنْهُ ه
ثَابِتٌ يَمَانٌ مَشْهُلٌ مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
مَتَا كَانَ مِنْهُ فِي الْمَسْجِدِ مِنْهُنَّ نِسَاءً يَدْخُلْنَ عَلَيْهِ
حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ مَا دَجِيمُ بْنُ الِیَمِّ مَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسَلِّمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنِ الْمَرْأَةِ
الَّتِي اسْتَعَاذَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَرْفَةَ بِسَنَةِ أَنْ ابْنَتُ الْحُزَيْنِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ عَدتْ بِمَعَادِ الْحَقِّيِّ يَا هَلِكُ قَالَ
الْأَوْزَاعِيُّ نَرَانُ قَالَ الرَّجُلُ لِإِبْنِهِ الْحَقِّيِّ يَا هَلِكُ تَطْلِيئَتُهُ ه
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ الْبَغْدَادِيُّ مَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَسَدِ الْحُسَيْنِيِّ مَا الْوَلِيدُ مَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ
أَيُّ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ عَرْفَةَ أَنَّ ابْنَةَ الْحُزَيْنِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ عَدتْ بِمَعَادِ الْحَقِّيِّ
يَا هَلِكُ ه حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَهْرَبِيُّ وَالنُّوفَلِيُّ
عَنْ أَبِي هَيْمٍ بْنِ الْمُنْدَبِيِّ اللَّوْمِيُّ بِزَكَرِيَّا بْنِ عَيْسَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمْرُو
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ بَرَّوَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَطْنِيَّةَ
فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا فَتَوَلَّى
أَنْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ
عَدتْ بِمَعَادِ الْحَقِّيِّ يَا هَلِكُ ه قَالَ الزُّهْرِيُّ وَبِ
فَاطِمَةَ ابْنَةَ الصَّخَالِ بْنِ سَعِيدٍ فَبِمَا رَوَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَسَّ عِدَّةً مِنْهُ لَمَّا رَمَتْ مَكَانَهُ وَطَلَبَتْ فِرَافَةَ
الْحَقِّيِّ يَا هَلِكُ فَكَانَ ذَلِكَ عَمَادًا وَمَوْجِعَ الطَّلَاقِ لِإِزَادَةِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ بِهَذَا الطَّلَاقِ ه وَوَقَّعَهُ فِي حَقِّهِ بِنْتُ حَبِيبِ
سَلِكِ الَّذِي ذَكَرَ تَوْبَةَ أَبِيهِ عَلَيْهِ أَنْظَاجَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَيَّامِ الَّتِي حَلَفَ النَّاسُ فِيهَا بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِمَعْرِ
أَمْرَانِهِ وَأَنَّهُ قَالَ لَهُ أَطْلِقِيهَا قَالَ لَا وَكَرِهْتِهَا قَالَ فَطَلَّقْتُ
لَهَا الْحَقِّيِّ يَا هَلِكُ ه حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ مَا ابْنُ وَهَبٍ
أَخْبَرَنِي يُونُسُ قَالَ قَالَ ابْنُ شَابَانَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ حَبِيبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبًا يُحَدِّثُ حَدِيثَ

بن عمر
عمر

سورة

ل

مِثْلَ ذَلِكَ فَأَنْظَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَسْتَعْلَمَهُ وَلَمْ يَنْظُرُوا ذَلِكَ لغيره فنهاه رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
عَنْهُ مَا حَدَّثَهُ أَبُو بَكْرٍ عَنْهُ ه
بَابُ بَيَانِ مَشْجَلِ مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
مِمَّا كَانَ مِنْهُ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ نِسَائِهِ لَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ
حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ مَا دَجِيمُ بْنُ الْبَيْهَمِ مَا
الرَّوَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ عَنِ الْمَرْأَةِ
الَّتِي اسْتَعَاذَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
حَدَّثَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا إِذْ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ عَدتْ بِمَعَادِ الْحَقِّيِّ يَا هَلِكُ قَالَ
الْأَوْزَاعِيُّ ثُمَّ قَالَ قَالَ الرَّجُلُ لِإِبْنِهِ الْحَقِّيِّ يَا هَلِكُ تَطْلِيئَةٌ ه
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَدَاوُدُ الْبَغْدَادِيُّ مَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَسَدٍ الْحُسَيْنِيُّ مَا الْوَلِيدُ مَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ
أَيُّ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ قَالَ أَخْبَرَنِي
عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا إِذْ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَّ نَامِنَهَا قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ عَدتْ بِمَعَادِ الْحَقِّيِّ
يَا هَلِكُ ه حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَدَائِنِيُّ وَالنُّوْفَلِيُّ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بْنِ الْمُنْذِرِ اللَّؤْمِيُّ مَا زَكَرِيَّا بْنُ عَيْسَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ بَرَّوَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَلَدِيَّةَ
فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ فَجَاءَتْ
إِذْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ
عَدتْ بِمَعَادِ الْحَقِّيِّ يَا هَلِكُ ه قَالَ الزُّهْرِيُّ وَهِيَ
فَاطِمَةُ ابْنَةُ الصَّخَالِ بْنِ سَعْدِ بْنِ خَيْمَارٍ وَنَا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَسَعِدَةٌ مِنْهُ لَمَّا دَرَسَتْ مَكَانَهُ وَطَلَّتْ فَرَأَتْهُ
الْحَقِّيُّ يَا هَلِكُ فَكَانَ ذَلِكَ عَمَّا قَدْ وَضِعَ مَوْجِعَ الطَّلَاقِ لِإِزَادَةِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى بِهَذَا الطَّلَاقِ ه وَوَجَّهَتْ فِي حَقِّهِ نَيْبَ حَبِيبِ
سَلَكِ الَّذِي ذَكَرْتُمُوهُ بِهِ عَلَيْهِ أَنْظَرَتْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَيَّامِ الَّتِي حَلَفَ النَّاسُ فِيهَا عَنْ كَلَامِهِمْ بِأَصْرٍ وَأَحْرًا
أَمْرَانَهُ وَأَنَّهُ قَالَ لَهُ أَطْلِقِيهَا قَالَ لَا وَكُنَّا نَحْتَرِكُهَا قَالَتْ فَتَلَّكْتُ
لَهَا الْحَقِّيُّ يَا هَلِكُ ه حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي
أَخْبَرَنِي يُونُسُ قَالَ قَالَ أَبُو شَيْبَةَ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ عَجْبَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبًا يُحَدِّثُ حَدِيثَ

ابن عمر

عمر

عمر

ابن

توبه فذكر فيه هذا الكلام فدل ذلك ان قول الرجل لا رخصه الحق
باصلك يكون طلاقا اذا التواد به الطلاق ولا يكون طلاقا اذا لم
به الطلاق ، وقد روي ما كان من هذه المرأة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليها عند ذلك من وجه اخر بزيادة علي ما روي في ذلك
في هذا الباب ، كما حشد ثنا عبد الرحمن بن عمار
الديلمي قال قال ابو نعيم عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل
عن حمزة بن ابي اسيد عن ابي اسيد قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى اتينا الى حايط بين حايطين فجلسنا
بينهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلسوا هاهنا
فدخل هو وقد اتى بالحوسه وانزلت في بيت في المحل ايمه
انه النعمان بن شراجيل ومعه صاحبه لها فلما دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال هبي نفسك لي قالت وهل لها
المرأة الملكة نفسها للسوقه فاهوي بيده يضع يده عليهما
فالت اعوذ بالله منك فقال لقد عدت بمعاذ ثم خرج
علينا فقال ابا اسيد ايسها رارفتين والجهتها باهلها
وكما حشد ثنا عبد الله بن محمد بن ابي مرزم ما اسد بن

سعد بن

موسى ما يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني عبد الرحمن بن
بن سليمان بن حمزة بن ابي اسيد عن ابيه وعن عباس بن سهل
عن ابيه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلنا ليني ساعده
وفيه امرأة من هذه يقال لها امه انبه النعمان بن شراجيل
بيت النعمان بن شراجيل فبعت فقال هيري لي نفسك فقال وهل
سب الملكة نفسها للسوقه فضرب بيده نخلها لاسكن فقال
اني اعوذ بالله منك فقال لقد عدت بمعاذ وامسك يده
ثم خرج علينا فقال يا ابا اسيد حمزها والحتمها واهربها وارص
وكما حشد ثنا ابن مرزوق ما ابو عاصم عن موسى بن عبيدة
حدثني عمر بن الحكم قال سمعت ابا اسيد يقول تزوج رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرأة من لحرث فالت بالسوقه من و
دباب في احم ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد
جيت بها فخرج يمشي حتى انتهى اليها فاقبى واهوي ليشها وك
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تزوج امرئ وقيل فالت احد
بالله منك فقال لها لقد عدت بمعاذ وامر في ان رد الي
اهلها ، وفيما روي في هذا الباب امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابا اسد بالحاق هذه المرأة باهلها في معنى امره

اياها بطلا قها وفيه ايضا ما احتاج الي الوقف عليه وهو
رد جيل هذه المرأة اليه من عند اهلها ورد بها الي اهلها من
عنده مع ابي اسيد وليس من ذوي محارمها من السب ولا
علمنا منه وبينها رضا عايلون به منها لذي الرحم المحرمه منها
وكان الذي اطلق له ذلك عندنا والله اعلم فيها ان النبي
صلي الله عليه وسلم لما تزوجها صارت بذلك للسليين اما
وصارت بذلك عليهم حل ما محل لابي اسيد ذلك فيها اذ كان
قد عاد بما ذكرنا من ما بها وفيه ايضا امر رسول الله
صلي الله عليه وسلم اياه ان يجهر بها به وذلك عندنا والله
اعلم محتمل ان يكون سمع منه لها فان من اهل العلم من قد
كان يجرى الطلقة قبل الدخول بها سمي لها صدق او لم يسم
لها صدق متعه بومر بها مطلقا او يوحد بذلك لها ومن
روي ذلك عنه علي بن ابي طالب وان كان اثن اهل العلم
علي خلافة في المطلقه قبل الدخول وقد سمي لها صدق
كما حرد بن يونس بن ابي ابن وهب اخبرني يحيى بن ابي
وموسي بن ابي يونس بن عامر عن علي قال لكل مطلقه
متعه وقد محتمل ان يكون ما امر به لها من ذلك لعصل منه

ابن يونس بن ابي يونس بن عامر

عليها لا عن جميع منه لها كما تمتع المطلقة والله اعلم بما اذا
من ذلك وبه التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
في المرأة التي تزوجها فلما ادخلت عليه راي كسها بياضا وما كان
منه في امرها بعد ذلك حسد ثنا عرون بن محمد العسلا
ابو مرده ابو الربيع الزهراني ما اسمعيل بن زكريا ما
حمل بن زيد الطائي قال سمعت ابن عمر يقول تزوج رسول الله
عليه السلام امرأة من غفار قرآي في كسها بياضا فخطب
ففي هذا الحديث رواية حمل بن زيد اياه عن ابن عمر
وقد خولف اسمعيل عنه في ذلك فرووه عنه عن غير ابن عمر
ولم يعلم احدا وافق اسمعيل بن زكريا عنه في ذلك
القسم بن عصف فان محمد بن اسمعيل البخاري ذكر عن محمد بن عبد
العزير الواسطي عن القسم بن عصف بن اسمعيل بن زيد عن ابن عمر
ثم ذكر مثله سواء في ما حدثنا ابو عمران
موسي بن الحسن بن عبد الله المرزوقي المعروف بالسقيا صحبه
ابن جعفر الوركاني ما القاسم بن عصف بن زيد بن جميل كذا
قال عن ابن عمر ان النبي عليه السلام تزوج امرأة من بني غفار

بمنطقة

دعت

تلقوا النبي فزاد

زيد بن

عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

زيد بن

فَلَمَّا دَخَلَ بِهَا رَأَى كَتَمَهَا بَيَاضًا فَأَمَّا زَعْنَبُ وَقَالَ أُرْخِي عَلَيْكَ يَا
مَخْلِي سِيلَهَا وَأَمَّا مَنْ خَالَفَهُمَا فِي ذَلِكَ عَنْ حَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ فِي
ذَلِكَ فَمِنْهُمْ عِمَادُ بْنُ الْعَوَامِ ذَكَرَهُ عَنْ حَمِيلٍ قَالَ سَمِعْتُ
أَبَا زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ
وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ
عَنْ عِمَادِ بْنِ الْعَوَامِ أَنَّ حَمِيلَ بْنَ زَيْدٍ الطَّائِيَّ قَالَ سَمِعْتُ أبا زَيْدٍ
الْأَنْصَارِيَّ يَحْدُثُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ غِفَارٍ
فَرَأَى حَشِيمًا لَطْفًا فَقَالَ ضَعِي عَلَيْكَ ثِيَابُكَ وَالْحَقِّي بِأَهْلِكَ هـ
وَمِنْهُمْ أَبُو مَعَاوِيَةَ الضَّرِيرِيُّ رَوَاهُ عَنْ حَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ
ابْنِ زَيْدٍ عَنْ عَجْرَةَ قَالَ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
امْرَأَةً مِنْ بَنِي غِفَارٍ فَلَمَّا ادَّخَلَتْ عَلَيْهِ رَأَى حَشِيمًا بَيَاضًا فَقَالَ
الْبِسِي ثِيَابُكَ وَالْحَقِّي بِأَهْلِكَ أَخُوهُ قَالَ أَبُو مَعَاوِيَةَ
عَنْ رَجُلٍ عَنْ حَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ سَنَادَ ابْنِ زَيْدٍ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً
بِالصَّدَاقِ هـ وَمِنْهُمْ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ رَوَاهُ عَنْ حَمِيلِ
عَنْ زَيْدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْقُرَوَيْنِيُّ
أَبُو الْفَيْمِ حَدَّثَنِي أَبُو اسْمَاءَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَامَةَ الْكَلْبِيُّ
الْكُرَيْبِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمِيلِ الطَّائِيِّ عَنْ زَيْدِ

ابن زَيْدٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَتْ لَهُ
امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ وَوَصَفَتْ فَرَجَهَا فَلَمَّا ادَّخَلَتْ عَلَيْهِ رَأَى
مَاءَهَا وَكَانَ فِي حَشِيمِهَا بَيَاضٌ وَكَرِهَهَا وَتَمَتَّعَ بِهَا وَقَالَ الْحَقِّي
بِأَهْلِكَ فَالْحَقَّتْ بِأَهْلِهَا وَمِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ رَوَاهُ
عَنْ حَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَجْرَةَ كَمَا أَخْبَرَنِي أَبُو زَيْدٍ عَمْرُو بْنُ
العَسْقَلَانِيُّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَسَانَ الْغَلَابِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ سَأَلَ
ابْنَ الْجَهْمِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ حَفْصِ بْنِ حَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ
عَجْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ غِفَارٍ فَدَخَلَ
بِهَا فَوَجَدَ حَشِيمًا بَيَاضًا فَسَأَلَ النَّبِيَّ ثِيَابُكَ وَأَعْطَاهَا
الصَّدَاقَ وَقَالَ الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَفِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَرْأَةِ الْمَذْذُورَةِ فِيهِ الْحَقُّ بِأَهْلِكَ
فَاللَّامُ فِي ذَلِكَ كَاللَّامِ فِي قَوْلِهِ لِلْمَرْأَةِ الْمَسْتَحْيَةِ مِنْهُ الْمَرْءُ
قَبْلَ هَذَا الْبَابِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ الْحَقِّي بِأَهْلِكَ وَفِي هَذَا الْبَابِ
أَعْطَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْأَةَ الْمَذْذُورَةَ فِيهِ
الصَّدَاقَ فَقَالَ قَابِلٌ فِي حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ زَيْدٍ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَتَّعَ بِهَا قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهَا فَخَالَفَ
لَمَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ زَيْدٍ حَفْصِ بْنِ زَيْدٍ لِأَنَّهُ قَدْ حُوزَ أَنْ يَكُونَ جَعَلَهَا

دعت

فَلَا دَخَلَ بِهَا رَأْيَ كَيْفِهَا بَيَاضًا فَانْمَازَ عَنْهَا وَقَالَ أُرْخِي عَلَيْكَ يَا
مُحْتَلِي سَيْلَهَا وَأَمَّا مَنْ خَالَفَهُمَا فِي ذَلِكَ عَنْ حَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ فِي
ذَلِكَ فَمِنْهُمْ عِمَادُ بْنُ الْعَوَامِ ذَكَرَ عَنْ حَمِيلٍ قَالَ سَمِعْتُ
عَبَّادَ بْنَ الْأَنْصَارِيِّ كَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ
وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ قَالَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَأَسْطِيُّ
عَنْ عِمَادِ بْنِ الْعَوَامِ مَا حَدَّثَنَا حَمِيلُ بْنُ زَيْدِ الطَّائِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ زَيْدِ
الْأَنْصَارِيِّ يَحْدُثُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ عِفْطَارِ
فَرَأَى حَشِيمًا لَطِيفًا فَقَالَ ضَعِي عَلَيْكَ ثِيَابُكَ وَالْحَقِّي بِأَهْلِكَ هـ
وَمِنْهُمْ أَبُو مَعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ رَوَاهُ عَنْ حَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ
ابْنِ عَبَّادٍ قَالَ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
امْرَأَةً مِنْ بَنِي عِفْطَارٍ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ رَأَى حَشِيمًا بَيَاضًا فَقَالَ
الْبَيْبِيُّ ثِيَابُكَ وَالْحَقِّي بِأَهْلِكَ خَوْه قَالَ أَبُو مَعْوِيَةَ
عَنْ رَجُلٍ عَنْ حَمِيلِ بْنِ هَذَا الْأَسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً
بِالصَّدَاقِ هـ وَمِنْهُمْ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ رَوَاهُ عَنْ حَمِيلِ
عَنْ عَبَّادٍ كَمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْقُرْظِيِّ
أَبُو الْقَيْمِ حَدَّثَنِي أَبُو اسْمَاعِيلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَامَةَ الْكَلْبِيُّ
الْكُوفِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَفْصِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَمِيلِ الطَّائِيِّ عَنْ زَيْدِ

عليه السلام

عن حميل بن زيد عن عبادة بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من بني عطفار فراهي حشيمًا لطيافًا فقال ضع عليك ثيابك والحق بي بأهلك هـ

زيد بن

ابن زَيْدٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَتْ لَهَا
امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي عِفْطَارٍ وَوَصَفَتْ فَرَوَّجَهَا فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ رَأَى
مَا بِهَا وَكَانَ فِي حَشِيمِهَا بَيَاضٌ وَكَبِيرٌ مَهَا وَمَتَعَهَا وَقَالَ الْحَقِّي
بِأَهْلِكَ فَالْحَقَّتْ بِأَهْلِهَا وَمِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ زَيْدِ
عَنْ حَمِيلِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَجْرَةَ كَمَا أَخْبَرَنِي أَبُو زَيْدٍ عَمْرُو بْنُ
الْعَسْقَلَانِيِّ عَنِ الْفَصْلِ بْنِ عَسَانَ الْغَلَابِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ
ابْنَ الْجَمَّالِيَّ مُحَمَّدَ بْنَ حَمِيلِ بْنِ حَفْصِ بْنِ زَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ
عَجْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ عِفْطَارٍ فَدَخَلَ
بِهَا فَوَجَدَ حَشِيمًا بَيَاضًا فَسَأَلَ الْبَيْبِيُّ ثِيَابُكَ وَأَعْطَاهَا
الصَّدَاقَ وَقَالَ الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَفِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَرْأَةِ الْمَذْذُورَةِ فِيهِ الْحَقُّ بِأَهْلِكَ
فَاللَّامُ فِي ذَلِكَ كَاللَّامِ فِي قَوْلِهِ لِلْمَرْأَةِ الْمَسْتَحْبَذَةِ مِنْهُ الْمَذْذُورَةُ
قَبْلَ هَذَا الْبَابِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ الْحَقِّي بِأَهْلِكَ وَفِي هَذَا الْبَابِ
أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْأَةَ الْمَذْذُورَةَ فِيهِ
الصَّدَاقَ فَقَالَ قَابِلٌ فِي حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ زَيْدِ بْنِ
أَبِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَعَهَا قِيلَ لَهُ لَيْسَ هَذَا عِنْدَ الْمُخَالَفِ
لِمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَفْصِ بْنِ هَذَا لِأَنَّهُ قَدْ حُورَانِ بَوْنُ جَعَلَهَا

كالدخول بها لخلوته وامكانها اياه نفسها ولا تركه
كان ليسها باختياره ذلك لالمساواة فقام ذلك منه
مقام الماسه منه لها وان كان لمعها في الحقيقة ثم
طلبنا الوقوف على احوال محمد بن حنفية هذا اهل هي
احوال توجب له قبول الزيادة في روايته لهذا الحديث
علي مرسواة ممن رواه فقصر عن ذكر اسم النبي عليه السلام
لتلك المرأة بالصدق فوجبنا البخاري قد ذكر في
تاريخه محمد بن حنفية هذا فقال هو لوفي سمع منه ابو نعيم
وحدثنا عنه ابو عثمان وذرلي محمد بن موسى الحضرمي
ان ابا حفص عمر بن حفص بن اسلم بن راشد السدوسي قال وهو
عن محمد بن جعفر بن الامام الذي كان عندنا هنا قال
وكان عمه هذا احد النقات يتغداد انه حدثه قال
عبد الله يعني ابن صالح العجلي بن محمد بن عمر العطار عن حميل
ابن زيد الطائي عن سعد بن زيد الانصاري ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من غنار فدخل بها
فامر بها ان تنزع ثيابها فابصر بياضا من سره عند
نديها فلما أصبح قال خذي ثيابك والحقي باهلك

واكمل لها الصداق فقفنا بما ذكرنا علي
جلالة محمد بن حفص في الرواية بر رواية الوجوه عنه من
ابي نعيم ومحمد بن عثمان ومن عبد الله بن صالح العجلي
ومن يحيى بن عبد الحميد الحاملي ثم طلبنا الوقوف على عبد بن
زيد او زيد بن لعب او سعد بن زيد هل له صحة امره فوجدنا
البخاري في تاريخه لما ذكر المسمين كتب من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر منهم لعب بن عمرو ابا
السير وذرعب بن عجرة وذرعب بن ملك وذرعب
الاشعري وذرعب بن عياض ثم ذكر لعبا الذي
قطعت يده يوم اليمامة ثم قال وكل هؤلاء لهم صحة
ذكر لعقب ذلك لعب بن زيد فقال ويقال زيد بن لعب
ثم ذكر بعد لعب بن ماتع الذي يقال له الاخبار وكان ذلك
دليلنا علي ادخاله اياه في الصحابة او علي قربه منهم كان عنده
واذا كان ذلك لكونه لم يوجد ان يكون هذا الحديث حجة
لمن يقول بوجود الصداق لمن امن مسيئة فطلق قبل
ان يماس لاسيما وقد ذهب الي ذلك القول جماعة من وجوه
اصحاب رسول الله عليه السلام ومن القدر الراشد بن

المهد من منهم عمر وعليه وكما حدثنا يحيى بن عثمان
بن نعيم بن حماد بن المبارك بن سعيد يعني بن أبي عروبة
عن قتادة عن الحسن بن الأحنف بن قيس عن عمر وعلي
قال إذا أغلق بابا أو رخي ستر أهلها الصداق كاملا وأهلها
العدة وبه حدثني ابن المبارك وأنا مع عمر عن قتادة
عن الحسن بن الأحنف قال قال عمر وعلي إذا رخت
الستور وغلقت الأبواب فقد وجبت الصداق
وكما حدثنا يونس بن أبان وهو ابن ملكة أخبره عن
حبي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر قضى في المرأة
ببزوجها الرجل أنه إذا رخي الستر فقد وجبت لها الصداق
وكما حدثنا همدان بن معبد بن جرير عن
منصور عن منبه عن عباد بن عبد الله قال قال
علي إذا رخي الستر وأغلق الباب فقد وجبت الصداق
وكما حدثنا يونس بن أبان عن مؤمل بن إسحاق بن سفيان
عن منصور عن المنهال بن عريان بن يزيد قال قال علي
إذا أغلق الباب وأرخي الستر فقد وجبت الصداق
وكما حدثنا ابن مردوق بن عثمان بن عمرو

أعوف يعني الأعرابي قال سمعت زرارة بن أوفى في مسجد
يقول قضى الخلفاء الراشدين والمهديون أن من أغلق بابا أو رخي
ستره فقد وجبت المهر ووجبت العدة في هذا رواية
علي ما قبله يمارزونا عن عمر وعلي وأدخال بقية الخلفاء
الراشدين والمهديين في القول بهذا القول أيضا وقد
روى عن زيد بن ثابت ما يدل على أنه كان يذهب هذا المذهب
أيضا كما حدثنا يونس بن أبان وهو أخبرني عبد الرحمن
ابن أبي الزناد عن أبيه أخبرني سليمان بن يساب عن ابن
الحكيم بن ورج امرأة فدخل عليها فاذا عي خضرا فدمها
يكشفها كما يقول واستحي أن يخرج مكانه فقال عند هذا
مخلياها فظلمها وقال لها نصف الصداق لمرأستها وهي
سرد ذلك عليه فنفع ذلك إلى مصر وكان بن الحكم فأوحى إلى زيد
ابن ثابت فقال يا أبا سعيد رجل صالح كان من شأنه إذا
ولدا وهو عدل صلح عليه الأنصف الصداق فقال له
زيد بن ثابت أرايت لو أن امرأة الآن حملت فقالت صوم
منه أكنت مقبلا عليها الحد فقال مروان لا فقال زيد بن
ثابت بل لها صداق كاملا وكما حدثنا

يوسف بن يزيد أبو يزيد ما سعيد بن منصور أخبرني أبي
اليزيد عن أبيه عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت في الرجل
مخلوا بالمرأة فيقول لمرأيتها وتقول قد فرقتني قال القول
قولها فهو إذا زيد بن ثابت قد كان مذهبه في ذلك
لمذهبه من ذكرناه قبله فيه في هذا الباب فإن قال
قائل إنما ذلك كان دعوى المرأة في ذلك مع الخلق ما أدعت
من قريب زوجها أياها قبل ذلك لو كان ما أدعت كما وصفت
لما كانت دعواها مقبولة لما يوجب لها معني لم يكن واجبا
قبل ذلك مع نفي من يدعيه عليه أياها عن نفسه إلا حجة
يوجب لها ذلك عليه ولما لم تكن مسولة على ذلك حجة كان
ارخا الستور واغلاق الأبواب وأماكنها زوجها من نفسها
حيث لا مانع له منها يوجب لها الصداق عليه ويكون
في حرم الماس لها وإن لم يمسها فقد توارثت أقوال أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وانفقت على ابن
الإمكان الذي ذكرنا يكون به الذي مكن منه كالماس للمرأة
التي أمكنته من نفسها ولا تعلم مخالفا لهم سواهم من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك قال قائل بل

قد خالفهم في ذلك ابن عباس فذكرنا حديثا يونس بن
عبيدة عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال إذا نكح الرجل
فقوض إليه ثم طلق قبل أن يمس فليس لها إلا المتاع فبإله
ليس هذا مخالف عندنا لما قد رويناه قبله في الخلق والمكان
عن من رويناها عنه في هذا الباب والتعويض عندنا للزوج
في هذا الحديث هو التعويض إلى الزوج بترسية الصداق
لمن يزوجه على غير صداق فلا يفعل ذلك ثم يطلق قبل أن يمس
فليس عليه إلا المتعة وليس هو عندنا على تعويض معه خلق
ولا إمكان له من الجماع وإذا كان ذلك محتملا لما قد لا
لم يكن مخالفا عندنا لما ذكرناه قبله عن ذكرناه في هذا
الباب فإن قال فانظر القرآن يدل على ما ناولنا عليه
ما روي عن ابن عباس في هذا الحديث لأن الله قال في كتابه
وإن طلقتموهن من قبل أن يمسوهن وقد فرضتم لهن فريضته
فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة
النكاح وكان معقولا بذلك أن من طلق ولم يمس أن الذي
يلزمه هذه الآية هو نصف الصداق لأكمله قبله إن الذين
قالوا هذا بوجوب الصداق ووجوب العدة فالحق الرائد

المهديون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ولحق بهم في ذلك زيد
 ابن ثابت وهو كاتب الوحي والموثق عليه والقرآن نزل
 بلغتهم وهم يعرفون تأويله وكان بما أشكل عليهم
 منه يستعلمون رسول الله صلى الله عليه وسلم معلمهم
 الله تعالى به وفي خلافة جدهم جليل القوم والخروج عن مذاهم
 إلى ما سواها مما نعوذ بالله منه مع أنا قد وجدنا في اللغة
 ما قد ابح لنا ان سمي من امية المسيس ولهما من باسم المسيس
 كما سمي ابن ابراهيم عليهما السلام اما اسعيل واما اسحق ذبحا
 لانه ذبح ولكن لما امكن من نفسه وامكن ابو ذلك منه
 بان تله للجبين سمي بذلك ذبحا وان لم يدح فمث ذلك
 ما قد ذكرناه من امكان هذو المرأة نفسها زوجها
 من جماعه حتى لم يكن بينه وبين ذلك خايل ولا له منه مانع
 يجوز ان يطلق عليه اسم بما بين لها وان لم يكن ما سألنا في الحقيقة
 وتدخل بذلك في معنى المطلق بعد المسير لانه في معنى المطلق
 قبله وقد وجدنا ما قد اجتمع المسلمون عليه لانهم
 لم يختلفوا في من ياع شيئا له بثن حبسه حتى يعض ذلك الثمن
 فكن من قصه وخلي بينه وبينه فلم يضع يده عليهم ولم يتبعه

ولحقة ملاك انه يكون ما الكا من ماله لا من ما يابيه وفي ذلك
 على ما وصفتنا دليل مع تعلق اكثر منها الا مصارعا
 منهم ابو حنيفة في متبعيه وملك في متبعين من متبعيه
 والثوري في متبعيه ايضا والله نسله التوفيق
 بان بيان مشكل ما روي عن علي بن ابي طالب
 من قوله فان الله لا يملحني قلمها . حدثنا يزيد بن سنان
 يحيى بن سعيد القطان عن هشام اخبرني ابي عن عائشة ان
 النبي عليه السلام دخل عليها وعندها امرأة فقال مره
 فقالت فلانة لا تمارق من صلواتها فقال عليم ما نطقه
 فوالله لا يمل الله تعالى حتى تملاوا وكان احب اليه
 ما داوم عليه صاحبه . حدثنا ابن ابي داود
 عن القدي عن المعتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن سعيد
 بن ابي سعيد عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي عليه السلام كان
 يحجر حصيرا بالليل فصلي ويطه بالتمار فيمس عليه
 فجعل الناس يسيرون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بصلاته حتى كانوا ياقبل عليهم فقال ابراهيم بن ابي
 من العمل ما تطيقون فان الله لا يملحني قلمها وان احب الاعمال

نسخة الثوري

الي الله مادام منها وان قل حكا ثنا محمد بن علي بن
 داود صاحب بن الوليد قال سئل عن زياد السكبي
 الاوزاعي حدثني يحيى بن بكير عن ابي سلمة عن عائشة
 قالت قال رسول الله عليه السلام خذوا من العمل ما تطيقون
 فان الله لا يمل حتى تملوا قالت وكان احب الصلاة الي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم مادام عليها وان قلت وكان اذا صلى صلاة
 داوم عليها قال ويقول بوسلة ان الله يقول والذين هم
 على صلاتهم دائمون فحقا قال قيل وكيف يجوز لهم ان يقبلوا
 هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه اضافة الملك
 الله تعالى في حال ما و ذلك منتف عن الله وليس من صفاته
 فكان جوابنا الذي ذلك ان الملك منتف عن الله كما ذكر
 وليس ما توهمه ما حمل عليه ما و بل هذا الحديث كما توهم وانما هو
 عند اهل العلم في اللغة على قول رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا يمل الله اذا مئلت اذا كان الملك موهوما مستم وغير
 موهوم منه عز وجل وكان مثل ذلك الكلام الحارثي على
 الشرايين لا عند رصمهم من تصونه بالقوة على الكلام
 والبلاغة منه والبراعه به لا ينقطع فلان عن خصومة

خصه حتى ينقطع خصه ليس يريدون ذلك انه ينقطع بعد انقطاع
 خصه لانهم لو كانوا يريدون لم يقتولوا الذي وصفوه فضله
 اذ كان ينقطع بوقت انقطاع خصه كما انقطع خصه ولكنهم
 يريدون انه لا ينقطع بعد انقطاع خصه كما انقطع خصه
 عنه وانما يكون من القوة والاصطلاح خصوصية بعد انقطاع
 خصه عنها فمثلا ذلك والله اعلم قول رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا يمل حتى تملوا وان الله لا يمل حتى تملوا
 اي انهم قد تملوا فتنقطع عوز والله بعد ملكم وانقطاع علم على الحال
 التي كان عليها بل ذلك من انتفاء الملك والانتفاء عنه
 وبالله التوفيق
 باب بيان مشكل فان و عن علي بن السلام
 في قبلة ابنه قيس التي لم يدخلها ابدا حتى و
 عنها حدثنا ابراهيم بن داود بن عبد الرحمن
 المبارك بن عبد الاعلى بن عبد الاعلى بن داود بن علي بن محمد بن
 عن عرفة عن ابن عباس ان رسول الله عليه السلام من وج
 قبلة انت الاشعث هذا قال ابن داود في حديثه
 وانما هي اخت الاشعث فانت قبل ان يحبها فراه الله تعالى

ذلك

هذا ما كان عليه من انقطاع
 من انقطاع

12

مِنْهَا وَقَدْ وَجَّهَ فِي أَمْرِهِ الَّذِي بِهِ بَرَأَ اللَّهُ رَسُولَهُ
مِنْهَا زِيَادَةً عَلَى هَذَا لَمَّا قَدْ أَجَازَ لَنَا مَرْوَنُ الْعَسْقَلَانِيُّ بِمَا ذَكَرَ
لَنَا فِي الْفَصْلِ الْعَلَامِيِّ حَدِيثَهُ بِهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ
الْوَاسِطِيُّ عَنْ عِمَادِ وَهُوَ ابْنُ الْعَوَامِرِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ عَدِيٍّ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ قَبِيلَهُ
فَارْتَدَّتْ مَعَهُ قَوْمُهَا وَلَمْ يَخِيَرِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلَمْ يَحْبِبْهَا فَبَرَأَ اللَّهُ مِنْهَا قَالُوا عِبَادُ يَعْنِي لَمْ يَحْبِبْهَا
لَمْ يَكْرِضْ عَلَيْهَا الْحِجَابَ وَلَمْ يَخِيَرِهَا كَمَا خَيْرَ نِسَاءَهُ هـ
فِي هَذَا الْحَدِيثِ زِيَادَةٌ عَلَى مَا فِي الْأَوَّلِ وَفِيهِ ارْتِدَادُ
قَبِيلَةٍ مَعَهُ مَعَ قَوْمِهَا عَنِ الْإِسْلَامِ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكْرِضْهَا بِمَا يَعْنِي بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
كَمَا خَيْرَ نِسَاءَهُ سِوَاهَا فَيَخْتَارُ الدُّنْيَا فَيَفَارِقُهَا أَوْ الْآخِرَةَ
فَيَمْسُكُهَا وَتَكُونُ بِذَلِكَ مِنْ أَرْوَاحِهَا وَإِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي كَانَتْ
لِحَقَّتْهَا بِارْتِدَادِهَا وَتَقْصِيرِ الْحِجَابِ وَالنَّخْيِ عَنْهَا وَقَدْ رُوِيَ
فِي أَمْرٍ مَا ابْتِغَاءً عَنِ الشَّعْبِيِّ مَا قَدْ حَدَّثَنَا
ابْنُ حُرَيْمَةَ مَا حَدَّثَنَا ابْنُ حَجَّاجٍ بِرِوَايَةِ ابْنِ سَلَمَةَ عَنْ دَاوُدَ
عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ قَبِيلَهُ

بِتِ قَيْسٍ وَمَاتَ عَنْهَا ثُمَّ تَزَوَّجَهَا عِكْرِمَةُ بْنُ خَيْلٍ فَأَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ
أَنْ يَقْتُلَهُ فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَحْبِبْهَا وَلَمْ يَمْسُكْ
هَا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَارْتَدَّتْ مَعَهُ إِخْبَارًا عَنِ الْإِسْلَامِ وَبَرَأَ مِنْهَا
نَعَالِي وَمِنْ رَسُولِهِ فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى تَزَلَهُ فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ
أَنَّ أَبَا بَرٍّ إِذَا كَانَ قَتْلَ عِدْمَةٍ فَلَمَّا تَزَوَّجَ بِهَذِهِ الْمَرْأَةِ لِأَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَهُ
مِنْ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّائِي كُنَّ حَرَمًا عَلَى النَّبِيِّ
يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا كَانَ لِمَنْ أَزْوَاجًا أَنْ يَنْكِحَ مَا كَانَتْ أَرْوَاحُهُمْ
عَمَّا خَرَجُوا مِنْ أَرْوَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَدِّهَا الَّتِي
كَانَتْ مِنْهَا إِذَا كَانَ لَا يَصِلُ لَهَا مَعَهَا أَنْ تَكُونَ لِحَقَّتْهَا وَقَدْ
رَوَى عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ فِي السَّبَبِ الَّذِي بِهِ حَرَّمَ عَلَى أَرْوَاحِ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَزَوَّجَ مِنْ بَعْدِهِ مَا قَدْ حَدَّثَنَا
بِكَارٍ أَبُو دَاوُدَ صَاحِبُ الطَّبَايَعِ مَا عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا
أَبُو اسْمَعِيلَ السَّبِيحِيُّ عَنْ صَلَةَ بْنِ زُفَرٍ قَالَ قَالَ حُذَيْفَةُ لِأَمْرٍ أَنْ يَرُدَّ
أَنْ تَكُونَ زَوْجِي فِي الْجَنَّةِ فَلَمْ تَزَوَّجْ بَعْدِي فَإِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي حَرَّمَ
أَرْوَاحُهَا وَلِذَلِكَ حَرَّمَ اللَّهُ نَعَالِي عَلَى أَرْوَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَزَوَّجَ مِنْ بَعْدِهِ وَمَا حَدَّثَنَا ابْنُ حُرَيْمَةَ وَحَدَّثَنَا
عَفَّانُ مَا عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا عَنِ ابْنِ السَّبِيحِيِّ عَنْ صَلَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ

ثم ذكر مثله وقد روي عن أبي الدرداء ما يدل
 علي هذا المعنى كما حدثنا محمد بن عبد الله بن صالح بن معاوية بن
 صالح عن أبي الزاهر عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء أنها قالت لابي
 الدرداء عند الموت انك خطبتني الي ابوي في الدنيا فانحماك
 واني اخطبك الي نفسك في الآخرة قال فلا تخفي بعدي فخطبها معاوية
 فآخبرته بالذي كان فقال عليك بالصيام مع انه روي عن عمة
 انه كان منع قبيله هذه من الزوج وان كان قد اخرجها من اوج
 النبي عليه السلام بما اخرجها به مما ذكرناه عنه كما قد ذكره
 عمه محمد بن عبد الملك بن رحوه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن
 ابي مليحة انه اخبره وعمر بن دينار ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كان تزوج امرأة من كندة فلم يجمعها فزوجت بعد
 النبي عليه السلام ففترق عمرهما وضرب زوجها فقال النبي
 الله في يا عمر ان كنت من امهات المومنين فاضرب علي الحجاب
 واعطني مثل ما تعطيهن قال اما هناك فلا قالت فدعني انك قال
 لا ولا لغة ولا اطع في ذلك اخذها فكان في هذا الحديث
 ان عمر وان كان قد اخرجها من اوج النبي صلى الله عليه وسلم
 فقد منعها من تزوج غير النبي عليه السلام وفي ذلك دليل ان

زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تزوجت بعد النبي صلى الله عليه وسلم

المعنى الذي كان اخرجها به من اوج رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فوارتدادها عن الاسلام لا ما سواه من الدخول بها والنخز
 ها لان ارتدادها كان عن الاسلام من فعلها والنخزها والدخول بها
 لم يكونا من فعلها وانه انما اخرجها بفعلها لا بما سواه وفي
 ذلك ما قد دل علي انه لم يكن خالفا با بكر في امر عكرمة الا في القتل
 خاصة لا فيما سواه وفي ذلك ما دل علي انه لم يكن لانه عد ذلك
 شبهة دخلت عليه فعدهن بها ودفع عنه القتل من اجلها لانه
 راى ان يفر تلك المرأة عنده وكون زوجته له ولذلك وجه من
 العلم جليل وموان تلك المرأة قد كانت قبل ارتدادها عن الاسلام
 من اوج النبي عليه السلام مستحقة للاسباب التي سببها
 ازواجه في حياتهم وبعد وفاته حتى اخرجت نفسها من ذلك
 بردها عن الاسلام الا سواه فطلب بذلك حسنها فيما
 حاجت به عمر ولو سئل عنها لكانت حرة التي كانت عليا من نكاح
 الزوج لغير النبي عليه السلام بعد كالمراة التي تنشر من زوجها
 سئل حوقها من النقة عليها بنسورها ما كانت كذلك ولا سئل
 عنها حسنها وزوجها التي له عليها بالزوج الذي فيه وعندها
 ولذلك تلك المرأة قد كان لها علي رسول الله صلى الله عليه وسلم

ارجو ان يكون

من وجه آياتها حقوق وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
عليها به حقوق فلما كانت منها البردة بطلت عنها بها حقوقها
عليه التي كانت تكون لها عليه بعد وفاته لو لم يكن ذلك
من حجتها عن الناصر والإيقاع عليها وبقيت حقوق رسول
صلى الله عليه وسلم عليه بعد ذلك كما كانت قبله ومنها
أنها حرام على الناس سواه فإن قال قائل فإنا قد رأينا
الناس إذا رجعت عن شئورنا إلى ما كانت عليه قبله
رجعت إلى حقوقها قبل زوجها التي كانت لها عليه قبله
رجعت إلى حقوقها قبل زوجها التي كانت لها عليه والكند
التي قد ذكرت رجعت إلى الإسلام لأن عكرمة قد كان مسلماً
ولو كانت لم ترجع إلى الإسلام لما طلبت زوجها لأن المرتدة
لا تحل للمسلم فلم لا رجعت إلى استحقاقها بعد ذلك ما سخطه
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من جهنم والإيقاع عليهن فكان
جوابنا في ذلك بتوفيق الله وعوننا إن الناس إذا عادت
غير ناسراً سخطت علي زوجها ما ذكرت ولهم من الكند به
كذلك لأن ما كان منها الأرياد عن الإسلام كانت في حلالها
ملك ممن قد منعه الله تعالى دخول الجنة ولم يصلح لها مع ذلك

وإذا لم يجره حصرها

أن يكون للمسلمين أما وحقوق الامومة لا يرجع بعد زوالها لرجوع
الكندية التي ذكرت التي ان يكون للمسلمين أما وإذا لم يرجع
لمن للمسلمين أما لم يستحق في أموالهم نفقة كما يستحق مثلها غير
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بأموالهم أيام وبالله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا عناء ولا طلاق في اغلاقه حد ثنا يحيى بن
ابراهيم بن يونس البغدادي ابو يعقوب الوليد بن شجاع ابو
مهمام عبد الرحيم بن سليمان محمد بن اسحق عن يونس بن
عن محمد بن عبيد قال عشتي عدي بن عدي الكندي الصفي بنيت
شيبة أسلمة عن اشيا فانت ترها عن عايشة قتلت حدي
عايشة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
عناة ولا طلاق في اغلاقه حد ثنا يحيى بن
عن احمد بن حنبل عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابن اسحق عن
ثور بن يزيد اللخاعي عن محمد بن عبيد بن ابي صالح المكي ثم روي
الحديث اردنا فيك الزيادة في هذا الحديث في نسب محمد بن
عبيد بن ابي صالح وانه من اهل مكة وان كلامه له ذكر في
غير هذا الحديث ثم تأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به

عنه

77

مَا مَوْفَقَانِ أَحْسَنَ مَا حَضَرَ نَافِيَهُ وَاللَّهِ أَعْلَمُ إِنَّ الْإِغْرَابَ هُوَ
الْإِطْبَاقُ عَلَى السَّبِيحِ فَأَحْتَمَلُ بِذَلِكَ عِنْدَنَا أَنْ يَكُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
أَبُو يَدِ الْأَحْبَارِ الَّذِي يَلْعَقُ عَلَى الْمُعْبِقِ وَعَلَى الْمَطْلُوقِ حَتَّى يَكُونَ
مِنْهُ الْعِتَاقُ وَالطَّلَاقُ عَنْ غَيْرِ لِحْتِيَارٍ مِنْهُمَا وَلَا يَكُونُ فِي
الْعِتَاقِ مَثَابًا كَمَا يَتَابِ سَائِرُ الْمُعْتَمِدِينَ الَّذِينَ يَرِيدُونَ عِتَاقَهُمْ
اللَّهُ عَلَيْهِمُ وَعِتَاقَهُمْ وَلَا كَالْمَطْلُوقِينَ الَّذِينَ لِحْتَمِهِمُ الذَّنْبُ فِي طَلَاقِهِمْ
الَّذِينَ يَضَعُونَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَالَّذِينَ يُوَقِّعُونَ مِنْ عَدُوِّهِ الْبَشَرِ
مَا يَبِيعُ لَهُمْ أَنْ يُوَقِّعُوهُ مِنْهُ وَمَوْضِعُهُ الَّذِي أَمْرٌ وَالنَّضْعُوهُ
فِيهِ هُوَ الطَّهْرُ قَبْلَ التَّسْبِيحِ وَالْعَدُّ الَّذِي أَمْرٌ وَابَهُ هُوَ
الْوَاحِدَةُ لَا مَا فَوْقَهَا فَقَالَ قَابِلٌ قَالِي قَوْلٍ مِنْ ذَهَبْتُمْ
فِي الزَّامِ طَلَاقُ الْمَكْرَهُ وَالِي أَي حَدِيثٍ قَصْدُهُ كَانَ جَوَابًا لَهُ
فِي ذَلِكَ أَنْ ذَهَبْنَا إِلَى حَدِيثٍ هُوَ أَحْسَنُ فِي الْإِسْنَادِ مِنْ هَذَا
الْحَدِيثِ وَعَرَفَ رِجَالًا وَكَتَفَ مَعَنَا وَهُوَ مَا حَسَدْنَا
فَهَذَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي تَسْبِيحَةَ أَبُو أَسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ حُسَيْبٍ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ حَدِيثُ بَنِي الْيَمَانِ قَالَ
مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي فَأَحَدْنَا
كَتَابَ رُقَيْشٍ فَقَالَ كُنْ زَيْدٌ وَنَحْنُ فَتَلَّمَا مَا زَيْدٌ إِلَّا الْمَدِينَةَ

أَخَذُوا مِنَّا عَهْدًا لِلَّهِ وَمِيثَاقَةً لِنَسْعُرُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نَقَالُ
مَعَهُ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ انصروا
نَفْسِي لَهُمْ بَعْدَ هَمْرٍ وَنَسْتَعِينُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَمَا حَسَدْنَا
أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَالِحِ الْأَزْدِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ بَكْرِ
عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الطَّفِيلِ عَنْ حَدِيثِهِ قَالَ خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حَسَبًا
وَخَيْرُ زَيْدٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ دَرَجَتْ خَوْفَهُ وَكَانَ
بِمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْأَمْرِ تَلَزَمَ كَمَا لَزِمَ
عَلَى الطَّوَاعِيَةِ ٥

بَابُ بَيَانِ مَشْكَالِهِ وَأُرْوِيَ عِنْدَ عَلِيٍّ بْنِ
مِنْ قَوْلِهِ لَا طَلَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ نِكَاحٍ وَلَا عِتَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ
سَدَّ شَنَا عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَيْثٍ بِمَقْلَاصِ
الْحِزَامِيِّ أَبُو حَفِصٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ حَدِيثِي حَبِيْبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ
بِجَارِي حَدِيثِي أَبُو تَسْبِيحَةَ كَرَّ عِدَاهُ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي مَرْثَةَ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشٍ قَالَ سَمِعْتُ مِنْ عُمَرَ بْنِ مَرْثَةَ
عُمَرَ بْنِ عَوْفٍ وَمِنْ خَالِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَمِيْشٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ قَالَ حَفِظْتُ لِمَنْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّ
لَا طَلَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ نِكَاحٍ، وَلَا عِتَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ وَهَاتِمٌ

ما موافق ما أحسن ما حضرنا فيه والله أعلم ان الإغنة وهو
 الإطباق على الشيء فاحتمل بذلك عندنا ان يكون في هذا الحديث
 أريد به الإخبار الذي يعلق على المعنى وعلى المطلق حتى يكون
 منه العتاق والطلاق عن غير اختيار منه لهما ولا يكون في
 العتاق مثابا كما ثاب سائر المعنيين الذين يريدون عتاقهم
 الله على عتاقهم ولا المطلقين الذين لحقهم الذنوب في طلاقهم
 الذين يضعونه في غير موضعه والذين يوقعون من عدوه الشر
 مما يبيح لهم ان يوقعوه منه وموضعه الذي امر وان يضعوه
 فيه هو الطهر قبل المسير والعد الذي امر وابه هو
 الواحدة لا ما فوقها فقال قائل قال قول من ذهبته
 في الزمان طلاق المكره والي اي حديث قصدت فكان جوابنا له
 في ذلك ان ذهبنا الي حديث فواحسن في الإسناد من هذا
 الحديث وعرف رجالا واكشف معنا وهو ما حسدنا
 فهدنا ابو بكر بن زياد تسمية ما ابواسامة عن الوليد بن عبد الله
 ابن حنيفة ما ابو الطفيل ما حديث بن اليمان قال
 ما منعتني ان اشهد بدمي الا اني خرجت انا وابي فاحدنا
 كفا ريش فقال انكم تريدون من هذا فقلنا ما نريد الا المدينة

واخذوا مننا عهدا لله وميثاقا لشعبنا في المدينة ولا نقال
 معه فاتي بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فقال انصرفوا
 في لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وما حسدنا
 احمد بن داود ما عبد الرحمن بن صالح الأزدي ما يونس بن بكير
 عن الوليد عن ابي الطفيل عن حذيفة قال خرجت انا وابي جيل
 ونحن نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه وكان
 بكافية هذا الحديث ما قد دل على ان اليمين على الإلزام تلزم كاللزم
 على الطواعية ه
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
 من قوله لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك
 حسد ثنا عمر بن عبد العزيز بن عمران بن ايوب بن مقلاص
 الخراعي ابو حفص ما احمد بن صالح حدثني يحيى بن محمد بن
 الجارودي حدثني ابو تيسار عن عبد الله بن خالد بن سعد بن ابي مريم
 عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش قال سمعت من عومة بن ابي
 عمرو بن عوف ومن خالي عبد الله بن احمد بن حميش عن علي بن ابي
 طالب قال حفظت لم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
 لا طلاق الا من بعد نكاح ولا عتاق الا من بعد ملك ولا يتم

بعد احلامه ولا وفالنذر في معصية ولا صمت يوم الى الابد
ولا وصال في العتبار ح **ح** ثنا ابن خزيمة ما حجاج
ابن منبه قال ما حاذ بن سلمة عن عامر الاحول عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق
لامر ولا لملك ولا لعناق لامر في ما لا يملك **ح** ثنا
ابن خزيمة ما سلم بن ابراهيم ما هشام بن ابي عبد الله عن مطير
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله
عليه السلام لا طلاق فيما لا يملك ولا لعناق فيما لا يملك كتف
على معناه فوجدنا ابا من محمد بن حميد بن هشام
الرعيني قد حدثنا قال ما عبد الله بن صالح ما الليث بن سعد
عن هشام بن سعيد انه قال لا يرثها ولا يرثها هذا النحو
من طلاق من ليرث وعين من ليرثك الريلفك ان رسول الله
عليه السلام قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك
قال ابن شهاب بل قد قاله رسول الله عليه السلام ولا يرث
ان لم يوه على خلاف ما اراد رسول الله عليه السلام انما هو ان
يدل الرجل للرجل المرأة فقال له من وجه يقول هي طالق الله
هذا اليس ستي فاما من قال ان تزوجت فلانة فهي طالق الله

هذا الحديث في صحيح ابن خزيمة
ص 107
هذا الحديث في صحيح ابن خزيمة
ص 107

بما نما طلقها حين تزوجها او قال في حق ان اشترى بها فادتمسا
اعتقها حين اشترى بها **و** وجدنا ابن ابي داود قد حدثنا
قال ما نعيم بن حماد ما قاله عامر بن خالد المختلط عن هشام
ابن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لا طلاق
الا بعد نكاح قال الزهري وانما يعني بذلك الرجل انما
له تزوجك فلانة فيقول هي طالق فاما اذا قال ان تزوج
فلانة فهي طالق لزمه الطلاق فكما ما حكاه الزهري
من ذلك هو على قول الرجل لامرأة لا نكاح بيننا وبينها ان طالق
لا على قوله لها اذا تزوجتك فانت طالق على ما يختلف عليه
اهل العلم من ذلك فيلزمه بعضهم فيه الطلاق ان تزوجها
منها ابو حنيفة والقائلون بقوله منهنه ملك والطالبون
بقوله ولا يلزمه بعضهم في ذلك طلاقها منهنه الشاهج
ويجعله في حكم طلاق لمن لم يتزوج ثم تأملنا ما روي عن اصحاب
رسول الله عليه السلام في ذلك فهو حبل اليفس قد حدثنا
قال ما ابن وعب ان ما الطائفة عن سعد بن عمرو بن سليم الزهري
عن القاسم بن محمد ان رجلا قال يوم اتيك فلانة او ان تحت فلانة
فهي علي لظها امي فقال عمر بن الخطاب ان حكما فلا تقربها

حتى تكفوه فان كان هذا الحديث منقطع الإسناد
غير متصل بعمر فطلبناه هل نجد عنه موصولا فوجدنا
روح بن الفرج قد حدثنا قال ما سمعنا من عبد الله بن بكر
حدثني الليث عن يحيى بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر بن
الخطاب حدثنا عن القاسم بن محمد عن عمرو بن سليم ان رجلا
قال يوم اناخ فلانة ثم ذكر هذا الحديث الذي ذكرناه عن
ملك سواد ٥ ثم طلبنا ما يدلنا على لقاؤهم بن سليم
عمر بن الخطاب فوجدنا يونس قد حدثنا
قال ما ابن وهب اخبرني الليث ما سمعنا من سعيد بن النعمان بن
مروة الزرقى عن عمرو بن سليم الزرقى انه راى عمر بن الخطاب
بالمهاجرة يريد ارضاله بالجرف قال فابتعدت حتى لحته قال
فتماشينا فلقيت علي بن ابي طالب على عيادان من عنب فقال
عمر لعل ما بقي من شدك فالق الذي كان عمل ثم اشتد فقال
له عمر اني لاراه قد بقي من شدك ثم انطلق ومضينا فلقينا
حمزة العير على بئلا يسوقه غلام له فقال الغلام اعجل علي يا حمزة
فجاءه بولا رسن عليه ولا جلس فازاد ان يرب فاردت ان اجعل
رداي عنه قال ابي عبيد بن رداك فربه بغير رسن ولا جلس

حدثنا يونس بن عيسى

فعلنا بذلك ان عمرو بن سليم ممن قد سمع عمر بن الخطاب
ماروي في ذلك عن غير عمر من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم موافقا لما روينا عن عمرو بن فوجدنا
ابا امية قد حدثنا قال ما سمعنا من كثير من سنين عن
محمد بن قيس بن عيسى الاسدي عن ابراهيم عن الاسوداه ابني
بذلك فقال ان تزوجت فلانة فهي طالق يعني فزوجها
فقال ابن مسعود قد بانك منك امر انك فاخطبت الي
نفسها ووجدنا محمد بن العباس بن ابي عمير
قد حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي عن عبد الله بن ادريس
محمد بن قيس الاسدي عن ابراهيم النخعي عن الاسود عن عبد الله
بمثل معناه وكان ابن ابي عمير عن عمرو بن مسعود
ما قد وافق قول الذين ذهبوا في ذلك الى الزاير هذا القول
ثم نظرنا هل روينا عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم خلافا في ذلك فوجدنا ما عناه من حديثنا
قال ما قيس بن عتبة قال سمعت الثوري وسئل عن رجل قال
ان تزوجت فلانة فهي طالق فذكر عن عبد الله بن مسعود
حدثنا ابن عباس انه لم يرو شيئا من حديثنا احمد بن عبد الوهب

المرزوقي قد حدثنا قال قال علي بن الحسن بن شقيق عن ابي
حمزة عن يزيد النخعي عن عكرمة قال قال زهير بن عباد بن
مسعود ان من وجت فلانه في طالق انه ان تزوجها طلقت
فتال ابن عباد ما اظن انه قال هذا اولان كان قالها قرب
زلة من عاير ان الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اذا حكم
المومنات ثم طلقتموهن وامت النابغون فختلفون في
ذلك كاختلاف من تقدمهم واختلاف من تاخر عنهم ثم
ناقلنا ما توجه شواهد الاصول المتفق عليها في ذلك
فوجدنا الرجل يقول كل ولد تله مملوكي هذه فهو
حرف يحمل بعد ذلك باو لا تله ميراثه يعتقدون عليه وقد
كان في الوقت الذي قال فيه القول الذي عتقوا به عليه غير
مالك لهم لم يولدوا خلقوا يومئذ فلم يراعوا في ذلك
وقت القول الذي كان منه وراعوا وقت وقوعه فجعلوه
مكينا وكان منه حينئذ فكان مثل ذلك في القياس الاراعا
الوقت الذي قال فيه الرجل الذي ذكرنا فلانه طالق ان تزوجها
او فلانه حرة ان ملكها وراعوا وقت وقوع طلاقه وقت وقوع
عتاقه فابن قال قال ابن ابي عمير اختلف هذا وما بله لملك

قال هذا القول الامة التي قاله لما في وقت قوله اياه فلما
له لم تختلف في ملكه كان لها يومئذ ولا في انشاء ملكه عن ما وقع
عتاقه عليه يومئذ وفيما ذكرنا دليل على ما وصفتنا
ووجدنا رسول الله عليه السلام في جوابه عن ابن الخطاب
لما قال له اني ملكت مائة سهم من خيبر وقد اردت ان اتقرب
بها الى الله عز وجل على ما قد حدثنا المزني في الشافعي
عن سفين حدثني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر ملك
مائة سهم من خيبر فاجتمعوا فاتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت مالم اصب مثله فظن
وقد اردت ان اتقرب به الى الله عز وجل فقال له اجبر الاصل
وسبل الثمرة ووجدنا احمد بن حنبل بن علي بن ابي
حدثنا سعيد بن عبد الرحمن بن سفين عن عبيد الله بن حنبل
عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر مثله سواء في
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر جواب لسليته اياه
تجسس اصل سها مه هذه وتسيل ثمها احادته فيها ما قد
دل على جواز العتود في الاشياء الحوادث عنها ما لم يكن عاقدها
في وقت عتدها ما عتدها فيها ما يكن لها مشا

ابن عمر

أيضا ما يعتد به الرجل على ما يملكه في المسانف من مالك من
عناق وعلى ما يتر وجه من النساء من طلاق حكمه لحكم ما حدث
عن الاشياء المسبلة فيجري ذلك العناق وذلك الطلاق
فيما اعتد عليه كما جرت الوجوه التي اعتدت على الثمر الحاد
بعد السيل في الاشياء المسبلة ومثل ذلك ايضا ما
اجمعوا على اجازته في الوكالات فيم تحب عليه رقبة في ظهار
او في كفارة يميز فيوكل رجلا باتباعها وعناقها عنه
عن ذلك ففعل الوكيل ما امر به من ذلك ان ذلك
حار عنه من الرقبة التي كانت عليه وقد كانت الوكالة منه
فيها قبل ان يملكها فلم يضره ذلك وروعي وقت وقوع عناقها
عليها ولم يراعها توكله بذلك قبل ملكه اباها ومن ذلك
ما قد اجمعوا عليه في الوصايا يجوز والرجل ان يوصي بثلث
ماله فيما يوصي به فيه فيكون ذلك غاملا فيما كان مالكا
له يوم اوصي بما يتقي في ملكه الي ان يموت ولم يراعها في ذلك
ملكه يوم اوصي بخور فيه وصاياه ولا عده فيطلبه وصاياه
وروعي بما مله حين يموت على الاشياء التي يموت عنها وهو
مالك لها فاعلمت وصاياه فيها حينئذ لو وقعها فيما كان ملكا

ايضا ما يعتد به الرجل على ما يملكه في المسانف من مالك من عناق وعلى ما يتر وجه من النساء من طلاق حكمه لحكم ما حدث عن الاشياء المسبلة فيجري ذلك العناق وذلك الطلاق فيما اعتد عليه كما جرت الوجوه التي اعتدت على الثمر الحاد بعد السيل في الاشياء المسبلة ومثل ذلك ايضا ما اجمعوا على اجازته في الوكالات فيم تحب عليه رقبة في ظهار او في كفارة يميز فيوكل رجلا باتباعها وعناقها عنه عن ذلك ففعل الوكيل ما امر به من ذلك ان ذلك حار عنه من الرقبة التي كانت عليه وقد كانت الوكالة منه فيها قبل ان يملكها فلم يضره ذلك وروعي وقت وقوع عناقها عليها ولم يراعها توكله بذلك قبل ملكه اباها ومن ذلك ما قد اجمعوا عليه في الوصايا يجوز والرجل ان يوصي بثلث ماله فيما يوصي به فيه فيكون ذلك غاملا فيما كان مالكا له يوم اوصي بما يتقي في ملكه الي ان يموت ولم يراعها في ذلك ملكه يوم اوصي بخور فيه وصاياه ولا عده فيطلبه وصاياه وروعي بما مله حين يموت على الاشياء التي يموت عنها وهو مالك لها فاعلمت وصاياه فيها حينئذ لو وقعها فيما كان ملكا

له يوم وجبت فميت اذ لم يعقود الايمان التي ذكرنا
من العناق ومن الطلاق لا يراعي ملك عاقدها لفا يوم يعتد
تلك الايمان عليها ويراعي مللهم لها عند وقوعها عليها
تأملنا هي ابواب ايضا فوجدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تدركون ادم فاما لا يملك وسند
ذلك فيما بعد من كتابنا به ان شاء الله كما قال لا طلاق الا بعد
بكاح ثم وجدنا الله تعالى قد قال في كتابه ومنهم
من عاهد الله لئن آتانا من فضله ليقولن وما كانوا يلذبون
فكان ما كان منهم يقولون لئن آتانا الله من فضله لنصدقن
ولنكونن من الصالحين مما قد اوجه عليهم اذا اتاهم ما وعدوا
ان يفعلوه فيه اذا اتاهم اياه وكان ذلك بخلاف قولهم
فيما لا يملكون فميت اذ لم يعقود الرجل ان تزوجت فلانه
في طالق يكون خلاق حكمه اذا قال هي طالق ولم يقل اذا تزوجت
فيلزمه ما قال فيها اذا قال اذا تزوجت هي طالق ولا يلزمه
قوله هي طالق ولم يقل اذا تزوجت هي طالق ولا يلزمه
باب بيان ما قيل في قوله عتقتك النساء
استدلح من علي ابيه كذا ابراهيم بن ابي داود

صالح الوحاظي ما معوية بن سلام عني بن علي كبر عن عكرمة
عن أبي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام من أسلم
بيمين علي أهلك فهو أعظم أثاماً يعني الكفارة فتأمل
بما في هذا الحديث ما هو فوجدنا من حلف علي وحيته
الابتغى ما يمنع لها من حقها عليه وكان الواجب عليه بعد
حلفه بذلك عليها التي إليها الرجوع عن يمينه عليها بمنعها
حقها عليه ومن ذلك قوله تعالى للذين يؤلون من
نساءهم نكاحاً ربعة أشهر إلى قوله سمع عليهم فذكر في الغي الر
والغفران الرجوع الغاي عن منع الحق الذي هو عليه يمينه
التي كانت ولم يدر مثل ذلك في عزمه عن الطلاق لانه
في عزمه على الطلاق مناد في أسلمها فيه في منع الحق الذي عليه
ومما يدخل في هذا المعنى ما روي عن رسول الله عليه السلام
فمن حلف علي يمين في طبيعة رجم أو في معصية سوى ذلك
كما حدثنا بكار بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن النضر
الأسدي اللوثي ما محمد بن شريك عن سليمان الأحملي عن أبي يعقوب
عن ابن عباس رفته قال من حلف علي يمين في طبيعة أو معصية
فحنت ذلك كفارة قال أبو جعفر عني لان حنتها رجوع

القول

عما كان حلف بها عليه فرجوعه عن ذلك كفارة له مثل
ذلك أيضاً ما روي في حديث أبي هريرة ما يوافقنا من
هذا الجنين لان الحالف على ائمة بمنعها حقها الذي لها عليه
عاصم لربه تعالى وكفارة من تلك المعصية رجوعه عنها
فان قال قائل يا فليس في الحديث رجوعه ولا فته فكان
جوابنا له في ذلك ان ذلك الخطاب الذي كان من رسول
الله صلى الله عليه وسلم للناس خطابات عري خالطت به قوماً
عرباً فكان فيما خاطبهم به من ذلك ما قد فهموا به عن
مراده وهو الذي ذكرنا فاعناه ذلك عن لغة اياه
لهم بلساناً يشتمل ما قد جاء العمان بقوله في سورة النور ولو كان
ففضل الله عليكم ورحمته وان الله نواب حكيم والنعيم بذلك
كان يكون لو لا فضلهم عليهم ورحمته اياهم
في سورة الرهد ولو ان فرانا سرت به الحال او قطعت
الارض او كلبه الموتي بل اية الامم جميعاً من غير ذلك لما كان
يكون لو كان من ان يفعل ذلك لفهم المخاطبين بذلك لما صد
ازاد ان يفهموه عنه بذلك الخطاب الذي خاطبهم به
ذلك من حديث أبي هريرة من استلم يمين علي أصليه فهو أعظم

إثما أي ممن سواه من الخالفين بغير تلك التيمين فآكتني عليه السلم
يعلمه أنهم قد فهموا ذلك عنه بزيادة الفاظ فيها يشق
ما ارادة منهم مما خاطبهم من أجله بما في ذلك الحديث
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
في تعبيره بكر رضي الله عنه بامر الزوي التي عبرها ومن قوله
له في عبارته أياها أصبت بعضا وأخطأت بعضا هـ
حدثنا محمد بن نصر بن عاصم بن وهب أخبرني يونس بن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس
كان يحدث أن رجلا أتى رسول الله عليه السلام فقال
رسول الله اني اري الليلة في منامي ظلة تنطف السمن والعسل
فأري الناس يتلفون منها بايديهم والمستكشرو والمستقل
وأري سبيبا واصل من السماء إلى الأرض فأزاح أخذت به
فعلوت ثم أخذ به رجل من بعدك فعلا ثم أخذ به رجل آخر
فعلا ثم أخذ به رجل آخر فاقطع ثم انه وصل له فعلا فقال
ابو بكر رسول الله باي أنت لمدعني فلا عبرته قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبر قال أبو بكر رضي الله عنه
أما الظلة وطلقة الام سلام وأما الذي ينطف من السمن

والعسل فخللاته ولينه وأما ما يتلغفا الناس من ذلك
فالمستكشرون من القران والمستقل وأما السبي الواصل من السماء
إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه فأخذت به فعليك الله عز وجل
ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلوا به ثم يأخذ به رجل آخر فعلا
ثم يأخذ به رجل آخر فيقطع به ثم يوصل له فيعلوا به فأخبرني
رسول الله باي وأني أصبت أو أخطأت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أصبت بعضا وأخطأت بعضا قال فواته
رسول الله لتخبرني بالذي أخطأت قال لا أقسمك حديثا
إحقر من الحسن الطحان الموصي مولي بني هاشم سعيد بن أبي
منهم ما سفيان بن عتبة عن يونس بن يزيد ثم ذكر ما سناده مثله
حدثنا أبو أمية ما خالد بن حليل الكلابي ما ميون بن حرب
الأبرش ما الشريدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان ابن عباس أو أبا هريرة كان يحدث ان
رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله اني اري
الليلة ظلة تنطف السمن والعسل ثم ذكر الحديث هـ
محمد بن عمرو الأيلي ما سلمة بن روح عن عبيد بن شهاب
عن عبيد الله عن ابن عباس مثله غير انه قال أما الذي ينطف

السمن والعسل فالقران وخلاوته ولبنه **حَدَّثَنَا**
مصعب بن ابراهيم بن حمزة الريربي المدني ع ابي عبد العزيز
ابن محمد الدراوردي ع محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري عن
عمه عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس ثم ذكر مثله
حَدَّثَنَا احمد بن داود بن موسى ع عبد الاعلى عن
حماد الرسي ع ابن عيينه عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس
قال قال ابو بكر في شيء لرسول الله صلى الله عليه وسلم اقمت
برسول اصبته او اخطات قال اصبته ولم يذرك نسوي ذلك
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقسمون
حَدَّثَنَا محمد بن احمد بن جعفر اللوثي ع سلمة بن
شبيب ع عبد الرزاق ع معمر عن الزهري عن عبيد الله
عن ابن عباس قال كان ابو هريرة يحدث ان رجلا اتى النبي عليه
السلام ثم ذكر مثل حديث عمر بن الخطاب الا انه قال واما ما ينطق
من السمن والعسل فهو القران خلاوته ولبنه **قَالَ** ما
ما في هذه العبارة المذكورة في هذا الحديث من الخطا
الذي اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا جابر انه كان منه
فيها فوجدنا فيها انه جعل السمن والعسل المذكورين فيها

سما واحدا وهو القران ثم وصفه بالخلاوة واللبن ووجدنا
امثل العلم بالعبارة يذهبون الي انهما شيان كل واحد منهما
صاحبه من اصلين مختلفين وكان ابو بكر ردهما الي اصل واحد
القران وان كان قد جعل من صفتها اللين والخلاوة فان ذلك لا
يتمتع ان يكونا صفة لشي واحد وكان من الجهة هم علي ما ذهبوا
اليه من ذلك ما **حَدَّثَنَا** الشيخ الأزدي الحري ع ابو
الاسود البصري ع عبد الجبار المرادي ع ابن طبيعة ع واهب بن
عبد الله المعافري ع عبد الله بن عمرو بن العاص انه رأى في المنام
كان في احد ي اصبعه عنة وفي الاخرى سمنًا وكانه ليعدهما
فاصبح فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عنة
الكابين الثوراء والقران قال فكان يعرفهما في كل واحد
الحديث من عبارة رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكروا
روى عبد الله بن عمرو المذكورة فيه في السمن والعسل انما شيان
مختلفين من اصلين مختلفين وكانت عبارة ابي بكر في حديثه ان الله
انما شي واحد من اصل واحد فكان الخطا الذي في ذكر العبارة
عندهم هو هذا وكان الصواب فيه ما كان من رسول الله صلى
الله عليه وسلم في عبارة روى عبد الله بن عمرو المذكورة في هذا

الحديث وانه نُسِئَ التوفيقه
باب بيان مشكل ما زوي عنه عليه السلام
حديث الظلة الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب
من قوله لا يكره لاقسم هل هو لكرامة للقسم ام لما سوي ذلك
قد روينا في هذا الباب الذي قبل هذا الباب قول ابن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عبر الرويا التي عبرتها اصبحت
واخطات وقول النبي عليه السلام له اصبحت بعضا
واخطات بعضا وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك
اقمت عليك لما اخبرني ما اصبحت بما اخطات وقول النبي
صلى الله عليه وسلم له بعد ذلك لا تقسم فاحتمل ان يكون
ذلك لكرامة للقسم او لما سوي ذلك فطلبنا الحقيقة
في ذلك فوجدنا ان الله تعالى قد ذكر القسم في غير موضع
من كتابه فمن ذلك قوله تعالى لا اقيم يوم القيامة
ولا اقيم بالنفس اللوامة في معنى اقيم يوم القيامة و اقيم
بالنفس اللوامة وكانت لافيهما صلة ومخرج لل
قوله فلا اقيم بمواقع النجوم في معنى اقيم بموقع النجوم وكانت
في ذلك صلة ومخرج لل قوله اذا قسموا

غير

لصبر منها مصحين ولا يستنون فكان ذلك علي فيهم
ان يصروا بمصحين وكان ينبغي لهم في ذلك ان يصلوا
بالرد على مشية الله تعالى فلم يندر عليهم قسمهم واخرجه
بعلو ذلك المشية انه فيه لم ينظرنا فيما زوي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدعي على الحقيقة كانت
ذلك فوجدنا ما محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال
محمد بن عبد الواهب عن يعقوب بن عبد الله الذي عن جعفر
ابن عبد الله عن سعيد بن عمار قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلا من الانصار فلما دنا من منزله سبعة
يتكلم في الداخل فلما استاذن عليه فدخل فلم ير احدا فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت تكلم عندك فقال
رسول الله لقد دخلت الداخل اعننا ما بكلام الناس ما يروى من
الحا فلما دخل علي داخل ما رايت رجلا بعدك اوم مجلا ولا
احسن حديثا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان منكم
رجلا لا لو ان احدكم يقسم على الله لا ينقده وهذا وجدنا ابن ابي
جندبنا قال قال ابن ابي عمير الزبير بن عبد العزيز بن
خازم عن ابي زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن ابي

الذي

عَنْ أَبِي مُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَبِّ اشْفَعْ ذِي طَمَرٍ مِنْ نَبِوَاءِنَا عِنْدَ النَّاسِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللَّهُ لَأَبْرَأَنَّكَ مِنْ جَدِّنا
بِكَارِ وَأَبْنِ مَرْزُوقٍ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ مَا عَدَدْتُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ السَّهْمِيَّ
عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللَّهُ لَأَبْرَأَنَّكَ مِنْ جَدِّنا
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ مَا عَدَدْتُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ السَّهْمِيَّ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ سَلَّمَ سَلَامَةً عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي شَهَابٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَمَ ضَعِيفٌ مُتَضَعِّفٌ ذِي
طَمَرٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللَّهُ لَأَبْرَأَنَّكَ مِنْهُمْ الْبَرَّابِئِ مَكَ وَوَجَدْنَا
عَبْدَ الْغَنِيِّ بْنِ أَبِي عَقِيلِ بْنِ الْحَمْدِيِّ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ مَا عَدَدْتُ الرَّحْمَنُ بْنُ
زِيَادٍ مَا سَعَيْتُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَلِيمٍ عَنْ مَعْبُودِ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مَعْرُوفٍ
عَنْ الْبَرِّابِئِ عَارِبٍ قَالَ أَمَرَ نَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِابِرَارِ الْقَسَمِ وَوَجَدْنَا ابْنَ أَبِي هَيْمٍ بْنِ مَرْزُوقٍ قَدْ حَدَّثَنَا
قَالَ مَا ابْنُ دَاوُدَ وَوَهْبُ بْنُ جَسْرٍ قَالَ مَا شَعْبَةُ ثُمَّ ذَكَرَ
بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بِابِرَارِ الْقَسَمِ وَوَجَدْنَا
بِكَارِ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ مَا مَوْبِلٌ وَوَجَدْنَا هَذَا مَا ابْنُ نَعِيمٍ
قَالَ مَا سَعِيدُ بْنُ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ جَارِيَةَ بْنِ وَهْبِ بْنِ الْحَزْنِيِّ قَالَ قَالَ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِنْتِجِيمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلِّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ
لَهُ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللَّهُ لَأَبْرَأَنَّكَ الْإِنْتِجِيمُ بِأَهْلِ النَّارِ كُلِّ غَنِيٍّ غَنِيٍّ
وَوَجَدْنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
يَحْيَى بْنِ مَرْزُوقٍ عَنِ عَيْبِيِّ بْنِ يُونُسَ عَنِ اسْمَاعِيلَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبِّ اشْفَعْ أَغْبَرُ ذِي طَمَرٍ مِنْ مَعْصِيَةِ عِلَابَةِ ابْنِ النَّاسِ
لَوْ أَقْسَمَ عَلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَأَبْرَأَنَّكَ مِنْ جَدِّنا وَمَا لَنَا مِنْكَ يَا اللَّهُ
وَمَا رَوَيْنَا مِنْ أَثَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِباحَةِ الْقَسَمِ لَأَنَّ
الْقَسَمَ لَوْ كَانَ مَدًّا وَهَذَا لَكُنْ مُسْتَعْلَذًا عَاصِيًا وَمَا ابْرَأَنَّكَ فَسَمِعْنَا
فَقَالَ قَدْ حَدَّثَنَا قَوْلُهُ لَأَبْرَأَنَّكَ مِنْ جَدِّنا أَقْسَمَ عَلَيْهِ لَأَقْسَمَ
قِيلَ لَهُ إِنْ قَسَمَ ابْنُ حَرْبٍ كَانَ عَلَيْهِ لِيُخْبِرَهُ عَقِيبُهُ اخْتِطَأَ مِنْ حَفِيفِ
الصَّوَابِ وَكَانَ ذَلِكَ غَيْرَ مَوْصُولِ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى لِأَنَّ الْعِبَادَةَ
إِنَّمَا هِيَ بِالطَّنِّ وَالْحَيْدِي لِيَأْمُرَ سَوَامِيًا وَقَدْ رَوَى مِثْلَ ذَلِكَ فِيهَا
كَأَنَّ حَسَدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ سَنَانَ عَنِ نَعِيمِ بْنِ حَمَادٍ عَنِ أَبِيهِ
قَتِيبَةَ عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ كُنَّا نَسْتَسْتَشِيرُ
الرُّوِيَّاءَ إِنَّمَا هُوَ طَنْ أَطْنَهُ وَلَيْسَ حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ ثُمَّ رَوَى الَّذِي
طَنْ أَنَّهُ نَاجٍ مِنْهُمَا قَالَ هَذَا يَعْنِي أَنَّ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

قَالَ لِذِي ظَنٍّ أَنَّهُ نَاجٍ مِنْهُمَا فَكَانَ تَعْبِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَثَلٍ مِنْ هَذَا الْجَنَسِ أَيْضًا وَكَانَ فِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ عَنِ الْقَسِيمِ عَلَيْهِ لِيَجْزِيَهُ آيَاهُ لِهَذَا الْمَعْنَى لِأَنَّ سِوَاهُ وَرِمَا مَدَّ ذَا عَلَى ذَلِكَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ أَقْسَمَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي دَاوُدَ مَسَدٌ دَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ مَهْتَمًا مِنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ مِنْ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ قَدْ اسْتَعْمَلَ عُمَرَ عَلَى الشَّامِ فَلَقِيَ أُمِّيَّ وَأَمَّا اشْتِدَادُ بِلَيْفَاتِهَا فَلَمَّا ارَادَ أَنْ يَرْجُلَ قَالَ لَهُ النَّاسُ ائْتِ عُمَرَ نَطْلُقُ إِلَى الشَّامِ وَمَوْهَا مَنَا يَكْفِيكَ الشَّامُ فَتَالَ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا أَقْسَمْتَ فَذَلِكَ عَلَى أَنْ مَوْضِعُ نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ كَانَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ لَمَّا قَدَّ دَرْنَا لِمَا سِوَاهُ مِنْ كِرَاهِيَةِ الْقَسِيمِ وَقَدْ أَقْسَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ أَيْضًا كَمَا حَدَّثَنَا بَكَارٌ مَحَبِّيٌّ بْنُ حَمَادٍ مَأْبُوعُونَ أَنَّهُ عَنْ سَلِيمِ بْنِ يَعْنَى الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا قَبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ جَاءَ الْوَيْلُ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي أَشْيَاءَ رَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَالَ أَبُو بَكْرٍ شَيْءٌ زَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَحْرُومٌ لَا أَحْرَكَهُ فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ عُمَرَ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ فَتَالَ عُمَرُ تَبِي زَلَّ أَبُو بَكْرٍ

إِنِّي لَا أَرَى أَنْ أَحْرَكَهُ فَلَمَّا وَابِي عُثْمَانَ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ قَالَ فَاسْكَبْ عَمْرًا وَنَسْرَ رَأْسَهُ فَتَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَضْرِبْتُ يَدِي عَلَى عُنُقِ الْعَبَّاسِ وَقُلْتُ يَا أَبَاهُ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا سَلِمْتُ لِعَلِّي قَالَ فَتَالَ عُمَرُ قَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْ مَعْنَى مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِ لِأَبِي بَكْرٍ لَا تَقْسِمَ لِمَنْ مَعْنَاهُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا عَلَى كِرَاهِيَةِ الْقَسِيمِ وَلَكِنَّ الْمَعْنَى الَّتِي ذَكَرْنَا وَاللَّهِ نَسَلُهُ التَّوْفِيقُ وَبَابُ بَيَانِ مُشْكَلٍ مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ الرُّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٌ مَالٍ تَعْبِيرٌ فَذَا عِبْرَتٌ سَقَطَتْ كَمَا حَدَّثَنَا بَكَارٌ مَأْبُوعُونَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ وَبَعِيحَ بْنَ حُدَيْرٍ حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ أَبِي زُرَّارٍ الْعَقِيلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٌ مَالٍ تَعْبِيرٌ فَذَا عِبْرَتٌ سَقَطَتْ وَلَا تَقْعَبْهَا إِلَّا عَلَى حَيْبٍ أَوْلِيْبٍ أَوْ ذِي مَوْذُوْهُ شَكْرًا حَفِظِي آيَاهُ عِنْدَهُ كَمَا رَوَى الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ فِيهِ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٌ مَالٍ تَعْبِيرٌ فَذَا عِبْرَتٌ سَقَطَتْ قَالَ وَأَحْسِبُ قَالَ أَجِدْتُ فِيهَا الْإِحْيَاءَ أَوْلِيْبٍ فَسَدَّ سَبِيلًا عَنْ مَعْنَى قَوْلِهِ الرُّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٌ مَالٍ تَعْبِيرٌ مَا هُوَ وَقَدْ كَانَ جَوَابًا لَهُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ حَسِبْتُ أَنْ تَكُونَ الرُّوْيَا قَبْلَ أَنْ تَعْبِيرَ مَعْلَقَةً فِي الْهَوِيِّ غَيْرَ نَاطِقَةٍ

قَالَ لِي ظَنُّ أَنْهُ نَاجٍ مِنْهُمَا فَكَانَ تَعْبِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَثَلٍ مِنْ هَذَا الْجَنَسِ أَيْضًا وَكَانَ فِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْجِي عَنْ الْقَسَمِ عَلَيْهِ لِيَجْزِيَهُ آيَاهُ لِهَذَا الْعَنَى لِأَسْوَأِهِ وَبِمَا مَدَّ ذَاكَ عَلِيٌّ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ أَقْسَمَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي دَاوُدَ مَسَدٌ دَا أَمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ مَا مَسْتَأْمِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ قَدْ اسْتَعْمَلَ عُمَرَ عَلَى الشَّامِ فَلَقِيَهُ أَسِيٌّ وَأَمَّا اشْدُ الْبَلْبَانِ فَأَثَابَهَا فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ قَالَ لَهُ النَّاسُ أَيْدِعْ عُمَرَ نِطْلِقْ إِلَى الشَّامِ وَمَوْهَا مَنَا يَكْفِيكَ الشَّامُ فَتَالَ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا أَقْسَمْتَ فَذَلِكَ عَلِيٌّ أَنَّ مَوْضِعَ نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ كَانَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ لَمَّا قَدْ ذُرْنَا مَنَا سِوَاهُ مِنْ كِرَاهِيَةِ الْقَسَمِ وَقَدْ أَقْسَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِعَدَايِ بَكْرٍ أَيْضًا كَمَا حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٌ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ بَعْضَ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ لَمَّا قَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ جَاءَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي أَسْيَابِهَا رَفَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَالَ أَبُو بَكْرٍ شَيْءٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمْرٍو لَمْ يَلِدْ لَا أَحْرَكَهُ فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ عُمَرَ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ فَتَالَ عُمَرُ لِي نَزَلَهُ أَبُو بَكْرٍ

إِنِّي لَا أَدْرِي أَنْ أَحْرَكَهُ فَلَمَّا وَلى عُثْمَانُ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ قَالَ فَاسْكَبْ عَمْرٍو وَنَحْرُ رَأْسِهِ فَتَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَضْرِبْتُ بِيَدِي عَلَى عُنُقِ الْعَبَّاسِ وَفَلْتَبَا ابْنَاهُ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا سَأَلْتَهُ لِعَلِيٍّ قَالَ فَتَلَّهُ لِعَلِيٍّ فَذَلِكَ لَمَّا عَلِيٌّ أَنَّ مَعْنَى مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِ لِأَبِي بَكْرٍ لَا تَقْسِمُ لِمَنْ مَعْنَاهُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا عَلِيٌّ رَاهِمَةً لِلْقَسَمِ وَلِكِرِّ الْعَنَى الَّذِي ذَكَرْنَا وَاللَّهُ فَسَلَهُ التَّوْفِيقُ وَبَابٌ بَيَانٌ مُشْكَلٌ مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ الرَّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَالٍ تَعْبِيرٌ فَذَا عَبَّرْتُ سَقَطَتْ كَمَا حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنِ ابْنِ أَبِي دَاوُدَ عَنِ شُعْبَةَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ وَبَعْضَ رَجُلٍ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ أَبِي زُرَّارٍ الْعَقِيلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَالٍ تَعْبِيرٌ فَذَا عَبَّرْتُ سَقَطَتْ وَلَا تَقْصُرْهَا إِلَّا عَلَى جَيْبِ أَوْلِيْبِ أَوْ ذِي مَوْذُوَّةٍ هَكَذَا أَحْفِظِي آيَاهُ عَنْهُ كَمَا فِي الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ فِيهِ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَالٍ يَحْدُثُ بِهَا فَذَا أَحْدَثْتُ بِهَا وَقَعْتُ قَالَ وَأَحِبُّ قَالَ أَحْدَثْتُ بِهَا الْأَحِبُّ أَوْلِيْبِ فَسَلَسْنَا عَنْ مَعْنَى قَوْلِهِ الرَّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَالٍ يَعْبُرُ مَا هُوَ وَقَدْ كَانَ جَوَانِلَهُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ مَحْتَمَلٌ أَنْ تَكُونَ الرَّوْيَا قَبْلَ أَنْ تَعْبُرَ مَعْنَى الْمَوْضِعِ غَيْرَ مَا قُطِبَ

قَالَ لَيْدِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِنْهُمَا فَكَانَ تَعْبِيرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَثَلٍ مِنْ هَذَا الْجَنِينِ أَيْضًا وَكَانَ فِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْبَغِي تَعْبِيرُ الْقَسَمِ عَلَيْهِ لِجَمْعِهِ آيَاهُ لِهَذَا الْمَعْنَى لِأَنَّ سِوَاهُ وَمِمَّا مَدَّ ذَاكَ عَلِيٌّ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدَّمَ قَسَمَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
كَلَّا ح حَدَّثَنَا أَبُو إِدْرِيسَ أَوْدَةَ مَسَدٌ دَعَا أُمِيَةَ بْنَ خَالِدٍ مَهْتَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ أَبُو بَكْرٍ قَدَّمَ قَسَمَ عُمَرُ عَلَى الشَّامِ فَلَقِيَهُ أُمِيٌّ وَأَمَّا أَشَدُّ لَابِنًا فَتَنَاهَا فَلَمَّا ارَادَ أَنْ يَرْجُلَ قَالَ لَهَا النَّاسُ أَدْعُ عُمَرَ نَطْلُقُ إِلَى الشَّامِ وَمَوْهَا مَنَّا يَكْفِيكَ النَّاسُ فَتَالَ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا أَقَمْتُ فَذَلِكَ عَلِيٌّ أَنْ مَوْضِعَ نَهْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْبَغِي كَرَّكَانَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ لَمَّا قَدَّمَ لَنَا سِوَاهُ مِنْ كَرَاهَةِ الْقَسَمِ وَقَدَّمَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ أَيْضًا مِمَّا
كَلَّا ح حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنِّي بِنُجَادٍ عَنِ ابْنِ عَوْنَةَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ يَعْنَى الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا قَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ جَاءَ الْوَيْلِيُّ وَعَلِيٌّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فِي أَشْيَاءَ تَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَالَ أَبُو بَكْرٍ شَيْءٌ تَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَالَ عُمَرُ لَيْدِي لَا أَحْزَمُكَ فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ عُمَرَ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ فَتَالَ عُمَرُ لَيْدِي

إِنِّي لَا أَرَى أَنْ أَحْزَمَكَ فَلَمَّا وَابِي عُمَرُ اخْتَصَمَا إِلَيْهِ قَالَ فَاسْكَبْ عَمَّا وَنَسْرَ رَأْسَهُ فَتَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَضْرَبْتُ بِيَدِي عَلَى عُنُقِ الْعَبَّاسِ وَفَلْتَنَاهَا إِنَّمَا أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا سَلِمْتَ لِعَلِيٍّ قَالَ فَتَلَهُ لِعَلِيٍّ فَذَلِكَ عَلِيٌّ أَنَّ مَعْنَى مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِ لَا يَنْبَغِي كَرَّكَانَ لَمَّا سَلِمْتَ لِعَلِيٍّ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا عَلِيٌّ كَرَاهَةُ الْقَسَمِ وَلَكِنَّ الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَا وَاللَّهُ نَسَلَهُ التَّوْفِيقُ وَبَابُ بَيَانِ مُشْكَلٍ مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ الرَّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تَعْبُرْ فَذَا عَبْرَتْ سَقَطَتْ كَ
كَلَّا ح حَدَّثَنَا بَكْرٌ عَنِ ابْنِ أَوْدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ وَبَعِيحَ بْنَ جَدْسَ حَدَّثَ عَنْ عَبْدِ أَبِي زُرَّارٍ الْعَقِيلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تَعْبُرْ فَذَا عَبْرَتْ سَقَطَتْ وَلَا تَقْصِرْهَا إِلَّا عَلَى حَيْبٍ أَوْ لَيْبٍ أَوْ ذِي مَوْذَةٍ شَكَّ لَهَا حَفْطِي آيَاهُ عَنْهُ كَلِيٌّ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْهُ فِيهِ عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تَعْبُرْ فَذَا عَبْرَتْ سَقَطَتْ قَالَ وَأَحْسِبُ قَالَ حَدَّثَ بِهَا الْأَحْبَابُ أَوْلِيْبُ مَسَدٌ سَأَلْتُ عَنْ مَعْنَى قَوْلِ الرَّوْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تَعْبُرْ مَا مَوْذَانُ جَرَانُهُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ حَسِبْتُ أَنَّ تَلَوْنَ الرَّوْيَا قَبْلَ أَنْ تَعْبُرَ مَعْلَقَةً فِي الْهَوِيِّ غَيْرَ مَا قَطَبَهُ

وغير غاملة شيا حتى تعبر فاذا عبرت علمت حينئذ وذررها
بانها على رجل طائر ابي انها غير مستقرة ومثلك
قول الرجل انا على جناح طير اذا كان في سفر ابي اتي غير مستقر
حتى اخرج من سفر ابي فاستقر في مقامي فقال هذا القائل قد
عبر ابو بدي في حديث الظلة تلك الرويا المذكورة فيها فقال
له النبي عليه السلام اصبحت بعضا واخطت بعضا فكان
معقولا ان ما كان من ذلك خطأ غير قابل فيما عبرت من تلك الرويا
ما عبرت منها عليه فكان جوابا له في ذلك ان العبارة انما
يكون عملها في الرويا اذا عبرت بها انما تكون تعمل اذا كانت العبارة
صوابا او كانت الرويا يتحمل وجهين اسر واحدا منهما اولى
من الاخر فتكون معلقة قبل العبارة التي ترد بها الي احد ما حتى تعبر
عليه ويرد اليه فتسقط بذلك وتكون تلك العبارة هي عبارة
ويستغنى عنها الوجه الاخر الذي قد كان محتملا والله
سئل التوفيق ه
باب بيان مشكل ما روي عن
عليه السلام في الاشياء التي هي الفطرة في الابدان او من الفطرة
حسنا يونس ابن وهب اخبرني في حنظلة بن

ابي سفيان عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله عليه السلام قال
الوظرة منقوص الازفار وهو اخذ الشارب وحلق العانة حذتنا
يونس ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سعيد
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الفطرة خمس الاختتان والاستحادة وقص الشارب
وتقليم الازفار ونف لاباط حذتنا محمد بن الحجاج
ابن سليمان الحضرمي ما خالد بن عبد الله الخراساني ما حماد بن سلمة
عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن عثمان عن عثمان بن ياسر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الوطرة المقصصة
والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم
الازفار وغسل البراجم ونف لاباط والاستحادة
والانضاج والحنا حذتنا محمد بن يحيى
ابن عبد الحميد ما وديع عن زكريا يعني ابن ابي زائدة
عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن
الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله عليه السلام عشر
من الفطرة قص الشارب واغصا الشية والسواك
والاستنشاق بالماء وقص الازفار وغسل البراجم ونف

سئل التوفيق ه

الأباطء وخلق العائنة موافقا للمأ قال ذكرنا قال مصعب
 ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة فتأ قال بل هذا ضد
 شديد لأن في الحديث الأول من هذه الأحاديث التي رويتموها
 في هذا الكتاب أن الفطرة هي الثلاثة الأشياء المذكورة فيه
 وفي الثالث والرابع منها أن من الفطرة الأشياء المذكورة فيها
 فكان جوابنا له في ذلك أنه لا تضاد في شيء من ذلك
 لأنه قد يجوز أن تكون الفطرة كانت أولا الثلاثة أشياء المذكورة
 في الأول ثم زاد الله فيها الأجر من المذكورين في الثاني منها ثم
 زاد الله فيها الأشياء المذكورة في الثالث والرابع منها التي ليست
 الأولى فجعلها الله عبادة له على خلقه في إبدانهم فانتفى بما
 ذكرنا أن يكون في شيء مما وصفناه تضادا وبالله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عندك الشك من
 من قوله أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود كما بدأ فطوي للغربا
حدثنا هناد بن عمار بن حفص بن غياث عن أبي
 عن الأعمش عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الإسلام بدأ غريبا
 وسيعود غريبا كما بدأ فطوي للغربا فقبل من ثم رسول الله

في الحديث الأول من هذه الأحاديث التي رويتموها
 في هذا الكتاب أن الفطرة هي الثلاثة الأشياء المذكورة فيه
 وفي الثالث والرابع منها أن من الفطرة الأشياء المذكورة فيها

قال النزاع من القابيل حدثنا هناد بن عمار بن حفص بن غياث
 الكوفي عن حفص بن غياث ثم ذكره ابنه سناده بمشكلة حدثنا
 يحيى بن عثمان عن محمد بن عبد العزيز الواسطي عن سليمان بن
 حبان عن الأعمش عن أبي إسحق عن أبي حفص عن عبد الله بن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود
 غريبا قبل رسول الله ومن الغربا قال نوازغ النازغ
حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد قال
 سئل عن أبي خالد بن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن
 عياض قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود كما بدأ
 فطوي للغربا قالوا ومن هم رسول الله قال الذين يصلون
 حين يغتسل الناس حدثنا يزيد بن شيبان عن عبد الله
 ابن صالح حدثني الليث حدثني يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن
 سنان عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوي
 للغربا **حدثنا** ابن أبي عمير عن داود بن
 ابن سبطان عن يزيد بن زريع عن ابن القاسم عن العلاء

هذه الأحاديث عن محمد بن سعد قال

الأباطء وخلق العائنة موافقا للمال قال ذكرنا قال مضعب
ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة فقال قائل هذا ضاد
شديد لأن في الحديث الأول من هذه الأحاديث التي رويتموها
في هذا الكتاب أن الفطرة هي الثلاثة الأشياء المذكورة فيه
وفي الثالث والرابع منها أن من الفطرة الأشياء المذكورة فيها
فكان جوابنا له في ذلك أنه لا تضاد في شيء من ذلك
لأنه قد يجوز أن تكون الفطرة كانت أولا الثلاثة أشياء المذكورة
في الأول ثم زاد الله فيها الأجر المذخورين في الثاني منها ثم
زاد الله فيها الأشياء المذكورة في الثالث والرابع منها التي ليست
الأولين فجعلها الله عبادة له على خلقه في أبادهم فانتفى بها
ذكرنا أن يكون في شيء مما وصفتناه تضادا وبالله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عند علي بن السنك
من قوله أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود كما بدأ فطوي للغربا
حدثنا هناد بن عمار بن حفص بن غياث ما أبي
عن الأعمش عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الإسلام بدأ غريبا
وسيعود غريبا كما بدأ فطوي للغربا فقبل من رسول الله

أبو بصير
السين

قال النزاع من القبايل حدثنا هناد بن يوسف بن مبارك
الكوفي ما حفص بن غياث ثم ذكره بإسناده مشددا
حكي بن عثمان ما محمد بن عبد العزيز الواسطي ما سليمان بن
حيان ما الأعمش عن أبي إسحق عن أبي حفص عن عبد الله بن النبي
صلى الله عليه وسلم قال إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود
غريبا قبل رسول الله ومن الغربا قال نوازغ الناجي
حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد قال
حدثني خالد بن عمار أن هذه الأحاديث قال حدثني أبو
عياض قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله
الله عليه وسلم إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود كما بدأ
فطوي للغربا قالوا ومن هم رسول الله قال الذين يصلحون
حين يغسد الناس جسدنا يزيدي بن شيبان ما عبد الله
ابن صالح حدثني الليث بن سعد بن يزيد بن جبير عن سعد بن
سنان عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوي
لغربا حدثنا ابن عيينة بن زبير ما أبو داود ما
ابن سبطان ما يزيد بن زريع ما أبو جعفر عن العلاء

هذه الأحاديث عن محمد بن سعد قال

ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ان الدين يد اخريتا وان الدين سيعود غريبا
 فطوني للغرباء فتاه قلنا هذه الاثار فوجدنا الاسلام
 دخل على اشيا ليست من اشكاله فكان ذلك معها غريبا
 تعرفه كما يقال لمن نزل على قوم لا يعرفونه انه غريب بينهم
 ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يعود لذلك
 فيكون منزع عن ما عليه الجملة المذمومة الي ما كانت عليه
 الجملة المحمودة غريبا بينهم ومن ذلك ما قدر روي عن
 عبد الله بن عمرو بن العاص قال لياتن علي الناس زمان يجتمعون
 في المساجد وليس فيهم مؤمن قال ابو جعفر
 وتعود بالله من ذلك الزمان
 باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
 في الشيء الذي يذهب المذمة في الرضاع عن الموضع لمن
 ارضعه **ح** ثنا يونس بن عمار عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ان الرضاع
 الذي وعمر بن الحرث وسعيد بن عبد الرحمن الحج ان هشام
 ابن عمرو اخبرهم عن ابيه عن حجاج بن حجاج الاسدي عن ابيه
 انه قال قال رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاعة فقال

ما روي في مسند يونس بن عمار
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ان الرضاع الذي يذهب المذمة
 عن الموضع لمن ارضعه

رسول الله صلى الله عليه وسلم الغرة الجدا والائمة **ح** ثنا
 احمد بن شعيب بن يعقوب بن ابراهيم الدوري عن ابي بصير
 عن هشام بن عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قلت يرسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع قال غرة
 عبد او امة **ح** ثنا محمد بن علي بن داود
 بن سليمان بن داود الهاشمي عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابي
 الزناد وهشام بن عمرو عن عمرو بن الحجاج بن حجاج بن ملك
 الاسدي عن ابيه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم قد لامتله
 فسأل سائلا عن المراد بما هو في هذا الحديث ما هو
 جوابه في ذلك ان المرصعة بح من حقها على من ارضعته
 ما لا خفاء به وانها تصير بذلك له امان وجوب حرمها عليه
 وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن حرمه دون حرمه
 ما قد **ح** ثنا يونس بن عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرضاع
 الذي وعمر بن الحرث وسعيد بن عبد الرحمن الحج ان هشام
 ابن عمرو اخبرهم عن ابيه عن حجاج بن حجاج الاسدي عن ابيه
 انه قال قال رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاعة فقال

فَدَرَ نَأْدٌ وَجِبَّ عَلَى الْمَرْضِعِ بِرِضَاعِهَا أَيَّامًا حَتَّى صَارَتْ لَهُ بِذَلِكَ
أُمَّ وَأَوْحَى صَارَ مَا كَانَ مِنْهَا إِلَيْهِ سَبِيًّا لِحَامِهِ وَحَقُّهُ وَالْإِلَادَةُ
عَلَى أَوْلَادِهِمْ فَوْقَ حَقُّوقِ آبَائِهِمْ عَلَيْهِمْ وَسَنَدُ ذَلِكَ وَمَا
رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهِ فِيمَا بَعْدَ مِنْ كِتَابِنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ
وَمَا كَانَ ذَلِكَ لِذَلِكَ وَلَمْ يَنْقُضْ الْمَرْضِعُ عَلَى فِكَالٍ مِنْ رِضَاعِهِ مِنْ
الرِّقَابِ إِذَا كَانَ غَيْرَ قِيَامٍ بِرِضَاعِهَا مِنْ ذَلِكَ مَا تَقْدِرُ
أَنْ تَعْمَلَ فِيهِ الْعِتَاقُ وَالنَّبِيُّ يَكُونُ بِهِ فَدَالِهَا مِنَ النَّارِ كَمَا قَدَرُوا
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَنْ أَعْتَقَ نَسَمَةً مُؤَمِنَةً بِمَا خُنَّ
ذَكَرُوا فِيمَا بَعْدَ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَلَمْ يَجْعَلْ تِلْكَ
النَّسَمَةَ لَغِيرَةٍ مِنَ النَّسَمِ وَجَعَلَتْ مِنْ عَمْرٍاءَ وَعَمْرٍاءَ أَرْفَعَهَا مَا
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيُّ الدُّوَلَابِيُّ أَبُو شَرْحَبِيلَةَ
أَبُو عَبْدِ السَّاجِي الْأَصْمَعِيُّ قَالَ قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ الْأَسْبَلِيُّ
فِي الْبَدِيَّةِ عَبْدًا سَوْدًا وَلَا أُمَّةَ سَوْدًا وَهُوَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجَيْنِ عَرَقَ عَبْدًا وَأُمَّةً فَلَوْلَا إِنْ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ بِذَلِكَ الْبَيْضَ الْقَائِلُ فِي الْجَيْنِ عَبْدًا أَوْ
أُمَّةً فَإِنَّ كُلَّ هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي شَرِّحَةَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ
فَلِذَلِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَذْهَبُ

مُدْمَةٌ الرِّضَاعُ لَوْلَا إِنْ أَرَادَ الرِّضَاعُ مِنَ الْمَمَالِكِ لَقَالَ فِيهِ إِنْ عَبْدٌ
أَوْ أُمَّةٌ وَلَمْ يَقُلْ أَنَّهُ عَرَقَ وَفِيمَا ذَكَرْنَا مَا تَدْرِكُ أَنَّ الرِّضَاعَ
أَنْ يَدْرُ عَلَى عِتَاقٍ مِنْ رِضَاعِهِ مِنَ الرِّقَابِ لِذَلِكَ فَاعْتَقَهُ كَأَنَّ
جَازِيَالَهُ كَمَا كَانَ الْوَلَدُ عَمَلُهُ جَازِيَالِيَهُ وَاللَّهُ نَسَلُهُ التَّوْفِيقُ
بِأَنَّ بَيْنَهُمَا مَشْكَالٌ فَهَذَا رَوَى فِيهِ الشُّقَابُ الْقَائِلُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَصَدَّقْتُ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَقْرَبُ
السَّاعَةِ وَأَشَقُّ الْقَمَرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمُخَزُّومِيُّ اللَّوْنِيُّ مَا لَوْ بِنَا خَدِجَ بْنِ مَعْوِنَةَ
الْحُجَيْعِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ أَبِي جَدِّيفَةَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ وَهَذَا
سَلَّمَ بِنَ صَهْبِ الْإِرْحَبِيِّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ أَشَقُّ الْقَمَرِ وَخُنَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سَهْلَانَ بْنِ كَارِكَ بْنِ أَبِي عَوَانَةَ
عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ أَبِي الصُّحَيْحِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
أَشَقُّ الْقَمَرِ مَمْلُوكَةٌ فَقَالَتْ قُرَيْشٌ هَذَا سَحَرٌ لَمْ يَكُنْ بِهِ إِذْ كَانَ
وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سَهْلَانَ بْنِ كَارِكَ بْنِ أَبِي عَوَانَةَ
ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنِ
ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ أَشَقُّ الْقَمَرِ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

أَشْهَدُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
الوَاسِطِيُّ الْخَوَارِزْمِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ شَاغِبِيَّةً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
أَشَقُّ الْقَمَرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِيَتْ فَتَرَى
الْجِبِلَّ فَرَقَهُ وَكَانَتْ فَرَقَهُ فَوَالْجِبِلَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْمُرَاتِدُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ مَعَاذٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَ ذَلِكَ هـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مُخَوْلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ الْعَرَبِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي حَدِيثِهِ عَنْ يَمَانَ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ ابْنِ سَعْدٍ قَالَ أَشَقُّ الْقَمَرِ فَأَبْصُرَتْ الْجِبِلَّ
بَيْنَ فَرْجِي الْقَمَرِ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مَوْسَى الْعَبْسِيِّ عَنْ سَفِينِ بْنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَشَقُّ الْقَمَرِ فَأَسْلَقَتْ فَرَقَهُ مِنْهُ خَلْفَ الْجِبِلِّ
فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَشْهَدُوا هـ حَدَّثَنَا
يُوسُفُ بْنُ فَرْقَدَانَ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَمْنَى فَاثَقَّ الْقَمَرُ فَذَهَبَتْ فَلَقِدْنَا مِنْهُ خَلْفَ الْجِبِلِّ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُوا هـ حَدَّثَنَا
أَبُو قُرَّةٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيدٍ الرُّعَيْنِيُّ وَفَهْدٌ قَالَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَحَدٍ مِنْ كُرَيْبِ بْنِ
عَجْفَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَزْرَةَ عَنْ عَزْرَةَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَشَقُّ الْقَمَرِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ سَعِيدُ بْنُ
أَبِي مَرْيَمَ بَابُكَ وَأَبْنُ لَهَيْعَةَ ثُمَّ ذَكَرَ بِأَسْنَادِهِ مِثْلَهُ هـ
وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ هُدَيْبَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ انْطَلَقْتُ مَعَ
أَبِي إِلَى الْجَمْعَةِ بِالْمَدَائِنِ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا فَرَسٌ وَحَدِيثٌ عَلَى الْمَدَائِنِ
فَحَمِدَ اللَّهُ وَاشْتَبَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَشَقُّ الْقَمَرِ الْأَوَانِ
السَّاعَةَ قَدِ اقْتَرَبَتِ الْأَوَانِ الْقَمَرُ فَدَانَتْ هـ حَدَّثَنَا
هُدًى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَصْبَغِيِّ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ
عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ثُمَّ ذَكَرَ عَنْ حَدِيثِ
مِثْلَهُ هـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ سَدِّدِ بْنِ
سَعْدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشَقُّ الْقَمَرِ



قَالَ مَدَانُ فَكَانَ فِيمَا ذَكَرْنَا عَنْ بَعْلِ وَابْنِ مَسْعُودٍ
وَجَدِيَّةَ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَّ حَقِيقَتَهُمُ اسْتِشْقَاقُ الْقَمَرِ
فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْهُمْ
مَنْ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ وَمَعْنَاهُ فِي ذَلِكَ مَعْنَاهُمْ فِيهِ وَلَا نَعْلَمُ بِرُوي عَنْ
أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ غَيْرَ الَّذِي رُوِيَ عَنْهُمْ فِيهِ وَهُمْ الْقَدُونَ
وَالْحِجَّةُ الَّذِينَ لَا يُخْرِجُ عَنْهُمْ الْأَجَابِلُ وَلَا يَرِغِبُ عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ
الْأَخَاسِرُ وَقَدْ ذَعَمَ بَعْضُ مَنْ يَدْعِي النَّوَابِلَ وَيَسْتَعْمَلُ رَأْيَهُ
فِيهِ وَيَقْتَصِرُ عَلَى ذَلِكَ وَيَتْرِكُ ذِكْرَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِهِ
فِيهِ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ تَابِعَهُمْ
أَنَّهُ لَمْ يَسْتَقِ وَأَنَّهُ أَمَّا اسْتِشْقَاقُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَنَّ مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
وَاسْتِشْقَاقُ الْقَمَرِ أَمَّا مَوْعِدُ صَلَاةٍ قَدْ ذُكِرَتْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السُّورَةِ
الْمَذْكُورَةِ فِيهَا وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نَكْرًا أَيْ
فِي شِقِ الْقَمَرِ جَبِينِدٍ وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْقِيَامَةِ
وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَرَوْهُ أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِابْنِ مَسْعُودٍ وَأَنَّ ذَلِكَ
لَوْ كَانَ مِمَّا قَدِمَ مَعْنَى كَمَا رُوِيَ عَنْهُ لَسَاوَى فِيهِ النَّاسَ وَلَمْ يَحْتَجْ
إِلَى إِضَافَتِهِ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمْ دُونَ مَنْ سِوَاهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا لِمَا فِي الْأَثَرِ الَّذِي رَوَيْنَا فِي أَوَّلِ هَذَا

وهو قوله في سورة القمر
فمنهم من قال في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لم يقل ذلك ومعناه في ذلك معناه فيهم ولا نعلم روي عن
أحد من أهل العلم في ذلك غير الذي روي عنهم فيهم وهم القدون
والحجة الذين لا يخرج عنهم الأجابل ولا يرغب عما كانوا عليه
الأخاسر وقد ذعم بعض من يدعي النوابل ويستعمل رأيه
فيه ويقتصر على ذلك ويترك ذكر ما كان عليه من قبله
فيه من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تابعهم
أنه لم يستق وأنه إنما استق يوم القيامة وأن معنى قول الله تعالى
واستق القمر إنما هو على صلاة قد ذكرت بعد ذلك في السورة
المذكورة في فيها وهي قوله تعالى يوم يدع الداع إلى شيء نكرا أي
في شق القمر جبيند وجعل ذلك من الأشياء التي تكون في القيامة
وذكر بعضه أن ذلك لم يرو أنه قد كان لابن مسعود وأن ذلك
لو كان مما قدم معني كما روي عنه لساوي فيه الناس ولم يحتج
إلى إضافته إلى واحد منهم دون من سواه من أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدعا لتمام في الأثر الذي روينا في أول هذا

الْبَابِ وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَاسْتِشْقَاقُ الْقَمَرِ
إِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ صَلَاةٍ لَهُ فَمَا ذَكَرْنَا عَنْهُ مِنْ السُّورَةِ
الْمَذْكُورَةِ فِيهَا فَإِنَّ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَإِنَّ يَرِي وَاللَّهُ يَعْرِضُ أَوْ يَتَوَلَّى
عَرَسْتُمْ دَلِيلٌ عَلَى خِلَافِ مَا قَالَهُ فِيهَا وَدَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَمْ
يَعْنِ بِدِيَوْمِ الْقِيَامَةِ لِأَنَّ الْآيَاتِ إِنَّمَا تَكُونُ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ الْقِيَامَةِ
كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا نَسِئُ بِالْآيَاتِ الْآخِرِينَ وَأَنَّ قَوْلَهُ
تَعَالَى فَمَنْ يَتَوَلَّى عَنْهُمْ أَي فَمَنْ يَتَوَلَّى عَنْهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى فَمَنْ يَتَوَلَّى عَنْهُمْ
فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ دَلِيلٌ عَلَى تَمَامِ مَا ذَكَرْنَا قَبْلَ ذَلِكَ وَأَسْعَى
غَيْرُهُ وَهُوَ قَوْلُهُ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نَكْرًا مَعْوِظٌ خَلَا
ذَكَرْنَا بَعْدَهُ مِنْ حُرُوجِهِمْ مِنَ الْأَحْدَاثِ كَمَا نَهَى جَرَادٌ مَعْتَرِ
وَاسْتِشْقَاقُ الْقَمَرِ كَمَا قَدْ نَقَطَعَ مِنَ الْكَلَامِ الَّذِي قَدْ
ثُمَّ قَالَ هَذَا السَّادُ وَقَدْ حَمَلَ قَوْلَ ابْنِ مَسْعُودٍ بَعْضَ الَّذِي حَمَلَهُ
هَذَا السَّادُ عَنْهُ وَهُوَ أَنَّهُ ذَكَرْنَا أَنَّهُ قَالَ وَقَدْ حَمَلَ قَوْلَ ابْنِ
مَسْعُودٍ كَمَا فِي أَنْظَرِ إِلَيْهِ فَلْيَنْظُرْ وَحَرَلَيْهِمَا أَي كَمَا فِي آرَاءِ إِذَا
اسْتِشْقَاقُ ذَلِكَ فَكَانَ كَلَامُهُ هَذَا قَائِدًا لَنَا فَدَعَى اسْتِشْقَاقُ
فِي زَمَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَذَكَرْنَا اسْتِشْقَاقَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّ كَانَ
كَأَنَّ قَوْلَهُ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَى شَيْءٍ نَكْرًا مَعْوِظٌ خَلَا

هذا ما ذكرنا من قولهم

ابن شبيب الحسبي ع ابي ع ابو يوسف عن عطاء بن السائب
عن ابن ابي عمير عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي عليه
السلام انه نهى عن عيب التيس وحسب الحمام وفتقن الطحان
حدثنا الحاج بن عمران بن الفضل المازني البصري ع
ع هلال بن يحيى بن مسلم ع ابو يوسف عن عطاء بن السائب
عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله ولم يذكر فيه ابن ابي عمير عن ابي سعيد الخدري قال نهى
عن عيب الفحل وعن فتقن الطحان فان ما ملنا ذلك فوجدنا
اهل العلم لا يخلعون ان معناه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية
وما يفعله اهل الجهل الى يومنا هذا من دفع الفحل الى الطحان عيان
يطحنه لهمو بفتقن من دقته الذي يطحن منه فكان ذلك استجار
من المستاجر بما ليس عنده اذا كان دقيق فحده ليس عنده في الوقت
الذي استاجر وكان في ذلك ما قد دلنا الاستجار لا يكون
بما ليس عند المستاجر يوم يستاجر كما لا يكون الاتباع بما ليس عند
البتاع يوم يتباع من الاشياء التي ليست عنده مما ليس معناه
معنى الامان كالدرهم وكالدنانير وكالسواك من ذوات الامثال التي
قد حون دينها في الديم وبالله التوفيق

حدثنا الحاج بن عمران بن الفضل المازني البصري ع هلال بن يحيى بن مسلم ع ابو يوسف عن عطاء بن السائب عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ولم يذكر فيه ابن ابي عمير عن ابي سعيد الخدري قال نهى عن عيب الفحل وعن فتقن الطحان فان ما ملنا ذلك فوجدنا اهل العلم لا يخلعون ان معناه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية وما يفعله اهل الجهل الى يومنا هذا من دفع الفحل الى الطحان عيان يطحنه لهمو بفتقن من دقته الذي يطحن منه فكان ذلك استجار من المستاجر بما ليس عنده اذا كان دقيق فحده ليس عنده في الوقت الذي استاجر وكان في ذلك ما قد دلنا الاستجار لا يكون بما ليس عند المستاجر يوم يستاجر كما لا يكون الاتباع بما ليس عند البتاع يوم يتباع من الاشياء التي ليست عنده مما ليس معناه معنى الامان كالدرهم وكالدنانير وكالسواك من ذوات الامثال التي قد حون دينها في الديم وبالله التوفيق

حدثنا الحاج بن عمران بن الفضل المازني البصري ع هلال بن يحيى بن مسلم ع ابو يوسف عن عطاء بن السائب عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ولم يذكر فيه ابن ابي عمير عن ابي سعيد الخدري قال نهى عن عيب الفحل وعن فتقن الطحان فان ما ملنا ذلك فوجدنا اهل العلم لا يخلعون ان معناه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية وما يفعله اهل الجهل الى يومنا هذا من دفع الفحل الى الطحان عيان يطحنه لهمو بفتقن من دقته الذي يطحن منه فكان ذلك استجار من المستاجر بما ليس عنده اذا كان دقيق فحده ليس عنده في الوقت الذي استاجر وكان في ذلك ما قد دلنا الاستجار لا يكون بما ليس عند المستاجر يوم يستاجر كما لا يكون الاتباع بما ليس عند البتاع يوم يتباع من الاشياء التي ليست عنده مما ليس معناه معنى الامان كالدرهم وكالدنانير وكالسواك من ذوات الامثال التي قد حون دينها في الديم وبالله التوفيق

بَابُ بَيَانِ مُشْكَلِ مَا كَانَ مِنْ سَمَاءِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا بَيْنَ مَجْدَيْهِ فِي مَبْدَأِ مَا بَدَأَهُ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ وَأَسْلُوتِ بِلَاذِكْرِهِ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ
أَبْنِ سَالَوَالِ الصَّائِفِ عَاجِي بِنِيسَابُورِ شَاعِرًا قَالَ عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ
أَسَابِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ عَدِثَ عَمْرُو رَجُلٍ
مِنْ بَنِي عَبْسٍ عَنْ حَدِيثِهِ أَنَّهُ أَنْهَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَهُوَ يَصَلِّي بِاللَّيْلِ تَطَوُّعًا فَسَأَلَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَالْمَلَكُوتُ وَالْجَبَرُوتُ
وَالْكِبَرُوتُ يَا وَالْعِظَّةُ تَهْرُقُ الْبَقْرَةَ تَهْرُقُ فَكَانَ رُجُوعُهُ
خَوَامِزِ قِيَامِهِ وَكَانَ يَقُولُ فِي رُجُوعِهِ سُبْحَانَ رَبِّ الْعَظِيمِ
ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَتَمَّامَ قَدْرًا مَرَّاحٍ فَكَانَ يَقُولُ لِمَنْ فِي الْحَدِّ لِمَنْ فِي الْحَدِّ
ثُمَّ سَجَدَ فَكَانَ خَوَامِزِ قِيَامِهِ يَقُولُ سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ
خَوَامِزِ سَجُودِهِ يَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِي رَبِّ اغْفِرْ لِي فَسَأَلَ رَبَّهُ
رَغَائِبَ قَرَاءَةِ فَيَسْتَنْبِئُ الْعَمْرَانَ وَالسَّامِرَةَ وَالْمَدِينَةَ
وَالْأَنْعَامَ وَرَأْسَهُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ
ابْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ الْمَسْعُومِ بْنِ الْأَحْنَفِ عَنْ صَلْبَةَ بْنِ رُوَيْحِ بْنِ جَدْمَةَ
مِثْلَهُ وَهِيَ مَأْمُومَةٌ رَحِمَهُ اللَّهُ أَوْفَتْ وَنَسَّكَ رِيحَهُ
وَمَأْمُومَةٌ بَابُ عَذَابِ الْأَوْفَى وَتَعُودُهُ حَدَّثَنَا

حدثنا الحاج بن عمران بن الفضل المازني البصري ع هلال بن يحيى بن مسلم ع ابو يوسف عن عطاء بن السائب عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ولم يذكر فيه ابن ابي عمير عن ابي سعيد الخدري قال نهى عن عيب الفحل وعن فتقن الطحان فان ما ملنا ذلك فوجدنا اهل العلم لا يخلعون ان معناه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية وما يفعله اهل الجهل الى يومنا هذا من دفع الفحل الى الطحان عيان يطحنه لهمو بفتقن من دقته الذي يطحن منه فكان ذلك استجار من المستاجر بما ليس عنده اذا كان دقيق فحده ليس عنده في الوقت الذي استاجر وكان في ذلك ما قد دلنا الاستجار لا يكون بما ليس عند المستاجر يوم يستاجر كما لا يكون الاتباع بما ليس عند البتاع يوم يتباع من الاشياء التي ليست عنده مما ليس معناه معنى الامان كالدرهم وكالدنانير وكالسواك من ذوات الامثال التي قد حون دينها في الديم وبالله التوفيق

علم من بن شبيب ما عبد الرحمن بن زياد ما شعبة ثم ذكر
بأسناد ومثله في هذا الحديث أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يقول فيما بين جديته في كل ركعة
من ركعات صلاته ملك رب اعفرك رب اعفرك ولا تعلم
عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان
يفعل ذلك في صلاته غير علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه قد
قد روي عنه أنه كان يفعل ذلك فيها كما حدثننا
اليساني ما عبد الرحمن بن زياد ما زهير بن معوية عن أبي
إسحق عن جرث عن علي بذلك ولا تعلم أحدًا من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم سواه ولا من تابعهم ولا
من بعدهم إلا يومئذ هذا ذهب إلى ذلك غير بعض
من كان يحتمل الحديث فإنه ذهب إلى ذلك وقال ب
وهذا عندنا من قوله حسن واستعماله أحيا السنن من سنن
رسول الله عليه السلام وإليه ذهبنا وأياه نستعمل وقد
وجدنا القياس يشك وذلك أن رأينا الصلاة مبنية على
اقتسامها التكبير الذي يدخل به فيها ومنها القيام الذي يلو
منها وفيه ذكر وهو الاستفتاح وما يقرأ بعد من القرآن

فيه ثم يلو ذلك الركوع وفيه ذكر وهو النسيح ثم سئل
قعدة بين السجدين وهو النبي الذي روياه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما كان يقول فيها من سؤاله ربه عن
القرآن له من بين ثم يلوه جلوسه فيه ذكر ومعا الشهد وما يلو
بعده في الموضع الذي يكون فيه من الصلاة على رسول الله عليه
السلام ومن الدعاء الذي يدعى به هناك وكانت أقسام الصلاة
كلها مستعمل فيها ذكر الله تعالى غير خالية من ذلك غير القعدة
بين السجدين التي ذكرنا فكان القياس على ما وصفتنا أن
علم ذلك القسم أيضًا من الصلاة كغيره من أقسامها وإن كان
فيه ذكر لله تعالى كما كان في غيره من أقسامها وبالله التوفيق
باب بيان ما روي عن علي بن أبي طالب
في ثواب من اعتق رقبته وفي من قصد إليه بذلك من الرقاب
من الذكور ومن الإناث حسنة ثمانية أمية وحسنة
وأوسمى بن يحيى بن أبي العوف بن أبي العوف قال أما أبو نعيم بن الحكم بن
الجليل حدثني فاطمة بنت علي بن أبي طالب قالت قال أبو عبد الله
الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبته مسلمة أو مومنة
وفي الله تعالى بكل عضو منها عضوا منه من النار حسنة

لقد علمت أن ما روي في ذلك الحديث من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في كل ركعة من ركعات صلاته ملك رب اعفرك رب اعفرك ولا تعلم عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يفعل ذلك في صلاته غير علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه قد قد روي عنه أنه كان يفعل ذلك فيها كما حدثننا اليساني ما عبد الرحمن بن زياد ما زهير بن معوية عن أبي إسحق عن جرث عن علي بذلك ولا تعلم أحدًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سواه ولا من تابعهم ولا من بعدهم إلا يومئذ هذا ذهب إلى ذلك غير بعض من كان يحتمل الحديث فإنه ذهب إلى ذلك وقال ب وهذا عندنا من قوله حسن واستعماله أحيا السنن من سنن رسول الله عليه السلام وإليه ذهبنا وأياه نستعمل وقد وجدنا القياس يشك وذلك أن رأينا الصلاة مبنية على اقتسامها التكبير الذي يدخل به فيها ومنها القيام الذي يلو منها وفيه ذكر وهو الاستفتاح وما يقرأ بعد من القرآن

ابو امية بن ابو غاصم عن عثمان بن مرة عن الفاهم عن عاتبة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبة
اعتق الله بكل عضومنه عضوا منه حرد ثنا هذ
ما علي بن عياش الحمصي ما حرير بن عثمان حدثني سليمان بن عامر
ان شرحبيل بن السمط قال لعمر بن عبيدة حدثنا حد ثنا ليس
فيه يزيد ولا قتيبان فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اعتق رقبة مسلمة كانت فكاه من النار
عضوا بعضو حرد ثنا المزني ما الشافعي عن سفين عن
شعبة الكوفي قال كنت مع ابي بردة بن ابي موسى علي طهر
بيت فد عابته فقال يا بني اني سمعت ابي يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة اعتق
بكل عضومنها عضوا منه من النار حرد ثنا ابن
سروق و ابو امية قال ما لي بن ابراهيم ما عبد الله بن
سعيد بن ابي هند عن اسمعيل بن ابي حديم عن سعيد بن مر جانه
قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اعتق رقبة مومنة اعتق الله بكل ارب
منها اربا منه من النار حرد ثنا ابراهيم بن ابي

ابو امية بن ابو غاصم
عن عثمان بن مرة
عن الفاهم عن عاتبة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اعتق رقبة
اعتق الله بكل عضومنه
عضوا منه حرد
ثنا هذ
ما علي بن عياش
الحمصي ما حرير بن عثمان
حدثني سليمان بن عامر
ان شرحبيل بن السمط
قال لعمر بن عبيدة
حدثنا حد ثنا ليس
فيه يزيد ولا قتيبان
فقال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم
يقول من اعتق رقبة
مسلمة كانت فكاه من
النار
عضوا بعضو حرد
ثنا المزني ما الشافعي
عن سفين عن
شعبة الكوفي قال كنت
مع ابي بردة بن ابي موسى
علي طهر بيت فد عابته
فقال يا بني اني سمعت ابي
يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول
من اعتق رقبة مومنة
اعتق الله بكل ارب منها
ارب اربا منه من النار
حرد ثنا ابراهيم بن ابي

داود ما احمد بن عبد الله بن نونس حدني غاصم بن محمد بن
عبد الله بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن زيد بن محمد
عن سعيد بن مر جانه قال قال ابو هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امري اعتق امر امس
استنقذ الله بكل عضومنه عضوا منه من النار حرد
الريبع بن سليمان بن داود ما سعيد بن ابي مريم ما يحي بن
ايوب و ابن لهيعة عن ابن الهاد عن عمر بن محمد بن حسين بن علي
ابن ابي طالب انه قال سمعت سعيد بن مر جانه حدث ابي
يقول سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اعتق رقبة مومنة اعتق الله بكل عضومنها
عضوا منه من النار حتى فرجة بفرجها حرد
وفهد قال ابن صالح حدني الليث حدني ابن الهاد ثم رواه
باسناده مثله حرد
الريبع بن سليمان بن داود
ما ابو الاسود النخعي عن عبد الجبار بن نافع بن زيد بن
الهاد ان عمر بن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب حدثه
باسناده مثله حرد
محمدي بن ابي يعقوب بن ابي اسيد و بالمرج
وبالمرج و بالمرج و حرد
وما ابو امية في حرد

عن اسمعيل بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عمرو بن الحارث عن صالح بن عبيد حدثه عن ابي بصير عن ابي بصير
 حدثه عن ابي بصير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انه قال من اعتق رقبة مؤمنة ستره الله بكل عصب منها
 عضوا منه من النار فكان ما رويناه من هذه الآثار
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم علي عتاق رقبة موصوفه
 في عصبها بالابان وبالاسلام وفي بعضها من اعتق رقبة
 بغير ذلها بالابان والاسلام فظننا هاهنا روي عنه
 في هذا الباب تفريق ذكر ان الرقاب وبيننا وثانها
 وهما روي عنه تفريق بين المعتقين من الذكور والاناث
 ووجدنا احمد بن شعيب قد حدثنا قالنا ابو هريرة
 ما ابو معاوية ما الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن الجعد
 عن شرحبيل بن السمط قال قلنا لكعب بن مرة يا كعب بن مرة
 حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد قال
 سمعت رسول الله عليه السلام يقول من اعتق امراسا
 كان فكاكه من النار يحرق اكل عظم مكان كل عظم منه ومن
 اعتق امراسين مسلمين كانتا فكاكه من النار يحرق كل

عظيمين منهما عظم منه هـ ووجدنا ابن مرة روي
 حدثنا قال ما وهب بن خزيمة عن عمرو بن مرة عن
 سالم بن شرحبيل قال قلنا لكعب بن مرة او مرة بن كعب حدثنا
 حدثنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يقول
 واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما
 رجل مسلم اعتق رجلا مسلما كان فكاكه من النار يحرق بكل
 عظم من عظامه عظام من عظامه وايما رجل مسلم اعتق امراسين
 مسلمتين كانتا فكاكه من النار يحرق بكل عظم من عظامهما من عظام
 عظامهما ووجدنا احمد بن شعيب قد حدثنا قال ما
 ابن مسعود عن خالد بن هشام عن قتادة عن سالم بن الجعد
 عن معدان بن ابي طلحة عن ابي جبير قال ابو جعفر
 وهو عمرو بن عيسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو يقول ايما رجل اعتق رجلا مسلما فان الله يجعله فكاكه
 من عظامه عظام من عظامه محرره من النار وايما امرأة مسلمة
 اعتقت امرأة مسلمة فان الله عز وجل يجعلها فكاكه من عظام
 عظامها عظم من عظامها محررها من النار ووجدنا
 محمد بن عمر بن مطير قد حدثنا قال ما شجاع بن الوليد ما زايدة

ما رواه ابي بصير عن ابي بصير
 ما رواه ابي بصير عن ابي بصير

٧٢

عن سمير بن محمد بن أبي يونس بن أبي وهب أخبرني
 عمرو بن الحارث عن صالح بن عبيد حدثه عن نابل صاحب العبا
 حدثه عن أبي هدير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أنه قال من اعتق رقبة مؤمنة سنة الله بكل عصبها
 عضوا منه من النار فكان ما رويناه من هذه الآثار
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على عتاة رقبة موصوفة
 في عصبها بالابان وبالانغام وفي بعضها من اعتق رقبة
 بغير ذر لها بايمان ولا باسلام فنظرنا هل روي عنه
 في هذا الباب تفريق بين ذكر ان الرقاب وبين ان نازها
 وهل روي عنه تفريق بين المعتقين من الذكور والاناث
 فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال ابو هريرة
 ابو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن الجعد
 عن شرحبيل بن السهمي قال فلنا لكعب بن مرة ياكعب بن مرة
 حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد قال
 سمعت رسول الله عليه السلام يقول من اعتق امرأ مسلمة
 كان فكاكه من النار يحرق اكل عظم مكان كل عظم منه ومن
 اعتق امرأ من المسلمين كانت فكاكه من النار يحرق كل

عظمين منهما عظم منه ه ووجدنا ابن مزيار قد
 حدثنا قال ما وهب بن خزيمة عن شعبة بن عمرو بن مرة عن
 سالم بن شرحبيل قال فلنا لكعب بن مرة او مرة بن كعب حدثنا
 حدثنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما
 رجل مسلم اعتق رجلا مسلما كان فكاكه من النار يحرق بكل
 عظم من عظامه عظام من عظامه وايما رجل مسلم اعتق امرأ
 مسلمة كانت فكاكه من النار يحرق بكل عظم من عظامها من عظام
 عظامها ووجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال ما
 ابن مسعود عن خالد بن هشام فتاده عن سالم بن الجعد
 عن معدان بن ابي جحيم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو يقول ايما رجل اعتق رجلا مسلما فان الله جعله فكاكه عظم
 من عظامه عظام من عظامه من النار وايما امرأة مسلمة
 اعتقت امرأة مسلمة فان الله عز وجل جعلها فكاكه عظم من
 عظامها عظم من عظامها من النار ووجدنا
 محمد بن عمر بن مطير قد حدثنا قال ما شجاع بن الوليد زاد به

ما رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ما رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٤

قال سمعت منصوراً يحدث عن سالم بن أبي الجعد قال حدثت
عن زهير بن مرة البهزي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
مَرَّةً ذَكَرَ مِثْلَهُ وَوَجَدْنَا أَحْمَدَ بْنَ شُعَيْبٍ قَدْ حَدَّثَنَا
قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّهَوِيُّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ زَاهِدٍ عَنْ
مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ حَدَّثَ عَن زُهَيْرِ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَدَّدَ كَرْمِثْلُهُ وَوَجَدْنَا
أَحْمَدَ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي حَبِيْبٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَوْجِبٍ
ابن مهمل عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن زهير بن مرة
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَوَجَدْنَا
أَحْمَدَ بْنَ شُعَيْبٍ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ أَنَّ سَفِينُ عَن
مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَوَجَدْنَا أَحْمَدَ بْنَ حَزْمَةَ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ
أَحْمَدُ بْنُ حَبِيْبٍ بْنِ الْمُنْهَالِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي قَبْلَةَ
أَنْ شَرَحَ حَبِيْبُ بْنُ حَسَنَةَ قَالَ مِنْ رَجُلٍ حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ أَنَا فَقَالَ لَيْسَ اللَّهُ أَبُوكَ
وَاحْتَدَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِثْلَهُ فِي فِدَاؤِهِ مِنَ النَّارِ عَظَمًا مِنْ عَظَمَةِ

ابن شعيب

بعض من عظامها ومن اعتق رقبته مسلمين فيما فداؤه من النار
عظما من عظام محرره بعض من عظامه قال ايوب فحسبه
بعض امرائنا ففعلنا بذلك انه عليه السلام بما ذكره في الامار
الاول اراد من المعتقين ومن المعتقين الكافي في ذلك وان جوت
المعتق ان كان ذكرا يكون الذي يفك به نفسه من النار
ذكرا مسلما او اثنين مسلمين وان المعتق ان كان اثنى كان الذي
تفك به نفسه من النار اثنى مسلمة وان ذلك كله لم يجعل الا
الرقاب المومنان دون من سواهم من الرقاب الكافران والله
التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن علي بن السلام
فيما كان امر به الذين ذكروا له من بني سليم ان صاحباهم
اوجب في العناق لذلك حدثنا ابن مَرْزُوقٍ عَنِ ابْنِ الْمُنْهَالِ
مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ السَّدُوسِيِّ وَلَقَبَهُ عَامِرٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ اِبْنِ
ابْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْعَرِيفِ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْإِسْقَعِ قَالَ لَمَّا كُنَّا
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَغْرُ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ فَقَالُوا لَنَا مَا جَاءَنَا أَوْجِبَ
قَالَ فَلَمَّعَتْ رَقَبَةٌ يَفْدِي اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوَمَةٍ عَضْوَمَةٌ مِنَ النَّارِ
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو الْقَعْقَاعِيُّ

ما هاني بن عبد الرحمن حدثني عن ابراهيم بن ابي عميلة العجيل قال ادر
رجالاً من اصحاب النبي عليه السلام رأيت منهم رجلين قلت احدهما
ولم اكلم الاخر اخبرنا ابي بن ابراهيم الانصاري وكان ممن شهد
مع النبي صلى الله عليه وسلم العيدين ورأيت عليه كساً خراً
اغبر ورأيت وائله بن الاسقع ولم اكله فتأمر اليه العريف
ابن السدي حتى جلس اليه فلما قام من عنده لغينه فقلت ما حدث
فقال حدثني ابن عمر اني سميت اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة تبوك فتأمر رسول الله ان صاحباً لنا قد اوجب
النار فقال مروه فليعتق رقبة يكفر الله بكل عضو منه عصوا
منه من النار جسدنا فقد ما ابو مسهر حدثني يحيى بن حمزة
حدثني ابراهيم بن ابي عميلة حدثني العريف بن عباس بن فيروز
الديلمي ان وائله بن الاسقع حدثه قال خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم في غزوة تبوك فجاء ناس من بني سليم فقالوا
رسول الله ان صاحباً لنا قد اوجب فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليعتق رقبة يفيك الله منها بكل عضو منها
عضو امته من النار حدثنا الليث بن سعد بن محمد
ما محمد بن اسد المستنبي ما الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن

ابن حسان الفلستيني الكوفي عن منبج وائله وسالوه ان تحدثهم
بحديث لا وهم فيه ولا نقصان فغضب وائله وقال المصاحف
تجددون النظر فيها بكر او عشياً واحم نومون وتريدون
وتنقصون ثم قال جانا رسول الله عليه السلام فقالوا رسول
الله ان صاحبنا هذا اوجب فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مروه فليعتق رقبة فان الله يعتق بكل عضو من المعتق
عضو امته قال الوليد واقول حدثنا مالك بن
انير وعنه عن ابراهيم بن ابي عميلة انه حدثهم عن عبد الله بن
الديلمي عن وائله بن اسحق انه قال هذه الاثار امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي سألوه عما سألوه عنه فيها امرهم
ان يامروا صاحبهم بالذي ذكروه له فيها ان يعتق عن
عن نفسه رقبة لتكون فكافة من النار وقد مر في
هذه الاثار بغير هذه الالفاظ كما في الريع المرادي ما
مؤتي ما ضمنه عن ابراهيم بن ابي عميلة قال سمعته يذكر
عن العريف بن الديلمي قال انينا وائله فقلنا له حدثنا حديث
ساعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيها زيادة ولا
نقصان فغضب وقال ان احدم ليقرا ومعه معلون في

فزيد وينقص قلنا انما اردنا حدشا سمعته من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ليس فيه زيادة ولا نقصان ~~فقال ان احسن~~
~~ليعتوا عنك ومنه احد قال ايتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم~~
 في صاحب لنا قد اوجب يعني النار بالقتل فقال اعتقوا عنه
 يعتق الله بكل منه عضوانه من النار **حدشا**
 علي بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يوسف الدمشقي عن عبد الله
 ابن الدبلي فاجلسه ثم جال فقال عجب ما حدثني الشيخ
 يعني وائله قلنا ما حدثك قال كماع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في غزوة تبوك فانا ه نفر من بني سليم فقالوا يا رسول الله
 ان صاحبنا قد اوجب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضونها عضوانه
 من النار **فكان** في هذين الاثرين غير ما في الاثر الاول
 لان الذي فهمنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي سالوه
 ان يعتقوا عن صاحبهم رقبة **ف** في ظاهر ذلك مراده
 عتاقهم اباها عنه وان ذلك يكون فكاه من النار وليريد
 فيها ان يكون ذلك مهم عنه بامر وظاهرها ان عتاقهم
 اباها عنه بلا امر يكون فكاه من النار كما يكون عتاقهم

روى في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى

اباها عن نفسه فكاه من النار **وه** حدشا
 الله تعالى قد دفع مثل هذا المعنى عن ذوى الذنوب وهو قوله
 تعالى في الجزاء عن كفارة الصيد المقتول في الاحرام في سورة
 المائدة على ما ذكره فيهما اعقبه بقوله ليدوق وبال
 امره فاخبرنا بجعل الكفارة في قتل الصيد في الاحرام على ما
 ليدوق وبال قتله مثل ذلك في كفارة عن ذنب انما
 يرادها ذوق المذنب وبالها وفي ذلك ما يمنع لغيره عنه
 في ذلك عتاق عنه او بغيره ثم التمسنا ما يهدين من هذا
 المعنى هل تقدر على فتحه معناه على معاني الاثار التي ذكرناها
 في الفصل الاول من هذا الكتاب **فوجدنا** جميع
 الاثار التي رويناها في هذا الباب ينقسم قسمين احدها مروية
 فليعتق رقبة وكان رواها لذلك عن ابراهيم بن ابي عمير صاحب
 هذا الحديث اربعة رجال وهم ملك وابن المبارك وحماد
 وماتى بن عبد الرحمن والقسم الاخر اعتقوا عنه رقبة وكان
 من روى ذلك عن ابراهيم رجلان وهما عبد الله بن سالم
 وصنعة بن ربيعة وكان اربعة اولي بالحفظ من اثنين لاسيما
 ملك وابن المبارك وهما في التثبت والحفظ على ما علمنا

روى في نسخة اخرى

يا ولي من ابي سألوه ومن ضمرة فان وجب حمل هذا الباب علي ما رواه
 ذوالاكثر في العدة والضبطة في الرواية كان ما رواه
 اصحاب الفصل الاول وهو مروى فليعتق رقية اولي ما رواه
 اللذان رويا في الفصل الثاني مما يخالفه وهو اعتقوا عنه وان
 وجب حمله علي ما يستقيم في اللغة فان اللغة العربية تطلق في
 من اعتقه واحد من قبيله ان يقال ان تلك القبيلة اعتقت
 فيقولون اعتقت خراعة لعناق رجل من خراعة اياه ويقولون
 اعتقت سليم لعناق رجل من بني سليم اياه فلان منطلق لرواه
 هذا الحديث ايضا ان يقولوا حكاية عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عما كان فيه من فليعتق رقية وان يقولوا حكاية عن
 اعتقوا عنه رقية ما مر في اياه وحتم له علي عناق رقية عن نفسه
 يضاف عناقها اليكم واليه جميعا معوذاً بذلك معاني ما في
 هذين الفصلين لا معنى واحد وهو عناق الرجل الذي كان منه
 ذلك الذنب عن نفسه الرقية التي يكون كناية لذنبه وفك كاله
 النار منه وبالله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن
 عليه السلام من قوله لقد همت ان لا اصلي عليه يعني المعتق

لعبيده السنة الذين هم جميع ماله عند موته ومن غضبه
 صلى الله عليه وسلم من ذلك **ح** ثنا يوسف بن
 واحمد بن عبد الله بن محمد الكندي ابو علي قالنا سعيدي بن
 منصور بن هشيم بن خالد الحذاء ابو قلابة عن ابي زيد الانصاري
 ان رجلا من الانصار اعتق ستة مملوكين له عند موته ليس له
 مال غيرهم فبلغ ذلك النبي عليه السلام فغضب من ذلك وقال
 لقد همت ان لا اصلي عليه ثم دعا ماله فجزاهم ثلثة اجزا
 فاقرع بينهم فاعتق اثنين واربعه **ح** ثنا
 يوسف بن سعيد بن هشيم بن منصور وهو ابن راذان عن الحسن
 بن عمران بن الحصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
 علي بن داود بن سعيد بن سليمان الواسطي بن منصور
 عن الحسين بن عمران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ح ثنا ابن ابي داود بن سليمان بن حرب
 بن حماد بن زيد عن ايوب بن ابي قلابة عن ابي المهلب بن ابراهيم
 ان رجلا اعتق ستة اعبده عند موته ليس له مال غيرهم
 فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه فولاك
 فدعاهم فجزاهم ثلثة اجزا فاعتق اثنين واربعه

فَمَا زَوْجًا عِنْدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ عَلَى الْمُعْتَقِ فِي مَرَضِ
مَوْتِهِ جَمِيعٌ غَضَبِهِ مِنْ ذَلِكَ وَهَمَّ مِنْ أَجْلِهِ أَنْ لَا يَصِلَ عَلَيْهِ ه
فَسَأَلَ عَنْ الْمَعْنَى الَّتِي فِي ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ لِلرَّيْضِ مَا لَكَ
لِمَا لَيْدَكَ حِينَ كَانَ مِنْهُمْ مَا كَانَ مِنَ الْعَتَقِ لَمْ يَكُنْ جَوَابًا
لَهُ فِي ذَلِكَ أَنْ أَفْعَالَ الْمَرَضِيِّ فِي أَمْرِهِمُ الَّتِي تَوْضَعُونَ مِنْهَا مَقْضِيًا
عَنْ نَفْذِهَا مِنْ جَمِيعِ أَمْوَالِهِمْ وَمَرَدُودِهَا إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَمْوَالِهِمْ
غَيْرَ مَحْاورَةٍ إِلَى مَا هِيَ أَكْثَرُ مِنْهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ
لِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَنْ حَلَّ بِهِ مَرَضٌ قَدْ حَمَلَ أَنْ يَكُونَ بِمَوْتِهِ
وَقَدْ حَمَلَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ أَنْ لَا يَبْسُطَ فِي أَمْوَالِهِ تَبْسِطَ الْأَصْحَابِ فِي
أَمْوَالِهِمْ لِأَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَرَضٍ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ يَجُوزُ
أَنْ يَكُونَ فِي مَرَضٍ لَا يَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنْ الْأَوَّلِيَّ بِهِ الْأَحْيَاءُ
لِعَسَى وَلَمْ يَحْسِرْ بَقِيَّةَ مَالِهِ نَفْدَتْ لَهُ عَلَيْهِ مِنْ بَرْتِنَةٍ فَإِذَا خَرَجَ
عَنْ ذَلِكَ وَتَبَسَّطَ فِي جَمِيعِهِ كَمَا يَتَبَسَّطُ الْأَصْحَابُ فِي مِثْلِهِ كَانَ بِذَلِكَ
مَذْمُومًا وَمِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَلُّهُ لِلْعَلَاءِ
عَلَى الْمَذْمُومِينَ فَهَذَا عِنْدَنَا وَجْهٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَزَلُّهُ الْعَلَاءُ عَلَى ذَلِكَ الْمُتَوَفِّي قَدْ لَحِقَتْهُ هَذَا الدَّمُ وَغَضَبُهُ مِنْ

وقوله الذي من أجله حل ذلك المثل عند ه
أخر القرعة في مثل هذا هل هي مستعملة الآن أم لا وكان جوابه في
ذلك يتوقف عليه وعونه أن أهل العلم مختلفون في ذلك فطائفة
منهم يقولون هي مستعملة في ذلك منهم هير من أهل الحجاز
والشافعي وطائفة منهم يقولون أنها منسوخة وإن الواجب
مكانها على العبيد المعقنين السعاية في ثلثي قيمتهم لو رشت
معنقهم وممتر كان يقول لك منهم أبو حنيفة وأصحابه
وكثير من أهل الكوفة سواهم ويستدلون على نسخها بأنهم ومخالفتهم
جميعاً فوجدوا الحديث الذي روينا في عتاق الرض الذي
ذكرنا أنه دليل وحجة على مخالفهم الذي يزعم أن عتاق الرض
ومابنه من جميع ماله كعتاق الصحیح وهما به وحج في ذلك بأن
ماله لم يملك عليه حتى وقعت أفعاله تلك فيه وإذا واجب الرض
ذلك لذلك وجب أن يراد إليه أشكاله وإن يعطى عليه
أمثاله مما يفعل الرض في مرض موته لأنه أصله وإن كون
الواجب في الرض إذا كان له ستمائة درهم هي جميع ماله فوجب
في مرض موته كل ما يمتثل له من أجله وأبقتنا أبا ثمر مات

منه

عن الفرقة منسوخة وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفعلها بين نسائه عند ارادته السفر باحد من كما حدثنا
يونس بن علي بن ميعيد بن عبيد الله بن عمرو عن ابي عبد الله عن
الزهري عن عروة بن سعيد وعبيد الله وعلمة عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفر الفرج
بين نسائه فائتتهن خرج سهمها خرج بها معه وكما حدثنا
محمد بن عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني يونس بن يزيد
عن ابن شهاب ثرد بن اسناده مشله ه وكما حدثنا
ابو قرة محمد بن حميد بن هشام بن سعيد بن عيسى بن يزيد حدثني
المفضل بن فضالة العتاني عن ابي الطاهر عبد الملك بن محمد بن ابي
ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عمه عبد الله بن ابي حرم بن محمد بن عمرو بن
حزم قال حدثني خالتي عمرة ابنة عبد الرحمن عن عائشة رضي الله
عنها وذكر مشله ه قال فليت يجوز ان يكون رسول الله صلى الله
عليه وسلم يستعمل ما قد نسخ قبل ذلك قال ومن ذلك
ما قد عمل المسلمون به في اقتسامهم وجرت عليهم فيه امورهم
الى الارض استعمال القرعة فيها فكان جوابنا له في ذلك
ان الذي ذكرنا من الفرقة المنسوخة هي القرعة المستعملة

كانت في الاحكام بها حتى يلزم لزوم ما حكم فيه بما سواها
من السباب وغيرها واما هذا الذي ذكرت فلم يستعمل على سبيل
الحلم به واما استعماله على تطيب النفس وتزي الطنون لالاسوي
ذلك الا ان يري انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر
بغير احد من نسائه وانه لما كان له ان يسافر دون نسائه
قد كان له ان يسافر دون بعضهن وفي ذلك ما قد دل على ان اقرعه
كان بينهم لما كان يفرع بينهم من اجله لم يكن على احد منهم ولا عليهم
ولا لهن وانه انما كان لتطيب انفسهن والابتغ في قلوب بعضهن
ميل منه الي من يسافر به منهن دون بعضهن وذلك الاقسام لو
عدلت الاجزاء اعطي كل ذي جز من اجزاها من تلك الاجزاء
بغير قرعة علي ذلك كان ذلك جائزا مستقيما فذلك ان القرعة
انما استعملت في ذلك لانفا الطنون بها عن من سوي القسمة
بين اهله بميل الى احد منهم او بما سوي ذلك وليس في شي مما
ذكرنا من السفر بالتماء ومن الاقسام المستعملة القرعة بها
لما استعملت فيها وصاحب القرعة فذلك يقول ما كان فمن انما
هذين الجنسيتين مما لا يتبع فيه بالقرعة حكم انما يتبع فيه
وما حكم انما يتبع فيه تطيب النفس وانفا الطنون فلا

حرام

بأن استعمال الفرعة فيه وما كان من سوي ذلك مما يقع فيه
الفضاء والأحكام فلا وجه لاستعمالها فيه لما قد حكينا في مثلها
عن علي بن زمن النبي عليه السلام وفي تركه بعد ذلك واستعماله
خلقه فكل واحد من هذين الجنسيتين اللذين ذكرنا على ما قد رو
فيه مما قد وصفنا لا يدخل فيه الجنس الآخر منهما وكل واحد منهما
على ما يوجب فيه ما وصفناه فيه في هذا الباب والله نسأل التو
بأب بيان مشكل ما روي عنه
عليه السلام من قوله الحلال بين والحرام بين وبين ذلك
أمور مشبهات ه حدثنا ابن مرزوق عن
عمر بن عبد الله بن عون ، وحدثنا أبو أمية بن عبد الله بن
حمران عن ابن عون عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير يقول
قال رسول الله عليه السلام أن الحلال بين والحرام بين وأن
بين ذلك أموراً مشبهات وربما قال مشبهه وسا ضرب لكم
مثلاً إن لله حماً وإن حماً الله ما حرم وأنه من رجع حول الحما
يوشك أن يرجع ه حدثنا محمد بن أبي عبيد
بن جريان بن زائدة عن الشعبي قال سمعت النعمان يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام

بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس من اتقى الله
استبرأ عرضه ودينه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالرا
بوعبي حول الحما فيوتك أن يواقعها إلا وإن لعل ملك حماً إلا وإن
حماً الله محارمه ه حدثنا أبو أمية بن المعلى بن معوية
الرازي ما جبر بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي قال شهدت
النعمان بن بشير على منبرنا هذا يقول سمعت رسول الله عليه السلام
يقول أن الحلال بين والحرام بين وأن بين الحلال والحرام مشبهات
فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فيها يوشك أن تقع
في الحرام فمن رجع حول الحما يوشك أن يرجع فيه إلا وإن لكل ملك
حماً وإن الحرام حماً الله الذي حرم على عباده ه حدثنا
محمد بن نصر بن أسد بن موسى بن شيبان بن موعوية عن عامر بن
لهذه عن حمه والشعبي عن النعمان بن بشير قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حلال بين وحرام بين و
بين ذلك فمن ترك الشبهات فهو للحرام ترك وصام الله حماً
فمن رجع حول الحما كذا إن يرجع فيه فسبألسان عن المعنى المصو
اليه بهذا الحديث ما هو فكان جواباً له في ذلك بتوفيق الله إن
به شرايع قد شرعها وعبء عبادة بها ومنها ما ذكر في كتابه

محكما كلف لم معناه ومنها ما ذكره في كتابه متشابها
فمن ذلك قوله في كتابه هو الذي انزل عليك
الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
وكان المحكم منه الذي هتف لهم معناه قوله تعال
حرمت عليكم امهاتكم الى قوله وبنات الاخت وكان المتشابه
منه الذي لم يكف لهم من اده فبمنه قوله والسارق والسارقة
فاقطعوا ايديهما ومنه قوله في الصيام وكلوا واشربوا
حتى تبيين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
ومنه قوله في الآية التي ذكر فيها ما حرم عليهم والمحصات
من النساء الاما ملكت اباؤكم ومنه قوله وان جعلوا
بين الاختين الاما قد سلفت فكان المحرم والمتشابه اللذان ذلها
في كتابها الجنسان اللذان ذكرنا ومنه ما احبناه
علي لسانه عليه السلام على هذا المعنى واجري بعضه على
لسانه محكما ملبسوا المعنى كالصلوات الخمس في اليوم والليله
وكالعصره المتأخر منها في صفره وكالانصره منها فيه ويكون فيه
في صفره مثل ما كان فيه في حضره ومنه ما اعتد به
النساء في ايام حيضهن من ترك الصلاة والصيام ومنه

الصيام بعد ذلك في ايام طهرها وترك قضاء الصلاة بعد ذلك
وكان ذلك بما اجراه على لسانه محكما وما اجراه على لسانه
منه قوله البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ومنه قوله افطر
الحاجم والمجور في اشياء من اشكال ذلك فاحتاجوا الى طلب
حقايقها وما عليهم فيها وكان ذلك من جنس ما انزله من قوله
عليه في كتابه متشابها وكان المعنى الاول من جنس ما انزله عليه
في كتابه متشكفاً كان معني قوله الحلال بين والحرام
بين هو ما كان من الحلال المحرم ومن الحرام المحكم وادب
معني قوله وبين ذلك امور متشبهات هو ما قد يحتمل ان يكون
من الحلال البين ويحتمل ان يكون من الحرام البين مثل ما ذكرنا
من الجمع بين الاختين تلك اليمين ما قد رده بعضهم الى الخيال وادب
بعضهم الى التحريم وامثال ذلك يكون الدليل مقوم في
قلوب بعضهم تحليل ذلك وفي قلوب بعضهم تحريمه وعند ذلك
ما يباين اهل الورع ممن سواهم وقف اهل الورع عند التنبه
ويتهمون فيها اراهم وتقدم عليها من سواهم فتقال
فلا يدل اهلون هذا الذي ذكرته مانعا للحكام من الحكم
فيما يدخل عليهم فيه ما وصفته فكان جوابنا له في ذلك

ان المفروض على الحكماء في ذلك بعد اجتهاد رايهم فيه
 امنا ما يودهم فيه اراؤهم اليه كما امرهم رسول الله عليه
 السلام كما حكاه ثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن
 الحرث و بكر بن ادريس بن الحجاج قالنا ابو عبد الرحمن
 المقرئ بن يحيى بن شرح بن ابن الهنادي عن محمد بن ابراهيم التيمي
 عن قيس بن سعيد عن ابي قيس مولي عمر بن العاص عن عمرو
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 اذا حكم الحاكم فاجتهد فخطأ فله اجر قال محمد بن
 محمد الحديث ابا بكر بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة
 ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة وفي ذلك ما قد دل
 ان المفروض على الحكماء استعمال الاجتهاد فيما يحكون به
 وانه قد يكون معه الصواب وقد يكون فيه الخطا وانهم
 لم يكلفوا في ذلك اصابة الصواب وانا كلفوا فيه الاجتهاد
 وانه واسع لهم في ذلك امنا الحكومات عليهم لم يرجع
 المحكوم لهم في ذلك الى المعنى الذي كانوا عليه قبل تلك
 الحكومات فمن الورع عن الدخول فيها والافدام عليها
 فان قال قائل فهل تنهيكك كتب ذلك لنا

ابن العاصم

ابن ابي عمير

في مسألة من هذا الجنس حتى نقت عليه قلنا له نعم قد اختلف
 اهل العلم في رجل قال لامرأته انت علي حرام فقال اقبلوا
 منهم قد طلقت عليه ثلاث تطليقات لا تخل له بعد من حية
 تلح زوجها غيره وقال قائلون منهم انها يمين كونها مولا
 وقال قائلون منهم انها ظهار يكفرها ما يكفر الظهار وقال
 قائلون انها تطليقة تبينها منه الا ان يعني من الطلاق
 ثلاثا فيلزمه ذلك وقال قائلون منهم انها تطليقة
 ملك فيها رجعتها الا ان ينوي من الطلاق اكثر منها
 فيلزمه ذلك فكان من بل من يري حرمتها عليه بقول من
 هذه الاقوال ثم خصم الي حاكم لا يري حرمتها عليه به
 ويرى انها باقية على نكاحه على ما قدر له في ذلك من ذلك
 ممن قد ذكرناه من اهل العلم فيه فخص له بذلك وقع
 في اختلاف من اهل العلم وطائفة منهم يقول له استعمال
 ذلك وترى رايه فيه الذي يخالفه ومن كان يقول ذلك
 محمد بن الحسن وطائفة منهم يقول بل يستعمل ذلك ما يراه
 وينكر ذلك الحكم اذا كان انما هو حكم له لا حكم عليه ومن
 كان يقول ذلك ابو يوسف وهو اولى القولين عندنا باحق

٢٣

وَأَهْ أَعْلَهُ ه
بَابُ بَيَانِ مَشْتَبِهَاتٍ مَارَوَى عَنْهُ

عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَا سَكَتَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ه حَدَّثَنَا
ابن ابي اودس عن محمد بن ابي بكر العمدي عن عروة بن البريد بن زباد
ابن خصام عن معوية بن مرة عن اناس من اصحاب النبي عليه السلام
انهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اعراب يا توننا
لحمان مسرحة والجبن والسمن والفرماندري ما هه
اسلامهم قال انظر واما حرم عليكم فاسلوا عنه وما سكت
عنه فانه عفا لكم عنه وما كان ريبك نسبيا واذكروا
اسم الله عز وجل والاشياء المرادة في هذا عندنا والله اعلم
هي الاشياء التي من جنس ما ذكر في هذا الحديث فوسعة من
الله على عباده في الطعام الذي ياكلونه من الذباج التي ابا
الله لهم من ابدى من اجل لهم ذبايحهم وحرم عليهم ذبايح اصداد
من المحوسر وعبيدة الاوثان وجعل لهم استعمال ظاهرها وعلى انها
ما احل لهم حتى يعلموا ما سوي ذلك ما حرم عليهم ولو شاغروا
لصيق ذلك عليهم فلم يحرم اكل شي من اللحم حتى يعلموا من
ذابحها وهل هو من اجل ذبايحهم ام من سوي ذلك وكان

ذَلِكَ اعْتَابَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ كَمَا قَالَ وَلَوْ تَأَنَّهُ لَأَعْتَنَكُمْ
وَلَلَنهُ خَفْتُ ذَلِكَ وَرَفَعَهُ عَنْهُمْ رَحْمَةً مِنْهُ لَهُمْ وَتَفَضَّلَ مِنْهُ
عَلَيْهِمْ وَخَالَفِيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ الشَّرَائِعِ الَّتِي شَرَعَهَا لَمْ فِي دِينِهِ
وَتَعْبُدُهُمْ بِهَا فِيهِ وَامْرُؤُهُمْ يَطْلُبُ مِثْلَهَا مِنْ مَجَلِّهَا وَمَنْ
مَا يَطْلُبُ مِنْ مِثْلِهِ عَلِيٌّ مَا ذَكَرْنَا فِي الْبَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا
الْبَابِ وَمِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ مَارَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ه
مِمَّا قَدْ حَدَّثَنَا ابُو امِيَّةَ ابُو نَعِيمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيكٍ
عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابِي الشَّعْبَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ اهل
الْجَاهِلِيَّةِ يَأْهُونَ اَشْيَاءَ وَيَتْرَكُونَ تَقْدِيرَ رَافِعَتِ اَللَّهِ نَبِيَّةِ ه
وَانزَلَ كِتَابَهُ وَاحِلَ خَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ فَاَحِلَّ فَهُوَ حَلَالٌ
وَمَا حُرِّمَ فَهُوَ حَرَامٌ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَيْفٌ فَوَيْفٌ تَلَامِلٌ لَاجِدٍ
فِيهَا اَوْحِي اِلَى مَحْرَمَاتِ الْاَيَةِ وَمِمَّا حَدَّثَنَا
ابُو نَعِيمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍوَمْ ذَكَرَ بِاسْتِنَادِهِ مِثْلَهُ ه فَاَلْمُرَادُ
بِهَا فِي الْحَدِيثِ عِنْدَنَا هُوَ الْمُرَادُ بِهَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ
قَبْلَهُ فِي هَذَا الْبَابِ وَاهُّ اعْلَمُ وَايَاهُ نَسَلُ التَّوْفِيقِ ه
بَابُ بَيَانِ مَشْتَبِهَاتٍ مَارَوَى عَنْهُ
فِي امْرِ الرُّجُلَيْنِ الَّذِيْنَ كَانَا اِخْتِصَامًا لِهٖ فِي اَسْمَاءِ قَدْ كَانَ تَادِمًا

وذهب من عرفها ان نساءها بينهما وان حمل كل واحد منهما
بعد ذلك صاحبه ، حدثنا ابو امية بن قبيصة بن
سفين عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة قالت
احتصم الي رسول الله عليه السلام رجلان في ارض قد هلك
امها وذهب من عليها فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما انا بشر ولم ينزل عيالي فيه شي ولعل بعضكم ان يكون
الحن محته من بعض من قطع له قطعة من مال اخيه ظلم جاء
يوم القيامة اسطرا من نار في وجهه فبكي الرجلان وقال
كل واحد منهما يرسول الله حفي له فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم توخيا ثم استهما ثم لحمل كل واحد منكما صاحبه
حدثنا ابو نسر انا ابن وهب حدثني اسامة بن
ابن رافع مولي ام سلمة اخبره عن ام سلمة ان رجلين من الانصار
استادا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لهما فاقتما
اليه في ارض قد تقدم سابقا وهلك من عرف امرهما
فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم انا افضي منكما محمد
زاي فيما ينزل علي وانا افضي منكما علي نحو ما سمع منكما وايسكا
كان له في الهلام فضل علي صاحبه فقضيت له وانا ازي له

حقه وانما هو من حق اخيه فانما افضي له بقطعة من النار
يطوقها من سبع ارضين ياتي بها اسطاما في عنقه يوم القيمة
فما سمعا ذلك ركا جميعا وقال كل واحد منهما يرسول الله
حفي له فقال رسول الله صلى الله عليه اذ هبا فاجتهدا في
قسم الارض شطرين ثم استهما فاذا اخذ كل واحد منكما نصيبه
فيلحمل آخاه ، حدثنا يزيد بن سنان ، صفوان بن
عيسى بن اسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع مولي ام سلمة عن ام
سلمة قالت كنت جالسة عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه
رجلان مختصمان في مواريت واشيا قد درست فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما افضي منكما براي ما لم ينزل
علي فمن قضيت له بفضية ارضا تطوع بها وطعه ظلم فانه ما
يقطع بها قطعة من نار اسطاما ياتي بها في عنقه يوم القيمة
فبكي الرجلان وقال كل واحد منهما يرسول الله حفي هذا الذي
اطلب لصاحبي قال لا ولن اذهبا تو حاتم استهما ثم حمل كل
واحد منكما صاحبه ، حدثنا ابو نسر حدثني عبد الله
ابن رافع المدني الصايغ حدثني اسامة بن زيد سمعه من عبد الله
ابن رافع عن ام سلمة قالت جاء رجلان من الانصار مختصمان

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمقدور عليه في ذلك وفعلها
من حال حرمة قد كانت قبله إلى حال حل خلفها وكان
ما كان منة من الله عليه في ذلك حمده وبالله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عنده عليه السلام
في المراد بقول الله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس اهل البيت ويطهرهم تطهيراً من هرجة حد ثنا
الريبع المزاريق اسد بن موسى حاتم بن اسماعيل بن بكر
ابن سمارة عن عامر بن سعد عن ابيه قال لما نزلت هذه
الآية دعني رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة
وحسنا وحسينا عليهم السلام فقال اللهم هؤلاء اهلي
ففي هذا الحديث ان المراد ين في هذه الآية هم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة وحسين
حد ثنا محمد بن عثمان بن زياد شيبه بن جرير
ابن عبد الحميد عن الاعشى عن جعفر بن عبد الرحمن الجعفي
عن جكيم بن سعيد عن ام سلمة قالت نزلت هذه الآية في
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة وحسين
عليهم السلام انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت

ويطهركم تطهيراً في هذا الحديث مثل الذي في الاول
حد ثنا ابو امية بن خالد بن محمد القطواني بن
موسى بن يعقوب الزمعي عن هاشم بن عتبة عن عبد الله
ابن وهب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع
فاطمة والحسن والحسين ثم ادخلهم تحت ثوبه ثم
جار الى الله تعالى ربها واولادها اهلي قالت ام سلمة
فقلت يا رسول الله قد دخلني معهم قال انت من اهلي
ففي هذا الحديث قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا امرسلة جواباً من لها عند قولها له قد دخلني معهم
انت من اهلي فكان ذلك مما قد يجوز ان يكون اراد
بداها من اهله لانها من ازا واجد وازواجه اهله كما
قال في حديث الافك الذي قد حد ثنا ابو ثور بن
معبد بن عبيد الله بن عمرو عن اسحق بن راشد عن الزهري
عن عروة وسعيد وعلقمة وكثير بن عبد الله عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الافك قام على السرير
فاستعد من عبد الله بن ابي قتال يا معشر المسلمين
من عذرتي من رجل قد بلغ اذاه في اهلي والله ما علمت

ان

علي اهل الاخير ولقد ذكر وارجلما علمت منه الا
خيرا وما كان يدخل علي اهل الامي فكان قول
من بعد ربي من رجل قد بلغني اذاه في اهل بيتي في زوجته
التي كان اذاه فيها وكان في ذلك ما قد دل علي ان الزوجة
تسمى بهذا الاسم فمحمّل ان يكون قوله لام سلمة انت من اهل
بيت هذا المعنى ايضا انها من اهل الاية المتلوة في هذا الباب وما
يدل علي ذلك ما قد سمعنا الحسين بن الحكم الجبري الكوفي حدثنا
محول بن ابراهيم بن محول بن راشد الخناط عن عبد الجبار بن
عقبا بن السامي عن عمار الدهني عن امرئ بن ابي عمير عن ابي
سلمة قال نزلت هذه الاية في بيتي انما يريد الله ليدفع
الرجس عن اهل البيت ويطهرهم تطهيرا يعني في سبعة جبريل
وميكائيل ورؤسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة
والحسن والحسين عليهم السلام وانا علي باب البيت فقلت
يرسول الله انت من اهل البيت قال انك من اهل البيت النبي
عليه السلام وما قال انك من اهل البيت هـ، وما قد
حدثنا الحسين ايضا ما ابو غسان ملك بن
اسعيل ما جعفر الاحمر عن الاجلج عن شهر بن حوشب

عن امرئ سلمة وعبد الملك عن عطاء عن امرئ سلمة قلت جئت
بطعام لها الي ابيها وهو علي منازلها فقال اي بنية اعني
يا ولادي وامي وايزعك قالت ترحلهم او قلت حوا عليهم
الكساف فقال هو لاء اهل بيتي وحامي فاذهب عنهم الرجس
وطهرهم تطهيرا قالت ام سلمة يرسول الله وانا معهم
قال انت من اهل البيت عليه السلام وانت علي خيرا والي خيرا
وما حدثنا ابو امية ما بخر بن يحيى بن زببان
ما مندل عن ابي الحنف عن شهر بن حوشب عن ام سلمة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فجاءته فاطمة عليها
السلام فخرت فقال ادع لي بعدك فدعتها وابيها فجا بك
فحفظهم به ثم اخذ طرفه بيده ثم رفع يديه فقال اللهم ان هاولا
ذريتي واهل بيتي فاذهب الرجس عنهم ويطهرهم تطهيرا
قالت فرفعت الكساء وادخلت راسي فيه فقلت ان رسول
الله قال انك علي خيرة حدثنا ما ابو غسان
ما فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابي سعيد عن ام سلمة قالت
نزلت هذه الاية في بيتي انما يريد الله ليدفع عنكم الرجس
ويطهركم تطهيرا فقلت يرسول الله انت من اهل البيت

فقال أنت علي خير أهل من أذن واج النبي صلى الله عليه وسلم
وفي البيت علي وفاطمة والحسن والحسين وما قد حدث
ابن مزيون كما زعم بن اسلم بن حماد بن سلمة عن مسروق بن عيسى
ابن زيد عن شهر بن حوشب عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لفاطمة ايتني بن وجهك وابنيك فجاتهم
قالت في عليهم كساء وركا ثم وضع يده ثم قال اللهم ما ولا
ال محمد فاجعل صلواتك وبركاتك علي آل محمد انك حميد
قالت أم سلمة فرفعت الكساء لادخل معهم فجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال انك علي خير وما قد حدثنا
سليمان الكيساني ما عبد الرحمن بن زياد ح وما قد حدثنا
لهو الربيع المرادي ما اسد بن موسى قالنا عبد الحميد بن مرام
ما شرفنا سمعت أم سلمة حين جبا نعي الحسين بن علي فقالت
قتلوه قتلهم الله وعروه ودلوه لعنهم الله فاني رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجأته فاطمة عديه بريمة لها قد صنعت
فيها عصيدة عملها في طبق لها حتى وسعها بين يديه فقالت لها
ابن ابن عمك فقالت هو في البيت قال اذمبي فادعيه وايتني
بابنيك فجات تقود ايها كل واحد منهما وعلي في اثرهم

فيهم
فيهم
فيهم

قالت

يمشي حتى دخلوا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسهما
في حجره وجلس علي علي يمينه وجلست فاطمة علي يساره قالت اه
سلة فاحسد من يحيي كساحير ما كان نشاطنا علي السابعة
بسالمدينة فلعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم جميعا
فاخذ بشماله طر في الكنا والوي بيده اليمنى الي ربه عز وجل
فقال اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ثلاث مرات
قال قلت لرسول الله الست من اهلك قال لي قال فادخل
النساء قالت فدخلت بعد ما قضيت دعاه لابن عمه علي وابنه
واينته فاطمة عليهم السلام وما قد حدثنا ابراهيم بن احمد
ابن مسروان الواسطي قال ما ابن اسحق ما محمد بن ابان الواسطي
ما محمد بن سليمان بن الاصبهاني عن يحيى بن عبيد الملق عن عطاء بن
ابي رباح عن عمر بن ابي سلمة قال نزلت هذه الاية علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت امر سلمة انما يريد الله
قالت فدعي النبي صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين وفاطمة
فاجلسهم بين يديه ودعي عليا فاجلسه خلف ظهره ثم جلهم
جميعا بالكساء ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا قالت امر سلمة اللهم اجعلني منهم

فيهم
فيهم
فيهم

قالت مكاتك وانت علي خير و ما قد حدثنا فقد
سعيد بن علي بن شير بن عفير بن ابي لميعة عن ابي محمد عن ابي
معوية الجلي عن عمرة الهدانية قالت ائمت امرسلة فسلت عنها
فالت من انت فقلت عمرة الحمدانية فالت عمرة يا ادر
المومنين اخبريني عن هذا الرجل الذي بين اظهرا فاجب وبغض
يريد علي بن ابي طالب قالت امرسلة اتخينه امر تبغضيه
قالت ما اجه ولا ابغضه فالت انزل الله هذه الاية انما
يريد الله الي اخيرها وما في البيت الا جبريل ورسول الله صلى
الله عليه وسلم وفاطمة وحسن وحسين عليهم السلام فالت
رسول الله انما من اهل البيت فقال انك عند الله خير افودد
انه قل نعم فكان ارجب الي ما نطلع عليه الشمس وتغرب
فدرك ما روينا في هذه الاثار ما كان من رسول الله صلى
الله عليه وسلم الي امرسلة ما ذكر فيها لم يرد به انها كانت ممن اراد
مما في الاية المتلوة في هذا الباب وان المراد من اهل البيت هم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقلي وفاطمة وحسن وحسين عليهم
السلام دون من سواهم، وما يدل علي مراد
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله لامرسة فيما روي في

سنة

هذه الاثار من قوله لها انت من اهل ما قد حدثنا
محمد بن الحجاج الحضري وسليم الكساني قالما بنزين بكر الجلي
عن الاوزاعي اخبرني ابو عمار حدثني واثلة قال ائمت عليا
فلم اجد فالت فاطمة انطلق الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعوني قال فجا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلوا
معهما فدعي رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين
فالتعد كل واحد منهما علي فخذ وادني فاطمة من حجر ورو
ثم لف عليهم ثوبا وانا متعبد ثم قال انما يريد الله الاية ثم قال
اللهم هؤلاء اهل اهل حق فالت رسول الله وانا من اهل
قال وانت من اهل قال والله فانها من ارجا ما ارجوا والله ابد
منه عليه السلام من امرسلة فيه لانه انما هو رجل من بني ليس
من قرش وامرسة موضعها من قرش لموضعها الذي هي منه
فكان قوله لو ائمت انت من اهل علي معني لا تباعك اباي وابائك
بي فدخلت بذلك في حلي وقد وجدنا الله قد ذكر في كتاب
ما يدل علي هذا المعني بقوله ونادي فوح ربه فقال رب ان
ابني من اهل فاجابه في ذلك بان قال له انه ليس من اهل
انه عمل غير صالح فكا حبان عرجة من اهلوه وان كان ائمت خلافة

آية في دينه جازان يدخل في أصله من يوافقه على دينه وإن لم
يكن من ذوي نبيه مثل ذلك أيضاً ما كان من رسول الله
صلى الله عليه وسلم جواً بالامر سلة أنت من اهل بيتك ان لو
مذ اللغوي أيضاً وان يكون قوله لما ذلك لقوله مثله لو ائمة
وحدِيث سعد وما قد ذكرناه معه من الاحاديث في
اول هذا الباب مع قولها من اهل الآية المسلوقة فيها لانا
قد احطنا على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعى من دعى
من اصله عند نزول الميثاق من اهلها المراد فيها احد سواهم
وان كان ذلك كذلك استحالة ان يدخل معهم فيما يريدت به
سواهم وفيما ذكرنا من ذلك بيان ما وصفنا فان قال
قال فان كتاب الله يدل على ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
هم المصودون بذلك الآية لانه قال قبل في السورة التي هي
يا ايها النبي قل لا زوجك ان كنت الي قوله يا نساء النبي لستن الي قوله
لجاهلية الاولي وكان ذلك كله يردن به لانه على خطاب
النساء لا على خطاب الرجال ثم قال انما يريد الله ليذهب علم
الرجس الآية كان جواباً له ان الذي تلاه الي اخر ما قل قوله
انما يريد الله الآية خطاب لزوجاته ثم اعتب ذلك عظامه

ليوم

ليوم

لاصله بقوله تعالى انما يريد الله الآية فجاء به على خطاب الرجال
لانه قال فيه ليذهب علم الرجس ويطهرهم وهذا خطاب الرجال
وما قبله فجاءه بالنون ولذلك خطاب النساء فضلنا ان قوله
انما يريد الله الآية خطأ بالمراد من الرجال بذلك ليعلمهم
تشریفهم ورفعته لمقدارهم ان جعل نسائهم من قد وصفه
لما وصفه به مما في الايات المتلوات قبل الذي خاطبهم به تعالى
و مما يدل على ذلك ايضاً ما قد حدثنا ابن مرزوق عن روح
ابن عباد عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا خرج لصلاة الفجر يقول الصلاة يا اهل
البيت انما يريد الله الآية، وما قد حدثنا ابن مرزوق عن
ابو عاصم السلي عن عباد قال ابو جعفر وهو ابن مسلم الغزالي
من اهل الكوفة قد روي عنه ابو نعيم قال حدثني ابو داود قال ابو
جعفر وهو شيبان المديني الاعرج من اهل الكوفة ايضاً قال حدثني ابو
الحمراء قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة اشهر كان اذا
اصبح اتى باب فاطمة عليها السلام فقال السلام عليهم اهل البيت
انما يريد الله ليذهب علم الرجس اهل البيت الآية وما هذا ايضاً
دليل على اهل هذه من هم وياهم التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
في اثبات الصوم وما روي عنه في نفيه، حدثنا يونس بن
ابن وهب اخبرني ملك ويونس عن ابن شهاب عن حمزة وسال
ابن عبد الله بن عمر عن رسول الله عليه السلام قال انما
الشوم في ثلاثة في المراء والغرس والدار، حدثنا يزيد بن سنان
الفهني حدثني ملك عن ابن شهاب فذكر باسناده مثله
حدثنا ابن مرزوق ابو عاصم عن ابن شهاب فذكر باسناده
مثله غير انه لم يذكر حمزة في هذا الحديث اثبات
الصوم في هذه الثلاثة الاشياء وقد روي عن ابن عمر عن النبي
عليه السلام في ذلك ما معناه خلاف هذا المعنى كما حدثنا
يزيد بن سنان سعيد بن ابي سنان سعيد بن ابي مرتيم
ابن سليمان بن بلال حدثني عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله
عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان الصوم
في ثوب وفي ثلاثة في الغرس والمسن والتمارة فان
ما في هذا على ان الصوم ان كان في هذه الثلاثة الاشياء لا
يخفق لونه فيها وقد وافق ما في هذا الحديث ما قد روي عن جابر
وسهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى كما قد حدثنا

ابن مرسود

يونس بن وهب ان ملكا من ابي حازم عن سهل عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان كان الصوم في ثوب في المراء والغرس والدار
عج كما حدثنا الكيساني عبد الرحمن بن زياد ساجي بن ايوب
عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد يحدث عن النبي عليه السلام ثم ذكر مثله
وما قد حدثنا ابن مرزوق ابو عاصم عن ابن جريح عن ابي الزبير
سمع جابر يحدث عن النبي عليه السلام ثم ذكر مثله سواء
وقد روي عن عائشة انكار ما لذلك واخبارها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم انما قال ذلك اخبارا منه عن اهل الجاهلية انهم كانوا يبيتون
غير انها ذكرته عنه عليه السلام بالطيرة لا بالصوم والمعنى فيها
واحد واذا كان ذلك كذلك كان ما روي عنها ما حفظه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اضافته ذلك اللام الى اهل الجاهلية
اولي ما روي عن غيره با فيه عند حفظها عنه في ذلك ما قصته
عن حفظه عنه في ذلك فيه فكانت بذلك اولي من غير الاشياء
وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب الطيرة والصوم
كما قد حدثنا ابوامية محمد بن سابق ابراهيم بن طهمان
عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا غول ولا طير ولا شوم، حدثنا ابن مرزوق ابو عاصم عن ابن

حدثنا

حدثنا

صلى الله عليه وسلم

جرج عن أبي الزبير عن جابر قال سمعت النبي عليه السلام يقول لا
عدوي ولا صفر ولا غوك فكان في ذلك ما قد ذكرنا على انتفاء
ذلك القول للضاف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في إثباته الصوم
في الثلاثة الأشيا التي رويها عنه ان الصوم فيها وقد روي عنه
عليه السلام في في الصوم ايضا وان صده من اليمين قد يكون في هذه الثلاثة
الأشياء ما ححدثنا ابن أبي داود في هشام بن عمار ما سئل
ابن عباس ما سئل من بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن معاوية بن حلف
عن عمه محسن بن معاوية قال سمعت النبي عليه السلام يقول لا شوم
وقد يكون اليمين في المراءة والفرس والداية هكذا قال وقد
يجوز ان يكون مكان الداية الدار والله اعلم وفي ذلك تحقيق ما
قد ذكرنا من انتفاء اثبات الصوم في هذه الاشياء وبالله
التوفيق فانما حديث عائشة الذي قد ذكرناه
في هذا الباب فاحدثنا علي بن معبد بن نوح البغدادي ما يريد
ابن هذون ما سئل عن يحيى بن عمار عن قتادة بن عباس قال دخل
رجلان من بني عامر على عائشة فاخبرها ان ابا هريرة تحدث عن النبي
عليه السلام انه قال ان الطيرة في المراءة والدار والفرس فغضبت
وطارت شقة منها في السماء وشقة في الارض فقالت والذي نزل

على محمد بن عبد الله بن علي

القرآن ما قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما قال ان هذا
كانوا يطهرون من ذلك
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
في الغول في اثباته ومن نفيه، ححدثنا بكر بن محمد بن عبد الله
ابن الزبير الأسدي وحديثنا علي بن معبد ما ابوا احمد الزبير بن
سفيان عن ابن ابي ليلى عن اخيه عيسى عن عبد الرحمن بن ابي ابي
انه كان في سهوه له فكانت الغول في فتاخذ فتبلي ذلك الي النبي عليه السلام
فقال له اذا رايتها فقل بسم الله اجيبني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخذها حلفت ان لا تعود فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ما فعل
اسيرك قال حلفت ان لا تعود فقال لذبت وهي غايده ففعل ذلك
مرتين اولاما كمالا اخذها حلفت ان لا تعود وعي النبي صلى الله عليه وسلم
فيقول ما فعل اسيرك فيقول حلفت ان لا تعود فيقول لذبت وهي
عابدة فاخذها فقالت له اني اعلمك شيئا اذا قلت لم يقربك شي اية
الكرسي تغراها فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل اسيرك
فقال قالت اية الالهي فاقرها فانه لا يقربك شي فقال له النبي
عليه السلام صدقت وهو لذوب فمن هذا الحديث
اثبات رسول الله صلى الله عليه وسلم الغول وقد ذكرنا في الباب

الذي قبل هذا الباب عنه أنه قال لا غول في ذلك وفيه للقول
فقال قائل ان قد يكون هذا على التصاد مثل له ليس ذلك بحراه
على التصاد اذ كان قد عمل ان يكون الغول قد كان ما في حديث
ابوب ثم رفعه الله تعالى عن عباده علي ما في حديث جابر وذلك
اول ما حملت عليه الاشارة المرورية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا وفيما اتبته ما وجد السبل الى ذلك
باب بيان مشكل ما روي عن علي بن ابي طالب
من قوله اقر والطير على مكاتها **حدثنا المزني** الشافعي
عن سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت عن ام
كرو قال قلت لابي عبد الله صلى الله عليه وسلم بالحدية فسمعت
يقول اقر والطير على مكاتها فسمعت **الزني** يقول قال الشافعي
في قوله اقر والطير على مكاتها كان احدهم اذا غدا من منزله يريد امرا
يطير اول طيار يراه فان سخر عن سائر فاجتال عن ميسره قال هذه
طير الايام من فصي في حاجته وزاي انه سيستجيبها وان سخر عن ميسره
فمن عن سائر قال هذه طير الاشياء فجمع وقال هذه حاجة مسورة
واذا لم ير طيارا سارحا وزاي طيارا في وكن حركة من وكن ليطير
فينظر ما يسلك له من طريق الاشياء او من طريق الايام فيشبه

قوله اقر والطير على مكاتها أي لا تحركوها فلو نحر كما وما تعلمون انه
من الطيرة لا يصنع شيئا وانما يصنع فيما يتوهمون له قضا الله تعالى
حدثنا احمد بن ابي عثمان قال سمعت الحارث بن شرحبيل السفياني يقول
كاعند ابن عيينة ومعنا الشافعي فحدثنا سفيان يومئذ حديث
عبيد الله بن ابي يزيد هذا ثم التفت الى الشافعي فقال له عن معناه
فاجابه الشافعي بهذا الجواب بعينه فلم يدره ابن عيينة عليه وفع
و سمعت يونس والربيع المرادي جميعا يحدثان عن الشافعي
في تفسير هذا الحديث بهذا المعنى بعينه غير انهما يذكران فيه
الاسنوحه عن ميسره وسنوحه عن سائر ولم يذكر الاجتال
فهذا جواب حسن يغني عن الكلام في هذا الباب بغير ما ذكرنا
فيه عن الشافعي وبالله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن
في امره علي بن ابي طالب في حجه بالقيامة على يده وبما امر به
في ذلك **حدثنا يونس** سفيان عن عبد الكريم عن
مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه قال امرني
النبي صلى الله عليه وسلم ان اقيم على يديته وان اقم جلودها وجلال
وامرني ان لا اعطي الجازر منها شيئا وقال عن موطئه من عبدنا

فَأَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَبْدَ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ وَلَيْسَ عِنْدَهُمُ الَّذِي رَوَى
 هَذَا الْحَدِيثَ عَنْهُ هُوَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَلِكٍ الْحَرِيرِيُّ وَهُوَ حُجَّةٌ
 عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الْحَدِيثِ وَأَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ عَبْدُ الْكَرِيمِ
 أَبُو أُمَيَّةَ وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ حُجَّةٌ فِي الْحَدِيثِ فَلَمَّا نَعْنَا عَنْ ذَلِكَ لِنَقْفِ عَلَى
 حَقِيقَتِهِ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ الرَّادِيُّ عَنْ عَبْدِ سَعِيدِ بْنِ
 أَبِي سَالَمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ الْحَبَرِيِّ الْحَسَنِ بْنِ سَلَمٍ عَنْ مَجَاهِدِ بْنِ
 أَبِي لَيْسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ
 الْجَزْرِيِّ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْسَى عَنْ عَلِيٍّ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْجَزَارِ الَّذِي يَجُزُّ بَدَنَهُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَتَّصِدُقَ بِأَجْلَتِهِمْ
 وَكُومَتِهِمْ وَجُلُودَهُمْ وَلَا أُعْطِيَهُمْ مَزْكَلًا شَيْئًا وَقَالَ أَنَا أُعْطِيَهُمْ مِنْ
 غَيْرِ ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَنَانَ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ سَيْفِ
 ابْنِ أَبِي سَلِيمٍ عَنْ مَجَاهِدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي لَيْسَى عَنْ عَلِيٍّ قَالَ أَمَرَنِي
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدَنِهِ لِكُومَتِهِمْ فَتَمَتُّدُ وَأَمَرَنِي
 بِجَلَالِهَا فَتَمَتُّدُ وَأَمَرَنِي بِجُلُودِهِمْ فَتَمَتُّدُ حَدَّثَنَا
 يَسْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَبْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مَجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي
 لَيْسَى عَنْ عَلِيٍّ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ حُجَّةٌ عَنْهُ
 فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانُ مَنْعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هذا الحديث عن عبد الكريم بن ملك الحريري وهو حجة عند أهل الحديث في الحديث واحتمل ان يكون هو عبد الكريم ابو امية وليس عندهم حجة في الحديث فلما نعنا عن ذلك لنقف على حقيقته حدثنا الربيع الراضي عن عبد سعيد بن ابي سالم عن ابن جريج الحبري الحسن بن سلم عن مجاهد بن ابي ليسى عن يونس بن معبد عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن ابن ابي ليسى عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الجزار الذي تجز بدنه فامرني ان اتصدق باجلتهم وكومتهم وجلودهم ولا اعطيههم مزكلا شيئا وقال انا اعطيههم من غير ذلك حدثنا يزيد بن سنان عن ابي عاصم عن سيف بن ابي سليم عن مجاهد حدثني ابن ابي ليسى عن علي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنه لكومتهم فتمتد وامرني بجلالها فتمتد وامرني بجلودها فتمتد احدثنا يسه بن محمد بن جبيرة عن سعيد بن ابي جعفر عن مجاهد عن ابن ابي ليسى عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر حجة عنه في هذا الحديث ببيان منع رسول الله صلى الله عليه وسلم

على البدن

عليا من اعطاء الجزار منها شيئا انه كان في حرانته اباها النبي
 يسخطها وان ذلك لم يرد به الا يعطيه ان كان مكنا منها كما
 يعطي من سواه من المساكين منها وحديثنا الحسن بن
 المروزي عن النضر بن شميل ان اسرايلا عبد الكريم عن مجاهد
 عن ابي ابي عن علي قال اهدي رسول الله عليه السلام بدنه
 فيها جعل ابي جعل من موم سره ففند عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم سنين منها فخرجها يعني عمرها بيده واعطى عليا اربعين وقال
 تصدق بجلالها ولا تعطي الجزار منها شيئا فسأل سائرنا عن ما في
 هذه الاثار من القوائد في وجوه الفتنة وكان جوابنا انه ان فيها
 نماز فوايد من ذلك الجنس منها ان النبي عليه السلام قد كان من
 حلمه في بدنه ان يولى غيرها فاعنه فيكون ذلك النحر الذي تراه
 مأمون بذلك عن مخالطة لعمه بعرضه في رسول الله عليه السلام
 مخالطة له وقد كان عليه السلام لو تولى غيرها بنفسه احتاج ان
 يكون منه لما يريد باله مخالطة لعمه اباها وغني عن ذلك يعود
 هذا المعنى بمشبهه من مأمون وهذا باب طويل المقدر من الغنة
 وفيه ايضا امر عليا بالصدقة باحله بدنه وحطها
 وفي ذلك ما قد دل ان ما اريد للبدن من جلال وخطام يرجع

الي حكمها ويمثل فيه ما يمثل فيها من هذا المعنى وفيه
ايضا اجازته لعلي استيجار من غيرها باجره لكون اما في ذمته واما
في ذمته رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست بينها وانه جاز
له في ذلك ملك عمل بغيره علي الجزاء باجره بغيره ملكها الجزاء
علي جزائه ومخالفته بين ذلك وبين العقود في البياعات علي الاشياء
التي ليست باعيان بابدال التي ليست باعيان وورده ذلك
في العقود في البياعات الي الكالي الكالي الذي نهي عنه عليه
السلام كما حشد ثنا بكار و ابن مرزوق قال ابو عامر
عن موسى بن عبيدة الزيدي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وموالدين بالدين واحمل
اهل الحديث هذا الحديث من رواية موسى بن عبيدة وان كان
فيها ما فيها وهذا باب جليل ايضا من الفقه وفيه
ايضا ان البدن قد كان له فيما حرم منه ولعلي فيما حرم منها
عنه ان ياكل من لحمها وقد فعل ذلك فاكل من لحمها كما
قد حشد ثنا السريغ المرادي ما اسد ما حصد
عن ابيه قال دخلنا علي جابر بن عبد الله فحدثنا
ان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة في يوم النحر اصرق الي اللعير

فتم ثلاثا وثلاثين بيده واعطيت عليا فخر ما عبره واشربه في يده
ثم امر من كل يدته بيضعة جعلت في قدر فطخت فاكل
من لحمها وشربا من مرقها وفيه ايضا اجازته عليه السلام
الشربة في الهدايا وفيه ايضا اباحته الاكل منها وفيه ما قد
دل ان الاجرة فيما يستاجر الرجل لغيره تجب علي الوكيل الذي تولي
الاجارة لا علي الموكل الذي توليت له الاجارة لان النبي صلى الله عليه
عليه وسلم اطلب عليا ان لا يعطيه عن اجرة من لحم البدن شيئا
ولو كان ذلك ليس علي علي الغني عن نهي اياه عن ذلك لانه غير مطلوب
به ولان الاجرة ليست عليه وانما هي علي موكله بانولاه مما سقى فيه
الاجرة وفيه ايضا اجازته استعمال النصف في الرء للهدايا
وان ذلك خلاف استعمالها في الاكل فيها وفي الشرب فيها والله
سئله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه علي السلام
من قوله اتام اهل اليمن هم الذين قلوبا وارق افدة الايمان وان الحكم
بما بينة ومن اسفل اليمن الذين عناهم بذلك حشد ثنا
المرزبي ما التا فعي عن سنين عن اي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله عليه السلام قال اتام اهل اليمن الذين قلوبا وارق افدة

علم
تدو

الايان يان والحكمة يمانية حـ ثنا ابن مرزوق
جرير بن وهب عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
عن النبي عليه السلام انه قال جاء اهل اليمن همارق الناس
افيدة، الايمان يان، والفتنة يان، والحكمة يمانية، حدثنا
محمد بن عبد الله بن صالح الليث حدثني جرير بن حازم عن ابوب
الحنينابي وعبد الله بن عون عن ابن سيرين قال ما ابوه من
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله حدثنا
يوسف بن يزيد عن حماد بن ابراهيم عن اسعيل بن جعفر عن العلاء
ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام
قال الايمان يان والافئدة قبل المشرق والسكينة في اهل الغنم
والفخر والرياء في الفذاذ من اهل الخيل والوبر حـ ثنا
روح بن الفرج عن يوسف بن عدي عن عبيدة بن حميد عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الايان يان، والحكمة يمانية، انكم اهل اليمن افيدة واروق قلوبا
حـ ابو امية ما سلم بن حارب عن حماد بن زيد
عن ابوب عن محمد بن ابي هريرة قال قال النبي عليه السلام جاء اهل
اليمن همارق افيدة، الايمان يان، والفتنة يان، والحكمة يانية

م

حـ ثنا ابو امية ما سلم بن حارب ما سلم بن اخصر
عن ابن عون ان محمدا كان يرفع هذا الحديث من حديث ابي هريرة
يقوله عن النبي عليه السلام فغمازونا عن ربه الله عليه السلام
ذكره اهل اليمن باذنه في هذا الحديث فذوت قوم الي انه
انما عني به اهل تهامة منهم سفيان بن عيينة كما حدثنا
محمد بن النعمان السقطي الحميدي قال قال سفيان انما يعني بقوله
انما اهل اليمن اهل تهامة لان ملته يمن وهي تهامة فنحن اهل
فيما قالوا من ذلك هل هو كما قالوا ام لا فوجدنا علي بن معبد
قد حدثنا قال حدثنا يزيد بن هرون عن اسعيل بن ابي خالد عن
ابن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيد نحو اليمن فقال الايمان باهنا الاوان الفتوة
وعلظ القلوب في الفذاذ من اصحاب الابل حيث يطلع قرن الشيطان
في رسة ومضرفا صاف النسوة وعلظ القلوب الي الفذاذ من
من ربيعة ومضرف كان في ذلك ما قد دل على ان المصاف
اليهم من الايمان والحكمة والفتنة هم اصدادهم الذين ليس من
ربيعة ولا مضرف في ذلك ما ينبغي ان يكون اراد بها في الاثار
التي في الفصل الاول اهل تهامة لان اوليك او انهم من مضرف

حـ

ووجدنا عنه عليه السلام في هذا المعنى ما هو أكثر
من هذا الحديث وهو ما حدثنا أبو قرق محمد بن حميد
الرعي عن عبد الله بن يوسف اللاعي الدمشقي يحيى بن حمزة
عن أبي حمزة العبيسي عن اهل حمص قال أبو جعفر
وهو عبيسي بن سليم الرستي قد حدث عنه عمرو بن الحارث
وعبيسي بن نونس وغيرهما أنه حدثه عن عبد الرحمن بن حبيب الخزازي
وراشد بن سعد اللندي وسنيد الطاعي عن جبير بن نفير عن عمرو
ابن عيسى قال عرضت الخليل على رسول الله عليه السلام وعند
عينه بن بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعينه انا افرس
بالخيل منك فقال عينة لئن تكن افرس بالخيل مني فانا افرس بالرجال
منك قال وديف قال ان خير رجال بسوا البرد ووضعوا سيوفهم
على عواتهم وعرضوا البرماح على مناحيهم رجال نجد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لذيت بل هو اهل اليمن والايام بان
الي لحم وخدام وعامله وما كوال اعمير خير من اهلها وحضر موت
خير من في الجرح وسما الاقوال لانكال ففهمان وينا في
هذا الحديث عن رسول الله عليه السلام تبينا انه اهل اليمن الذين
ازادهم با في الاثار الاول وانهم اهل هذه القبائل الثمانية

لامن سوامهم ووجدنا نونس قد قال ما اورد
اخبرني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي
سعيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الخندق
فذكر حديثا طويلا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليا بين اقوام محمرون اعمالهم مع اعمالهم قلنا من هم
رسول الله اقرش قال لا اهل اليمن هم ارق افيدة والين قلوا با
فقلنا هم خير منا رسول الله فقال لو كان لاحد من جيل من
ذهب فانفته ما ادرك مداحدم ولا نصيفة ان فضل ما
بيننا وبين الناس هذه الآية لا يستوي منكم من افق من قبل الفتح
الآية فكان في هذا ما قد دل على حقيقة اهل اليمن
الذين ارادهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفصل الاول
من ههم وانهم خلاف اهل تهامة على ما ذكره ابن عينة
ثم وجدنا انا اسحق بن ابراهيم بن نونس قد قال احمد بن
منيع ما يزيد بن هرون ما حميد عن ابي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يقدم قوم هم ارق منهم افيدة يقدم
الاشعريون فيهم ابو موسى فجعلوا يرجزون ويقولون
غدا نلقى الاجنة هاهنا وجدية وفي ذلك

ثم وجدنا عنه عليه السلام في هذا المعنى ما واكتف
من هذا الحديث وهو ما حدثنا أبو بكر محمد بن حميد
الرعي عن عبد الله بن يوسف اللاعي الدمشقي عن يحيى بن حمزة
عن أبي حمزة العباسي عن اهل حمص قال ابو جعفر
وهو عيسى بن سليم الرستي قد حدثت عنه عمرو بن الحارث
وعيسى بن ثونس وغيرهما انه حدثه عن عبد الرحمن بن جبير الحضرمي
وراشد بن سعد اللعدي وسنيب اللاعي عن جبير بن نفير عن عمرو
ابن عيسى قال عرضت الخيل على رسول الله عليه السلام وعند
عينه بزبد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعينة انا افرس
بالخيل منك فقال عينة ان تكن افرس بالخيل مني فانا افرس بالرجال
منك قال وليف قال ان خير رجال بسوا البرد ووضعوا سيوفهم
على عواتقهم وعرضوا الرماح على مناخ حيولهم رجال نجد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لذبت بل هم اهل اليمن والايامان
الي لحزم وجمام وعامله وما كوال حمير خير من اهلها وحسن موت
خير من في الحرب وسما الاقوال الانكال فيها من وناحي
هذا الحديث عن رسول الله عليه السلام تبينا انه اهل اليمن الذين
ازادهم با في الاثار الاول وانهم اهل هذه القبائل الثمانية

لا من سوامهم ووجدنا ثونس قد ما قال ما ابروه
اخبرني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي
سعيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الخندق
فذكر حديثا طويلا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليا بين اقوام محمرون اعمالهم مع اعمالهم قلنا من هم
رسول الله اقرش قال لا اهل اليمن هم ارق افيدة والين قلوبا
فقلنا هم خير منا رسول الله فقال لو كان لاحد من جبل من
ذهب فانفقته ما ادرك مدا حدم ولا نصيفه ان فضل ما
بيننا وبين الناس هذه الآية لا يستوي منكم من امن من قبل الفتح
الآية فكان في هذا ما قد راى علي حقيقته اهل اليمن
الذين ارادهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفصل الاول
من شهم وانهم خلاف اهل تهامة علي ما ذكره ابن عيينة
ثم وجدنا ما اسحق بن ابراهيم بن ثونس قد ما قال احمد بن
منيع ما يزيد بن هرون ما حميد عن ابن ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يقدم قوم هم ارق منكم افيدة فقدم
الاشعريون فيهم ابو موسي فجعلوا يرتجزون ويقولون
غدا نلقى الاجنة ه مهذا وجدبة، ففي ذلك

ما قد ولا يصح علي ان اهل البيت هم المرادين كما في الاثار الاول
 ثم الاشعريون واثلام من القاديين من حقة اليمن دون
 سواهم ووجدنا ابن خزيمة قد حدثنا قال حدثنا حجاج
 ابن منبه قال ما حدثني عن حميد عن ابي اسحاق قال ما قدم اهل البيت
 قال النبي عليه السلام قد اقبل اهل البيت من الرضا صلوات الله عليهم
 اول من جاء بالمصاحفة وما في هذا الباب من الاثار كثير
 اكتفينا بها بما جئنا منها في هذا الباب مما قد وضح به ما قد
 ذكرناه من حقة اهل البيت المرادين بما فيها وانهم ليسوا اهل
 بيته كما قال ابن عيينة والله نسله النوفية
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
 في قوله اقراؤهم يعني لكتاب الله ابي زكعب وافرضهم زيد
 واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل حدثنا
 ابن مزروق ما علقان ما وعيب بن خالد ما خالد الحد
 عن ابي قلابه عن ابي اسحاق عن النبي عليه السلام قال
 ارحم امتي يا امتي ابو جبر واستدم في امر الله عمر واصل فهد
 حيا حيا زواقرؤهم لكتاب الله ابي زكعب وافرضهم زيد بن ثابت
 واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل الاول ان لعل امدا بين

الا وان امين هذه الامة ابو عبيد بن الجراح حدثنا
 ابو امية ما قيصة بن عتبة ما سفين عن خالد الحد او عامر عن
 ابي قلابه عن ابي اسحاق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قد كرم الله غير انه لم يذكر في حديثه واقراؤهم لكتاب الله
 ابي زكعب، حدثنا ابو امية ما حلف بن الوليد
 العتكي ما الاتحجي ما سفين عن خالد الحد عن ابي قلابه عن ابي
 عن النبي عليه السلام بمثله غير انه قال واقرضها زيدا عليها
 بالحلال والحرام معاذ فسأل عن المراد وما ذكره
 كان واحد من ابي وزيد ومعاذ في هذا الحديث وهو يوجب
 ذلك له ان يكون في معناه الذي ذكره فوقه الخلفاء الرشد
 المهديين ومن سواهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اجمعين فكان جوابنا له في ذلك ان من حلت رتبته
 في معنى من المعاني جازان يقال انه افضل الناس فلما المعنى
 وان كان فيهم من هو مثله او من هو فوقه ومن ذلك
 ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله لعل انه
 يتله اشقا لزيد البرية وكما حدثنا احمد بن شعيب
 اخبرني محمد بن وهب ما محمد بن سلمة ما ابن اسحق عن يزيد بن محمد

ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قاله لعل انه
 يتله اشقا لزيد البرية وكما حدثنا احمد بن شعيب

ابن حزم عن محمد بن كعب القرظي عن محمد بن حزم عن عمارة بن ياسر
قال سمعت ابا علي ريفتين في غزوة ذر با احمد بن داود في
حيد يمد ولريد كرا احمد بن شعيب فلما زلها رسول الله صلى الله عليه
وسلم واقام بها رايانا سائرين في مدج يعملون في عملهم او في
خل صلالي علي يا ابا اليقظان هل لك ان ناتي مولد فتظرفيف
تخلون قال قلت ان شئت لعينا ثم فظننا بالاعلم ساعة
ثم عشنا النوم فانطلقت انا وعلي حتى اصطبعنا في ظل صور من الخيل
وفي دفعنا من الزراب فتمنا فوالله ما نهنا الا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخر كما برجلوه وقد نثرنا من ذلك الدقار التي نمتا فيها
فيومئذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي مالك يا ابا الزاب
لما يري عليه من الزراب ثم قال الا احدكم ما استغى الناس فلما لي يا
رسول الله قال استغى لثمن اجير ثمود الذي عفر الناقة والذي
بضربك يا علي على هذه ووضع يده على فتره حتى سل منها هذه
واخذ عيته ثم من ذلك ايضا ما قد روي عن علي ما لم يصنف الي النبي
عليه السلام غير اننا علم انه لم يعله زابا ولا استخر اجا ولا استنبا ما
اذ كان مثله لا يقال بالراي ولا بالاستخراج ولا بالاستنبا ط
وعجظ علما انه قال ذلك لاحده اياه عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كما حشد ثنا فقد ابو نعيم فطر بن خليفة حدثنا
ابو الطيب قال دعى علي الناس الي البيعة فجاء عبد الرحمن بن ميادة
مترين ثم قال ما عسر اشقا ليخضبن اوليضعن هذا من هذه
للجينة من راسه ثم تمغل هذين البيتين
اشدد حيازك الموت اينك
ولا تجزع من القتل اذا حل بواديك ه
وعن نعلم ان ابن ملجم كان من اهل التوحيد وانما الذي كان منه
حتى عاد به مطلقا عليه انه استغى الناس عظيم ما كان منه وجماله
جرمه وفتقه في الاسلام ما فتقه وعن نعلم مع ذلك ان استغى منه
من لم يوجد الله ساعة فظ وجعل لله ولدا ولقي الله على ذلك وهو في
الشفقة فوق ابن ملجم ومن ذلك ما قد روي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الخوارج الذين منهم ابن ملجم كما حدثنا
محمد بن سنان الشيرزي ما عبد الوهاب بن عجله الكوفي ما ابو
المغيرة عبد الغدوس ابن الحجاج الكوفي عن الاوراعي عن قتادة
عن انس عن النبي عليه السلام في وصنه الخوارج بالصلاة والصوم
ثم قال يبرقون من الدين كما يبرق السهم من الرمية شرارا الخلق
واخلبته وكما حشد ثنا الترمذي المرادي ما بشر بن ركن

مازلت

عن الأوزاعي ثم ذكر بأسناده مثله وقد علمنا أن من علم به
 ولم يواشرك به وظل أنبياءه وكذب رسله شر من هؤلاء الماظم
 ما كان منهم وحل جاز بذلك أن يقال هم الخلق والخليفة
 وجازلتر تترد منهم بما انفرد به في علي أن يقال هو أشقى البرية وإن
 كان فيها من هو في الشقوة مثله أو من هو في الشقوة فوفاة
 فمثل ذلك ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في كل واحد من أبي وزيد ومن معاذ في الحديث الذي روي
 في صدر هذا الباب جاز اطلاق ذلك له على ما في الحديث لجلالة
 مقداره في المعنى الذي أضيف إليه فيه ولعلو رتبته فيه وإن كان
 قد يجوز أن يكون في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من هو في
 ذلك للمعنى مثله ومن هو فوفقه في ذلك المعنى وهذا السعة اللغوية
 ولعلم المخاطبين بذلك مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بأخبار
 به فيه ولو لا أن ذلك كذلك ما جاز أن يقال لمن عظمت رتبته في
 العلم وجل مقداره فيه أنه أعلم الناس إذ كان الذي يقول ذلك
 له لا يعرف الناس جميعاً ولا يقف على معادير علومهم وإذا جاز له
 ذلك مع تفصيله عن معرفة الناس جميعاً وعن معرفة مقدار علومهم
 إذ كان لا يعرف منهم مثل الذي وصفه بما وصفه به كان ذلك

ما قد عقلنا به أن المراد بمثله من يعرفه قابل ذلك القول
 وأنه جاز له جمع الناس جميعاً في قوله وإن ذلك على المجاز لا على
 الحقيقة

باب بيان مثل كل ما روي عنه عليه السلام
 من نهي عن الحلف بغير الله تعالى ومن ما روي عنه من
 حلفه بغيره تعالى وما نسخ من صيد منتهى حد ثنا
 يزيد بن سنان وابن مسروق ما يعسوب بن اسحق المقري
 ما زائدة بن فدامة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر قال
 أشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيرته فقال
 يا رسول الله أخبرني بما فرض الله علي من الصلوة فقال الصلوة
 الخمس إلا أن تطوع شيئاً قال أخبرني بما فرض الله علي من الصيام
 قال شهر رمضان إلا أن تطوع شيئاً قال أخبرني بما فرض الله علي
 من الزكاة قال فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع
 الإسلام فقال والذي كرمك بالحق لا أن تطوع ولا أنقص مما
 فرض الله علي شيئاً قال فقلت لا وأبي فقال رجل من خلفي لا تخلعوا
 بآبائكم فالتفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم

حد ثنا الربيع المرادي عامية بن موسى عا سأل عن

قال يوسف
 ١٢١

سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر ثم ذكر مثله حد ثنا
عيسى بن ابراهيم العاقبي ما ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر يقول واي واي فقال ان الله
نهاكم ان تحلفوا بايايم قال عمر فوالله ما حلفت به بعد
ذلك ذارا ولا اذرا حد ثنا يزيد بن سنان وابراهيم
ابن ابي داود جميعا ما ابن صالح حدثني الليث حدثني ابن عتيق
عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر اخبره
ان عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله نهاكم ان تحلفوا بايايم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهي عنها ولا تكلمت بها
حد ثنا عبد الملك بن مروان الربيع ما شجاع بن الوليد
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي عليه السلام اذ رك
عمر وموفي ركب حلف بالله فقال ان الله نهاكم ان تحلفوا بايايم
فلحلف خالف بالله اوليك ه حد ثنا علي بن
معبد ما شجاع بن الوليد ما عبد الله بن عمر حدثني نافع عن عبيد الله
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ركبه وهو
في ركب وهو حلف باييده ثم ذكر بقية الحديث حد ثنا

يزيد بن عتيق ما عبد العزيز بن مسلم السلي عن عبيد الله بن
دينار عن ابن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من كان حلفا فليحلف بالله عز وجل قال وكانت قريش
تحلف بايايها فتال لا تحلفوا بايايم فاني هذا الاثار والنور يتلوه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهيه عليه السلام ان حلف بغير الله وقد زويت عنه اثار اخر
فيها حلفه بغير الله تعالى منها ما حد ثنا به يوسف بن يزيد
ما حجاج بن ابراهيم ما اسعيل بن جعفر عن ابي سهل نافع بن مالك
عن ابيه عن طلحة بن اعرابيا جالي النبي صلى الله عليه وسلم تبارك
رسول الله صلى الله عليه وسلم الفلح والله ان صدق
دخل الجنة والله ان صدق ه ومنها ما حد ثنا
محمد بن احمد بن جعفر الكوفي ما احمد بن عمران الاحمسي ما محمد بن
فضيل ما عمانة وهو ابن القعقاع عن ابي زرعة ابا هذيل
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا رجل فقال رسول الله اي الصدقة
افضل قال اما وامل لسه ان تصدق وانت صحيح فحجج حثي
القدر وامل الغني ومنها ما حد ثنا ابو امية حد ثنا
ابو نعيم ما عقبة بن وهب بن عقبة العامري قال سمعت
ابي يحدث عن الفجيع انه ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حلف لنا

تأخر المخرج

النور يتلوه رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشمس من نور الله

وهو نور رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو نور الله الذي لا يطفى ولا يخبث

من اللينة فقال ما طعامك قال فصطح وفتيق فتروني عتبة
فدح غدوق وقدح عسبته قال ذلك وأبي الجروع فاحل لهن
لليته على هذه الحال فكان في هذه الأمار الثانية اباحة
ما قد جاء النبي عنه في الأول فقال قال من أهل الجهل يوجه أثار
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا تضاد شديد وكان جوابنا له في ذلك
ان ذلك لا تضاد فيه ولكن فيه تعيينان مختلفان كان أحدهما
في وقت وكان الآخر في وقت آخر وكان الآخر منها ما يحسب
للأول منها وذلك غير منكأذ كان كتاب الله فيه ما نصح غيره
بما فيه ثم طلبنا الناصح منهما الآخر ما مؤفوجد ما صاح بن شعيب
ابن ابان ما قال ما صدق عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد
معبود بن خالد عن عبد الله بن سيار عن مسلة بنت صبيح الهبنة
قالت أتتني جبر من الانصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ما محمد بنم العوم انتم لولا انتم تشركون فقال سبحان الله قال انكم
تقولون اذا اظفتم واللعبة قال فامهل رسول الله صلى الله عليه وسلم
شيام قال ما قد قال لمن حلف فليحلف برب الكعبة فكان
في هذا الحديث ذكر سب النبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اطلق بغير الله تعالى وكان في ذلك ما قد دل على ان المتأخر

٥٥

المسود

المعنيين المختلفين اللذين ذكرناهما في هذا الباب وهو النوع عن
الحلف بغير الله تعالى لا الاباحة له فان حلفه بما ذكرنا خلاف
ما توهم هذا الجامل والله فله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
فمن حلف بغير الله تعالى ما حلف في ذلك **٥** حدثنا
بكار بن يحيى بن حماد بن ابو عوانة عن ابي عمير عن عبد بن عبيدة قال
سئلت جالساً مع ابن عمر فسمع رجلاً يقول كلاً واني فقال
كان عمر حلف بها فقال النبي عليه السلام انها شرك فلا تحلف
بها **٥** حدثنا ابو ابيبة عن عبد الله بن رجاء حدثنا
اسرايل عن سعيد بن مسروق عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر
عن عمر قال لا واني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف بشي دون الله فقد اشرك **٥** وكان في هذا الحديث
عن عليه السلام ان من حلف بشي دون الله فقد اشرك فكان ذلك
عندنا والله اعلم لم يرد به الشرك الذي يخرج به من الاستحرام
حتى يكون به صاحبه خارجاً من الاسلام ولله اريد ان لا يحلف
بغير الله تعالى وكان من حلف بغير الله فقد جعل ما حلف به
كأنه تعالى مخلوقا به وكان بذلك قد جعل من حلف به اوساً

مسود

مسود

حلف به شريكاً فيها حلف به وذلك عظيم فجعل مشركاً بذلك
شركاً غير الشرك الذي يكون به كافر بالله تعالى خارجاً من الاسلام
ومثل ذلك ما قد روي عنه في الطيرة كما حدّثنا
يزيد بن سنان ما محمد بن كثير العبدي ما سفيان عن سلمة بن
هليل عن عبيد بن عاصم الاسدي عن زوزن حيش عن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك
وما منا ولا ناه يذهب بالتوكل وكما حدّثنا
يزيد بن عمار بن عمر الزهراني ما شعبة عن سلمة عن عبيد بن رجل من
اسد عن زوزن حيش عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثله حدّثنا واهب بن جرير وروح بن عبادة
قالا ما شعبة عن سلمة بن هليل ثم ذكر ما سنده مثله غير
انه قال وما منا الا وكفر الله عز وجل يذهب بالتوكل فلم يكن المراد
بذلك الشرك الاضرباً لله تعالى ولا شركاً كان المراد به ان يشاء
ولا الله عز وجل قبل فيه ان شئت فعله كان كذا مما يتطير به
مما ذكرنا ذلك الشرك المذكور في الحديث الاول هو من جنس
هذا الشرك لا من الشرك بالله تعالى الذي يوجب الكفر به
ثم تأملنا حديث ابن عمر الذي قد روينا في هذا الباب

دعاه

من حديثي الأعمش وسعيد بن مسروق عن سعيد بن عبيدة فوجاه
فأيد الاسناد وذلك لان ابن مسروق قال قال عاصم بن
شعبة عن منصور عن سعيد بن عبيدة قال كنت عند عمر فقلت وتر
عند رجل من لندة فأتيت سعيد بن المسيب فجاه فزعا فقال
جارجل الي ابن عمر فقال له احلف باللعبة فقال ولكن احلف
رب اللعبة فان عمر كان حلف بابيه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تحلفوا بابايكم فمن حلف بغير الله فقد اشرك
وان يزيد بن سنان ما قال الحسن بن عمر بن شقيق ما حذر
ابن عبد الحميد عن منصور عن سعيد بن عبيدة قال كنت انا
وصاحب لي من لندة جلوساً عند ابن عمر فقلت فجلست الي ابن
المسيب فأتاني صاحب فقال قسري وتغير لونه واصفر وجهه
فقلت له اليس انما فادقك قيل قال سعيد قولي صاحبك
فتمت اليه فقال المترالي ما قال ابن عمر فقلت وما قال قال انا
رجل قتال احلف باللعبة قال لا ولم احلف باللعبة احلف رب
اللعبة فان عمر حلف بابيه عند النبي عليه السلام فقال له لا
تحلف بايك فانه من حلف بغير الله فقد اشرك فوقفنا
علي منصور بن المعتمر قد زاد في اسناد هذا الحديث علي الأعمش

اراد

وعلى سعيد بن مسروق عن سعيد بن عبيدة رجلاً مجهولاً بين
ابن عمر في هذا الحديث صدق ذلك اسناداً بذلك غيرنا قد
ذكرنا في ما قبله ما أوضح كل ما قبله الذي تأولناه عليه
ما ذكرناه فيه والله نسأل التوفيق هـ
باب بيان مشكل ما روي عن
عليه السلام مما مر به من حلف باللائم والعزيم ان يقول هـ
حدثنا يزيد بن سنان بن عمر بن فارس هـ وحدثنا
ابن خزيمة بن عبد الله بن رجا قال ما سألنا عن ابي اسحق عن مصعب
ابن سعد عن سعد قال حلفت باللائم والعزيم وكان العهد حثاً
فاثت النبي عليه السلام فقلت اني حلفت باللائم والعزيم وكان
العهد حثاً فقال قلت حجراً اثنان عن يمينك ثلاثاً وقل لا اله الا الله وحده واستغفر الله تعالى ولا تعذفنا بلنا هلنا
الحديث فوجدنا فيه ما قد دل على ان سعدا كان منه
ما كان ما ذكر عنه فيه لغريب العهد ابي لعادتهم كان ما حلف
به وكان حلفه على ما جرت به عادته حتى قال ما قال ما حلف
علي ما قد غلب على قلبه ما دخله معه فيه السهو عن تحريم الله
عز وجل ذلك عليه باسلامه الذي يوفيه وكان الاصل ان الرجل

لم يخلو

مترجم

اذا حلف على ما يري انه على ما حلف عليه فكان على غير ذلك مثل
ان يقول لرجل يراه مقبلاً يداً والله زيد وموراه لذلك فيكون عمراً
فيمينه تلك لغوا اتم عليه فيها لانهما داخل في اللغو الذي لا يواخذ
الله به واذا كان اللغو في نفس اليمين هذا حمله كان اللغو في الشيء الذي
يري الحالف انه مخلوف به فلا يلون لذلك احري ان يكون لغواً
وان لا يكون به ما حوذا فان قال قائل ففي هذا الحديث امر النبي
عليه السلام سعدا ان لا يعود الي ما كان منه قبله معني ذلك
عندنا والله اعلم ان تحفظ من نفسه حتى لا يكون منه مثل ذلك من
السهو الذي يغلب عليه حتى يكون ذلك منه وقد روي
عن ابي مسريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدخل في هذا المعنى
حدثنا يونس بن اسحاق بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه
باللائم فليقتل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامر
فليصدقه ومن قال لصاحبه ما حلف ما حلف ما حلف
ابن عبد الله ما محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن حميد بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وَكَانَ ثَمَانِي مِائَةَ هَذَا الْحَدِيثِ مَقْصُودًا بِهِ إِلَى خَوَاصِرِ مِنَ النَّاسِ
لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ أَيُّ مَنْ
كَانَ مِنْكُمْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىَّ فَكَانَ مِنْهُ هَذَا عَلِيٌّ مَا كَانَتْ
حُرَّتْ عَلَيْهِ عَادَتُهُ قَبْلَ إِسْلَامِهِ فَسَهَا فِي إِسْلَامِهِ حَتَّى كَانَ هَذَا
مِنْهُ أَنْ يَبْعَ ذَلِكَ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ وَإِنْ لَّا إِلَهَ سِوَاهُ وَاللَّهُ سَلَسُهُ

التوفيق هـ
بَابُ بَيَانِ مُشْكِْلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيمَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ كَأَذْبَابِ
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بَشْرٍ بِنِ كِبْرَاءِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ
ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّالِ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى
مِلَّةِ الْإِسْلَامِ كَأَذْبَابِ فَهُوَ كَأَقْدَانِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**
ابْنُ مَيْمُونٍ الْبَغْدَادِيُّ أَبُو بَلْدَةَ أَبُو الْوَلِيدِ مُسْلِمٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ
عَنْ عَمِّي قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّالِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذِكْرِ مِثْلِهِ هـ فَتَأَمَّلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ
فَوَجَدْنَا فِيهِ مَعْنَى حَسَنًا مِنْ الْفَتْحِ وَهُوَ أَنَّ مَنْ حَلَفَ فَقَالَ
هُوَ يَهُودِيٌّ أَنْ كَانَ كَذَّابًا وَكَذَا وَكَذَا لِأَنَّ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ كَانَ كَانَ

مَا عَلَّقَهُ لِأَمْعَنِي لَهُ لِأَنَّ تَعْلِيْقَ الْإِيمَانِ عَلَى الْأَشْيَاءِ الْمَاضِيَةِ لَدَيْكَ
كَالرَّجُلِ يَقُولُ أَمْرًا يَطَّلِقُ أَنْ كَانَ كَذَّابًا مَوْعُودًا أَنَّهُ قَدْ كَانَ
كَانَتْ أَمْرًا نَهَ طَالِقًا وَكَانَ بِذَلِكَ كَمَنْ هَلَّ أَمْرًا يَطَّلِقُ وَمَا يَطَّلِقُ
ذَلِكَ عَلَى شَيْءٍ فَمِثْلُ ذَلِكَ مَنْ قَالَ هُوَ يَهُودِيٌّ أَنْ كَانَ
كَذَا وَكَذَا الْمَاضِيَةَ كَانَ بِذَلِكَ كَمَنْ لَوْ قَالَ هُوَ يَهُودِيٌّ وَكَانَ
بِذَلِكَ مَرْتَدًا أَوْ لَيْسَ ذَلِكَ فِي الْحَلْفِ فِي الْأَشْيَاءِ الْمُسْتَقْبَلَةِ هَذَا الْمَعْنَى
لِأَنَّ رَجُلًا لَوْ قَالَ هُوَ يَهُودِيٌّ أَنْ كَانَ هَذَا الْمَعْنَى بِذَلِكَ كَافِرًا
لِأَنَّهُ فِي عَيْنِهِ لَمْ يُوَجِبِ التَّهَوُّدَ لِنَفْسِهِ إِنَّمَا أَوْجِبَهُ إِذَا كَانَ
مَا حَلَفَ بِهِ عَلَيْهِ كَمَنْ قَالَ لَأَمْرًا إِذَا كَانَ كَذَّابًا فَتَأَمَّلْنَا
هُوَ غَيْرُ مُطْلَقٍ لَهَا الْآنَ وَبَانَ بِمَا ذَكَرْنَا أَنَّ الْحَلْفَ بِمِلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ
الْإِسْلَامِ ثَمَانِي مِائَةَ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ إِنَّمَا هُوَ فِي الْحَلْفِ بِهَا عَلَى
الْأَشْيَاءِ الْمُسْتَقْبَلَةِ لِأَنَّ عَلِيَّ الْأَشْيَاءِ الْمُسْتَقْبَلَةِ وَبِأَنَّ التَّوْفِيقَ

بَابُ بَيَانِ مُشْكِْلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الذِّمَّةِ لِأَيُّوْحَرَ شِيَاهِ **حَدَّثَنَا يُونُسُ**
ابْنُ مَيْمُونٍ وَهُوَ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عَدِيٍّ حَدَّثَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
عَنِ الذِّمَّةِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يُوَجِبُ شَيْئًا وَلَكِنْ يُسْتَجْرَجُ بِهِ مِنَ الْخَيْلِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُسَيْبٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَثَلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ يَسْتَفْزِجُ بِهِ مِنَ الشَّجِيحِ حَدَّثَنَا
 الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْصُورٍ النَّاسِيُّ الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ شَرِيكَ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَبِيٌّ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّذْرِ وَأَمْرٍ بِالْوَفَاءِ بِهِ
 فَيُعَامَرُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَبِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عَنْ النَّذْرِ فَاحْتَمَلُ أَنْ يَلُونُ نَبِيَّهُ عَنْهُ أَذْكَانُ لَا يُؤْخِرُ
 شَيْئًا وَلَمْ يَكُنْ نَبِيَّهُ عِنْدَهُ لَأَنَّهُ مَعْصِيَةٌ وَلَكِنْ أَنَّهُ يُرَادُ بِهِ مَا لَا
 يُعْلَمُ فِيهِ شَيْئًا وَالذَّلِيلُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَفَاءِ
 بِهِ عَلِيٌّ مَا فِي حَدِيثِ شَرِيكَ وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ سَفِينٍ لَكِنْ
 يَسْتَفْزِجُ بِهِ مِنَ الْخَيْلِ أَوْ مِنَ الشَّجِيحِ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
 ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ يُؤْفِقُونَ بِالذَّنْبِ وَالْحَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ
 مُسْتَعْتَبًا أَيْ أَنْ لَمْ يَفُؤْأَبِهِ عِقُوبَةُ لَمْ عَلَى شَرِّكَ ذَلِكَ هُوَ
 حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ حَدَّثَنِي
 أَبُو حَبِيْبٍ بْنُ سَلِيمٍ الْخَزَاعِيُّ قَالَ يُونُسُ يَعْنِي فَلِحَاثِ أَنْ سَعْدِ بْنِ
 الْحَرِثِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَّهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَبْ يَقَالُ

سَعْدِ بْنِ عُمَرَ وَقَالَ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنْ ابْنِي كَانَ يَأْتِي
 فِيمَنْ كَانَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّبِيِّ وَأَنَّهُ وَقَعَ بِالْبَصْرِ طَاعُونَ
 شَدِيدًا فَلَمَّا بَلَغَنِي ذَلِكَ نَذَرْتُ أَنْ اللَّهُ جَاءَ بِابْنِي أَنْ تَمْسِيَ
 إِلَيَّ اللَّعْبَةُ فَتَدْرُمُ رِيضَانَاتٍ فَمَا تَرَى مَا لَمْ يَأْتِ ابْنَ عُمَرَ أَوْ لَمْ
 تَهْوِ عَنْ النَّذْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ
 أَنَّ النَّذْرَ لَا يَفْدَمُ شَيْئًا وَلَا يُؤْخِرُ وَأَمَّا يَسْتَفْزِجُ بِالذَّنْبِ
 مِنَ الْخَيْلِ أَوْ بِنَذْرِكَ قَالَ أَمَّا نَذَرْتُ أَنْ تَمْسِيَ ابْنِي
 قَالَ أَوْفَ بِنَذْرِكَ فَتَلْتُ الْخَزَاعِيَّ أَيْ ابْنَ الْمَسْبُورِ
 أَخْبَرَنِي بِمَا يَقُولُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَالَ لَهُ أَمْرٌ عَنْ ابْنِكَ فَتَلْتُ
 لَهُ أَنْ تَرَى ذَلِكَ مَجْرِبًا عِنْدَهُ قَالَ نَعَمْ لَوَاتُ لَوْ تَرَكَ ابْنَكَ دَنَا
 فَتُصْنِفُهُ عَنْهُ أَنْ تَرَى ذَلِكَ مَجْرِبًا عِنْدَهُ فَكَانَ تَلْتُ نَعَمْ هُوَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْعَقَدِيِّ قَالَ فَلَمَّا تَلْتُ ذَكَرَ مَا سَأَلْتُهُ
 مَثَلَهُ وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا
 الْبَابِ مَا حَدَّثَ يُونُسُ مَا سَفِينُ عَنْ ابْنِ الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَا فِي
 النَّذْرِ إِلَّا عَلَى ابْنِ أَدْرِيسَ لَمْ يَفْدَمُ عَلَيْهِ وَلَئِنَّ شَيْئًا يَسْتَفْزِجُ بِهِ
 مِنَ الْخَيْلِ وَيَوْمَئِذٍ عَلَيْهِ مَا لَا يُؤْمِنُ عَلَى الْخَيْلِ هُوَ وَمَا حَدَّثَنَا

فقد قال القعبي اما عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن الاعرج
 عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 ان الذر لا يقرب ان ادم شيئا لم ين قدر وللذر بواق الله
 يخرج بذلك من الخيل مالم ين يري ان يخرج وما في حديث
 ابي هريرة هذا في الدر انه لا يقدر شيئا مثل ما في حديث ابن
 عمر من هذا المعنى وفيما روينا عنهما عن رسول الله عليه السلام
 اجابوا الناس ان ما يذرون لا يقرب شيئا مالم يقدر
 علي ان النبي المذكور في حديث ابن عمر انما يريد به اعلامهم
 ان لا يذروا لهذا المعنى الذي يلمسون به تقريبا ما يحبون
 وليس في ذلك ما يدل علي ان نفس الذر الذي يطلبون به الفتح
 الي الله تعالى بما قد نهوا عنه وبالله التوفيق
باب بيان مشت كل ما روي
 قوله السلام من قوله سباب المسلم فسوة وقناله لفت
 حدثنا ابن معبد كما عني بن منصور عن ابن ابي زائدة
 عن ابيه عن ابي اسحق عن محمد بن سعد عن ابيه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقناله لفت
حدثنا علي بن الحسين ابو عبيد بن الحسن بن ابي

الربيع اما عبد الرزاق عن معمر بن ابي اسحق عن عمر بن سعد قال
 سمعت ابن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ثم ذكر مثله فاختلف ذكر ما بين ابي زائدة
 ومعمر بن راشد عن ابي اسحق في ابن سعد اليه وبين سعد
 من هذا الحديث فذكر ذكر ما بين ابن محمد بن
 معمر انه عمر والله اعلم بحقيقة ذلك منهما من هو حديثنا
 بن زيد بن سنان كما سليمان بن حرب كما شعبة عن منصور
 سمعت ابا وايل وشعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وايل وشعبة
 عن زبيد قال سمعت ابا وايل عن عبد الله قال قال
 رسول الله عليه السلام سباب المسلم فسوق وقناله لفت
حدثنا بن زيد بن سنان كما مومل بن اسعيل كما
 سفيان كما زبيد عن ابي وايل قال قال عبد الله قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر مثله قال قلت لابي
 وايل سمعت من عبد الله فقال نعم **حدثنا**
 جعفر بن محمد الرماي حدثني ابو عبد الله هروم بن مسعود زوي
 البرمذي اما الفضل بن عياض ومنصور عن ابي وايل عن عبد الله
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

هذا حديث
 كسفيان بن عيينة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول ثم ذكر مثله ه **وَحَسَدًا** ثنا ابن زوق بالوئيد
الطيالسي ابو عوانة عن عبد الملك بن عمر عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن مسعود عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ذكر مثله ه فتأملنا هذا الحديث
فوجدنا قوله سباب المسلم فسوق مشقوق المعنى والفسوق المراد
فيه هو الخروج عن الامر المحمود الى الامر المذموم ومثله
قول الله تعالى في ابيس فسق عن امر ربه اي فخرج عن
امر ربه **وَمِنْهُ** قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الفارة وفيما ذكر معناها ما اباح قتله في الحرم والاحرام
خمس فواسق يعتلن في الحرم والاحرام فكان ذلك الفسوق الذي
كان منهن هو خروجهن الى الاذي الذي يوذرن به الناس وكان
قوله وقتاله لفر ليس على الكفر بالله تعالى حتى يكون به مردا
ولان على يعطينه به اياه واستهلالك به اياه لان الكفر
هو النعطي التي النعطي التي تفنلله ه **وَمِنْهُ**
قول الله تعالى مثل عيث اعجب الكفار بنائه ولا اختلاف
بين اهل العلم بالتاويل ان الكفار الذين اريدوا ما هم
الزراع لانهم يعطون ما يزرعون في الارض النعطي التي

يسهلون به **وَمِنْهُ** يدل على ان ذلك الكفر المذموم فيها
الحديث ليرد به الكفر بالله تعالى بل قد وجدناه صل الحاه
فلا يلون يقتله اياه كافر اياه واذا الممن يقتله اياه كافر اياه
كان يقتله اياه احري الا يكون به كافر ومثله ذلك
ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث اللسوف ه
حَدَّثَنَا يونس بن ابي وهب ان ملكا حدثه عن زيد بن
اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس في حديثه من لسوف النمر عن
النبي عليه السلام قال ورأيت النار قرأت اكلها النار
قيل لمر رسول الله قال بلغ من قيل يكفرن بالله تعالى قال
يكفرن العتير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احد من
الدهر ثم رأت منك شيئا قالت ما رأت منك خيرا قط
فَجَحَّتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلن هذا الفرسا
لنظهن به الاحسان الذي قد تقدم الهم ه **وَمِنْهُ**
ايضا ما روينا عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
هذا الحديث بما حد ثنا ابو امية ابو نعيم ه عن ابن عباس
ابن الصباح عن حليفة بن حصن عن ابي بصير عن ابن عباس قال كان
بين الاوس والخزرج شئ في الجاهلية قد اروا ما بينهم

١٥٥



فأرسلهم إلى بعض السيف فأتى رسول الله عليه السلام فذكر
ذلك له مذهب اليم فنزلت هذه الآية وكيف تكفرون وأنتم
تثلي عليكم آيات الله وفيكم رسوله واعتصموا بحبل الله جميعاً
ولا تفرقوا فإم كن بما كان منهم من القتال مما أنزل الله تعالى
عند هذه الآية التي ذكر عند ما فيها ما كان منهم باللفظ على اللفظ
بأنه تعالى ولكن كان على تعظيمهم ما كانوا عليه قبل ذلك
من اللفظ والآخر حتى إذا كان منهم ما كان منهم من ذلك فسمى
لفظ الأراد به اللفظ بالله عز وجل ولكن اللفظ الذي ذكرناه سواء
ومشأخ لك ما روي عن ابن عباس في تأويله قول
الله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون على ما رواه
عليه كاحد ثنا ابن مرزوق أبو حذيفة عن سفين عن ابن
طاوس عن أبيه قال قيل لابن عباس ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك
هم الكافرون قال في نعم وليس من كفر بالله واليوم الآخر
حدثنا ابن أبي مريم العرابي عن سفين عن معمر عن
ابن طاوس عن طاوس قال قلت لابن عباس من لم يحكم بما أنزل
الله فهو كافر كل يومه نعم وليس من كفر بالله واليوم الآخر
ونبيه ورسله ومشأخ لك أيضاً ما قد رواه أبو

تأويل من لم يحكم بما أنزل الله

مهريق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حكى
بكر بن إدريس عن أبي عبد الرحمن المقرئ ما حقه بن شرح أخبرني
جعفر بن ربيعة القرظي أن عراك بن مالك أخبره أنه سمع أبا
هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تنعبو عني أبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كفر فذلك عندنا والله
أعلم علي مثل ما ذكرناه من مثله من هذا الباب ومثل
ذلك أيضاً ما قد رواه عقبه بن عامر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما حدثنا الربيع المرادي وعمر بن
قلاء بشير بن بكر عن ابن جابر حدثني أبو سلام حدثني خالد بن زيد
قال قال لي عقبه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك
الربي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة له فإنها مشأخ لك
اللفظ الذي ذكره للمسلم من قتاله هو هذا الكفر لا اللفظ بالله
عز وجل والله نسئله التوفيق وهذا كل ما روي عن
باب بيان مشأخ لك ما روي عن
عليه السلام في قوله قال لا تحبوا كافرين
حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أبو ربيعة وهو الله
ابن زائد الجري ما حقه أبو الأسود عن بكر بن الأشج عن

عن نافع عن ابن عمر عن نبي الله عليه السلام قال اذا قال الرجل
لاخر يا كافر وجب اللغو علي احدهما **ح** ثنا
يونس بن ابي وهب ان ملكا اجبر مربي يزيد بن سنان في القعنة
على ملك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ثم ذكر مثله **ح** ثنا زكريا بن يحيى بن
ابان عن عبد الله بن صالح ومسكين بن عبد الرحمن قال لا الليث
حدثني عبيد الله بن ابي جعفر عن ابي الاسود عن بكر بن نافع
عن ابن عمر عن النبي عليه السلام مثله **ح** ثنا يونس
في سوط الملك و**ح** ثنا الملا ابن وهب اخبرني مالك عن نافع
عن ابن عمر مثله غير انه قال اذا قال الرجل لاخر يا كافر فقد كفر
احدهما فان كان الذي قبله كافرا كذلك فهو كما قال والافتد بان
الاخر بالكفر **ح** ثنا عيسى بن ابراهيم العافقي حدثنا ابن
وهب عن ملك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله **ح** و**ح** ثنا ابو امية عن عفان بن محرز بن جوية
عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله **ح**
ح ثنا ابو امية عن يعلى بن عبيد عن فضيل بن عروبة
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن ابن عمر عن النبي عليه السلام

أما رجل الكفر رجلا فان كان كافرا والافتد بان
باللغو **ح** ثنا ابن مَرْزُوق عن عبد الصمد
ابن عبد الوارث عن ابيه عن حسين المعلم عن ابن عمر عن
يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الديلمي عن ابي ذر قال سمعت النبي
عليه السلام يقول لا يري رجل رجلا بالفسق او الكفر الا ارتد
عليه ان لم يكن صاحبه لذلك **ح** ثنا ابن ابي
داود عن معمر بن عبد الوارث ثم ذكر باساده مثله
ح ثنا ابو امية عن اسعيل بن ابان الوراق حدثنا
مندل بن علي عن ابن اسحق عن عامر بن عمرو بن قنادة عن محمود بن
عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي عليه السلام ما شهد
علي رجل بالكفر الا بارها احدهما ان كان كافرا فهو كافر
وان لم يكن كافرا فقد كفر بغيره اياه **ح** ثنا
ابو امية حدثنا علي بن المديني عن محمد بن بكر البرساني عن
الصلت بن مهران عن الحسن بن حذاف بن عبد الله الجلي
في هذا المسجد ان حذيفة بن اليمان حدث قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ما اخوف عليكم لرجل قراء
القران حتى اذارت عليه بجمته وكان رد الاسلام اعنه

ابو

عن نافع عن ابن عمر عن نبي الله عليه السلام قال اذا قال الرجل
لاخر يا كافر وجب اللغو علي احدهما **ح** حدثنا
يونس بن ابي عمير عن ابن وهب ان ملكا اجزيه يزيدي بن سنان قال سمعت
عقل ملك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ثم ذكر مثله **ح** ثنا زكريا بن يحيى بن
ابان عن عبد الله بن صالح ومسكين بن عبد الرحمن قال سمعت
حدثني عبيد الله بن ابي جعفر عن ابي الاسود عن بكر بن نافع
عن ابن عمر عن النبي عليه السلام مثله **ح** ثنا يونس
في سوط مالك **و** حدثنا الملا ابن وهب اخبرني مالك عن نافع
عن ابن عمر مثله غير انه قال اذا قال الرجل لاخر يا كافر فقد كفر
احدهما فان كان الذي قبله كافرا كذلك فهو كما قال والافند ما
الاخر بالكفر **ح** حدثنا عيسى بن ابراهيم العافقي حدثنا ابن
وهب عن ابن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله **و** حدثنا ابو امية بن عوف عن ابي بصير عن ابي بصير
عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله **و**
ح حدثنا ابو امية بن عوف عن ابي بصير عن ابي بصير عن
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا يونس بن ابي عمير

أما رجل الكفر رجلا فان كان كما قال والافند ما
باللغو **ح** حدثنا ابن مزيار عن عبد الصمد
ابن عبد الوارث عن ابيه عن حسين المعلم عن ابن عمر عن
يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الديلمي عن ابي ذر قال سمعت النبي
عليه السلام يقول لا يموت رجل رجلا بالفسق او الكفر الا ارتد
عليه ان لم يكن صاحبه لذلك **و** **ح** حدثنا ابن ابي
داود عن معمر بن عبد الوارث ثم ذكر باساده مثله
ح حدثنا ابو امية بن اسعيل بن ابان الوراق حدثنا
مسدد بن علي عن ابن اسحق عن عامر بن عمر بن قنادة عن محمود بن
عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي عليه السلام ما شهد
علي رجل بالكفر الا باهها احدهما ان كان كافرا فهو كافر
وان لم يكن كافرا فقد كفر سلفه اياه **ح** حدثنا
ابو امية حدثنا علي بن المديني عن محمد بن بكر الراسبي عن
الصلت بن مهران عن الحسن بن حبيب بن عبد الله الجلي
في هذا المسجدان حديثه بن النعمان حدثه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ما اخوف عليه لرجل وراء
القران حتى اذا ريت عليه نبتة وكان رد الاسلام اعنه

الى ما شاء الله وانفذ منه ونبت وراطهره وخرج علي جاره
بالسيف ورماده بالشرك قال قلت برسول الله ايها اولي بالشرك
المرمي او الرامي قال لا بل الرامي هـ فتأملنا ما في
هذا الحديث طلبا لما المراد به ما هو فوجدنا من قال
لصاحبه يا كافر معناه انه كافر لان الذي هو عليه للفر
فاذا كان الذي عليه ليس بفر وكان ايمانا كان جاعله كافرا
جاعل الايمان كفرا وكان بذلك كافرا بالله تعالى لان من كفر
بما بان الله تعالى فقد كفر بالله ومن كفر
بالايمان فقد حبط عمله وهو في الاخرة من الخاسرين فهذا الحسن
ما روينا عليه من ناول هذا الحديث والله نسئله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عن
عليه السلام هـ نهي عن قتل النملة والنحلة والهدد والذ
حدثنا الربيع المرادي عن اسد بن موسى عن سعيد
سالم قال الربيع اخذ عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله عليه السلام قال
اربع من الذواب لا يقتلن النملة والنحلة والهدد
والصرده هـ حدثنا يونس بن عمار عن ابن وهب سمعت ابن

جرير حدث عن رجل حدثه عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن
عباس عن النبي عليه السلام هـ وحدثنا عمر بن وهب
ذكرنا باسناده مثله هـ وحدثنا القاسم بن عبيد الله بن ميمون
ابو طاهر عن ابومصعب حدثني عبد الرزاق عن معمر بن الزهري
عن عبيد الله عن ابن عباس قال نهي رسول الله عليه السلام عن قتل اربع
المهدمة والصرده والنملة والنحلة هـ فاحسبنا
نطلب الرجل الذي بين ابن جريج وابن شهاب من هو ليقوم لنا
اسناده من حديث ابن جريج كما قام لنا من حديث معمر
فوجدنا ما محمد بن احمد بن حاد الدوالي قد روينا عن صالح بن احمد
ابن حنبل عن علي بن المديني قال سمعت يحيى بن معين يقول
ابن جريج قال اخبرت عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم ذكر هذا الحديث
قال وكان عندي صعبا فحمد ثم قال
رايته في كتاب سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن ابن ابي ليث عن
الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس هـ ورواه
محمد العسقلاني قد اجاز لنا عن الغلابي قال روي هذا الحديث
الثوري عن ابن جريج عن ابن ابي ليث عن الزهري والعلاني

اخبرنا

عن

الوجه الثاني
في قوله تعالى
ولا تأكلوا أموالكم
بينكم

سعت هذا من أبي داود فنهنا بذلك على ان الرجل للسكون
في هذا الحديث من رواية ابن وهب عن ابن جريح فخالف ابن وهب
اسناده كما حد ثنا اسحق بن ابراهيم بن يونس البغدادي
عن مجاهد بن موسى بن ابو معوية عن ابن جريح عن الزهري عن سليمان
ابن يسار عن ابن عباس قال نهى رسول الله عليه السلام عن قتل اربه
عن قتل الهدد والصد وهو النملة والنحلة ما فتا ملنا
ما في هذا الحديث طلبا منا لاستخراج ما اريد به فوجدنا الهدد
ما لا يتفق عليه ووجدنا الناس مستقذرونه ووجدناه لا
مضرة على الناس منه فكان قتله للبعث لا مساواه وذلك نهى
عنه كما دروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قتل من
هذا الجنس بغير حقه كما حد ثنا المزني بن الشاذلي
ان سفيان بن عمرو بن صهيب مولى عبد الله بن عامر قال
سعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قتل عصفورا فافوقها بغير حقه سأل الله
عز وجل عن قتلها قيل يرسل الله وماتحها قال يدعها فاك
ولا يقطع راسها فيرميها وكما قد حد ثنا ابو امية جدي بن
خالد بن يزيد الكاهلي عن ابوبكر بن عمار بن ابيان بن صالح عن عمر

بن دينار عن عمر بن الخطاب عن أبيه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عصفور قط قال ابو جريح كأنه يعني ما قتل
عصفور قط عبثا قال ابوبكر فافوقه او فادونه الاصح الى الله عز وجل
يوم القيمة يارب فلان قتلي فلا هو انتقم بي ولا هو تركتني
اعتبر في حاراتها فكان قاتل الهدد داخل في هذا
المعنى والله اعلم ولذلك قاتل الصد لانه لا يقدرا ان يجمع من اشكاله
ما يتبها له الثيب ط في اكل الحومها فقتل ما هذه سيلة ايضا
يجع الى العيث لا الي ما سواه ولحقى قاتله الوعيد الذي في يوم
الحديثين اللذين وينا واما النحلة فليست من هذا الجنس
والكها ما سفعها وما لا تنفع لقاتلها في قتلها اياها يجمع
امر من احدهما قطع لنا معها والاخر عدم الانتفاع بها فزاد جرم
قاتلها على جرم قاتل الهدد والصد واما قتل النملة فانه لا تنفع
معه ولا قطع اذ انه وهي موصوفة بمعنى محمود قد روي عن رسول الله
عليه السلام كما حد ثنا يونس بن ابي اسحق بن وهب وكان
عن نصر بن ابي وهب اجري يونس بن ابي اسحق بن وهب عن ابن المسيب
وابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله عليه السلام ان نملة قرصت
نبا من الانبياء فامر بقتل النمل فاحترقت فاحي الله اليه اني

س

ان قرصك نمل حرقت امة من الامم تسجد وكما حد
 محمد بن عمرو بن سلام بن روج عن عميل عن ابن شهاب اخبرني انه
 سلمه عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خرج
 نبي من الانبياء بالناس يستسقون الله عز وجل فاذا هم نمل رافعه
 بعض قوايمها فقال النبي ارجعوا فقد استحييت لهم من اجل هذه
 النملة وما كانت هذه سيلة كان قتله فاطع مثل هذه
 المعين المذكورين في هذين الحديثين وكان العاقل له على ذلك
 في حديثي عبد الله بن عمرو والشريد اللذين رويناها عن رسول الله
 السلام وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في النملة اذا
 منها الاذي اباحة قتلها كما حد ثنا السويح المرادي
 ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن الاعمش
 عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 نزل نبي من الانبياء تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهان فخرج
 من تحتها ثم امر بها فاحرقت بالنار فاحرق الله اليه فلا اخذ
 نملة واحدة كانه كان احرق قربة النمل على ما في حديث يونس
 الذي رويناها في هذا الباب الراجع الي سعيد وابي سلمة وفي ذلك
 ما تدل على اباحة قتل ما اذى من النمل وفيما قبله النبي عن قتل

رواه

لم يورد منها وفي حديث ابن وهب عن ابن جريح خالف
 هو وحديث القاسم بن عبد الله عن ابي مصعب اللذين رويناها
 في هذا الباب وموان في حديث ابن وهب عن ابن جريح ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال اربع من الذواب لا يقتلن ثم ذرهن
 وكان من ذلك ما قد دل ان غيرهن ليس من معان لان ما حصر
 عدد لم يدخل فيه غير ذلك العدد وفي حديث
 القاسم عن ابي مصعب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل
 اربع فاحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل هذه الارب
 لا يحصر منه اياه بعدد يمنع ان يدخل فيه غيرهن ولكن قصد النبي
 الى قتلهن فقط وكان مثلهن قد يجوز ان يعطف على ما في الحديث
 مسنن وقد يجوز ان يعطف عليه وفي حديث
 ابن وهب عن ابن جريح حصر ما نهى عن قتله بالعدد الذي ذكره فيه
 فان ذلك النبي المذكور فيه مقصوده الى ذلك العدد لا ما سواه
 من اجناسه والله اعلم بحقيقة ذلك كيف كانت من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم والله نسله التوفيق
 باب بيان مشكل ما روي عنه
 ثلثه السلام من قوله يستجاب لاحدكم ما اراد

قَبُولًا دَعْوَتِ فَلَمْ يُسْتَجِبْ لِي
 حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ أَبِي وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ شَهَابٍ عَنْ أَبِي
 عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَجَابِ
 لِأَنَّهُ كَرَّمَ مَا لَمْ يَجْعَلْ فَيَقُولُ دَعْوَتُ فَلَمْ يُسْتَجِبْ لِي وَحَدَّثَنِي
 يُونُسُ ابْنُ أَبِي وَهْبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ أَبِي شَهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَثَلَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنْ حُجَّاجِ بْنِ رَسْدِينَ أَخْبَرَنِي جَبْرَةُ بْنُ شَرِيحَةَ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَجَابُ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَجْعَلْ قَبُولًا
 عَجَلْنَهُ فَلَا يَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ اللَّهَ فَأَسْتَجَابَ وَدَعَوْتُ اللَّهَ فَ
 اسْتَجَابَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ الْحَرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي زُرْعَةَ وَهَبِ
 اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ جَبْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ
 أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَثَلَهُ فَتَنَالَهُ قَائِدًا وَحَدَّثَنَا الرَّجُلُ يَدْعُوهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ
 لَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَالَ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي فِيهِ لَوْ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَمُنُّ
 بِهِ مِنَ اسْتِجَابَةِ لَهُ فَكَانَ جَعْلًا بِأَلِهِ فِي ذَلِكَ
 أَنْ الَّذِي رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

بِهِ كَأَنَّ رُوِيَ عَنْهُ لَأَخْلَفَ لِقَوْلِهِ وَلَكِنَّ اسْتِجَابَةَ فِي ذَلِكَ لَمْ يَمُنُّ لَنَا
 مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَبَيَّنَّتْ لَنَا فِي غَيْرِهِ وَذَكَرْنَا فِيهِ مَا فِي حَدِيثِ
 عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَسْرُورَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي نَوْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَبْرَةَ
 نَفِيٍّ عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ الصَّامِتِ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ
 مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْعُوهُ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ
 آيَاتًا أَوْ ضَرَفَ عَنْهُ مِنَ الشُّؤْرِ مِثْلَهَا مَا لَمْ يَدْعُ بِأَتَمِّ أَوْ طَبِيعَةٍ
 رَحِيمَةٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ إِذَا كَبُرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَكَأَنَّ حَدَّثَنَا هَدَّاءُ الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ
 عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَظِيمٍ عَنْ أَبِي الْمُوَكَّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْوَةُ الْعَبْدِ السَّلِيمِ لِأَنَّ الْأَبْعَدِي
 ثَلَاثٌ مَا لَمْ يَدْعُ بِأَتَمِّ أَوْ طَبِيعَةٍ رَحِيمَةٍ وَإِنَّمَا أَنْ يَصْرَفَ عَنْهُ مِنَ الشُّؤْرِ
 بِتَدْرِي مَا دَعَى فَمِنْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي هَذِهِ الْحَدِيثِ مِنَ اسْتِجَابَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ يَدْعُوهُ مَا عَمِي بَعْدَ
 أَنْ يَكُونَ مَا يَدْعُوهُ بِهِ لَيْسَ بِأَتَمِّ وَلَا بِطَبِيعَةٍ رَحِيمَةٍ وَإِنَّمَا أَنْ يَعْطَى مِنْ
 دَعَاةٍ مَا دَعَى فَيَعْلَمُ ذَلِكَ وَيَصْرَفَ عَنْهُ مِنَ الشُّؤْرِ مَا يُوْخِرُ لَهُ
 مَا دَعَى فَلَا يَعْلَمُ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَدْعُوهُ لَنَا مَعْنَى مَا فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ
 وَأَنَّ اسْتِجَابَةَ مِنَ اللَّهِ لِمَنْ يَدْعُوهُ مِنْ عِبَادِهِ بِأَجْوَزَ لَهُ أَنْ

منه
وغيره

ان يدعوه به يعطى بالاحالة غير انها مما قد فعله بالموافقة العظة
الدعوة فعلم انه قد استجيب له او يعطيه ما سوا ما دعا به
من صرف ما يصرفه عنه فقلوب الاسماحة قد كانت من الله
من الله عز وجل وانما لم يعلمها فخرج بما ذكرنا بيان وجه
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه عنه في الحديث
الذي روينا في عقبه هذا الباب
باب بيان مشت كل ما روي عنه
عليه السلام في ما خرج جبريل عليه السلام عنه في الوقت الذي كان
وعده ان ياتيه فيه في منزل له بسبب الجرح الذي كان في جرحه
ولم يعلم به **حدثنا** ابراهيم بن محمد الصيرفي
البصري ابو بكر بن ابو الوليد الطيالسي بن سليمان بن كثير عن
الزهري عن عبيد الله بن الساوي عن ابن عباس عن ميمونة قالت
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشراقت برسول
الله مالي اذ انك فاشراقت فقال ان جبريل وعذتي فاطقتني فطقت
يومه وليلته وفي البيت جرو وكلب تحت سريهم فاخرجت
ثم اخذت ما بيده فوضعت مكانه فانا جبريل عليها السلام فقال
ما منعك فقال انا لاندخل بيتا فيه كلب ولا صوة فامر

بقتل الكلاب فان كان ليكل في الكلب الصغير فامان فيه
حدثنا نصر بن مزروع بن الخصب بن باسح بن
وهيب بن خالد عن ابي خازم عن ابي سلمة عن عائشة ان جبريل
اخبس عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم اتاه فقال له ما حببتك
قال جرو وفي بيتك فطر واذا جرو تحت السرير فامر به النبي
عليه السلام فاخرج **حدثنا** محمد بن علي بن معبد حدثنا
اسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل وعد النبي صلى الله عليه وسلم في
ساعة ياتيه فيها قد هبت الساعة ولم يات فخرج النبي صلى الله
عليه وسلم فاذا جبريل على الباب فقال ما يمنعك ان تدخل
البيت قال ان في البيت كلبا وانا لاندخل بيتا فيه كلب ولا
صوة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكلب فاخرج
ثم امر بالكلب ان يقتل **حدثنا** محمد بن عبد الله
ابن سعيد بن ابي مرثمة بن نعيم بن حماد بن عبد العزيز بن ابي خازم
عن ابيه عن ابي سلمة عن عائشة قالت وعد جبريل النبي عليها
السلام في ساعة ياتيه فيها فجات الساعة ولم يات وفي يده
عصيه فالتقا من يده وقال ما خلف الله وعده ولا رسوله

ثم التفت النبي صلى الله عليه وسلم فإذ أجر وكتب تحت السرير
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أين هذا الكلب قالت
والله ما دريت به فامر به فأخرج وحباه جبريل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم وعدتني في ساعة وجلست لك فلم تأتي
فقال معنى الكلب الذي كان في بيتك إنا لا ندخل متافه
كلب ولا صور **ح** ثنا ابن أبي داود ثنا أبو ثبات محمد
ابن عبيد الله اللديني ثنا عبد العزيز بن محمد عن ابن أبي ذيب عن
ابن عبد الرحمن عن كريب عن أسامة بن زيد قال دخلت على رسول
الله عليه السلام وعليه الكابة فسأله عن ذلك فقال وعدني
جبريل يا بني وكان إذا وعدني لم يخلني وذكره فيها
رئنا أن جبريل وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتيه
في ساعة بعينها بلا استثناء كان في وعده آياه بذلك ثم أخرج
عن آياته آياه فيها إلى منزله إذا كان فيه ما يمنع من دخوله آياه
وهو الكلب الذي كان فيه لأن في الشريعة أنه لا يدخل متاف
كلب ولا صور وكان ذلك بالشريعة مستثنا من وعده وإن
لم يكن استثناء منه بلسانه **م** مثل ذلك الرجل بعد الرجل
ما جلوس عنده في منزله لما يسله الجلوس عنده فيه في وقت يذ

عليه السلام

شيخنا أبو
داود

فيكون في منزله في ذلك الوقت ما يمنع الشريعة من دخوله
ذلك المنزل وهو فيه من شرب فيه أو ما سواها من
العاصي التي تمنعه الشريعة من حضورها فخطف من دخوله
لذلك فلا يدخل بخلفه ذلك في حكم من وعد وعدا فآخلفه
ومثل ذلك أيضا أن يعد روجه بوطيه آياه في
وقت يذكره لها فيدر لها الحيض في وقتها ذلك فلا يكون
بتره وطيرها في حكم من وعد وعدا ثم آخلفه ومثا ذلك
الرجل يجعل على نفسه صوم عند الليلة التي يقدر فيها فلا
في ليلة يكون عدا بالتحريف كصومه لحرمه صومه قلبه بتره
ذلك مذموم ما بل ومحمود فيه وغيره آخلفه غير من وعد
وعدا فآخلفه إذا كان الذي منعه من الوفاء لما قال
الشريعة **م** مثل ذلك الرجل بعد الرجل أن يجلس له
في مكانه منتظرا له حتى يأتيه فحضر الصلاة فغور لها
ويذع انتظاره فليس هو بذلك مخلفه موعدا كان قبا
اليه قياما إلى مادعاء الله اليه قبل وعده الرجل الذي وعده
بانتظاره آياه في مكانه ذلك وكان ذلك مستثنى بالشريعة
فإن لم يستثنه من وعده بلسانه وقد روي عن إبراهيم

الغبي مثل ذلك أيضا كما حَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ أَبِي رَاهِمٍ
أَبِي الْوَزِيرِ كَاتِبُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا الْخَلْعَانِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ قُلْتُ لِأَبِي رَاهِمٍ الْغَبِي الرَّجُلُ أَعْدَى مَنْ أَعْدَى مَنْ تَنْظُرُ فِي بَطْنِي عَالِي
إِلَى مَتْنِي أَنْشَطِرُهُ فَتَالِ إِلَى أَنْ حَضَرَ وَقْتُ صَلَاةٍ فَكَانَ
مَا وَوَسْنَا عَزَابَ رَهْمٍ مُوَافِقًا لِمَا ذَكَرْنَا وَابْنُ سُلَيْمٍ النَّوْفَلِيُّ
بَابُ **بَيَانِ مُشْكِلِ مَا عَنَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ**
وَالْكَبَائِرِ الَّتِي وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى مَجْتَنِبَهَا مِنْ عِبَادِهِ بِتَكْفِيرِ سِيَاهِهَا
سِوَاهَا هـ قَالَ **إِنَّ تَعَالَى أَنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تَهْتَبُونَ عَنْ**
تَلْفِزِ عَنكُمْ سِيَاهِ تَكُمْ وَتَدْخُلُمْ مَدْخَلَ إِبْرَاهِيمَ إِذْ كَانَ
مِنْهُ تَعَالَى لَهَائِمَ اللَّحْمِ لِأَنَّهُ لَفَزَ عَنْ مَجْتَنِبِي هَذِهِ الْكَبَائِرِ سِيَاهِهَا
سِوَاهَا وَوَعَدَهُمْ بِذَلِكَ أَنْ يَدْخُلَهُمْ مَدْخَلَ إِبْرَاهِيمَ بِالْعَمَلِ كَانَتْ مِنْهُ
يُوجِبُ ذَلِكَ لَهُمْ وَلَكِنْ لَمْ يَحْمِلْ عَلَيْهِمْ وَدَرَامَتُهُ لَمْ يَحْمِلْ وَتَعَالَى
تَمَرَّجَعْنَا إِلَى طَلَبِ هَذِهِ الْكَبَائِرِ مَا هِيَ فَوَجَدْنَا يُزِيدُ
سَانَ وَأَبْنَ مَرْزُوقٍ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ قَالَ أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحَبِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَجْرٌ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ خَالِقَكَ
بَدِيًّا وَقَدْ خَلَقَكَ قُلْتُ تَمَرَّيٌّ قَالَ تَمَرَّيٌّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ

روى

ابن ماجه

خشية أن يأكل معك قلت تَمَرَّيٌّ قَالَ أَنْ تَمَرَّيٌّ فِي حَلِيلَةٍ جَارِيَةٍ
قَالَ تَمَرَّيٌّ الْقَتْلُ أَنْ تَتَّصِفَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالَّذِي لَا
يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ الْهَاجِرَ إِلَى الْخِرَالِ الْآيَةَ وَوَجَدْنَا يُزِيدُ
قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ كَثِيرُ الْعَبْدِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْأَعْمَشِ
وَمَنْصُورٍ وَوَأَصْلُ الْأَحَدِ بِنِ عَنِ أَبِي وَابْنِ عَمْرٍو بْنِ
شَرْحَبِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ هـ وَوَجَدْنَا يُزِيدُ قَدْ حَدَّثَنَا
قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو بْنِ تَعْيِيقٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ الْأَعْمَشِ
عَنِ أَبِي وَابْنِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحَبِيلٍ قَالَ قَالَ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ
رَجُلٌ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ عِنْدَ اللَّهِ أَجْرٌ ذَكَرَهُ فَبَيَّنَّا
عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ الْإِسْيَاءُ
الْمَذْمُومَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْكَبَائِرِ وَإِنْ كَبُرَ مَا أَنْجَلِ
لَهُ تَمَرَّيٌّ الَّذِي يَتْلُوهُ مِنْهَا قَالَ الرَّجُلُ وَلَدَى خَشْيَةٍ أَنْ يَأْكُلَ
مَعَهُ تَمَرَّيٌّ يَتْلُوهُ مِنْهَا مِنْ آيَاتِهِ حَلِيلَةٌ جَارِيَةٌ وَلَمْ يَكُنْ مِنْهَا
الْحَدِيثُ مِنْهَا سِوَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْإِسْيَاءِ وَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْهَا
وَفِيهِ أَنْ بَعْضُهَا أَكْبَرُ مِنْ بَعْضٍ وَلَمْ يَكُنْ فِي سِوَالِ عَبْدِ اللَّهِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُوجِبُ لَهُ جَوَابًا الْبَرِّ مَا جَاءَتْ
بِهِ عَنْ مَا سَأَلَهُ عَنْهُ مَا ذَكَرْتَهُ فِيهِ سِوَالُهُ إِيَّاهُ عَنْهُ وَوَجَدْنَا

أباً أمة قد حدثنا قال عبيد الله بن موسى عن شيان عن
عنه الشعبي عن عبيد الله بن عمرو قال جاء أعرابي إلى النبي عليه السلام
فقال يا رسول الله ما الكبار قال الاشرار بالله قال ثم ما ذا
قال ثم عتوق الوالدين قال ثم ما ذا قال ثم اليمين الغموس
قال لنا ابوامية في كتابي في موضع شيان وفي موضعه
آخر سفين في اسناد هذا الحديث هـ فكان جواب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ساء به في هذا عن الكبار ما هي
انها الاشرار بالله لجهابته لابن مسعود ان الشرك ابر الكبار
وان الذي يتلوه منها عتوق الوالدين وان الذي يتلوه منها
اليمين الغموس فاحتمل ان يكون ذلك على ان قتل الولد وعتوق
الوالدين منها في درجة واحدة ويمين الغموس منها ومزانه
الرجل حليمة جاره في درجة سألوا حتى لا يخالف واحده حديث
ابن مسعود وعبيد الله بن عمرو والحديث الاخر ويكون جوابه
الاول من سأل المذنبين فيهما كما احابه به في الحديث المذنب
سواله اياه عما سأل عنه غير اننا تأملنا بعد ذلك ما ذكره الحديث
فوجدنا في ناويلهما ما موافق لهما من هذا التاويل الذي
ذكرنا ووجدنا جاز ان يكون قتل الرجل وولده خشية ان

بأكل معه وعتوقه لوالديه في درجة واحد بالله للشرك
بالله تعالى فاجاب ابن مسعود باحد هما واجاب سأل به في حديث
ابن عمرو بالاخر منهما ومثل هذا الكلام الصحيح ان يقال
للرجل من اتجمع الناس فيقول فلان ثم يقال له من يقول ثم فلان
لرجل اخر هو كذلك وهناك اخر مثله قد سئل عن اسمه فلم
يذكره ويكون ذلك كلاماً صحيحاً فمثل ذلك
جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود وجوابه في
حديث ابن عمرو وفي ذلك ما قد دل ان تضاد في واحد منهما
لاخر ثم كان من في المنزلة الثالثة في حديث ابن مسعود وان عمر
بن موفى المنزلة الثانية في حديثهما جميعاً على ما ذكرناه
فهما وقد حدثنا عن عبد الوهاب بن عطاء
عن الجري عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابي عبد الله عليه السلام
انه قال لا اني ايدم باكثر الكبار وقالوا ان رسول الله قال لا عمل
بالله عز وجل وعتوق الوالدين قال وكان سألوا عن رجل قال لا
وقول الزهراء ورواه الزهراء قال يقولها عن بلال بن رباح
فكان الذي سأل هذا الحديث في الدرجة الاولى من الكبار
فيها في الحديثين وكان ما في هذا الحديث من قوله عليه السلام

71

سألوا

أبا أمية قد حدثنا قال قال عبيد الله بن موسى عن شيان عن
عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي إلى النبي عليه السلام
فقال يا رسول الله ما الكبار قال الاشرار بالله قال ثم ماذا
قال ثم عتق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين الغموس
قال لنا ابو امية في كتابي في موضع شيان وفي موضع
اخر سفين في اسناد هذا الحديث هـ فكان جواب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ساء به في هذا عن الكبار ما هي
انها الاشرار بالله لجوابه لابن مسعود ان الشرك ابر الكبار
وان الذي يتلوه منها عتق الوالدين وان الذي يتلوه منها
اليمين الغموس فاحتمل ان يكون ذلك على ان قتل الولد وعتق
الوالدين منها في درجة واحدة ويميز الغموس منها ومزاناة
الرجل جليلة جاره في درجة تلوهما حتى لا يخالف واحده من حديثي
ابن مسعود وعبد الله بن عمرو والحديث الاخر ويكون جوابه
الاول من سائله المذكورين فهما كما احابه به في الحديث المذكور
سواله اياه عما سأل عنه غير اننا تأملنا بعد ذلك ما ذكروا
فوجدنا في ناويلهما ما هو اولي بهما من هذا التاويل الذي
ذكرنا ووجدنا اجاز ان يكون قتل الرجل وولد حشية ان

ياكل معه وعتقه لو اديه في درجة واحدة تالية للشرك
بالله تعالى فاجاب ابن مسعود باحدهما واجاب ساء به في حديث
ابن عمرو وبالآخر منهما ومثل هذا من الكلام الصحيح ان يقال
للرجل من اشجع الناس فيقول فلان ثم يقال له من يقول ثم فلان
لرجل اخر هو ذلك وهناك اخر مثله قد سكت عن اسمه فلم
يذكره فيكون ذلك كلاما صحيحا فمثل ذلك
جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود وجوابه في
حديث ابن عمرو وفي ذلك ما قد دل ان لا تضاد في واحد منهما
للاخر ثم كان من في المنزلة الثالثة في حديث ابن مسعود وابن عمر
من هو في المنزلة الثانية في حديثهما جميعا على ما ذكرناه
فيهما وقد حدثنا علي بن معبد عن عبد الوهاب بن عطاء
عن الجري عن عبد الرحمن بن بلال عن ابيه عن النبي عليه السلام
انه قال الا اني ايدم باكر الكبار قالوا اي رسول الله قال الاشرار
بالله عز وجل وعتق الوالدين قال وكان متكئا فجلس فقال لا
وقول الزور او وشهادة الزور فانك يقولها حتى قلنا لك سكت
فكان الذي في هذا الحديث في الدرجة الاولى من الكبار الذي
فيها في الحديثين وكان ما في هذا الحديث من قوله عليه السلام

أباً أمة قد حدثنا قال عبيد الله بن موسى عن شيان عن فراس
عن الشعبي عن عبيد الله بن عمرو قال جاء أعرابي إلى النبي عليه السلام
فقال يا رسول الله ما الكبار قال لا شرار بالله قال ثم ماذا
قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين الغموس
قال كذا أبو أمة في كتابي في موضع شيان وفي موضع
آخر سفين في إسناده الحديث هـ فكان جواب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ساء إليه في هذا عن الكبار ما هي
إنها الأشرار بالله لجوابه لابن مسعود أن الشرك أكبر الكبار
وإن الذي يتلوه منها عقوق الوالدين وإن الذي يتلوه منها
اليمين الغموس فأحتمل أن يكون ذلك على أن قتل الولد وعقوق
الوالدين منها في درجة واحدة ويميز الغموس منها ومزانا
الرجل حيلة حارة في درجة تتلو ما خفي لا يخالف واحد من حديثي
ابن مسعود وعبد الله بن عمرو والحديث الآخر ويكون جوابه
الأول من سأل المذنبين فيهما كما أحابه به في الحديث المذكور
سؤاله أياه عما سأله عنه غير أننا تأملنا بعد ذلك ما ذكره الحديث
فوجدنا في تأويلها ما هو أولي سهماً من هذا التأويل الذي
ذكرنا ووجدنا جابر أن يكون قتل الرجل ولد خشيته إن

يأكل معه وعقوقه لو أدينه في درجة واحدة تأليه للشرك
بالله تعالى فاجاب ابن مسعود بأحد ما واجب ساء إليه في حديث
ابن عمرو بالآخر منهما ومثل هذا الكلام الصحيح يقال
للرجل من أجمع الناس فيقول فلان ثم يقال له من يقول ثم فلان
لرجل آخر هو ذلك وهناك آخر مثله قد سكت عن اسمه فلم
يذكره ويكون ذلك كلاماً صحيحاً في مثل ذلك
جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود وجوابه في
حديث ابن عمرو وفي ذلك ما قد دللنا على تضاده في واحد منهما
الآخر ثم كان من في النزلة الثالثة في حديث ابن مسعود وابن عمر
من هو في النزلة التي في حديثهما جميعاً على ما ذكرناه
فيهما وقد حدثنا علي بن معبد عن عبد الوهاب بن عطاء
عن الجعفي عن عبد الرحمن بن جبر عن أبيه عن النبي عليه السلام
أنه قال لا أنيدم بأكثر الكبار وقالوا يا رسول الله قال الأشرار
بالله عز وجل وعقوق الوالدين قال وكان سكا جلت صلوات
وهم الزور أو وشبهه الزور فأراك يقولها حتى طالتك
فكان الذي في هذا الحديث في الدرجة الأولى من الكبار
فيها في الحديثين وكان ما في هذا الحديث من قوله عليه السلام

11

أبو هريرة

وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَوْلُ الزُّورِ وَأَوْشَاهُ الزُّورِ مَا قَدْ خَمَلْنَا فِيهِ
تلك الاشياء الثلاثة جمعت بالواو والمراد فيها كالمراد في الحديث
للمؤمنين الاولين ومن مثل ذلك ان يقال للرجل من
اتجه الناس فيقول فلان وفلان واحدهما في الشجاعة فهو الا
سهما وقد حدثنا ابو امية بن يونس بن محمد المودب
عن الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن مهاجر
عن عبد النبي عن ابي امامة الانصاري عن عبد الله وهو ابن
ابن عن النبي عليه السلام قال ان من ابر الكبار الشرك بالله وعمو
الوالدين واليمين الغموس وما حلف حالف بالله يمين صبر فادخل
فيها مثل جناح بعوضة الا كانت نكته في قلبه يوم القيامة
فاللام في هذا الحديث كاللام في حديث ابي بكر الذريوني
قبله وحديثنا الربيع المرادي حديثنا ابن وهب
عن سليمان بن لالا عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات
فقل وما هي برسول الله قال الشرك بالله والسحر ومثل النفس
التي حرم الله الاباحن واكل مال اليتيم والتولي يوم الاعد
وقذف المحصنات الغافلات المومنات ولم يذكر لنا

في حديثه من السبعة التي ذكرها في هذه السبعة التي
ذكرها ما عندنا فاعبرنا بهذا الحديث برؤاينه غيره اماه بل
حدثني الشيخ السباع ثم هذه السبعة في حديثنا
ابن العرج قد حدثنا قال عبد الله بن محمد العمري
المعروف بالسطري سلم بن بلال ثم ذكر حديث الربيع
سنية اسناده وتمتته ونقصان الواحد من عن السبعة
التي ذكرها فيه فوفنا بذلك على ان بعض السباع من هذا
الحديث لم يكن سقوطه كان عن الربيع ولا من حدث به الربيع
عنه ولانه كان في نفس الحديث والله اعلم ولست في هذه السبعة
الاشياء المذكورة في هذا الحديث ذكر تغليظ بعضها على
بعض فاشق بذلك ان يكون فيه خلاف لشي من الاحاديث التي
ذكرها ما قبله في هذا الباب ولكنها كانت في موضع الشرك
منها لموضع الذي في حديثي ابن مسعود وابن عمر والاسما
الاخر منها لما ذكره الله اعلم اي الذرعي وثلثون وحلف
حدثنا ابن شعبة حدثنا ابن شعبة عن ابي عبد الله بن مسعود
بنه بن الوليد عن عبيد بن مسعود عن خالد بن سعيد
عن خالد بن سعيد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

عن

حدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ مَاتَ لَا شَرَكَ
بِهِ شَيْئًا وَتَمَّ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ
وَجَنَّبَ الْكِبَارَ بِرَفْهُ لِحِنَّةٍ فَسَالَهُ رَجُلٌ مَا الْكِبَارُ قَالَ الْإِشْرَاكُ
بِاللَّهِ تَعَالَى وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَفِرَارُ يَوْمٍ لِلزَّحْفِ
قَالَ الْكَلَامُ فِي هَذَا كَالْكَلَامِ فِي إِجَابَةِ أَبِي بَكْرَةَ وَأَبِي
وَأَبِي أَيُّوبَ عَوَّاهَ حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ غَيْبِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
كَبُرَ الْكِبَارُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ
النَّفْسِ وَتَشَاهُدُ الزُّورَ أَوْ وَقَوْلُ الزُّورِ قَالَ الْكَلَامُ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ كَالْكَلَامِ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ أَيْضًا وَحَدَّثَنَا
ابْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مَائِنَةَ عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ حَبِيبِ
ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الْجَبِيدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَدِيثِ عَبْدِ بْنِ عَمْرِو
ابْنِ قَسَادَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُوهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ
السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ الْآنَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ الْمُصَلِّونَ
وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَمَّ الصَّلَاةَ وَالْحَجْرَ
الَّذِي لَيْسَ عَلَيْهِ وَصِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَتَحَنَّنَ صَوْمَهُ وَيُرَى
أَنَّهُ عَلَيْهِ حَقٌّ وَمَنْ أُعْطِيَ زَكَاتَهُ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا وَاجْتَنَبَ الْكِبَارَ

الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا ثَمَّ رَأَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قَالَ يَرْسُولُ أَصْحَابِ الْكِبَارِ
قَالَ نَشَقَّ أَظْفَارَهُنَّ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ الْغَيْرِ
وَفِرَارُ يَوْمٍ لِلزَّحْفِ وَالسُّبْحُ وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَأَكْلُ
الرِّبَا وَقَتْلُ الْمُحْسِنِ وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ وَالْحُلَا
يَتُّ لِلْحَرَامِ قَبْلَكُمْ أَحْيَاءُ وَأَمْوَاتًا ثُمَّ قَالَ لَا يَمُوتُ حُلُّ لِحِنَّةٍ
يَعْمَلُ هَذِهِ الْكِبَارَ وَيُتَمِّمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ الْإِدْقَ بِهَا
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَلِمَةٍ مَحْتَوِيَةً بِمَصَارِعِهَا مِنْ ذَهَبٍ
وَكَانَ مَا فِي هَذِهِ الْحَدِيثِ لَيْسَ فِيهِ بَعْدَ مَا لَمْ يَعْصِ الصَّغِيرَ
الْأَشْيَاءَ الْمَذْكُورَةَ فِيهِ عَلَى مَنْ خِيرانِ فِيهِ أَشْيَاءُ مَا فِي حَدِيثِ
ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَمْرٍو وَمَوْضِعُهَا مِنَ الْكِبَارِ وَمَوْضِعُهَا مِنْهَا
فِي دِينِكَ الْحَدِيثَيْنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ خَزِيمَةَ وَابْنُ أَبِي عَدْوَانَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ثُمَّ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ يُونُسَ وَابْنِ خَزِيمَةَ وَشَدَّ
حَدِيثِهِ قَالَ يُونُسَ عَدُوُّ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَدْوَانَ
سَعْدُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُهَلَّبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي رَيْمٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمْرِو
ابْنِ عَوْفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْخَاصِرِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ يَقُولُ مِنَ الْكِبَارِ رَسْمُ الرَّجُلِ وَالْيَتِيمِ قَالَ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ
وَهَلْ رَسْمُ الرَّجُلِ وَالْيَتِيمِ قَالَ نَعَمْ يَسِبُ الْبَطُولُ نَسِبَ أُمَامَةَ

ل

ويست امر الرجل فيسب أمته ، موضع هذا الحديث هو
موضع العقوق من حديثي ابن مسعود وابن عمرو اللذين ذكرنا
في هذا الباب ، فذا وجه ما وجدناه في هذا الباب عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في عدد الكبار وقد وجدنا عن
ابن مسعود وابن عباس فيها ما تعلم انها لم يقولاها رايها ولا استباها
ولا استراجا لان مثلها لا يقال بذلك وانما لم يقولاها إلا
توقفا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدسنا احدكم
داود حدثنا مسدد بن عبد الله بن داود عن الامير عن مسدد
مسند بن داود عن عبد الله قال الكبار من اول سورة النساء الى ان
تجنبوا كبارير ما تهون عنه فقلت لمسلم ان ابراهيم حديثي
قال اما حديث ابراهيم فقلت لا رهم فقال حديثي علقه عن عبد الله
وما حدثنا احمد بن داود حدثنا مسدد لا حدثنا خالد بن عبد الله
عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان تجنبوا
كبارير ما تهون عنه قال من اول سورة الى هذا الكلام فهذا
ايضا ما تعلم انه ما قد وقفنا عليه بما قد زاد في عدد الكبار
الذي قد ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا
الباب ما في سورة النساء الى ان تجنبوا كبارير ما تهون عنه

وان جميع ما في هذه السورة من الكبار وما في الاحاديث التي
رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب قد هي
بعضها يتعمق وقد حمل ان جون لا كبارير سواها لم يطلع الله عبادة لها
ليكونوا على حذر من الوقوع فيها وليكون ذلك زاجرا لهم عن الساب
كلها خوفا ان يكون ما يقعون فيه منها من تلك الكبار فان قالوا
وليف يجوز ان منحوا من شيء لا يبين لهم ما هو حتى يتجنبوه فلا يعنون
قيل له هذا عندنا والله اعلم كمثل ما قد رواه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيما تقدم بنا في كتابنا هذا من قوله الحلال بين الحرام
بين وبين ذلك امور مشبهات الواقعة فيها كالرايح الى جنب الحمي
يوشك ان يواقعها فلم يحسبها الله لهم على نطق رسوله ولو كانت
لا باها لهم ولله تدحيزان يكون ترك ذلك لتجنبوا الشبهات
كها ومثل ذلك ما قد روي عنه في ليلة القدر انها
في رمضان ثم ساكوا الى اياها من رفا علمها انها في
العشر الاواخر منه ولم يخبرهم اي ليلة هي من لياليه وقال لهم في حديث
ابي ذر عنه في ذلك لوشا ان يطلعهم عليها لا يطلعهم سئلها
وسند ذلك في بابها فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله وكان
ترك اعلامهم اي ليلة هي من ليالي العشر الاواخر لعلوا فيها كلهم

يدخل في باب الكبارير

هل طالبا رجا موافقتها فمثل ذلك ان كانت كما ير من الشيا
يوي ما ذكرنا في هذا الباب في الاثار وقد حمل ان يكون ترك
بما يتا يكون ذلك سببا لتركها لئلا يات منها وبالله
التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
من قول ابن عمر ولا صحابا يمان جعوا اليه بعد فراغ من الزحف
وقوله عن الفرارون قال بل انتم العكارون حديثا
ابو امية الحسن بن موسى الاشيب ما زهير بن معاوية حديث
يزيد بن زبير زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابن عمر قال كنت في
سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاط الناس حيط
ولنت فممن حاط قتلنا كيف نضنع وقد فررنا من الزحف وبونا
بالغضب فقتلنا لو دخلنا المدينة فقتلنا بها فقتلنا لو عرضنا
انفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كانت لنا
توبة والاذنبنا فابتناة قبل صلاة الغداة فخرج فقال من
القوم قتلنا عن الفرارون قال بل انتم العكارون انا فقتلنا او ان
في المسلمين فابتناة حتى قتلنا يد حديثنا احمد بن حنبل
الحسن بن عمر بن شقيق بن عبد الحميد عن يزيد بن ابي

زياد عن ابن ابي ليلى قال قال ابن عمر ذكر هذا الحديث
الا انه قال لحاصر الناس حصه مكان ما في حديث ابي امية
فحاط الناس حطة ولم يذكر فيه فابتناة قبلنا يد
حدثنا روح بن الفرغ حدثنا يوسف بن علي حديثنا
عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن قال حدثني
عبد الله بن عمر انه كان في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحاصر الناس حصه ثم ذكر نحو حديث ابي امية سواق قال
قاريل العكارون عند العرب هم الكرارون فكيف جاز في هذا
الحديث ان يقال هذا القول للفرارين فكان حواثنا له في زيد
ان المترادف لك انهم لما كروا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وموهمم لرجعوا الي مايا من هجره ولينصرفوا فيما يصرفهم فيه
كان ذلك كرا اليه وعودا منهم الي ما كانوا عليه من بدله انهم
لقتال عدوهم فاستحوذوا بذلك ان يكونوا عكارين والله اعلم بحصه
ذلك وفي هذا الحديث ما حجب ان يوقف عليه
مما يلحق بالكبار وهو ان بعض الناس قد ذهب الي ان قوله تعالى
ومن يولم يومئذ يرم انما ذلك في اهل بدر خاصة دون من
سواهم لانه لم يكن للمسلمين فيه يومئذ الا وهي حاضر يدركا

١٣

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ حَدَّثَنَا
ابْنُ الْفَضْلِ عَنْ فَاوِزِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ تَرَى
يَوْمَ يَدْرَأُ فِي أَهْلِ بَدْرٍ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْحَمُّ الَّذِي فِيهَا فِي غَيْرِ أَهْلِ بَدْرٍ
هُوَ فِي أَهْلِ بَدْرٍ وَعَلَى أَنَّهُ بَعْدَ بَدْرٍ كَمَا هُوَ يَوْمَ كَانَ فِي بَدْرٍ وَالذَّلِيلُ
عَلَى ذَلِكَ أَنْ دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْمَنَامَةِ بِأَدْحَالِ سَوَالِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَيَّامَ فِيهَا بِمَا كَانَ عَامَ الْخُدُوقِ وَبَعْدَ رَدِّهِ أَيَّامَ قَبْلَ ذَلِكَ
وَتَرَكَهُ إِذَا خَالَ فِيهِمْ وَهَذَا بَعْدَ بَدْرٍ فَدَكَ لَكَ أَنْ حَكَّمَ الزَّوَارَ
مِنْ الزَّحْفِ بِغَيْرِ تَحْرِيفٍ إِلَى قَتَالِ أَوْ تَحْمِيضِ الْفِيَّةِ بَاقٍ عَلَيْهِ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ وَدَاخِلُ فِي الْبُكَارِ وَيُرْوَاهُ نَسْلُهُ الثَّوْبِيُّ وَكَأَنَّ حَدَّثَنَا
أَجْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ يَعْنِي الْجَرَّانِيَّ عَنْ أَبِي بَرزَةَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَوْزَيْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
بِأَنَّ بَدْرَةَ قَالَتْ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ بَدْرٍ وَهِيَ كُلُّ مَنَارٍ وَرَوَى عَنْهُ
بِأَنَّ
مِنْ قَوْلِهِ إِذَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَمَلِ الْعِبَادِ تَنَبَّأَ عَلَيْهِ سَبْعَةَ
أَصْنَافٍ مِنَ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلْهَا وَمَنَارٍ وَرَوَى عَنْهُ فِي السُّنَنِ مِثْلَ ذَلِكَ
حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَبِأَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ سَرِيحٍ
عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ

رواه ابن جرير في مسنده
 في مناقب علي بن ابي طالب
 في مناقب علي بن ابي طالب

رواه

عليه السلام قال اذا رضي الله عن العبد اتى عليه سبعة اصناف
 من الخير لم يعملها وقال في السخنة مثل حد ثنا بكار بن
 قالا ابو عاصم عن حيوه ثم ذكر يار سناويه مثله
 حد ثنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري حد ثنا عبد الله
 ابن يزيد اللخمي حيوه اخبرني سلم بن قتيبان انه سمع دوا
 محدث عن ابى الهيثم عن ابى سعيد عن رسول الله عليه السلام مثله
 فتا قلنا معنى هذا الحديث فوجدنا ما فيه
 من ذكر الله ثنا الله على عبده اذا رضي عنه سبعة اصناف
 من الخير لم يعملها قد يحتمل ان يكون العبد لو ارضى الله عنه بما
 الصالحة مني عليه سبعة اصناف من الخير لم يعملها ما قد علم
 تعالى انه يعملها في السانف وان كان قد عمل في السانف
 من الخير اصنافها ما لا ينبغي به عليه لانه لا يستوجب ذلك اذا
 كان لم يعملها ولئن رضي الله تعالى بفضله عليه ومحبتة اياه للخير الذي
 هو عليه اتى عليه بما شاء ان يثني به عليه ما هو عامله في السانف
 ولو شاء الله عز وجل ان لا يثني عليه شيئا من ذلك اذا كان لم يعملها
 لما اتى عليه شيئا واذا كان له واذا كان له عز وجل لا يثني عليه
 شيئا ذكرنا كان له ان يثني عليه بما شاء منه ويرك ان يثني عليه

ح

له

بنفسه هذا فمن رضي عنه واما من مخط عليه فقد يجوز ايضا ان
 يكون ممن عليه بتسبعة اصناف من الشر لم يعملها مما هو عليها
 في المستاتف ولعله ان يعمل في الستاتف من الشر اصنافا
 ولو شاء الله تعالى ان لا يثني عليه بما سوي ذلك مما هو كمال
 ما اتى به جل وعز واه نسله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عنه
 عليه السلام من قوله لو جعل القرآن في اهاب ثم القى
 في النار لا احرق **ح** ثنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري
 ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكيم وكبر بن ادريس قالوا سمعنا عبد الله بن
 يزيد المقرئ بن ابي لهيعة عن مسرج بن باعان عن عقبة بن عامر
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو جعل القرآن
 في اهاب ثم القى في النار لا احرق **ه** فتاملنا هذا الحديث فوجد
 من تقدمنا من اهل العلم بهذا المعنى قد قالوا فيه قولين مختلفين
 اما احدهما فاخبار النبي عليه السلام امته بقوله هذا ان من كان
 معه القرآن منع ان يعمل فيه النار ولو القى فيها وكان مراده
 بالاهاب الانسان الذي يكون معه القرآن وانه تعالى يقيه
 من النار كمثل ما روي ابراهيم عليه السلام لما كان منه من عمل النار

هذا الحديث
 رواه
 ابن
 ماجه
 في
 سننه

فيه ومن قوله لما ذني بردا وعلما علي ابراهيم والتوا لاخر منهما
 ان الابهاب المذكور في هذا الحديث هو الابهاب الذي كتب فيه
 القرآن فيكون الله تعالى لتزجعه القرآن عن النار عندها
 منه فينزع عنه من الابهاب حتى يكون ذلك الابهاب خالبا من
 القرآن ثم تحرق النار الابهاب ولا قران فيه وكل واحد من هذين
 المعنيين محتمل هذا الحديث له واه اعلم مراد رسول الله صلى
 عليه وسلم بقوله ذلك المتناول على هذين المعنيين المذكورين
 واحد من هذين المعنيين او معني سواهما ما لم يطلعا عليه ولم يبلغنا
 علما والله نسله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عنه
 عليه السلام من قوله لو جعل القرآن في اهاب ثم القى
 في النار لا احرق **ح** ثنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري
 ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكيم وكبر بن ادريس قالوا سمعنا عبد الله بن
 يزيد المقرئ بن ابي لهيعة عن مسرج بن باعان عن عقبة بن عامر
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو جعل القرآن
 في اهاب ثم القى في النار لا احرق **ه** فتاملنا هذا الحديث فوجد
 من تقدمنا من اهل العلم بهذا المعنى قد قالوا فيه قولين مختلفين
 اما احدهما فاخبار النبي عليه السلام امته بقوله هذا ان من كان
 معه القرآن منع ان يعمل فيه النار ولو القى فيها وكان مراده
 بالاهاب الانسان الذي يكون معه القرآن وانه تعالى يقيه
 من النار كمثل ما روي ابراهيم عليه السلام لما كان منه من عمل النار

التيمي حدثنا الحسن بن عمرو عن مجاهد قال نزلت علي عبد الله بن
عبد الرحمن بن سعدنا حس ذات ليلة ثم جاء فقال اعشيتم
صنكم واوا انظرنا قال شغلني ابو هريرة ثقلت منبوذا
انه ان كان ما يقول ابو هريرة حقا قلت وما حدثك
ما حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة
ولد زنية وحدثنا احمد بن ابراهيم بن يوسف حدثنا
يوسف بن موسى القطان عن عبد الرحمن بن معمر بن الحسن بن
عمرو عن مجاهد قال ثقلت منبوذا انه ان كان ما قال ابو
هريرة حقا قلت له ماذا قال قال ابو هريرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة ولد زنية **حدثنا**
يحيى بن عيسى بن صالح بن يوسف بن عدي بن مروان
ابن معوية الفزاري عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الرحمن بن
سعد بن اذنياب قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يدخل الجنة ولد زنا الجنة فاملنا ما
هذا الحديث اذ كان فيه معناه الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم واذا كان مما قد سأل عنه من سأل عما في الحديث
الاول الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب وكان ما

ما

هذا الحديث عندنا والله اعلم اراد به من حقق بالزنا حتى صار
غالبا عليه فاستحق بذلك ان يكون منسوبا اليه فيقال هو ابن له
كما ينسب المحققون بالدين اليها فيقال لهم منو الدنيا لعلم
لها وتحققهم بها وتركهم ما سواها وكما قيل للمحقق
بالحدرا بن احدرار والمحقق بالكلام ابن اموال وكما قيل للمسافر
ابن سبيل وكما قيل للمقطوعين عن اموالهم لبعيد المسافة بينهم وبينها
ابنا السيل كما قال تعالى في اصناف اهل الزكاة انما الصدقات
للفقراء حتى ذكرهم ابن السبيل وكما قال بدر بن حدرار الجنة
البلغ زيارا واخير القول صدقه فلو لمس او كان ابن حدرار
اي لو كان حدرار ودايسه، وكما قال فلان بن مدينه للمدينه
التي هو محقق بها لومنه قول **الخطيب**
كانت وزنا في حجرها ابن مدينه يطل على سجده يركبها
فمن ذلك ان ينفذ المكنن لمن كره
بالزنا حتى صار يحقته به منسوبا اليه وصار الزنا غالبا عليه
انه لا يدخل الجنة لهذه المكان التي فيه ولم يرد به من كان لس
من ذوي الزنا الذي هو مولود من الزنا وهذا شبه بمعنى
هذا الحديث للمعاني التي ذكرناها في مثله في الباب

الذي قبل هذا الباب ، وقد روي هذا الحديث بغير هذا
 اللفظ فمر فيه مكان ابن زينة ولد زينة ، كما حدَّثنا
 أبو أمية ، عن عبيد الله بن موسى ، عن شيبان بن يحيى النخعي عن
 منصور بن سالم بن أبي الجعد عن حازم بن عبد الله بن
 عمرو بن رفع الحديث إلى النبي عليه السلام قال لا يدخل
 الجنة ولد زينة ، وكما حدَّثنا أبو أمية ، عن محمد بن سنان
 عن أبي إسرائيل عن منصور بن أبي الحجاج عن مولي أبي قتادة
 عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة
 عاق لوالديه ولا منان ولا ولد زينة ولا مد من حمراء .
 وفيما روينا في هذا الفصل من هذه الأحاديث ما دلت
 أنه قد يقال ولد زينة للمتحقق بالزنا كما يقال ابن زينة
 للمتحقق بالزنا وإذا كان ذلك كذلك كان ما في حديث أبي
 هريرة الذي روينا في هذا الباب الذي قبل هذا الباب
 من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولد الزنا شر اللثة كمثل
 يكون عليه من تغلب الزنا عليه فيكون بذلك شر من سواد
 بمن ليس كذلك .
 بَابُ مِثَالِ مَا رَوَى عَنْهُ

عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ظُهُورِهِ فَادَّخَلْتُمْ أَحْمَرَ مَا
 حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ
 فَايِدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى شِرْعَةٍ مَا لَمْ يَظْهَرِ فِيهِمْ لَانٌ
 مَا لَمْ يَفِيضْ مِنْهُمُ الْعِلْمُ ، وَرَبُّكَ تَرَاهُمْ وَلَدًا لِحَنْتٍ ، وَيُظْهِرُ
 فِيهِمُ السَّقَارُونَ قَالُوا وَمَا السَّقَارُونَ قَالَ شَوْجُونُونَ أَحْمَرَ
 الزَّمَانِ يَحْتَمُّهُمْ بَيْنَهُمْ إِذَا تَلَقَّوْا النَّعْلَيْنِ ، وَكَانَ مَعْنَى مَا
 فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْقَوْلِ الْقَبِيحِ وَمِنْ نِسْبَةِ أَبِيهِمْ إِلَى السُّمْرِ
 لِتَنَفُّسِ السُّمْرِ تَنَسُّبُهُمْ لِلْبَهْمِ لِئِنْ مَا يَكُونُ مِنْ أَقْوَامِهِمْ مِنَ الْعَوَالِمِ
 الْقَبِيحِ إِلَى السُّمْرِ الْمُنْتَنِ الْفَخْرُ فِيهِ ذَلِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَهْلِ
 وَلَدِ الْحَنْتِ مُرَادُهُ فِيهِ عِنْدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ نِسْبَةَ أَبِيهِمْ
 إِلَى الْحَنْتِ وَأَنَّهُمْ أَوْلَادُهُ لِلْمَعْنَى الَّتِي ذَكَرْنَا فِي الْبَابِ الَّذِي
 قَبْلَ هَذَا مِنْ حَوَازِ الْقَوْلِ لِلْمَحْفُوقِ الَّذِي يُغْلِبُ عَلَيْهِ أَنَّهُ وَلَدُ لَوْلَاكَ
 الشَّيْءُ كَمَا حَوَازَ بَعَاكَ حَوَازِ لَهُ

بَابُ مِثَالِ مَا رَوَى عَنْهُ
 مِنْ قَوْلِهِ عَمَّا فِيهِ وَنَدَّوْنَا بِيَدِهِ حَتَّى
 فَهَذَا مَا ابُو نَعِيمٍ عَنْ اسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَسْرَةَ عَنْ أَبِي سُرَيْدٍ الْعَدَنِيِّ

الذي قبل هذا الباب ، وقد روي هذا الحديث بغير هذا
 اللفظ فمر فيه مكان ابن زينة ولد زينة ، كما حدَّثنا
 أبو أمية ، عبيد الله بن موسى ، شيبان يعني النخعي عن
 منصور عن سالم بن أبي الجعد عن حبان عن عبد الله بن
 رافع الحديث إلى النبي عليه السلام قال لا يدخل
 الجنة ولد زينة ، وكما حدَّثنا أبو أمية ، محمد بن سابق
 ، أبو إسرائيل عن منصور عن أبي الحجاج عن مولي لا يقاد
 عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة
 عاق لوالديه ولا منان ولا ولد زينة ولا مد من خمرة ،
 فبما روينا في هذا الفصل من هذه الأحاديث ما دك
 أنه قد يقال ولد زينة للمتحقق بالزنا كما يقال ابن زينة
 للمتحقق بالزنا وإذا كان ذلك كذلك كان ما في وجهه يشبه
 هرة الذي روينا في هذا الباب الذي قبل هذا الباب
 من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولد الزنا شر الملائكة بمنزلة
 بدن من تغلب الزنا عليه فيكون بذلك شر من سواه
 بمن ليس كذلك **باب بيان مثل ما روي عنه**

عليه السلام من ظهور أولاد الجنة آخر الزمان
 حدَّثنا أبو نعيم ، ابن وهب أخبرني يحيى بن أيوب عن زبائن
 فابن عن سهل بن معاذ عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا تزال هذه الأمة على شعبة ما لم يظهر فيهم ثلاث ،
 ما لم يبيض منهم العلم ، ويكثر فيهم ولد الجنة ، ويظهر
 فيهم السقارون قالوا وما السقارون قال يشوبون آخر
 الزمان يحترقونهم إذا تلاقوا التلاعز ، وكان معنى ما
 في هذا الحديث من القول القبيح ومن نسيته إياهم إلى السر
 لنشر السر فقتلتهم إلى كين ما يكون من أفعالهم من القول
 القبيح إلى السر المنتن الفم وفيه ذكر صلى الله عليه وسلم أيام
 ولد الجنة فمراء وفيه عندنا وأما ما علم نسيته إياهم
 إلى الجنة وإنهم أولاد له للذي ذرناه في الباب الذي
 قبل هذا من جواز القول للتحقق بالشيء الذي طلب عليه أنه ولد الجنة
 الشيء كما يجوز أن يقال هو ابن له **باب بيان مثل ما روي عنه**
 من قوله في عناق ولد الزنا أنه لا خير فيه ، حدَّثنا
 محمد بن أبو نعيم ، إسرائيل بن زهير عن زيد بن جبير عن أبي بصير

خلاصة العلم من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولا خير فيمن نسيته إياهم
 في زمان الجنة

باب بيان مثل ما روي عنه

من قوله في عناق ولد الزنا أنه لا خير فيه ، حدَّثنا
 محمد بن أبو نعيم ، إسرائيل بن زهير عن زيد بن جبير عن أبي بصير

عَنْ مَيْمُونَةَ ابْنَةِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَبَّلَ عَنْ عَتَقٍ وَوَلَدِ الزَّانَا فَتَالَ لِأَخِيْرِيَّةٍ نَعْلَانِ يُعَارِيهَا
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عَتَقٍ وَوَلَدِ الزَّانَا، فَكَانَ مَعْنَى مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ
هُوَ عِنْدَنَا وَآلَهُ أَعْلَمُ عَلَى عَتَقٍ الْمُتَحَقِّقِ بِالزَّانَا حَتَّى صَارَ
بِذَلِكَ مَنَسُوبًا إِلَيْهِ وَمَجْعُولًا وَوَلَدًا لَهُ وَفِي ذَلِكَ مَا يَدْخُلُ
فِي مَا قَدْ ذَكَرْنَا قَبْلَهُ فِي مَا مَضَى مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ
وَيُجُوزُ أَنْ يُقَالَ وَوَلَدِ زَانَا مِنْ هَذِهِ سَبِيلُهُ كَمَا يُقَالُ لَهُ ابْنُ زَانَا
وَقَدْ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ مَا قَدْ
حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صُلَيْمَانَ بْنِ دُرَيْدٍ
حَسَنُ بْنُ غَالِبٍ يَعْتَقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي
قَالُ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ لَأَنْ أَحْمَلَ بِسَهْوٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَقَ فَرْجَ زَانَا وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا هَذَا
أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ يَعْنِي الرَّازِيَّ عَنْ حَبِيبِ الْبَكَا قَالَ
يَقُولُونَ فِي وَوَلَدِ الزَّانَا ثَلَاثَةٌ فَقَالَ بَلْ هُوَ خَيْرُ الْمَلَاءِ قَدْ
اعْتَقَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَوْلَادِ الزَّانَا وَلَوْ كَانَ خَيْشًا مَا فَعَلَ
فَأَمَّا مَا رَوَى بِسَهْوٍ فِي هَذَا فَعَلَى مِثْلِ مَا رَوَاهُ
عَنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ فَرَجَ الزَّانَا ثَلَاثَةٌ وَمَا رَوَى

عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ عَلَى مِثْلِ مَا رَوَى عَنْ عَلِيَّةَ فِيهِ فَمَا تَقَدَّمَ
مِنَ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ
حَمَلْنَا تَأْوِيلَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَيْهِ إِذْ كَانَ مَا كَانَ مِنْ عَمْرِو بْنِ
مِنْ سِوَاهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَلَمْ يَدْرُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَخَالِفُوهُ فِيهِ قَدْ كَانَ ذَلِكَ عَلَى مَا

أَيَّاهُ عَلَيْهِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ
تَابُ بَيَانِ مَشْكِلِ مَا فِي كِتَابِ

اللَّهُ تَعَالَى مَا ذَكَرَ الرَّجْمَ بِالرِّيحِ وَبِالرِّيحِ مَا ذَكَرَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَا يَدْرُونَ عَلَى الْأَوَّلِينَ مِنْ
تَيْنِكَ الْقُرْآنِينَ هَذَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَبُو عَدِيٍّ
قَالَ الْقُرْآنُ الَّذِي مَعَهَا فِي الرِّيحِ وَالرِّيحُ أَنْ مَا كَانَ مِنْهَا مِنْ
الرِّيحِ فَإِنَّهَا جَمَاعٌ وَمَا كَانَ مِنْهَا مِنَ الْعَدَابِ فَإِنَّهُ عَلَى وَاحِدَةٍ
قَالَ وَالْأَصْلُ الَّذِي اعْتَبَرْنَا بِهِ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا هَاجَتْ الرِّيحُ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا
رِيحًا وَاجْعَلْهَا رِيحًا فَكَانَ مَا حَكَاهُ أَبُو عَدِيٍّ مِنْ هَذَا
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا لَا أَصْلَ لَهُ وَقَدْ كَانَتْ
الْأَوَّلِيَّةُ بِهِ لِحَالَةِ مَدِينَةٍ وَلِصِدْقِهِ فِي رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ

بَعْدَهُ

هذا الحديث لان لا يضيف الي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما لا يعرفه اهل العلم بالحديث عنه ثم اعتبرنا
ما في كتاب الله ما يدل على الوجه في هذا المعنى فوجدنا
الله قد قال في كتابه هو الذي يسيرهم في البر والبحر حتى اذا
لتم في الفلك وجرن بهم برح طيبه وفرحوا بها جانها
برح عاصف وجاهم الموج من كل مكان وكانت الريح
الطيبه فمن الله رحمة والريح العاصف منه عز وجل
ففي ذلك ما قد دل على انفا مارواه ابو عبيد ما ذكرناه
عنه والله يغفر له ثم اعتبرنا ما يروى عن النبي عليه السلام
ما يدخل في هذا المعنى فوجدنا ابا امية قد قال حدثنا
علي بن المديني قال محمد بن فضيل قال الاعمش عن جيب بن ابي
ثابت عن در عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابي عن ابيه عن
ابي بن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا الريح اذا انايم منها ما تلهون قولوا اللهم انا نسالك
من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما امرت به ونعود
بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما امرت به ه
ووجدنا احمد بن شعيب قد قال قال اسحق بن ابراهيم حدثنا

حدثنا احمد بن شعيب بن صالح بن عمار قال حدثنا اسحق بن ابراهيم

قال الريح والبرق

جرب عن الاعمش ثم ذكر باسناده مثله غير انه لم يرفعه
الي النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه علي ابي ووجدنا احمد
حدثنا قال اسحق بن منصور اما المنصور بن شبل اما
شعبة عن جيب قال سمعت در عن عبد الرحمن بن ابي
عن ابيه ان الريح هاجت علي عهد ابي ثم ردت مثله ولم يرفعه
قال احمد بن شعيب وهو الصواب ووجدنا
احمد قد قال محمد بن دينار اما ابن ابي عدي اما شعبة
عن جيب ثم ذكر مثله باسناده ولم يرفعه فهذا ما
وجدنا فيه عن ابي بن ابي ه وحدثنا احمد حدثنا
ابن ابي شاذان حدثنا ابن ابي عدي اما شعبة عن جيب مثله ولم
يرفعه فهذا ما وجدنا فيه عن ابي بن ابي ه وحدثنا فيه
عن ابي هريرة ايضا ما قد حدثنا به يونس بن عمار بن ابي
اما الاوزاعي عن محمد بن مسلم اخبرني ثابت الزرقي ان اب
هريرة قال اخذت الناس ريح في طريق مكة وعمر بن الخطاب
حاج فاستدوت عليهم فقال عمر لمن حوله ما الريح فلم يجروا
له شيئا وبلغني الذي سأل عنه عمر من ذلك فاستدوت راحتي
حتى ادركتته فقلت له يا امير المؤمنين اخبرني انك

نقول

سَأَلْتُ عَنِ الرِّيحِ وَأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الرِّيحَ مِنْ رُوحِ اللَّهِ نَاقِيًا بِالرَّحْمَةِ وَنَاقِيًا بِالْعَذَابِ فَلَا
تُسَبَّوهُمَا وَاسْلُوا اللَّهَ خَيْرًا وَاسْتَعِيدُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا
وَمَا حَدَّثَنَا يَرْكَارِيسُ ابْنُ عَصَمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ سِوَا مَا حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ شَيْبَةَ سَأَلَ رُوحَ بْنَ عَبَّادَةَ سَأَلَ ابْنَ جَرِيحٍ حَدَّثَنِي زَكْرِيَّا
زِيَادَانُ بْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي نَابِتُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنِي
زُرَيْقُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَمَا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَيْلِيُّ سَأَلَ مَذْهَبُ رُوحِ بْنِ عَبِيدٍ حَدَّثَنِي
ابْنُ شَهَابٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِأَسْنَادِهِ مِثْلَهُ وَمَا حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ سَأَلَ لَيْثُ بْنُ عَبِيدٍ سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ نَابِتِ بْنِ زُرَيْقٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَمَا حَدَّثَنَا
هَرُونَ بْنُ كَامِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ
ابْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِأَسْنَادِهِ
مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَعُودُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا هَذَا مَا
فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوَاقِفًا لَمَّا وَجَدْنَا فِيهِ وَقَدْ وَجَدْنَا

ناب

من از ابن کعب

فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ مَا حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ
ابْنَ جُرَيْجٍ يَحْتَدِثُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ هَلْ
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسَلَتْ
وَاعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسَلَتْ
وَإِذَا حَلَّتِ السَّمَاءُ تَغْيِيرَ لَوْنِهَا وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَأَقْبَلَ وَادْبَرَ
فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ فَقَالَ لَعَلَّ
كَأَنَّ قَوْمَ عَادٍ قَلَمُوا رَأْسَهُمْ غَارِضًا مُسْتَقْبِلًا أَوْدِيَّتَهُمْ
قَالُوا هَذَا غَارِضٌ مُطَبَّرٌ نَاهِضًا مَا وَجَدْنَا عَنْ عَائِشَةَ
هَذَا الْمَعْنَى وَقَدْ حَدَّثَنَا عَنْ ابْنِ زَيْدٍ فِيهِ
أَيْضًا مَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ سَأَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
عَدْرَةَ سَأَلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ بْنِ سَعْدٍ عَنِ
قَتَادَةَ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكَلْبِيِّ أَنَّهُ كَانَ إِذَا هَاجَتْ
رِيحٌ شَدِيدَةٌ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا أُرْسَلَتْ بِهِ
وَاعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُرْسَلَتْ بِهِ هَذَا مَا وَجَدْنَا فِيهِ عَنْ
ابْنِ سَعْدٍ وَبِهِ جَمِيعُ مَا رَوَيْنَا أَنَّ الرِّيحَ قَدْ نَاقَى بِالرَّحْمِ وَفَدَاكَ
بِالْعَذَابِ وَأَنَّهَا لَأَفْرَقُ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالرَّحْمِ وَالْعَذَابِ

ريح واحد لا رياح وقد وجدنا عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ما يدخل في هذا المعنى ما حدثنا
 ابن مَرْزُوقٍ وأبو عامر العقدي وعثمان بن عمر بن فارس
 قالوا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي
 عليه السلام قال نصرت بالصبا واملكت عاد بالدبور
 وما حدثنا أبو أمية ما الحضر بن شجاع ما مسكين بن كير
 ما شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن
 النبي عليه السلام مثله فاختلف أبو عامر
 وعثمان بن عمرو ومسكين بن كير في الرجل الذي بين الحكم
 وابن عباس وقد وجدناه من غير حديث شعبة ومن
 حديث الحكم كما قد حدثنا أبو أمية ما عبيد الله بن
 موسى ما شيبان عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن
 عباس عن رسول الله عليه السلام مثله وكان
 فيما روينا عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أنه نصر بالصبا وهي ريح واحدة وإن عاد اهلت
 بالدبور وهي ريح واحدة وفي ذلك ما قد ذكرنا على ما ذكرنا
 حدثنا ابن أبي عمير ما إسماعيل بن إبراهيم بن عمار بن زياد

ما حدثنا أبو أمية ما الحضر بن شجاع ما مسكين بن كير ما شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي عليه السلام قال نصرت بالصبا واملكت عاد بالدبور وما حدثنا أبو أمية ما الحضر بن شجاع ما مسكين بن كير ما شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي عليه السلام مثله فاختلف أبو عامر وعثمان بن عمرو ومسكين بن كير في الرجل الذي بين الحكم وابن عباس وقد وجدناه من غير حديث شعبة ومن حديث الحكم كما قد حدثنا أبو أمية ما عبيد الله بن موسى ما شيبان عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله عليه السلام مثله وكان فيما روينا عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نصر بالصبا وهي ريح واحدة وإن عاد اهلت بالدبور وهي ريح واحدة وفي ذلك ما قد ذكرنا على ما ذكرنا حدثنا ابن أبي عمير ما إسماعيل بن إبراهيم بن عمار بن زياد

عن ابن بكير عن عياض قال قال رجل علي غاصم وأرسلنا اليه
 لوائج فقال غاصم وأرسلنا الرياح لوائج لو كانت
 الريح لانت ملقحة قال فذكرت ذلك للأعمش فقال
 لي أنه لا يلغ من الرياح إلا الحبوب فإذا تفرقت صارت
 رياحا، وفيما قد روينا عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما قد دل أن الاختيار فيما اختلف فيه القائلين
 ذكرنا من الرياح ومن الريح هو الريح لا الريح
باب بيان مشكل ما روي عنه
 في حديث أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أريت أن وجدت مع امرأتي
 رجلا أمهله حتى أتني بأربعة شهداء قال نعم ه وجد
 المزني ما الشافعي عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة
 مثله ه فاملنا هذا الحديث لستخرج ما فيه من الفقه
 ووجدنا الواجب على المسلمين تغيير المنكرات وزجر
 أهلها عنها وكان في ترك سعد الرجل الذي وجدته مع امرأته
 علي ما وجدتها عليه ترك لها على التماذي فيماها فيه من
 المعصية وقد اطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم له ذلك

ما حدثنا أبو أمية ما الحضر بن شجاع ما مسكين بن كير ما شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي عليه السلام قال نصرت بالصبا واملكت عاد بالدبور وما حدثنا أبو أمية ما الحضر بن شجاع ما مسكين بن كير ما شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي عليه السلام مثله فاختلف أبو عامر وعثمان بن عمرو ومسكين بن كير في الرجل الذي بين الحكم وابن عباس وقد وجدناه من غير حديث شعبة ومن حديث الحكم كما قد حدثنا أبو أمية ما عبيد الله بن موسى ما شيبان عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله عليه السلام مثله وكان فيما روينا عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نصر بالصبا وهي ريح واحدة وإن عاد اهلت بالدبور وهي ريح واحدة وفي ذلك ما قد ذكرنا على ما ذكرنا حدثنا ابن أبي عمير ما إسماعيل بن إبراهيم بن عمار بن زياد

فكان ذلك عندنا والله اعلم لنقوم الحجة عليهما بما فيه حتى تقام
عليهما عقوبته وفي ذلك ما قد ذكرنا ان مثل هذا حتى
تقام عقوبته مطلق وفيه الحجة لمن يقول في اربعة
شاهد واعلى رجل وامراه بالزنا فقالوا اتعدنا النظر لهم
في ذلك محمودون وان شهدتهم عليه مقبوله اذ كانوا انما
فعلوا ذلك ليقام حد الله فيه علي من يستحقه وهذا كان
ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد يقولونه في هذا كما
محمد بن العباس بن الربيع علي بن محمد ما يعقوب
عن ابي حنيفة بذلك كما ذكرناه ولم يحك في شي منه خلافا
وقد اورد ذلك عليهم منكر وابطل شهادته الشهود فيه لنعدم
ما تعدوا النظر اليه ما شهدوا به والقول في ذلك عندنا
هو القول الاولي والله اعلم وفي هذا الحديث ايضا
الطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد بن زيد
الرجل وامر ان دعما عليه من تلك المعصية حتى ياتي يا
شهادته سواء يشهدون عليها بذلك وفي ذلك
دليل علي انه لا يجوز شهادته في ذلك اذ كان زوج المرأة
الذي يشهد عليها به كما يقول مالك والشافعي وسائر المد

م
م

في ذلك وكان ويروي عن ابن عباس مما قد حدثنا صالحا
عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله وهو ابن
عبد الله عن ابن عباس في اربعة شهد واعلى امرأه بالزنا احد
زوج قال ملك انه يلاعن الزوج قال ابو الزناد و ذلك
راي اهل بلدنا وما حكى ثنا اشعيا بن ابي
ابن سهل ابو نعيم عن عبد السلام بن حرب عن سعد بن قيس
عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال يلاعن الزوج ويجلد
الثلاثة لان وجوده ثلاثة معه يشهدون علي ذلك ايسر
عليه من وجوده اربعة سواء يشهدون علي ذلك وانما
الترك الذي راي منهما ما راي من المعصية لنقوم الحجة عليهما
من ياتي به من الشهاد حتى يشهد واعليهما به واذا كان الظن
بذلك اربعة سواء لا ثلاثة يوثقون ومم شهد اعلى ذلك
داخلك انه لا يسئل له فيه شهادة ولو ان ذلك كان لثلاثة
ثلاثة سواء حتى تكون انت وعم شهد اعلى ذلك اذ كان
عليه واقصمده من طلب اربعة سواء يشهدون علي ذلك
والله نسئله التوفيق
ابن ميار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

بسم الله الرحمن الرحيم

ده

نوب

فِيمَنْ اطَّلَعَ عَلَيَّ رَجُلٌ فِي مَنْزِلِهِ يَغَارُ ذَنَّهُ بِهَلْ لَهُ فَعَنِي عَيْنُهُ
 حَدَّثَنَا بَكَّانٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ هُرَيْرٍ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ اطَّلَعَ عَلَيْكَ رَجُلٌ فَخَذَفَتْهُ
 فَتَقَاتَ عَيْنُهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ جَاحٌ فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقِي الْجَنَاحَ عَنْ مَنْ خَذَفَ
 وَجَلَا قَدْ اطَّلَعَ عَلَيْهِ فِي مَنْزِلِهِ فَفَقَاتَبَدَلَتْ عَيْنُهُ إِذَا كَانَ
 مِنْ حَقِّهِ وَطَعَهُ الْاطَّلَاعُ عَلَى مَنْزِلِهِ وَالنَّظْرُ إِلَى مَا فِيهِ مِمَّا
 لَا يَجِلُّ لِاحِدٍ النَّظْرُ إِلَيْهِ ۝ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي عَيْنَةَ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ سَمِعَهُ يَقُولُ اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ حَجْرٍ
 فِي حَجْرَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَدْرًا
 حَكَ بِرَأْسِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَعْلَمَ الْبُكَ
 تَنْظُرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ أَمَا جَعَلَ الْأَشْيَاءُ مِنْ أَجْلِ
 النَّظْرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي زَوْهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ
 أَبِي شَهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ تَرَدُّدَهُ مِثْلَهُ ۝
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمَدْرُودِيُّ عَنْ أَدَمَ بْنِ أَبِي يَاسِرٍ
 عَنْ أَبِي ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ
 فِي حَجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَشَّارٌ

حَكَ رَأْسَهُ بِالْمَدِّ رَاضِيًا لَوْ أَعْلَمَ الْبُكَ تَنْظُرُنِي لَطَعَنْتُ بِهَلْ لَهُ فَعَنِي عَيْنُهُ
 عَيْنِكَ أَمَا جَعَلَ الْأَشْيَاءُ مِنْ أَجْلِ الْأَبْصَارِ فَفِي هَذَا الْإِطْلَاقِ
 مَا فِي الْأَوَّلِ لِلطَّلَعِ عَلَيْهِ مِنَ الْمُؤَطَّلِعِ عَلَيْهِ ۝ حَدَّثَنَا ابْنُ
 خَزِيمَةَ عَنْ مَعْلَى بْنِ أَسَدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اطَّلَعَ عَلَى
 بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهْمَانٍ يَفْتَوَانِ عَنْهُ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ حُدَيْبٍ عَنْ مَوْسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقُرَيْشِيِّ عَنْ ابْنِ زَيْدٍ حَدَّثَنَا
 حَبِيبُ بْنُ هَوَّالٍ عَنْ أَبِي كَثِيرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنَا
 عَنْ أَنَسِ بْنِ عَرَابِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَنْ عَيْنُهُ
 خِصَامَةٌ الْبَابُ فَبَصُرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ
 سَهْمًا أَوْ عُودًا مَحْدَرًا أَوْ جَارِدَةً لِيَفْتَقَ عَيْنَ الْأَعْرَابِيِّ فَأَنْفَعُ الْأَعْرَابِيَّ
 وَذَقَبَتُ لَقَاتُ عَيْنِكَ ۝ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
 ذَاوُدُ بْنُ سَدِّدٍ عَنْ جَادِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 اللَّطَعُ فِي بَعْضِ حَجْرَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَتَأَمَّ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِمَشْقَصٍ أَوْ قَالَ بِمَشَاقِصٍ قَالَ أَنَسُ وَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى لِيَطْعَنَهُ ۝ وَفِي هَذَا مِنْ هَذِهِ الْأَثَارِ

■

■

ما قد دل له لما كان من صاحب المنزل ترك الاطلاع الى
كان له قطع ذلك عن منزله وان كان في وقعه اياه عن
نفسه من المطلع عليه وكان من كان له ان يفعل شي فعله
معقولا ان الايمان عليه فيه وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم من نفيه وجوب ضمان في ذلك على من فعله لمن فعله به من
فصاحبه من ذية كما حكي ثنا محمد بن ابراهيم بن يحيى
ابن حسان البغدادي عن علي بن المديني ما معاذ بن هشام عن
ايه عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن عمير عن ابي هريرة
عن النبي عليه السلام قال من اطلع في دار قوم غير اذهم ففوقوا
عينه فلا دية ولا قصاص وما حدثنا ابو امير حدثنا
عبد الله بن عمر القواريري ما معاذ بن هشام ثم ذكرنا
مشة ه وهذه الروايات قد جات بما فيها
ما ذكرناه مجتأ متواترا يشد بعضه بعضا ولم يعد استعمال
فقرها الامصار لها ذلك وكان قطع نظر المطلع الي بيت غيره
بغير امر عن نظر الما في بيته ما قد يقدر عليه بالزجر بالناس
والوعيد بالاقوال فاحتمل ان يكون تارك ذلك ومنجاون
الي فقي عين الناظر يوجب الايمان عليه في فقيه ابا القاسم في

ذلك فوجدنا جهاد العدو واجبا علينا فكما اذا فعلنا
بد عامنا العدو والى ما نقا لهم عليه منقدا ما لقتنا لنا ايام
كان حسنا ولو قائلنا هم بغير ذعامنا اليهم الى ذلك
لعلنا انهم قد علموا ما ندعوهم اليه وما نقا لهم عليه كما غير
ملومين في ذلك وضمنا بين لما نصيبه منهم فيه من انفسهم
فمن مالهوا المهر والادهم فكان مثل ذلك عندنا والله اعلم
امر هذا المطلع في بيت من اطلع في بيته ان دعواه الى ما حاء
منه واعلمنا انه ان لم يزر جرحا فهو عليه انا فاعلوه به كان
حسنا وان لم يفعل ذلك به واستعلمنا فيه ما في هذه الروايات
التي رويناها لعلنا انه يعلم ما يريد منه من ان جرحه عما
عليه من الاطلاع الى ما يطلع اليه ما هو حرام عليه لان
جائز لنا ومثل ذلك المرند عن الاسلام الى اللفر
ان استثناءه قبل ان يقتله كان حسنا وان قتلنا ما بلا استثناء
من اياه لعلنا انه يعلم ما يريد به باستثناء اياه منه
جائزا وهذا الذي ذكرناه في هذه الاية تار من نفي صاب
ومن نفي الدية عن الفاقع لعين المطلع الذي ذكرنا مما لا
يسع خلافة ولا القول بغيره لما قد روي عن رسول الله

له

به

صلى الله عليه وسلم فيه ثم ما يدل عليه من المعقول ومن
النظر الصحيح وقد روي هذا القول الذي اجتمعا عن عمر
كما حدثنا يوسف بن يزيد بن سعيد بن منصور بن هشيم
اشعث بن عبد الملك عن الحسن بن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه قال من اطلع على قوم فاصابوه بحراجه فلا دية له
باب بيان مشكل ما روي عنه
عليه السلام في جوابه المقيد لما سأل عن الكافر الذي
قطع يده ثم لاد بشجرة فقال اسلمت لله جل وعز اقله
حدثنا يوسف بن سعيد بن علي بن عبد الله بن بكر
حدثني الليث بن سعد وحدثنا احمد بن شعيب بن ابي
ابن سعيد بن الليث ثم اجتمعا فقالا عن ابن شهاب عن عطاء
ابن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الجبار عن المقاداد اخبر
انه قال يرسل الله ارايت ان لقيت رجلا من الكفار فقال
فصرت احدي يدي بالسيف فقطعتها ثم لادمني شجرة فقل
اسلمت لله اقله يرسل الله بعد ان قالها فقال
لا تقتله فان تقتله فانه بمنزلك قبل ان تقتله وانت بمنزلك
قبل ان يقول كلمة التي قال فان ما في هذا الحديث ما امر

كشفه وتامله وطلب المعنى المراد فيه فكان قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم جوابا للمقيد لما سأل بعد قطع الكافر
يده ان لا يقتله واعلم انه ان قتله كان منزله قبل ان يقتله
اي انه يعود باسلامه الي ان يكون به مسلما كما كانت مسلما
وان تكون انت بمنزله قبل ان يقول كلمته التي قال يعني
بذلك كلمة التي صار بها مسلما اي انك تعود قاتلا
لمن قد صار مسلما فدون ذلك من اهل النار كما كان هو قبل
الكلمة التي قالها كافر من اهل النار وبالله التوفيق
باب بيان مشكل ما روي عنه
عليه السلام من قوله في حديث النسخة لآخي الفتول
المذكور فيه اما انك ان قتله يعني قاتل اخيه تحت منة
حدثنا اسحق بن ابراهيم بن يوسف المقاداد
ابو عمر بن النخاس بن صرة بن ربيعة عن ابن شاذان عن ثابت
عن انس قال جاء رجل يقابل وليه الي رسول الله عليه السلام
فقال له اعف قاتلي قال خذ ارض قاتلي هل تقتله فانك
ميشله قال فخل سبيله فري بحر سعته ذاهبا الي اهل
حدثنا محمد بن ابراهيم بن يحيى بن جناد بن ابو عمر الحوضي

جامع بن مطر عن علقمة بن وائل بن حجر عن أبيه قال كنا عند
النبي عليه السَّنة ومجاهد رجل في عنقه تسعة قتال رسول الله
ان هذا واخي كانا في جب حفراهما فرغ المتقار فضرب
به راس صاحبه فقتله فقال له النبي عليه السلام اعف عنه
فابي ثم قال رسول الله هذا واخي كانا في جب حفراهما
فرغ المتقار فضرب به راس صاحبه فقتله فقال له النبي
السلام اعف عنه فابي ثم قام الثالثة فقال رسول الله
ان هذا واخي كانا في جب حفراهما فرغ المتقار فضرب به
راس صاحبه فقتله فقال النبي عليه السلام اعف عنه فابي
قال اذهب به ان قتلته كنت مثله ه فخرج به حتى جاوز
قناديناه الا تسع ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرجع فقال رسول الله ان قتلته كنت مثله قال نعم فعنا عند
فخرج بمسعة حتى خفي علينا ه فنامنا ما في هذين
الحديثين فوجدنا فيها ما يدل ان قتل صاحب التسعة
صاحبه المدعي عليه قتله اياه قد كان ثبت النبي عليه السلام
سبه فلما عليه لانه لو لم يكن لذلك لخرج خصه عن التسعة
التي اسر بها حتى جاءه ذلك الي رسول الله عليه السلام ولما

ولما قال لصاحبه اعف عنه ولما قال له خذ ارسا لما ابي ان
يعفو عنه وفي ذلك ما حقه ما قلنا والله اعلم وفي
قول النبي عليه السلام في حديث اسر لخصم اعف عنه فلما
قال له خذ ارسا ما قد ذلك ان العفو من ولي المقتول لا يجب
له علي فالتله ارسا كما يقول ابو حنيفة والثوري وزفر وابو
يوسف ومحمد فيه وعلي خلاف ما يؤوله الاوزاعي والثامي
فيه من وجوب الدية له علي القاتل ثم تأملنا معني قوله انك
ان قتلته كنت مثله فوجدنا احمد بن شعيب قد حدثنا
قال ما ابو كريب واحمد بن حرب قال ما ابو معاوية عن الامش
عن ابي صالح عن ابي هيريرة قال قتل رجل رجلا علي عبد النبي
صلى الله عليه وسلم قد فعه النبي صلى الله عليه وسلم الي ولي
المقتول فقال القاتل لا والله رسول الله ما اردت قتله فقال
النبي عليه السلام امانه ان كان صادرا ثم قتلته دخلت النار
قال فحلي سبيله وكان مكنوا بسعه فخرج بمسعة فتمني
ذال التسعة فكان في هذا الحديث قول المدعي عليه العمل
لا والله رسول الله ما اردت قتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
فكان معني ذلك عندنا واسد اعلم ان اليه التركات



شهدت عليه بقتله أخا خصمه شهدت بظاهر فعله الذي
كان عند ما انه عمد له لاشك عند ما فيه وكان المدي
عليه اعلم بفسه وبما كان منه في ذلك فادعي باطنا
كان منه في ذلك لا يجب عليه معه فيما كان منه فيه فود
فقال النبي عليه السلام للولي عند ذلك اما انه ان كان صادقا
ثم قتلته دخلت النار فعملنا بذلك معني قوله في الحديثين
الاولين اما انك ان قتلته اي انه في الظاهر عندنا من اهل
النار لتبوت الحجة عليه بقتله من قتل وان قتلته وهو فيما
قال انه صادق كنت انت ايضا من اهل النار والله اعلم
ووجدنا واويل بن حجر من غير الجملة التي رويناها منها قد جاء
معني مخالف معني حديثه الذي حدثنا به في صدر هذا الباب
كما حدثنا احمد بن شعيب ابنانا محمد بن اسمعيل
ابن ابراهيم يعني ابن عليه ما سمعني يعني ابن يوسف عن عوف
الاعرابي عن علقمة بن وايل الحضرمي عن ابيه قال جي بالعائل
الذي قتل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جانيه ولي المشول
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعفوا قال لا قال انا
الدية قال لا قال اتقتل قال نعم قال فاذهب فلما ذهب

كشور
مستور

فقال اتعفوا قال لا قال اناخذ الدية قال لا قال اتقتل قال نعم
قال اذهب فلما ذهب قال اما لك ان عفوت عنه فانه
يؤبواؤمك واثم صاحبك ففعا عنه فارسله قال فرأيت
بحر نسعة وما قد حدثنا احمد حدثنا محمد بن يسار
ساحي بن سعيد عن عوف بن جميلة حديثي حمزة ابو عمر العادي
ساعقة بن وايل عن وايل قال شهدت رسول الله عليه السلام
حين جي بالعائل بقوده ولي المشول في نسعة فقال رسول الله
عليه السلام لولي المشول اتعفوا ثم ذكر مثل الحديث الاول
سواءه فزار يحيى بن سعيد عن عوف بن جميلة علي
اسحق بن يوسف في استناده هذا الحديث الذي روي
جميعا عن عوف بن حجر العادي قال لنا احمد بن شعيب وحمزة
هذا رجل مشهور قد روي عنه شعبة هـ حدثنا
احمد حدثنا محمد بن يسار حدثنا يحيى بن جامع بن مضر
الحنظلي عن علقمة بن وايل عن ابيد عن النبي عليه السلام مثله
قال يحيى وهو احسن منه وكان ما في حديث وايل هذا
ما في ما قد روينا عن وايل وعن انس انك ان قتلته كنت
اما لك ان عفوت عنه فانه يؤبواؤمك واثم صاحبك معني ذلك

ان

وَاللهَ اعْلَمَ اِنْ كَانَ مُوَاصِحِي فِي حَدِيثٍ وَاَيْلَانِكَ
اِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ بَاةً بِاَمِّ صَاحِبِكَ الَّذِي لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ
عَقُوبَتُهُ وَاَبَاءُ بِاَمِّكَ فَمَا ادْخَلَ عَلَيْكَ فِي قَتْلِهِ
صَاحِبِكَ مَا لَمْ يَقْرَ عَلَيْهِ عَقُوبَتُهُ هـ
بَابُ بَيَانِ مُشْكِ مَا فِي جَوَابِ
كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ ابْنِ بَرٍّ وَمِنْ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ بْنِ بَيْصَانَ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ سُؤَالِهِ اَيَاهُ مَا يَفْعَلُ
وَرَجُلٌ لَوْ وَجَدَهُ مَعَ امْرَاةٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عُمَرَ
ابْنُ صَالِحٍ مَا حَدَّثَ بِنُجْدِ بْنِ شَبُوبَةَ بِالنَّضْرِ بْنِ شَيْلٍ عَنِ ابْنِ
ابْنِ اِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ عَزَابَةَ عَنِ ابْنِ بَرٍّ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَابْنِ بَرٍّ اَرَايْتَ لَوْ وَجَدْتَ
مَعَ امْرَاةٍ رُومَانَ رَجُلًا مَا نَحْتُ صَانِعًا بِهٍ قَالَ نَحْتُ صَانِعًا
بِهِ شَرًّا قَالَ فَاَنْتَ يَا عَمْرُو قَالَ نَحْتُ قَاتِلَهُ قَالَ فَاَنْتَ يَا سَهْلُ
ابْنُ بَيْصَانَ قَالَ نَحْتُ اَقُولُ اَوْ اَتَاكَ قَابِلٌ لِعِزَّةِ الْاَبْعَدِ
وَلِعِزَّةِ الْبَعْدِ وَلِعِزَّةِ اَوَّلِ الثَّلَاثَةِ اَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
بُهْدَانَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَاوَلْتَ الْقُرْآنَ
بِابْنِ سَعْدٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ مُوَيْزَةَ وَابْنِ جَهْمٍ الْاَيَةُ فَكَا مَلْنَا

هذا الحديث فوجنا هذا فافيه من جواب
ابي بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سواله اياه
المذكور فيه مَشْهُوفِ الْمَعْنَى وَوَجَدْنَا مَا فِيهِ مِنْ جَوَابِ
عَمْرٍو اَيَاهُ عَمَّا سَأَلَهُ عَنْهُ فِيهِ مَا يَحْتَاجُ اِلَى تَاْمَلِهِ وَالْوُقُوفِ
عَلَى الْمَعْنَى فِيهِ فَتَا مَلْنَا هـ فَوَجَدْنَا فِيهِ اَخْبَارَ عَمْرِو رَسُوْلِهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّهُ كَانَ قَاتِلًا مِنْ وَجْدِهِ عَلَى تِلْكَ
الْحَالِ وَتَرَكَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْاَسْخَارَ رَزَلَتْ
عَمَلِيَّتِهِ وَالزُّجُرُ لُهُ عَنْهُ وَالْمَنْعُ لَهُ مِنْهُ فَكَانَ
فِي ذَلِكَ مَا قَدْ دَلَّ عَلَى اَطْلَاقِ اَيَاهُ لَهُ عَلَى اِنْ الشَّرِيْعَةَ لَا
مَنْعَهُ مِنْ ذَلِكَ وَلَمْ نَعْلَمْ اَحَدًا مِمَّنْ دَارَتْ عَلَيْهِ الْعُقُبَا
عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ وَقَدْ جُوْزَانِ يَوْمًا لَهُ قَابِلُونَ مِنْهُمْ
لَمْ نَقِفْ عَلَى قَوْلِهِمْ بِهِ لَانِ مَا قَدْ جُوْزَانِ نَقَفَ عَلَيْهِ فِي
الْمُسْتَانَفِ اَوْ مَا قَدْ جُوْزَانِ لَا نَقَفَ عَلَيْهِ فَانِ كَانَ
ذَلِكَ مِمَّا لَا قَابِلَ لَهُ مِنْ اَهْلِ الْعِلْمِ كَانَ تَرْتِمُ الْقَوْلُ بِهِ الْعَدُو
عَنْ اِلَى صِدْقٍ دَلِيلًا عَلَى سُخْرِي لَانَا اَنَا نَقُولُ مَا يَقُولُ بِهِ
لَا خِذْنَا اَيَاهُ عَنْهُ وَامْتَسَالِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِيهِ اَوْ فِي مِثْلِهِ
مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْقَوْلُ بِهِ فِيهِ وَمَا كَانُوا مَا مَوْثِقِينَ

ل

على ما ذكرنا حجة فيه كانوا اذ ذلك في تركهم مثله
والعمل بعدد ومثل ذلك ما قد قاله محمد بن سيرين
في المسئلة في الحج كما حد ثنا يونس اسابن وهب اخبرني
جندب بن حنازير عن ايوب قال قال محمد بن سيرين
عن ابوب جبر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يعني مسئلة
الحج وهم شهدوا وهم نهوا عنها فليس في رأيهم ما
يرد ولا في نصحتهم ما يترهم وان كان له قابضون به كان
بما لا يجب تركه ولا يمنع القول بغيره ه ووجدنا
ما في جواب سئل اياه عما ساله عنه
فيه موضعان من الفقه احدهما اباحة تلك المعصية
وان ذلك خارج من نهي عليه السلام امته ان يكونوا
لغايبين ودليل ان المراد بالنهي عن ذلك فيما روي عنه النبي
فيه غير المطلق منه في هذا الحديث ما وسند ما ورد
عن رسول الله عليه السلام في اللعن المنهي عنه فيما بعد من
كان بنا هذا في موضع هو اولى به من هذا الموضع ان سأل الله
والموضع الاخر سلوته عما راي من زوجته وعن ذم
امامه حتى يجري بينهما اللعن الذي حكم الله به في امثالهما

بقوله والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم
الاية اذ كان المهاجرة ذلك وتشبه اياه واخاره به
يكون به فلا فالمحصنة ولحقه به في الظاهر عند الناس
الوعيد في قد فالمحصنة وان كان في الحقيقة خلا
ذلك ولكن الله تولى السراير ورد احكام الناس في الدنيا
الى الظاهر الذي يدركه بعضهم من بعض وكان في
سلوته عن ذلك محمودا وكان العان الذي يوب منه وبين
زوجته لو اظهر ذلك وطالبت زوجته بالواجب لها
عليه فيه لا يوصله الا التي تشنها وهو قادر على فرها بلا
لها من غير شي لحقه من ذلك محمدا رسول الله عليه السلام
عن ذلك عليه واعلم بالموضع الذي اخذ ذلك منه
وايه الاية التي تلاها عليه وانه سئل التوفيق ه
باب بيان مشكل ما روي عنه
عليه السلام من قوله لي الواجد حمل عرض وعقوبة
حد ثنا ابن مسروق عن ابو غاصم ما وروى ابي
دليل حدثنى محمد بن عباد بن منصور حدثنى عمرو بن السرح
سبع اياه يقول قال رسول الله عليه السلام لي الواجد حمل عرض

على ما ذكرنا حجة فيه كانوا اذ ذلك في تركهم مشلة
والعمل بعده ومثل ذلك ما قد قاله محمد بن سيرين
في المنعة في الحج كما حد ثنا يونس اسابن زهير اخبرني
جندب بن حنازير عن ايوب قال قال محمد بن سيرين
عنه ابو جرح وعمر وعثمان رضي الله عنهم يعني متعة
الحج وهم شهدوا وما وهم نهوا عنها فليس في رايهم ما
يرد ولا في نصيحتهم ما يترهم وان كان له قابلون به كان
مالا يجب تركه ولا يمتنع القول بغيره ه ووجدنا
ما في جواب سهيل اياه عما ساله عنه
فيه موضعان من الفقه احدهما اباحة تلك المعصية
وان ذلك خارج من نصيبه عليه السلام امته ان يكونوا
لعائنين ودليل ان المراد بالتهي عن ذلك فيما روي عنه التهي
فيه غير المطلق منه في هذا الحديث كما وسند لما ورد
عن رسول الله عليه السلام في اللعن المنهي عنه فيما بعد من
كاننا هذا في موضع هو اروي به من هذا الموضع ان شاء الله
والموضع الاخر سلوته عما راي من زوجته وعن ذم
امامه حتى يجري بينهما اللعن الذي حرم الله به في امثالها

بقوله والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم
الاية اذ كان اهلها رة ذلك وتشبه اياه واخاره به
يكون به فاذا فالمحصنة ولحقه به في الظاهر عند الناس
الوعيد في قد فالمحصنة وان كان في الحقيقة خلا
ذلك ولكن الله تولى السراير ورد احكام الناس في الدنيا
الى الظاهر الذي يدركه بعضهم من بعض وكان في
سلوته عن ذلك محمودا وكان اللعان الذي يهون بينه وبين
زوجته لو اظهر ذلك وطالبت زوجته بالواجب لها
عليه فيه لا يوصله الا الى قوتها وهو قادر على قوتها بلا
لها من غير شي بلحقه من ذلك محمدا رسول الله عليه السلام
عن ذلك عليه واعلم بالموضع الذي اخذ ذلك منه
وانه الاية التي تلاها عليه وانه منسلة التوفيق ه
باب بيان مشكل ما روي عنه
عليه السلام من قوله لي الواحد محل عرضة وعقوبة
حد ثنا ابن مسروق عن ابو عاصم عن ابن ابي
ذبل حدثنني محمد بن عباد بن منصور حدثنني عمرو بن التميمي
سمع اباة يقول قال رسول الله عليه السلام لي الواحد محل

وعقوبته ه حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ
 ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَوْ دَلِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ مَسِيكَةَ حَدَّثَنِي
 عُمَيْرُ بْنُ الشَّرِيحِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 لِي لَوْ أَحَدٌ مَحَلَّ عَرَضَهُ وَعَقُوبَتُهُ فَسَأَلَ سَاءَ بَلٍ
 عَنِ الْمَرَادِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَهَذَا جَوَابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الَّذِي
 لَمْ يَرِدْ فِيهِ هُوَ لِلْمَطَّلِ وَمِنْهُ قَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ
 ، نَطِيلِينَ لَنَا وَأَنْتِ مَلِيَّةٌ وَاحْتِرِيَا ذَاتِ ،
 مِنَ الْوَشَّاحِ التَّقَاضِيَا ه ه

في

وَهُوَ مَصْدَرٌ لَوَيْتِهِ لَا تَقُولُ لَوَيْتَهُ لَنَا كَمَا يَقُولُ طَوَيْتِهِ
 طَيًّا وَكَأَيُّ قَوْلٍ طَوَيْتِهِ مَوَيْتَهُ سَيًّا وَكَأَيُّ قَوْلٍ عَوَيْتِهِ عَيًّا
 وَقَدْ رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
 فِي مَطَّلِ الْوَاجِدِ مَا قَدْ حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 مُوسَى أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَّلُ الْقَتِي ظَلَمٌ
 وَمَا حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى أَنَّ سَعِيدَ
 عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَّلُ الْقَتِي

طَنَمٌ ه ه وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ حَدَّثَنَا مَعْلَانُ بْنُ
 مَنْصُورٍ الرَّازِيَّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ه ه وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا
 أَبُو أُمَيَّةَ عَنْ مَعْلَانِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ ابْنِ عَوَّانَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْرِيِّ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَثَلَهُ ه ه وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ حَدَّثَنَا مَعْلَانُ بْنُ
 مَنْصُورٍ عَنْ مَشِيْمٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَيْدٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَهُ ه ه وَإِذَا اسْتَحَقَّ بِلَيْهِ
 ذَلِكَ أَنْ كَانَ ظَالِمًا اسْتَحَقَّ أَنْ يُخَاطَبَ بِذَلِكَ وَإِنْ يُوَخَّخُ بِهِ
 يَقُولُ لَهُ يَا ظَالِمُ وَيُقَالُ لَهُ أَنْتَ ظَالِمٌ هَذَا الَّذِي مَحَلَّ مِنْ عَرَضِهِ
 بِلَيْهِ وَانَّهُ اعْتَلَمَ غَيْرَ أَنْ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ مَا اجَّازَهُ لَنَا عَلِيُّ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عَيْدٍ عَنْهُ قَالَ هُوَ التَّقَاضِي وَالْقَوْلُ
 عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ هُوَ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ وَانَّهُ اعْتَلَمَ لِأَنَّ التَّقَاضِي مِنْ
 حَقِّ مَنْ لَهُ الدِّينُ عَلِيمٌ مِنْ مَوْلَى عَلَيْهِ قَبْلَ لَيْتِهِ الْبَاءُ بِهِ وَإِذَا الْوَأَهُ
 بِهِ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِ مَعْنَى سِوَاهُ لَمْ يَكُنْ اسْتَحَقَّ لَهُ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ
 وَهُوَ التَّقَاضِي الْمُسَمَّاةُ عَلَيْهِ فَقَدْ قَالَ قَوْمٌ أَنَّهَا الْجَمْسُ فِي ذَلِكَ

والعقوبة

الدين وقال محمد بن الرواحي الذي ذكرناها أنها
الملازمة له والملازمة هي جسد للملازمة عن تصرفه في امور
في تشرب من الجسد المعدل غير ان الاول في ذلك عندنا
والله اعلم ان حور في جسد الحام المستحق لها في الارض
ملازمة ذي الدين الذي عليه الدين ساعد به عن اسباب
نفسه ولا اختلاف بين اهل العلم انه اذا سال الحام حسد
له في دينه ان ذلك واجب له عليه وكانت عمومة بالحسد
اولي منها بالملازمة
باب بيان مشكل ما روي عنه
عليه السلام في النهي عن اخاذ الغرف وما روي عنه
في ارباحة ذلك هـ **حدثنا عبد الله بن محمد بن شعيب**
ابن لي مزيم بن اسد بن موسى بن حماد بن سلمة عن شعيب
ابن الجحاب عن ابي الغالية عن العباس بن عبد المطلب
بن غرقة فقال له النبي عليه السلام انها فقال انا اتفق
مثل ثمنها في سبيل الله ورد النبي عليه السلام ثلاث مرات
ورد العباس على النبي عليه السلام ثلاث مرات كل ذلك يقول
له انها ويقول العباس اتفق مثل ثمنها في سبيل الله هـ

طبر

وهذا الحديث **أما** **حدثنا** **عنه** **عليه** **السلام**
العباس بن الغار الغرقة الكابتا فاحتمل ان يكون ذلك كان
منه كراهية منه لا اخاذ الغرف التي تسعها منها على
منازل الناس لقصر منازلهم واحتمل ان يكون ذلك كراهية
البنان الذي يحتاج اليه علوا كان او سفلا
فتأملنا ما قاله في عني عليه السلام
هذا الحديث في هذا المعنى فوجدنا نقدا فحدثنا
احمد بن عبد الله بن يونس بن زهير بن معاوية بن عثمان
ابن حكيم حدثني ابراهيم بن محمد بن حاطب القزويني عن ابي
طليحة الانصاري عن ابي بن ملك ان رسول الله عليه السلام
خرج فراي قبه مشرقه فقال ما هذه فقال له اصحابه
هذه لرجل من الانصار فسكت وحملها في نفسه
اذ اجاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك
اعرض عنه صنع ذلك يد مرارا حتى عرف الغضب وال
عنه شلي ذلك الى اصحابه فقال والله اني لا اكره رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما ادري ما حدث لي وما صنعت
قالوا اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فراي قبتك

عرائس

فَسَأَلَ مَنْ هِيَ فَأَخْبَرَنَا هُ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَلِي قَبْتَهُ فَهَدَمَهَا حَتَّى
بِالْأَرْضِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَانَ يَوْمَ تَقْدِيمِهَا
بِحِي سَوَاهَا بِالْأَرْضِ فَلَمْ يَرِ بِمَنْتَالٍ مَا فَعَلْتَ الْقَبْتِ الَّتِي كَانَتْ
مَا هُنَا قَالُوا شَكَالِيَا صَاحِبُكَ أَعْرَضَكَ عِنْدَ فَأَخْبَرَنَا هُ
فَهَدَمَهَا فَقَالَ أَمَا أَنْ كَلَّ بِنَارٍ وَيَا لِي عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ الْإِمَالَةَ الْإِمَالَةَ فَذَلِكَ بَابُ هَذَا الْحَدِيثِ
عَلَى أَنْ الْكِرَاهَةَ الْمَرْوِيَةَ فِيهِ إِنَّمَا هِيَ فِي نَفْسِ الْبِنَانِ بِالْمَعْنَى
الَّذِينَ ذَكَرْنَا أَحْتَمَالِ الْحَدِيثَيْنِ الْأُولَيْنِ لِهَمَّا وَكَانَ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ الْإِمَالَةَ الْإِمَالَةَ فَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ السَّلَامُ
بِمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْبَابِي كُلِّ الْبِنَانِ وَإِنَّمَا ارَادَ بِهِ حَاصِلَهُ
فَتَأْمَلْنَا مَا رَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِوَهُ ذَلِكِ
فِي هَذَا الْمَعْنَى فَوَجَدْنَا يُوسُفَ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ أَبُو وَهَبٍ
أَخْبَرَنِي بِحَبِي زِيَابُ بْنُ زِيَابٍ بْنِ فَايِدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ
الْحَبَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ مَنْ بَنَى بِنْيَانًا فِي غَيْرِ
ظِلْمٍ وَلَا اعْتِدَاؤٍ وَعَنْ عُرْسَانَ فِي غَيْرِ ظِلْمٍ وَلَا اعْتِدَاؤٍ كَانَ أَجْرُهُ
حَرَامًا مَا انْتَفَعُ بِهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
فَذَلِكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَبَا جَبْرٍ ابْنِ مَيْمُونٍ

بِهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ الرَّحْمَنِ فِي غَيْرِ ظِلْمٍ وَلَا اعْتِدَاؤٍ وَكَانَ مِنْ مَسَدِ
بِمَا فِي الْحَدِيثِ الْبَابِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَنْ مَلِكًا مَا رَوَى
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي اخْتِذَا الْعُورَةَ الْبِنَانِ
لَهَا فَوَجَدْنَا بِنَانًا بِنَانًا وَبِنَانًا بِنَانًا وَبِنَانًا
قَالَ عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ الْقَسَمِ الْبِنَانِي مَا عَكَرْتَهُ مِنْ عَمَارِ
الْعَجَلِيِّ عَنِ ابْنِ زَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ
الْحَطَّابِ قَالَ لَمَّا أَعْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنِسَاءِ
دَخَلَتْ الْمَسْجِدَ فَإِذَا النَّاسُ يَكُونُونَ بِالْحَصَا وَيَقُولُونَ صَلِّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءً فَتُحْتَضِرُ فَتَقْدِمُ
لَهَا ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ هُوَ فِي خِيَابِ
الْمَشْرِبَةِ فَدَخَلَتْ فَإِذَا النَّاسُ يَبَاحُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدَ عَلَى اسْلَفَةِ الْبَيْتِ الْمَشْرِبَةِ مَدَامَ
رَجُلِيهِ عَلَى تَقْبِيرٍ مِنْ حَسْبٍ وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ أَبِي رَافِعٍ
اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ تَابَ رَافِعٌ بَارِبِ
اسْتَاذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرَ رَافِعٌ إِلَى
الْعُورَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى قَلْبِهَا ثُمَّ نَظَرَ إِلَى رَافِعِ اسْتَاذَنَ
لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ

بِ

ولم يقل شيئا فرفعت صوتي فقلت يا رب اج استاذن لي على
رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي اظن رسول الله صلى الله
عليه وسلم طن لي حيث من اجل حصنة والله لان امرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقها لاضر من عنقها
ورفعت صوتي فاومأ الي بيده ان ادفعه فدخلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير فذكر
قصة الظهار قال ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونزلت اثبت بالحدع ونزل كما يمشي على الارض
ووجدنا محمد بن اسمعيل بن سلم الصائغ ومحمد بن
قد حدثنا قال قال مسلم بن ابراهيم الازدي عن شعبة عن العرات
المرارة عن ابي الطفيل عن ابي سرحة قال اشرف علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم من عرفه فقال ما تدرون وما
تقولون قال قلنا يرسل الله الساعة قال انها لن تقوم حتى
ترواعشرايات حسف بالشرق وحسف بالغرب
وحسف بحزيرة العرب ويا جوج وما جوج والذابة
والدخان والدجاج وتروك عيسى بن مريم صلى الله
عليه وسلم وطلوع الشمس من مغربها ونازل الخدج

من قصر عذرت في الاصل تميل معهم اذا مالوا ونزوح معهم
اذا زاخوا ووجدنا الحسن بن نصر قد حدثنا
قال العرابي عن سفين عن فرات المرارة عن ابي الطفيل
عن حذيفة بن اسيد قال اشرف علينا رسول الله عليه
السلام فقال لا تقوم الساعة حتى ترواعشرايات ترحل
الايات التي في الحديث الذي قبل هذا غير انه لم يقل فيه
تميل معهم اذا مالوا الي اخر الحديث ووجدنا
ابا امية قد حدثنا قال عن عبيد بن اسحق العطار الكوفي
عن زهير بن معوية عن فرات المرارة عن ابي الطفيل عن
ابن واثلة عن حذيفة بن اسيد ابي سرحة وكان من اصحاب
الشجرة قال كنا في ظلها يط في مشربة لعائشة ام المؤمنين
وخرجت الساعة ثم ذكر مثل الحديث الاول سوا وقال فيه
تسوق الناس سر وحمس فاذا استراحوا ساقفهم الى ارض حضا
م همل عليها حطه ووجدنا الحسن بن عبيد الله
ابن منصور الباسي قد قال عن الهيثم بن جميل قال عن ابي
ابن عبيد الله الجعفي عن فرات عن ابي الطفيل عن حذيفة
ثم ذكر مثله غير انه قال حتى يكون عشرايات اولها طلوع

الشمس من مغربها ، ثم ذكر بقية الآيات غير أنه قال
ونان يخرج من اليمن من قعر عدن تسوق إلى المحشر ولم يذكر
منه ما بعد ذلك قال أبو جعفر والمشرية ما في الغزوة
فدل ما ذكرنا أن لا تضاد في شيء مما روينا في هذا
الباب من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم التي
رويناها عنه فيه وإن اتخذ الغزف وما سواها من الأسافل
في غير ظلم ولا اعتدا مما ينفع به مباح غير محذور والله نسله

باب بيان مشكل مما روي عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول الله عز وجل يوم
تأتي السماء دخان مبين ، حدثنا أحمد بن محمد ثنا
عمر بن حفص بن غياث ، عن أبي عن الأعمش قال سمعت رسول الله
وهو أبو الضحى عن مسروق قال حدثني رجل في المسجد فذكر
يوم تأتي السماء دخان مبين فقال إذا كان يوم القيامة
أصاب الناس دخان فاحذبا سماع المنافقين وأبصارهم
وياخذ المؤمنون منه لهيبا الزكام فدخلت علي عبد الله
فذكرت ذلك له وهو متكئ فجلس غضبا قائما قال يا أيها الناس

من علم منكم شيئا فليقلبه ومن لم يعلم فليقلبه الله أعلم
فإن من العلم إذا سئل الرجل عما لا يعلم قال الله عز وجل أعلم
وقد قال عز وجل ولما ننزل من السماء وساء
فل ما أسلم عليه من أجر وما أنا من المتلفين وسأخذ
عز ذلك أن قريشًا استغصت ونقرت فدعى عليهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقبل له ارقب يوم تأتي السماء
مبين فآخذتهم سنة عصمت كل شيء حتى أكلوا الميتة
والعظام وحتى كان الرجل يري ما بينه وبين السماء
الدخان من الجهد فقالوا ربنا الشف عنا العذاب أنت
مؤمنون ثم قرأ إنا كنا شف العذاب فلما
إنكم عابدون فشف عنهم فعاذوا في لغزهم يوم
البطشة الكبرى فاستتمون فعاذوا في لغزهم فآخذ
الله في يوم بدر ولو كان يوم القيامة لم يكن عنهم
حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل
شيبه العبيدي ما سفي ما الأعمش وهو عن أبي الضحى
عن مسروق قال بينما رجل يحدث في ليله ثم ذكر
مثله غير أنه قال فيه فدخل عليهم النبي صلى الله عليه وسلم

فقال لهم اعي عليهم يستع كسب يوسف ه
وكان في به الحديث ان الدخان المذخور في الآيات
للمذكورة فيه وفي الحديث الذي قبله من الآيات التي قد
مضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد روي
ذلك عن ابن مسعود من قوله في غير هذا الحديث
كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا حبيبي بن سعيد
القطان ، فطرب بن خليفة حدثني مسلم بن صبيح قال
سمعت مسروق يقول قال عبد الله خمس تقدم مصنين ،
الدخان ، والتمر ، والروم ، والبطشة الكبرى ،
واللزام ، هو كما حدثنا ابن ابي مريم ، الرازي ، فطرب
خليفة ثم ذكر باسناده مثله ، وكما حدثنا
عندنا عمر بن حفص ، ابي الاعمش ، مسلم عن مسروق
قال قال عبد الله ثم ذكر مثله وزاد فيه فسوف يكون
لزما ه ، فقال قابل فليت سلون هذا وقد روينا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرناه في الباب الذي
قبل هذا الباب في حديث حذيفة بن اسيد مما يوجب
ان الدخان لم يكن بعد وانه كان قبل يوم القيامة ه

وما قد روي عن ابي هريرة مما حثق ذلك حدثنا الحسن بن علي
عبد الله بن محمد المعروف بالطبري ، سليمان بن بلال
العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالاعمال سبعا
طلوع الشمس من مغربها ، ولو الدخان ، والرجال ، والداية
او القيامة ، ولم يذكر لنا في الحديث غير هذا ، وكان
جوابنا له بتوفيق الله وعونه ان الدخان المذخور في احاديث
ابن مسعود غير الدخان المذخور في حديث حذيفة وابي هريرة
وذلك ان الله قال في كتابه في سورة الدخان بل هم
في تنك يلعبون ، ثم اشبع ذلك قوله تعالى فارتقب يوم
تاتي السماء يدخان مبين اي عقوبة لهم لما هم عليه من التلذذ
واللعب ومحال ان يكون ما ان العقوبتان لغرضهما وبوت
بما بعد من وجع من الدنيا وسلامتهم من ذلك الدخان
فقال هذا القائل قد قال الله عز وجل في هذه السورة
فارتقب يوم تاتي السماء يدخان مبين والذي ذكره ابن
مسعود في حديثه ليس هو دخان حقيقي وانا هو شي
كانت فترشوه انه دخان وليس بدخان وفيها

ان اسماه يكون من السماء وليس في حديث ابن مسعود ذلك
وانما الذي فيه انهم كانوا يرون من الجوع الذي حل
بهم واصابهم في الارض ان منهم وبين السماء دخانا
فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه ان المذكور في
حديث ابن مسعود سمي دخانا على المجاز لتوهم قرش انه
دخان في الحقيقة من الحمد الذي بها وان لم يكن في الحقيقة
لذلك مثل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قصة الرجال انه يامر السماء فتمطروا يا مراء الارض
فتبت في حديث النواس بن سمعان مطلقا هكذا وفي حديث
جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك
وفيه ومعناه ان انا اعلم بهما منه وفيه
ويا مراء السماء فتمطروا يا مراء الارض فان ذلك ان ذلك
المذكور في حديث النواس انما هو من سحر الرجال لا من
له وسند حديثنا فيما بعد من كتابنا هذا فيما روي في
الرجال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شاء الله تعالى
ذلك ما كانت قرش تراه ما تراه دخانا جازان يقال انه
دخان على المجاز وان كان في الحقيقة بخلاف ذلك وامّا

قوله الله جل وعز يوم تاتي السماء بدخان مبين فتمطروا
فيه عن ابن مسعود مما قد ذكر في احاديثه التي رويها عنه
ووجهه تاز من الاضافة له الى السماء انما كانت
والله اعلم لان الاشياء التي تخل بالناس من ربهم عز وجل
بضاف الى السماء من ذلك قوله تعالى
يدبر الامر من السماء الى الارض فاخرجنا من الامور
التي تلون في الارض مدبرة من السماء اليها مثل ذلك ما كان من
تدبيره جل وعز في السبب الذي عاقب به من يشا للفرج
وعنتوا عاقبها به حتى رأت من تلك العقوبة دخانا
وليس في الحقيقة ذلك فاما ما في حديثي حذيفة وابي هريرة
في ذكر الدخان فهو على دخان حقيق مما يكون قرب
القيامة، ونسأل الله خير عواقبه في الدنيا والاخرة
واباه نسل التوفيق بما مشى ما روي
باب
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من استغفاره في صلواته
على النبي الصغير حذتنا ابن مسروق وابراهيم
ابن ابي داود قالات ابو الوليد الطيالسي ما من يحيى

ان اسماه يكون من السماء وليس في حديث ابن مسعود ذلك
 وانما الذي فيه امر كما نواير وز من الجوع الذي حل
 بهم واصابهم في الارض ان منهم وبين السماء دحانا
 فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه ان المذلول في
 حديث ابن مسعود سمي دحانا على المجاز لتوهم قرش انه
 دحان في الحقيقة من الحمد الذي بها وان لم يكن في الحقيقة
 لذلك مثل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في قصة الرجال انه يامر السماء فتمطر ويا امر الارض
 فتبت في حديث النواس بن سمعان مطلقا هكذا وفي حديث
 جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم لذلك
 وفيه ومعناه ان انا اعلم بهما منه وفيه
 ويا امر السماء فتمطر فيما يرى الناس فذلك ان ذلك
 للمذلول في حديث النواس انما هو من بحر الرجال لا من
 له وسند حرمنا فيما بعد من كتابنا هذا فيما روي في
 الرجال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شاء الله فيحمل
 ذلك ما كانت قرش نراه ما نراه دحانا جازان يقال انه
 دحان على المجاز وان كان في الحقيقة بخلاف ذلك وانما

قول الله جل وعز يوم تاتي السماء بدخان مبين فتموه روي
 فيه عن ابن مسعود مما قد ذكر في احاديثه التي رويها عند
 ووجهه تان من الاضافة له الي السماء انما كانت
 والله اعلم لان الاشياء التي تخل بالناس من ربهم عز وجل
 يضاف الي السماء من ذلك قوله تعالى
 يدبر الامر من السماء الي الارض فاجر جل وعز ان الامور
 التي تلون في الارض مدبر من السماء اليها مثل ذلك ما كان من
 تدبيره جل وعز في السبب الذي عاقب به من يشا للذين
 وعتموها عاقبها به حتى رات من تلك العقوبة دحانا
 وليس في الحقيقة ذلك فاما ما في حديثي حذيفة وابي هريرة
 من ذكر الدخان فهو على دخان حقيق مما يكون قرب
 القيامة، ونسل الله خير عواقبه في الدنيا والاخرة
 واياه نسل التوفيق **بسمان مشعل ما روي**
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من استغفاره في صلواته
 على النبي الصغير حذتنا ابن مسروق وابراهيم
 ابن ابي داود قالان ابو الوليد الطيالسي ما من يحيى

من يحيى زكي كبير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه انه
 شهد النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الميت قال سمعته يقول
 اللهم اغفر لنا وميتنا وشاهديننا وغيابنا وصغيرنا وكبيرنا
 وذكرنا وانثانا قال يحيى وحدثني ابو سلمة به ولا
 وزاد فيه من اجبهه منا فاجبه على الايمان ومن توفيته
 منا توفه على الاسلام ما حدثنا سليمان بن شعيب
 ابن صالح عن هشام بن يحيى ثم ذكر باسنادوه مثله حدثنا
 خزيمه عن حجاج بن منهال عن هشام ثم ذكر باسنادوه مثله
 حدثنا يونس حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعي
 حدثني يحيى بن ابي هير حدثني ابراهيم الانصاري رجل من
 بني عبد الاشهل حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت ثم ذكر مثله هـ
 وحدثنا احمد بن شعيب حدثنا ابن مسعود
 عن يزيد ومروان بن زريع عن هشام وهو ابن ابي عبد الله عن يحيى
 ابي حنيفة عن ابي ابراهيم الانصاري عن ابيه انه سمع النبي عليه
 السلام يقول فذكر مثله غير انه لم يذكر ما ذكرناه فيما
 قبله عن ابي سلمة حدثنا احمد بن محمد بن كثير عن

في رواية اخرى
 عن ابي بصير
 عن ابي بصير

سيرة

الاوزاعي عن يحيى بن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت ثم ذكر الاحاديث
 التي ذكرناها قبله حدثنا احمد بن يوسف بن
 بهلول عن عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم
 ابن الحرث التيمي عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة ثم ذكر ما في
 الاحاديث الاول سواء هـ حدثنا ابي داود
 عن احمد بن عبد الله بن يونس عن ابوبكر بن عياش عن ثابت
 التمشي عن عبد الرحمن بن ابي بلع عن عبد الرحمن بن عوف
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا صلى على جنازة ثم ذكر ما في الاحاديث الاول
 سواء فتاملنا ما في هذه الاحاديث من استغفار
 رسول الله صلى الله عليه وسلم للصغار الذين اذنبوا لهم
 كما استغفاره للكبار ذوي الذنوب اذا كان بعض الناس قد
 سأل عن حشف ذلك فوجدنا له معني صححا وموسواله
 صلى الله عليه وسلم بهم ان يغفر لهم الذنوب التي تصيبوا
 بعد خروجهم عن الصغر الي الكبر فتكون مغفون لهم مغفرة

حدثنا سائر بن زيد عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير

لَمْ يَدْعُهَا وَتَكُونُ غَيْرَ مَلْتَوْبَةٍ عَلَيْهِمْ وَيَكُونُونَ غَيْرَ
مَأْخُودِينَ بِهَا وَمِثْلُ قَوْلِ اللَّهِ لِنَبِيِّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ مَا تَقْدُمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا
تَأْخُرُ فَكَانَ ذَلِكَ عَفْرَانٍ مِنْهُ لَهُ مَا لَمْ يَعْلَمْ حَتَّى يَلُوكَ
عَلَيْهِ آيَةٌ مَغْفُورًا لَهُ مَعَ فَوَاعِيهِ مَا عَمِلَ غَيْرَ مَلْتَوْبٍ عَلَيْهِ
وَمِثْلُ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ
فِي فَصَّةٍ حَاطَبُ مَا يَسْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ مَا طَلَعَ عَلَى أَهْلِ
بَدْرٍ فَقَالَ أَعْلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفِرْتُ لَمْ وَسَنَدُ كَرِي
ذَلِكَ وَمَا رَوَى مِنْهُ فِيمَا بَعْدَ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا أَنْ شَاءَ
اللَّهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ سُؤَالُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْعَفْرَانُ لِلصَّغَارِ هُوَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى وَ
الْعَفْرَانُ مَا يَصِيبُونَهُ بَعْدَ بَلْوَعِهِمْ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي لَوْ لَمْ
يَكُنْ هَذَا الدُّعَاءُ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنُوا مَا خُودِينَ بِهَا مَعَاقِبِينَ عَلَيْهَا
فَعَادُوا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الدُّعَاءُ
غَيْرَ مَا خُودِينَ بِهَا وَغَيْرَ مَعَاقِبِينَ عَلَيْهَا وَاللَّهُ تَسَلَّلَهُ
التَّوْفِيقُ
بَابُ بَيَانِ مِثْلِ مَا رَوَى عَنْ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَوْلِهِ فِي
الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ تَخْلُوهَا بِالذُّعَاءِ لَهُ وَلَا تَعْلَمُ الْآخِرِينَ
حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ وَابْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ فَالْأَخِيرُ أَبُو عَمْرٍ
الْحَوْصِي سَأَلَ عَنْ بَعْضِ مَا لَيْتَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مَرْثَدٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرِثِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ فِي الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيَاتِنَا وَمَوَاتِنَا
وَاصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا وَالْفَ بَيْنَ قُلُوبِنَا اللَّهُمَّ
هَذَا عَبْدُكَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَلَا تَعْلَمُ الْآخِرِينَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ
بِهِ فَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ فَقُلْتُ أَنَا وَكُنْتُ أَصْفَرَ الْعُومِ
فَأَنْ لَمْ يَكُنْ خَيْرًا قَالَ فَلَا يَقُولُ إِلَّا مَا يَعْلَمُ
وَكَانَ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِ
وَلَا تَعْلَمُ الْآخِرِينَ مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَشْفِيهِ لِمَوْقِفِ عَلِيٍّ مَعْنَاهُ
فَكَشَفْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَى ذَلِكَ لِسُؤَالِ الْحَرِثِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا سَأَلَهُ فِيهِ وَجَوَابِهِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةٌ عَنْهُ بِأَجَابِهِ عَنْهُ
فِيهِ وَالْحَرِثُ هَذَا عِنْدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوقِتَادُ
الْأَنْصَارِيِّ وَمَا حَرِثُ بْنُ دُبْعَى وَابْنَهُ الْمَذْذُورِيُّ

وهو محمد بن علي بن ابي طالب في فتاوة الانصاري الذي روي عنه
 يحيى بن علي كثير الانصاري لاحاديث
 الاول التي ذكرناها في الباب الذي قبل هذا الباب ونحن نعلم
 لو لم يكن من سوال الحرث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عما سأل عنه في هذا الحديث ومن جواب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لم يقتل فيه ولا نعلم الاخير انه لم يكن قال ذلك
 وهو يعلم منه غير المحر وقد كان ميمون بن مهران
 في صلته علي بن ابي طالب من غير الخير يقول فيها ما حدثنا
 فهذا ما يحيى بن صالح الوحاظي ما ابو المبيع عن الحسن بن
 عمرو الرقي عن ميمون بن مهران قال اذا صليت علي من
 تم من اهل الاموار فكنتي ان تقول دعنا وسفت كل
 شيء رحمة وعلما فاعف عن الذين تابوا واتبعوا سبيلك
 الى اخر الآية واذا صليت علي من تحب فاجتهد في الدعاء
 قال ابو جعفر من واهل الاقواء
 هؤلاء من الذين لا يخرجون بها من الاسلام ولا منهم
 وان كانوا من المؤمنين بها من الصلاة عليهم كما نصلي

مكرر

من سواهم من المذمومين من اهل الاسلام كما قد
 صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ويا امرؤ علي من غل
 في سبيل الله مما ذكرناه فيما تقدم في كتابنا هذا
 فاما من كان علي من الاقواء مما يخرج من الاسلام
 فلا نصلي عليه فانه ليس من اهل الاديان التي يصلي
 على اهلها وبالله التوفيق هـ
الجزء الاول من كتاب بيان
مشكل احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 واستخراج ما فيها من الاحكام ونفي التصادم عنها
 ويتلوه ان شاء الله سبحانه وتعالى
 في اول الجز الثاني هـ
باب بيان مشكل حديث النبي صلى الله
عليه وسلم في تركه اخذ ميراث مولاة النبي صلى
الله عليه وسلم فاما ما ورد في ميراثه الى اهل بيته
واقوال الفراع من نسخة يوم الاربعاء المبارك
سادس عشرين ذي القعدة الحرام من شهر عام

نسخة
 نسخة
 نسخة
 نسخة
 نسخة

نسخة
 نسخة
 نسخة

ثمانية وتسعين وسبع مائة علي يد الفقير الي الله سبحانه
وتعالى المعرف بالتفسير الراجي بحضرة العلي الكبير
احمد بن محمد الغوي غفر الله تعالى له ولوالديه ولمن كان
سببا في كتابته ولمن قرأ فيه ولمن نظر فيه ودعي له
بالتوبة والمعفزة وجميع المسلمين امين ه
واحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمدا
واخرا واطهارا وباطنا وسرا وجهرا وسلم ورضي
الله عن اصحاب رسول الله اجمعين ه
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام
علي المرسلين والحمد لله رب العالمين

حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ه
هُوَ مَوْلَانَا فِي الْبُحْبُوحِ الْبُحْبُوحِ

السنن

جامعة إسلامية

الرقم المؤلف: الطحاوي
العنوان: ^{بابه} مشكل الأثار ح: ط
عدد الأوراق: مسطرتها: مختلفه مقاسه:
بتاريخ:
يخط:
المصدر: تركيا
ملاحظات:

الفن — حديث

www.alukah.net